المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

آراء الفرق الإسلامية في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية
ومنهجه في عرضها
" المرجئة "

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في العقيدة والمذاهب المعاصرة

إعداد
عبد الله بن محمد بن عبد العزيز السند

إشراف
فضيلة الشيخ الدكتور ناصر بن عبد الرحمن الجديع
الأستاذ المشارك في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

١٤٢٤هـ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، صلوات الله عليه وسلامه وبركاته ، وعلى آله ، وأصحابه ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، ثم أما بعد :

فإن الافتراق من قدر الله تعالى على عباده ، وقد أصاب أمة الإسلام ما أصاب الأمم السالفة ، إذ تفرقت فيما بينها ، واتسعت دائرة هذا الافتراق حتى شملت عقائد الناس وعبادا م .

وقد ظهرت مؤلفات في القديم والحديث تحكي مقالات الفرق ، وتشرح أقوالهـا ، لكن الناظر فيها يرى خللا من جهة عدم الدقة في نسبة الأقوال إلى أصـحا ا ، أو عـرض تلك الأقوال عرضا مجردا دون رد ، أو إيراد للشبه دون نقض ، أو إهمال للقول الحق .

وهذا الواقع في كتب المقالات وإن كان ليس مقصودا لبعض أصحا ا ، لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم وسائر ما يعرف به مرادهم قد يتعسر على بعـض الناس أو يتعذر على بعضهم[1] .

ومن هنا كانت الحاجة ماسة إلى مصنف في حكاية أقوال الناس ونقدها يسلم من تلك المآخذ ، ويتسم بصفة العدل ، وتحري الحق ، وحسن فهمٍ لحقيقة تلك المقالات .

ولما كانت مصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حاوية لجملة كبيرة لمقالات كثير من الفرق ، فقد بذلت جهود في جمع ما تضمنته مؤلفاته رحمه الله في هذا الباب ،

[1] سيأتي بعون الله تعالى ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حول ذلك في الباب الثالث .

حيث سجلت رسائل عدة في جمع آراء بعض الفرق ، كالخوارج والشيعة ، والمعتزلة والجهمية ، والأشعرية ، والصوفية ، والكلابية والسالمية .

وإن هذه الرسالة هي من ضمن تلك السلسة ، وقد كان نصيبها من الفرق : [**فرقة المرجئة**] .

- أهمية البحث ، وأسباب اختياره :

تعود أهمية اختيار البحث في فرقة المرجئة إلى أمور منها :

أولا : ما تقدم الإيماء إليه من الافتقار إلى كتاب على منهج أهل السنة والجماعة في حكاية المقالات ، مع نقدها على ضوء الكتاب والسنة .

ثانيا : أن خلاف المرجئة واقع في اسم الإيمان ، وهذا اسم " قد تكـرر ذكـره في القرآن والحديث أكثر من ذكر سائر الألفاظ ، وهو أصل الدين ، وبه يخرج النـاس مـن الظلمات إلى النور ، ويفرق بين السعداء والأشقياء ، ومن يوالى ويعادى ، والدين كله تابع له ، وكل مسلم محتاج إلى معرفة ذلك "[2] .

ثم إن الخطأ في هذا الاسم ليس كالخطأ في غيره من الأسماء ، إذ كانت أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام والكفر والنفاق[3] .

ومع أن معنى اسم الإيمان والإسلام هو من أظهر الأمور عند الصحابة إلا أن الخلاف قد وقع فيه ، وكثر نزاع الناس واضطرا م فيه ، وصنفت في ذلك مجلدات[4] .

---

[2] الإيمان ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تخريج الشيخ الألباني ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ ، المكتب الإسلامي بـبيروت ، ص : ٢٧٤ ، وهو في مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع الشيخين عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ، طبعة سنة ١٤١٦هـ ، نشر وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية : ٢٨٩/٧ ، وسيشار إليـه فيمـا بعـد بالفتاوى ؛ وانظر أيضا : جامع العلوم والحكم للحافظ ابن رجب ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس ، الطبعة السابعة ١٤٢٣هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ١١٤/١ .

[3] انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٨ (الفتاوى : ٣٩٥/٧) .

[4] انظر : الإيمان ، ص : ١ ، ٢٨٦ ، ٣٤٠ (الفتاوى : ٥/٧ ، ٣٠١ ، ٣٥٦) ؛ والفتـاوى : ١٧٧/٣ ؛ وجـامع العلوم والحكم : ١١٤/١-١١٦ ، ولازال الخلاف في هذه المسألة قائما حتى يومنا هذا ، ولا حول ولا قوة إلا بـالله العلي العظيم .

ومن هنا يأتي هذا البحث بعون الله وتوفيقه وتسديده جامعا ما جاء في مصنفات شيخ الإسلام - حسب الجهد والطاقة - لأقوال أكبر الفرق المخالفة في مسألة الإيمان ، مصحوبة تلك الأقوال بما يبين الحق فيها من الباطل .

ثالثا : ما حبا الله تعالى به شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى من صفات ندر وجودها في غيره ، من سعة الإطلاع ، ودقة الفهم ، وتحري العدل ، والصدق والأمانة ، ومن ثم فإن تتبع ما جاء في كتبه عن الفرق الإسلامية ، وضمها في دفة واحدة يثري الساحة العلمية بكتاب في المقالات هي بأمس الحاجة إليه .

رابعا : أن هذا البحث يتعلق بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية ، والباحث فيه سيخرج بآثار جليلة ، وفوائد عظيمة ؛ بسبب مطالعته كتب شيخ الإسلام ، وهذا من المطالب النفيسة .

ولما تقدم ، فقد استعنت بالله تعالى في وضع خطة هذا البحث بعد مشاورة بعض أهل الفضل أحسن الله إليهم ، فجاءت على النحو التالي :

- خطة البحث :

يتكون البحث من : مقدمة ، وتمهيد ، وثلاثة أبواب ، وخاتمة ، وفهارس .

المقدمة :

وتتضمن : أهمية البحث ، وأسباب اختياره ، وخطته ، والمنهج المتبع فيه .

تمهيد :

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية .

المبحث الثاني : منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في عرض آراء الفرق الإسلامية .

المبحث الثالث : مصادر شيخ الإسلام ابن تيمية في عرض آراء المرجئة .

الباب الأول

التعريف بالمرجئة ، ونشأتها ، وفرقها ، كما عرضه شيخ الإسلام ابن تيمية

ويشتمل على فصلين :

الفصل الأول : التعريف بالمرجئة ، ونشأتها . وفيه مبحثان :

المبحث الأول : التعريف بالمرجئة .

المبحث الثاني : نشأة الإرجاء .

الفصل الثاني : فرق المرجئة . وفيه ستة مباحث :

المبحث الأول : مرجئة الفقهاء .

المبحث الثاني : الجهمية .

المبحث الثالث : الكلابية .

المبحث الرابع : الكرامية .

المبحث الخامس : الأشاعرة .

المبحث السادس : الماتريدية .

الباب الثاني

عرض آراء المرجئة في مسائل الإيمان ومناقشتها عند شيخ الإسلام ابن تيمية

ويشتمل على ستة فصول :

الفصل الأول : مسمى الإيمان ، ودخول الأعمال فيه عند المرجئة .

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :

المبحث الأول : مسمى الإيمان عند مرجئة الفقهاء .

المبحث الثاني : مسمى الإيمان عند الجهمية .

المبحث الثالث : مسمى الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية .

المبحث الرابع : مسمى الإيمان عند الكرامية .

الفصل الثاني : الإسلام والإيمان .

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :

المبحث الأول : الإسلام والإيمان عند مرجئة الفقهاء .

المبحث الثاني : الإسلام والإيمان عند الجهمية .

المبحث الثالث : الإسلام والإيمان عند الأشاعرة والماتريدية .

المبحث الرابع : الإسلام والإيمان عند الكرامية .
الفصل الثالث : زيادة الإيمان ونقصانه .
وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :
المبحث الأول : زيادة الإيمان ونقصانه عند مرجئة الفقهاء .
المبحث الثاني : زيادة الإيمان ونقصانه عند الجهمية .
المبحث الثالث : زيادة الإيمان ونقصانه عند الأشاعرة والماتريدية .
المبحث الرابع : زيادة الإيمان ونقصانه عند الكرامية .
الفصل الرابع : مسألة الاستثناء في الإيمان .
وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :
المبحث الأول : الاستثناء في الإيمان عند مرجئة الفقهاء .
المبحث الثاني : الاستثناء في الإيمان عند الجهمية .
المبحث الثالث : الاستثناء في الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية .
المبحث الرابع : الاستثناء في الإيمان عند الكرامية .
الفصل الخامس : حكم مرتكب الكبيرة .
وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :
المبحث الأول : حكم مرتكب الكبيرة عند مرجئة الفقهاء .
المبحث الثاني : حكم مرتكب الكبيرة عند الجهمية .
المبحث الثالث : حكم مرتكب الكبيرة عند الأشاعرة والماتريدية .
المبحث الرابع : حكم مرتكب الكبيرة عند الكرامية .
الفصل السادس : موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من المرجئة إجمالا .

الباب الثالث

مقارنة ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية عن المرجئة بما في كتب المقالات

ويشتمل على أربعة فصول :

الفصل الأول : كتاب مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، لأبي الحسن الأشعري .

الفصل الثاني : كتاب الفرق بين الفرق ، للبغدادي .

الفصل الثالث : كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل ، لابن حزم الظاهري .

الفصل الرابع : كتاب الملل والنحل ، للشهرستاني .

الخاتمة .

الفهارس .

- منهج البحث :

تم اتباع الطريقة التالية في إعداد البحث :

أولا : جمع المادة العلمية المتعلقة بمباحث الرسالة حسب المخطط السابق .

ثانيا : تغطية المباحث بحسب ما يجده الباحث من كلام شيخ الإسلام لا غير ، فهذا هو المقصود ، ومن ثم فسيلاحظ حصول تغاير في تغطية مباحث الرسالة ، من حيث البسط والإيجاز ، ومع هذا فقد بذل الجهد في الرجوع إلى مصادر متنوعة ؛ تكميلا للمادة العلمية ، كما ستراه في موضعه بإذن الله .

ثالثا : نظرا لكثرة طبعات مؤلفات شيخ الإسلام ، فقد حرصت على الإحالة إلى الطبعات المعتمدة منها ، وأحيانا أحيل إلى أكثر من طبعة ؛ تسهيلا للناظر في الرسالة عند رغبته الرجوع إلى مصدر المعلومة ، وإذا وجدت في العبارة ما يدعو إلى الشك في ثبوتها ، فإني أرجع إلى مخطوطة كتاب الإيمان ، وإلى الطبعات الأخرى للكتاب ، وقد أفاد هذا في بعض المواضع ، ولله الحمد .

رابعا : قد يقف الناظر على تكرار لبعض النقول في مواضع مختلفة من مباحث الرسالة ، ومع أن الرغبة مبذولة في منع ذلك ، إلا أن الضرورة اقتضت هذا التكرار ؛ نظرا لكون النقل يحوي جملة من الفوائد ، فيوضع في كل موضع يناسبه .

خامسا : سيتقدم كل فصل من الباب الثاني المتعلق بمسائل الإيمان تمهيد يتم فيه شرح المراد بالمسألة المدروسة ، وعرض مجمل لمعتقد أهل السنة فيها .

سادسا : عند عرض آراء فرق المرجئة سيصحب ذلك بعون الله تعالى ذكر موقف شيخ الإسلام منها .

سابعا : عزو الآيات إلى سورها كلما وردت إلا إن تكررت في صفحة واحدة ، فيكتفى بالعزو أول ما ترد .

ثامنا : تخريج الأحاديث والآثار الواردة في الرسالة ، وبخصوص الأحاديث فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما فيكتفى بتخريجها منه[5].

وعند ترك تخريج الحديث ، فمعناه أنه سبق تخريجه ، وينظر في موضعه عن طريق فهرس الأحاديث ، إذ فيه تتبع لمواضع وروده في الرسالة ؛ وذلك درءا لإثقال الحواشي بعبارة تقدم تخريجه .

تاسعا : التعريف بالأعلام غير المشاهير ممن يرد ذكرهم تعريفا موجزا ، مع الإحالة لمن رام التوسع .

وصنعت فيه ما صنعته في الأحاديث بحيث إذا مر العلم ولم يعرف به ، فمعناه أنه سبق التعريف به ، وينظر في موضع ترجمته فهرس الأعلام .

عاشرا : في ذكر المراجع تم تقييد بيانات كل مرجع أول وروده ، وما لم يذكر من البيانات ، فمعناه أنه غير موجود في المرجع ، وأحيانا يذكر اسم الكتاب مختصرا عند الإحالة إليه مرة أخرى .

حادي عشر : وضع الفهارس اللازمة ، وهي : فهرس الآيات ، وفهرس الأحاديث ، وفهرس الآثار ، وفهرس الأعلام ، وفهرس الفرق ، وفهرس المصادر والمراجع ، وفهرس الموضوعات .

وبخصوص فهرس المصادر والمراجع ، فلم يقيد منها إلا ما تم النقل عنه ، أو الإشارة إليه في الرسالة .

---

[5] وينبه على أن الإحالة إلى صحيح البخاري هي مع شرحه فتح الباري لابن حجر ، ولصحيح مسلم مع شرحه للنووي .

وبعد هذا كله ، فإني أحمد الله تبارك وتعالى أولا وآخرا على ما من به من إعداد هذا البحث ، وأن يتجاوز ويعفو عما حصل فيه من تقصير وزلل ، ثم أسأله تعـالى أن يجـزي الوالدين السعيدين خير ما يجزي عباده الصالحين على ما يبذلانه لذريتهما ، وأن يبارك فيهما ، ويلبسهما لباس الصحة والتقوى ، وأن يختم لهما بالحسنى .

ثم أقدم الشكر لكل من بذل نفعا لهذا البحث وصاحبه ، وعلى رأسـهم صـاحب الفضيلة ، ذو الخلق الكريم والأدب الرفيع في تعامله وحرصه واهتمامه ، شـيخي الكـريم الدكتور ناصر بن عبد الرحمن الجديع ، الأستاذ بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة غفر الله له ، وبارك في عقبه .

والشكر موصول لكلية أصول الدين بالرياض ، ممثلة بقـسم العقيـدة والمـذاهب المعاصرة على منح طلبة العلم فرصة البحث ومواصلة الدراسة .

وختاما أسأل الله جل وعلا أن ينفع بهذه الرسالة ، وأن يجعلها سبيلا للألفة والجماعة إنه على كل شيء قدير ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على سيد الأولين والآخرين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

تمهيـــد

المبحث الأول : ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية

المبحث الثاني : منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في عرض آراء الفرق الإسلامية

المبحث الثالث : مصادر شيخ الإسلام في عرض آراء المرجئة

المبحث الأول
ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية

لعل من أشق الأمور التعريف بعلم مشهور ، مثل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه ، فتنوع مزايا هذا العلم ، وكثرة الجوانب الجديرة بالتقييد في جانب التعريف به يجعل الباحث في تردد فيما يثبته أو يتركه .

ثم إن هذا الإمام وأمثاله قد كتب في سيرته الشيء الكثير ، سواء ما كان منها في كتب مفردة ، أو ضمن كتب السير والتاريخ ، أو ضمن الدراسات المتناولة لجهوده في مختلف العلوم .

ولما كانت طبيعة هذا المبحث هي الاختصار والإيجاز ، فسيكتفى فيه بتقييد جمل تبرز مكانة هذا الإمام اجتهد الباحث في اختيارها ، على شكل فقرات متتابعة ، وبالله التوفيق[6] .

- هو تقي الدين ، أبو العباس ، أحمد ، بن عبد الحليم ، بن عبد السلام ، بن عبد الله ، بن الخضر ، بن محمد ، بن الخضر ، بن علي ، بن عبد الله ، النميري ، الحراني ، الدمشقي ، الحنبلي ، المجتهد[7] .

---

[6] في كتاب (الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون) ، إعداد الشيخين محمد عزير شمس ، وعلي بن محمد العمران ، ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، دار عالم الفوائد بمكة المكرمة ، جمع لكل ما يتعلق بسيرة شيخ الإسلام في المصادر القديمة من القرن الثامن إلى نهاية القرن الثالث عشر دون الكتب المفردة في سيرته ، وهذه السيرة المختصرة مستفادة من تلك الكتب التي حواها ذلك الجامع المبارك إلا ما تم التصريح بغيره .

[7] انظر : مختصر طبقات علماء الحديث ، لابن عبد الهادي ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٤٨ ؛ والذيل على طبقات الحنابلة ، لابن رجب ، ضمن : الجامع ، ص : ٤٦٣ ؛ والتبيان لبديعة الزمان ، لابن ناصر الدين ، ضمن : الجامع ، ص : ٤٩٢ ؛ وتذكرة الحفاظ ، للذهبي ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٧٤ .

- ولد بحران في يوم الاثنين العاشر ، من شهر ربيع الأول ، سنة إحـدى وسـتين وستمائة من الهجرة (٦٦١/٣/١٠هـ) ، وتوفي في ليلة الاثنين العشرين ، من شـهر ذي القعدة سنة ثمانية وعشرين وسبعمائة ، من الهجرة المباركة (٧٢٨/١١/٢٠هـ) ، عن سبع وستين عاما ، وثمانية أشهر ، وعشرة أيام[٨] .

- " كان يحضر المدارس والمحافل في صغره ، فيتكلم ويناظر ، ويفحم الكبار ، ويأتي بما يتحير منه أعيانُ البلد في العلم .

وأفتى وله نحو سبع عشرة سنة ، وشرع في الجمع والتأليف من ذلك الوقت "[٩] .

- وصف بالإمامة وهو في التاسعة عشر من عمره[١٠] ، وتصدى للتدريس وهـو في الحادية والعشرين من عمره[١١] .

- " حج سنة إحدى وتسعين - وله ثلاثون سنة - ، ورجع وقد انتهت إليه الإمامة في العلم ، والعمل ، والزهد ، والورع ، والشجاعة ، والكرم ، والتواضع ، والحلم ، والأناة ، والجلالة ، والمهابة ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، مع الصدق ، والأمانة ، والعفة ، والصيانة ، وحسن القصد ، والإخلاص[١٢] ، والابتهال إلى الله ، وشدة الخـوف منـه ، ودوام المراقبة منه ، والتمسك بالأثر ، والدعاء إلى الله ، وحسن الأخلاق ، ونفع الخلـق ، والإحسان إليهم "[١٣] .

---

[٨] انظر : تاريخ حوادث الزمان وأنبائه ، للجزري ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٠٠-٢٠١ ؛ ومختصر طبقـات علمـاء الحديث ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٤٩ ، ٢٦٣ ؛ وذيل تاريخ الإسلام ، للذهبي ، ضمن : الجـامع ، ص : ٢٦٧ ؛ ومعجم الشيوخ ، له ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٧٣ ؛ وتذكرة الحفاظ ، له ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٧٤ .

[٩] مختصر طبقات علماء الحديث ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٥٠ ؛ وانظر : تتمة المختصر في أخبـار البـشر ، لابـن الوردي ، ضمن : الجامع ، ص : ٣٣٢ .

[١٠] انظر : نموذج من قراءة شيخ الإسلام ابن تيمية على شيوخه ، مستخرجة من تعليقات البرزالي لـسماعاته علـى مشايخه ، ضمن : الجامع ، ص : ٢١٩ ، ٢٢١ .

[١١] انظر : مختصر طبقات علماء الحديث ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٥٠ ؛ والمنهج الأحمد في ذكر أصحاب الإمام أحمد ، للعليمي ، ضمن : الجامع ، ص : ٥٩٨ .

[١٢] نحسبه كذلك ، ولا نزكي على الله أحدا .

[١٣] مختصر طبقات علماء الحديث ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٥١ ؛ وانظر : ذيل تاريخ الإسلام ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٦٨-٢٦٩ ؛ ونزل من اتقى بكشف أحوال المنتقى ، للكشميري ، ضمن : الجامع ، ص : ٦٦٠ .

- مطْلبه الوصول إلى الحق ، ولا يتردد في الرجوع إليه متى ما تبين له ، ولا تنفـر نفسه من ذلك البتة .

والأمثلة عديدة على هذه المواقف النبيلة ، التي – والله - لا تطيقها نفوس كثيرين ، فقد كان أول حياته يحسن الظن بابن عربي[١٤] ويعظمه ، وحضر مجلس سماع للصوفية ، فلما تبين له الحق في ذلك ، وأن هذا كله باطل أعلن البراءة منه والتحذير منه .

يقول رحمه الله :" وأنا كنت قديما ممن يحسن الظن بابن عربي ويعظمه ؛ لما رأيت في كتبه من الفوائد ، ... ، ولم نكن بعد اطلعنا على حقيقة مقصوده ، ولم نطالع (الفصوص) ، ونحوه ، وكنا نجتمع مع إخواننا في الله نطلب الحق ، ونتبعه ، ونكشف حقيقة الطريـق ، فلما تبين الأمر عرفنا نحن ما يجب علينا "[١٥] .

فاجتماعه بإخوانه ؛ إنما هو للبحث عن الحق واتباعه ، لا غير ، ثم إنه عمل ما يجب عليه ، وقد بين ذلك بقوله :" والله تعالى يعلم – وكفى بالله عليما – لولا أني أرى دفـع ضرر هؤلاء – يعني الاتحادية – عن أهل طريق الله تعالى ، السالكين إليـه ، مـن أعظـم الواجبات ، وهو شبيه بدفع التتار عن المؤمنين ، لم يكن للمؤمنين بالله ورسوله حاجة إلى أن تكشف أسرار الطريق ، و تهتك أسرارها "[١٦] .

---

[١٤] هو أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن عربي ، الحاتمي الطائي الأندلسي ، نزيل دمشق ، من أئمـة أهـل وحـدة الوجود ، من مصنفاته المشهورة : الفتوحات المكية ، وفصوص الحكم ، وقد قال فيه الذهبي :" ومـن أردإ تواليفـه كتاب الفصوص ، فإن كان لا كفر فيه ، فما في الدنيا كفر ، نسأل الله العفو والنجاة " ، هلك سـنة ٦٣٨هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء ، للحافظ الذهبي ، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط ، الطبعة السابعة ١٤١٠هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ٤٩/٢٣ ؛ وميزان الاعتدال في نقد الرجال ، للذهبي ، تحقيق البجاوي ، دار المعرفة ببيروت : ٦٥٩/٣-٦٦٠ ؛ وطبقات الأولياء ، لابن الملقن ، تحقيق نور الدين شريبة ، الطبعـة الثانيـة ١٤١٥هـ ، مكتبة الخانجي بمصر ، ص : ٤٦٩-٤٧٠ ؛ وتنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي (مـصرع التـصوف) ، لبرهان الدين البقاعي ، تحقيق عبد الرحمن الوكيل ، طبعة سنة ١٤١٥هـ ، نشر رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية .

[١٥] الفتاوى : ٤٦٥/٢ ؛ وانظر حضوره لمجلس سماع للصوفية ، وإنكاره له في : الفتاوى : ٤١٨/١٠-٤١٩ .

[١٦] الفتاوى : ٤٦٤/٢ .

ومن شواهد رجوع إلى الحق قوله :" وأنا وغيري كنا على مذهب الآباء في ذلك[17] ، نقول في الأصلين بقول أهل البدع ، فلما تبين لنا ما جاء به الرسول ، دار الأمر بين أن نتبع ما أنزل الله ، أو نتبع ما وجدنا عليه آباءنا ، فكان الواجب هو اتباع الرسول "[18] .

وحتى لو وصل الحال عنده إلى أن يصنف في مسألة ما كتابا ، ثم يتبين له خطأه فيه ، فلا يتردد في البراءة منه ، والرجوع عنه ، كما صنع في منسكه الذي كتبه أول عمره قبل أن يحج ، وضمنه استحباب الزيارة لمساجد مكة ، قال :

" ثم تبين لنا أن هذا كله من البدع المحدثة التي لا أصل لها في الشريعة ، وأن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يفعلوا شيئا من ذلك ، وأن أئمة العلم والهدى ينهون عن ذلك ، وأن المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده ؛ للصلاة والدعاء والطواف ، وغير ذلك من العبادات ، ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه "[19] .

فهذا شيخ الإسلام الذي وصفه أحد تلاميذه[20] بـ (إمام الدنيا) يكتب كتابا يعلن عدم رضاه عنه ، ولو أراد أن يجمع من أقوال العلماء ما يوافق محتوى ذلك الكتاب لوجد من ذلك ما يكفيه ، وحسبه أن يدعي أنه موافق لغيره ، لكنه ابن تيمية وكفى ، وهنيئا لمن به اقتدى ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم .

- كان رحمه الله وارث علم النبوة[21] ، وكان يقصد تحرير الصحة بكل جهده ، ويدفع الباطل ، ويذب عن الشريعة ، ويحمي حوزة الدين ، بكل ما يقدر عليه[22] .

---

[17] يعني بعض المسائل المحدثة .

[18] الفتاوى : ٢٥٨/٦ ؛ وجامع الرسائل ، جمع وتحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، دار المدني بجدة : ٥٦/٢ .

[19] اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور ناصر العقل ، الطبعة السادسة ١٤١٩هـ ، دار العاصمة بالرياض : ٣٣٩/٢ .

[20] هو أبو عبد الله ابن رشيق المتوفى سنة ٧٤٩هـ . انظر : الجامع ، ص : ٢٤٢ .

[21] انظر : مسالك الأبصار ، للعمري ، ضمن : الجامع ، ص : ٣١٩ ؛ والمقفى الكبير ، للمقريزي ، ضمن : الجامع ، ص : ٥١٣ .

[22] انظر : رسالة ابن مري إلى تلاميذ شيخ الإسلام ، ضمن : الجامع ، ص : ١٥٦-١٥٧ ؛ وانظر : الفتاوى : ٣٧٦/٦ .

" وكان يقول : لا يتصور أن يتعارض حديثان صحيحان قط إلا أن يكون الثـاني منهما ناسخا للأول .

قال : والإمام أحمد كان في زمنه يصرح به ، ويلتزم تحقيقه ، وأنا في زمـني ألتـزم حكم هذه القاعدة أيضا ، والنهوض بالجواب عن كل ما يعارضها "[٢٣] .

- قال الحافظ الذهبي[٢٤] رحمه الله :" ما رأيته إلا في بطن كتاب "[٢٥] ، وقـال :" ولا أعلم أحدا من المتقدمين ولا من المتأخرين جمع مثل ما جمع ، ولا صنف نحو ما صنف ، ولا قريبا من ذلك ، مع أن تصانيفه كان يكتبها من حفظه ، وكتب كثيرا في الحبس ، ولـيس عنده ما يحتاج إليه ، ويراجعه من الكتب "[٢٦] ، " فهو الإمام المحيط بمذاهب سلف هذه الأمة وخلفها "[٢٧] .

- قال الذهبي رحمه الله :" وما رأيت في العالم أكرم منه ، ولا أفرغ منه عن الدينار والدرهم ، لا يذكره ، ولا أظنه يدور في ذهنه ، وفيه مروءة ، وقيام مع أصحابه ، وسعي في مصالحهم "[٢٨] ، وهذه أوصاف نادرة ، والله المستعان .

---

[٢٣] انظر : رسالة ابن مري ، ضمن : الجامع ، ص : ١٥٧ ؛ وانظر : الفتاوى : ٥١٤/٦ .

[٢٤] هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، التركماني ، التميمي مولاهم ، الشافعي ، من أئمة أهل السنة ، وشيخ المؤرخين وأستاذهم ، والناس في السير بعده عالة عليه ، بارع في النقد والتحقيق ، تتلمذ علـى شـيخ الإسلام ابن تيمية ، توفي رحمه الله سنة ٧٤٨هـ . أخباره في : طبقات الشافعية ، لعبد الوهاب السبكي ، تحقيق عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ ، دار هجر بمصر : ١٠٠/٩-١١٦ ؛ والـوافي بالوفيـات ، لخليل الصفدي ، طبعة سنة ١٤١١هـ ، دار النشر فرانز شتايز : ١٦٣/٢-١٦٨ ؛ والدرر الكامنة في أعيـان المائـة الثامنة ، للحافظ ابن حجر ، تحقيق محمد سيد جاد الحق ، دار أم القرى بمصر : ٤٢٦/٣-٤٢٧ ؛ ومقدمة تحقيق سير أعلام النبلاء بقلم الدكتور بشار عواد : ١٢/١-٩٠ .

[٢٥] معجم الشيوخ ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٧٣ .

[٢٦] مختصر طبقات علماء الحديث ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٥٧ .

[٢٧] التاج المكلل ، لصديق خان ، ضمن : الجامع ، ص : ٧١٦ ؛ وانظر شاهدا على ذلـك في : النبـوات ، لـشيخ الإسلام ، تحقيق د/ عبد العزيز الطويان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار أضواء السلف بالرياض : ٦٣٠/٢-٦٣١ ؛ ومنهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد رشـاد سـالم ، الطبعة الثانية ١٤١١هـ ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية : ١٣١/٤ .

[٢٨] الذيل على طبقات الحنابلة ، ص : ٤٧٣ ، ضمن : الجامع ؛ وانظر : ذيل تاريخ الإسلام ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٦٨ ، ٢٦٩ .

- يقوم بنفسه بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويزيل المنكر ببنانه ، ولسانه ، وبيانه ، فيكسر الأصنام ، ويريق الخمور[29] .

- ينصح للولاة ، ويحضهم على الجهاد ، وإقامة الشرع ، وكف الأذى عن المسلمين ، والإشارة بمن يتولى المناصب ، ومن يعزل عنها ، ومن يقوم بمهمة التدريس والخطابة ، فعلم الولاة أنه لهم ناصح مشفق ، فلم يكن بعيدا عنهم سابا لهم ، ولا قريبا منهم مداهنا لهم[30] .

- كان مجاهدا يخوض المعارك بنفسه ، وله دور كبير في تقوية عزائم الأمراء والمجاهدين ، فكان في ذلك قائدا ، ومستشارا[31] .

- " اتخذ العلم والعمل صاحبين "[32] ، وكان معظما لحرمات الله ، دائم الابتهال ، كثير الاستغاثة والاستعانة به ، قوي التوكل ، ثابت الجأش ، له أوراد وأذكار يديمها[33] .

- ابتلي مرارا ، فكان صابرا[34] ، وقد سجن سبع مرات ، في أوقات متفرقات ، أولاها سنة ٦٩٣ ، وآخرها سنة ٧٢٨ وهي أطولها ، ولم يخرج منها إلا إلى المقبرة ، وبلغت مدة سجناته كلها قرابة خمس سنوات وخمسة شهور[35] .

---

[29] انظر في ذلك : رسالة إبراهيم الغياني خادم شيخ الإسلام ، ضمن : الجامع ، ص : ١٣٢-١٣٨ ؛ والمقتفي لتاريخ ابن شامة ، للبرزالي ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٠٣ ؛ وكان ذلك تحت علم أمير البلدة . انظر : المقفى الكبير ، للمقريزي ، ضمن : الجامع ، ص : ٥٠٢ .

[30] انظر : البداية والنهاية ، لابن كثير ، ضمن : الجامع ، ص : ٤١٧ .

[31] انظر : مختصر طبقات علماء الحديث ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٦٠ .

[32] مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ضمن : الجامع ، للعمري ، ص : ٣١٢ .

[33] انظر : الذيل على طبقات الحنابلة ، ضمن : الجامع ، ص : ٤٧٢ ؛ وتتمة المختصر في أخبار البشر ، لابن الوردي ، ضمن : الجامع ، ص : ٣٣٤ . يقول الذهبي " ولم أر مثله في ابتهاله ، واستغاثته بالله تعالى ، وكثرة توجهه " . (ذيل تاريخ الإسلام ، ضمن : الجامع ، ص : ٢٧١) ، ويقول خادمه الغياني :" فلما صلينا المغرب بقي يدعو بدعاء الكرب ، وأنزل الله عليه من النور والبهاء والحال شيئا عظيما ، وأشرت إلى المحبسين ، كأن وجهه شمع يجلوه مثل العروس " . (فصل في تكسير الأحجار ، لخادم شيخ الإسلام ، إبراهيم الغياني ، ضمن الجامع ، ص : ١٤٩-١٥٠) .

[34] انظر صورا من المواقف المخزية لبعض علماء عصره التي أدت به إلى السجن - حتى إنه اتهم في بعضها بأنه يريد الملك - في : مختصر طبقات علماء الحديث ، ص : ٢٦١ ؛ والمقفى الكبير ، ص : ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٨ ؛ والبدر الطالع ، للشوكاني ، ضمن : الجامع ، ص : ٦٥٢ .

ومع هذا فاسمع إلى قوله لما قيل له - وكان مسجونا - إن خصومه قد ابتلوا بـه ، قال :" أنا منشرح الصدر ، وما عندي قلق ، وهم برا الحبس ، فلم يقلقون ؟! "[٣٦] .

وقد أجاب رحمه الله عن ذلك عندما قال :" المحبوس من حبس قلبه عن ربه تعالى ، والمأسور من أسره هواه "[٣٧] .

وكان يقول :" والله إنه نازل على قلبي من الفرح والسرور شيء لو قسم على أهل الشام ومصر لفضل عنهم "[٣٨] .

ويقول :" ما يصنع أعدائي بي ، أنا جنتي وبستاني في صدري ، أين رحت فهي معي لا تفارقني ، أنا حبسي خلوة ، وقتلي شهادة ، وإخراجي من بلدي سياحة "[٣٩] .

وأخيرا يقول تلميذه البار الإمام ابن القيم[٤٠] رحمة الله عليه :

---

[٣٥] فالأولى مدة قليلة ، والثانية سنة وستة شهور ، والثالثة أيام ، والرابعة شهران ، والخامسة سبعة شهور ، والسادسة ستة شهور ، والسابعة سنتان وثلاثة شهور . راجع : مقدمة الشيخ بكر أبو زيد ، للجامع لسيرة شيخ الإسلام ، ص : ٢٨-٣٣ ؛ والمداخل إلى آثار شيخ الإسلام وما لحقها من أعمال ، له ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار عالم الفوائـد بمكة المكرمة ، ص : ٣١-٣٧ ؛ والفهرس التفصيلي ، للجامع ، ص : ٧٧٣ .

[٣٦] فصل في تكسير الأحجار ، ضمن : الجامع ، ص : ١٤٦ .

[٣٧] المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع الشيخ محمد بن قاسم ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ : ١٥٤/١ ؛ والذيل على طبقات الحنابلة ، ضمن : الجامع ، ص : ٤٨١ .

[٣٨] فصل في تكسير الأحجار ، ضمن : الجامع ، ص : ١٥٠ .

[٣٩] المستدرك على مجمع الفتاوى : ١٥٣/١ ؛ والذيل على طيقات الحنابلة ، ضمن : الجامع ، ص : ٤٨١ .

[٤٠] هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي ، الحنبلي ، الشهير بابن قيم الجوزية ، مـن أخـص تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية ، ومن الأئمة المحققين ، المقتدى بهم ، وصفه ابن كثير بأنه " حسن الخلق كثير التودد لا يحسد أحدا ولا يؤذيه ولا يستعيبه ولا يحقد على أحد " ، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ، توفي رحمه الله ٧٥١هـ . أخباره في : البداية والنهاية ، للحافظ ابن كثير ، تحقيق د/ عبد الله التركي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار هجـر بمصر : ٥٢٣/١٨-٥٢٤ ؛ والدرر الكامنة : ٢١/٢-٢٣ ؛ والذيل على طبقات الحنابلة ، للحافظ ابن رجـب ، دار المعرفة ببيروت : ٤٤٧/٢-٤٥٢ ؛ وابن قيم الجوزية حياته آثاره موارده ، للشيخ بكر أبـو زيـد ، الطبعـة الأولى ١٤١٢هـ ، دار العاصمة بالرياض .

" وعلم الله ما رأيت أحدا أطيب عيشا منه قط ، مع ما كان فيه من ضيق العيش ، وخلاف الرفاهية والنعيم ، بل ضدها ، ومع ما كان فيه من الحبس ، والتهديد ، والإرهاق ، وهو مع ذلك من أطيب الناس عيشا ، وأشرحهم صدرا ، وأقواهم قلبا ، وأسرهم نفسا ، تلوح نضرة النعيم على وجهه ، وكنا إذا اشتد بنا الخوف ، وساءت منا الظنون ، وضاقت بنا الأرض أتيناه ، فما هو إلا أن نراه ، ونسمع كلامه ، فيذهب ذلك كله ، وينقلب انشراحا ، وقوة ، ويقينا ، وطمأنينة "[41] .

- خلف جملة كثيرة من المصنفات ، ما بين مؤلفات كبار ، ورسائل ، وفتاوى ، وقد اعتنى عدد كبير ممن ترجم له أو جمع فتاواه ، أو حقق كتبه بعدها ، ومن أهم كتبه – وكلها مهمة - : منهاج السنة ، والإيمان ، ودرء تعارض العقل والنقل ، والتدمرية ، والواسطية ، وغيرها كثير ، وقد حوى مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية الذي قام بجمعه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ، وابنه الشيخ محمد عددا كبيرا منها[42] .

وبعد ، فهذه جمل وإشارات منتقاة في سيرة شيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية ، رحمه الله رحمة واسعة ، والله الموفق .

[41] الوابل الصيب من الكلم الطيب ، لابن القيم ، تحقيق مصطفى بن العدوي ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الصحابة بمصر ، ص : ٧٦ ؛ والمستدرك على مجموع الفتاوى : ١٥٤/١ .

[42] وسيأتي في فهرس المراجع تسمية طائفة من كتبه ، وانظر في مصنفاته : الصارم المسلول على شاتم الرسول ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق محمد الحلواني ومحمد شودري ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار رمادي بالدمام : ٧١/١-١٥٢ من مقدمة التحقيق ؛ وفهرس الجامع لسيرة شيخ الإسلام ، ص : ٧٨١-٨٠٩ .

المبحث الثاني
منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في عرض آراء الفرق الإسلامية

جاءت آراء الفرق الإسلامية في أثناء بحوث شيخ الإسلام في تقرير الحق ورد الباطل ، وهذا يتطلب تتبعا يضم شتات المنهج الذي سلكه شيخ الإسلام رحمه الله في عرضه تلـك الآراء ، وههنا محاولة لتقييد جملة من معالم هذا المنهج .

١/ معرفة الحق هو أصل العلم ، وينبوع الهدى[٤٣] .

يؤكد شيخ الإسلام عند عرضه الآراء على أصل مهم هو فرقان بين أهل السنة وأهل البدعة في دراستهم المسائل المتنازع عليها .

فإن أهل السنة غايتهم معرفة مراد الله ورسوله ﷺ ، وسبيلهم في ذلك سلوك الطريق التي أمروا بسلوكها ، من النظر في الكتاب والسنة ، والرجوع إلى ما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، ومعرفة معاني العربية ودلالة الألفاظ ، والإلحاح على ر م بأن يهديهم إلى ما اختلف فيه من الحق ، مع عدم الرجوع إلى كتب المتكلمين ، ثم يأت بعد ذلك النظر إلى ما قاله الناس لعرضه على ما دل عليه الكتاب والسنة ، فما وافقه قبل ، وإلا فهو مردود .

وأما أهل البدعة فإنما يعتمدون على آرائهم وأذواقهم ، ثم ينظرون إلى ما في الكتاب والسنة ، فما وافق ما هم عليه أخذوا به ، وإلا تأولوه وحرفوه .

وهذه نقول عن شيخ الإسلام في تقرير هذا المنهج :

[٤٣] انظر : شرح حديث الـ ول ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد الخميس ، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ ، دار العاصمة بالرياض ، ص : ٢٣٠ (الفتاوى : ٤١٣/٥) ؛ والفتاوى : ٣٦٣/١٠ ؛ ٢٦/١١ .

يقول رحمه الله تعالى :" فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلا تبعا لما جاء به الرسول ، ولا يتقدم بين يديه ، بل ينظر ما قال ، فيكون قوله تبعا لقوله ، وعلمه تبعا لأمره ، فهكذا كان الصحابة ، ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم بإحسان ، وأئمة المسلمين ، فلهذا لم يكن أحد منهم يعارض النصوص بمعقوله ، ولا يؤسس دينا غير ما جاء به الرسول ، وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه نظر فيما قاله الله والرسول ، فمنه يتعلم ، وبه يتكلم ، وفيه ينظر ويتفكر ، فهذا أصل أهل السنة .

وأهل البدع لا يجعلون اعتمادهم في الباطن ونفس الأمر على ما تلقوه عن الرسول ، بل على ما رأوه أو ذاقوه ، ثم إن وجدوا السنة توافقه ، وإلا لم يبالوا بذلك ، فإذا وجدوها تخالفه أعرضوا عنها تفويضا ، أو حرفوها تأويلا .

فهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة ، وأهل النفاق والبدعة "[٤٤] .

ويقول :" ينبغي لمن أراد أن يعرف دين الإسلام أن يتأمل النصوص النبوية ، ويعرف ما كان يفعله الصحابة والتابعون ، وما قاله أئمة المسلمين ؛ ليعرف المجمع عليه من المتنازع فيه "[٤٥] .

ويقول :" فإذا افتقر العبد إلى الله ، ودعاه ، وأدمن النظر في كلام الله ، وكلام رسوله ، وكلام الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، انفتح له طريق الهدى "[٤٦] .

ويقول رحمه الله :" ومن لم يقف إلا على كتب الكلام ، ولم يعرف ما قاله السلف وأئمة السنة في هذا الباب - يعني مسائل الإيمان - فيظن أن ما ذكروه هو قول أهل السنة ، وهو قول لم يقله أحد من أئمة السنة "[٤٧] .

---

[٤٤] الفتاوى : ٦٣/١٣ ؛ وانظر : الفتاوى : ١٨٢/١٧ ؛ ودرء تعارض العقل والنقل ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤١١هـ ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية : ٣٣٩/٨ .

[٤٥] الإخنائية (الرد على الإخنائي) ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق أحمد العنزي ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار الخراز بجدة ، ص : ٤١٩ .

[٤٦] الحموية ، لشيخ الإسلام ، ضمن الفتاوى : ١١٨/٥ ؛ وانظر : الفتاوى : ٤٥٥/١١ ؛ ١٠٣/١٢ ؛ ودرء التعارض : ٢٧٦/٨ ؛ ٣٤/٩-٣٥ ؛ والصفدية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة : ٢٥٩/١ .

[٤٧] الإيمان ، ص : ١١٥ (الفتاوى : ١٢٠/٧) ؛ ونحوه في : الفتاوى : ٢٠٤/١٧-٢٠٥ ؛ وانظر : الصفدية : ٢٦٧/٢-٢٦٨ .

وقد أعمل شيخ الإسلام هذا المنهج عند دراسته أهم ما اختلف فيه الناس في أمـور الدين .

ففي مسألة الإيمان ، واختلاف الناس فيها أبان عن منهجه في دراسة هذه المسألة ، فقال :

" ونحن نذكر ما يستفاد من كلام النبي ﷺ ، مع ما يستفاد من كلام الله تعالى ، فيصل المؤمن إلى ذلك[48] من نفس كلام الله ورسوله ، فإن هذا هو المقصود ، فلا نذكر اختلاف الناس ابتداء ، بل نذكر من ذلك في ضمن بيان ما يستفاد من كلام الله ورسوله ، ما يبين أن رد موارد النزاع إلى الله وإلى الرسول خير وأحسن تأويلا ، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة "[49] .

ويقول رحمه الله :" المقصود هنا بيان شرح كلام الله ورسوله على وجه يبين أن الهدى كله مأخوذ من كلام الله ورسوله ، بإقامة الدلائل الدالة ، لا بذكر الأقوال التي تقبل بلا دليل وترد بلا دليل ، أو يكون المقصود نصر غير الله والرسول ، فإن الواجب أن يقصد معرفة ما جاء به الرسول واتباعه بالأدلة الدالة على ما بينه الله ورسوله "[50] .

ويقول :" وللناس في الإسلام والإيمان من الكلام الكثير ، مختلفين تارة ومتفقين أخرى ، ما يحتاج الناس معه إلى معرفة الحق في ذلك .

وهذا يكون بأن تبين الأصول المعلومة المتفق عليها ، ثم بذلك يتوصل إلى معرفة الحقيقة المتنازع فيها "[51] .

ولما أراد أن يناقش أهل البدع في مفهوم التوحيد عندهم قال :" فلهذا يحتاج الناس إلى شيئين : أحدهما : معرفة ما أراد الله ورسوله ﷺ بألفاظ الكتاب والسنة .

---

[48] أي إلى معرفة حقيقة الإيمان والإسلام .

[49] الإيمان ، ص : ١ (الفتاوى : ٥/٧-٦) .

[50] الإيمان ، ص : ١٦١-١٦٢ (الفتاوى : ١٦٩/٧-١٧٠) ؛ وانظر : شرح حديث النزول ، ص : ٢٣١ ؛ وما أجمل قوله رحمه الله لما سئل عن اعتقاده :" أما الاعتقاد فلا يؤخذ عني ، ولا عمن هو أكبر مني ، بل يؤخذ عن الله ، ورسوله ﷺ ، وما أجمع عليه سلف الأمة " . الفتاوى : ١٦١/٣ .

[51] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٦١/٧ (ص : ٢٩٠ ط ابن الجوزي) .

بأن يعرفوا لغة القرآن التي ا نزل ، وما قاله الصحابة ، والتابعون لهم بإحسان ، وسائر علماء المسلمين في معاني تلك الألفاظ "[52] ، ثم ذكر الأمر الثاني ، فقال :

" ثم : معرفة ما قال الناس في هذا الباب ؛ لينظر المعاني الموافقة للرسول ، والمعاني المخالفة لها "[53] .

وأما أهل البدع فهم على الضد من طريقة السلف في معرفة الحق في المسائل المتنازع عليها ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام :

" وقد عدلت المرجئة في الأصل عن بيان الكتاب والسنة ، وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم ، وعلى ما تأولوه بفهمهم للّغة[54] ، وهذه طريقة أهل البدع ، ولهذا كان الإمام أحمد يقول : أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل ، والقياس .

ولهذا تجد المعتزلة ، والمرجئة ، والرافضة ، وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم ، ومعقولهم ، وما تأولوه من اللغة .

ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ ، والصحابة ، والتابعين ، وأئمة المسلمين ، فلا يعتمدون لا على السنة ، ولا على إجماع السلف ، وآثارهم ، وإنما يعتمدون على العقل ، واللغة[55] ، وتجدهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة ، والحديث ، وآثار السلف ، وإنما يعتمدون على كتب الأدب ، وكتب الكلام التي وضعتها رؤوسهم .

وهذه طريقة الملاحدة أيضا إنما يأخذون ما في كتب الفلسفة ، وكتب الأدب واللغة ، وأما كتب القرآن والحديث والآثار ، فلا يلتفتون إليها .

هؤلاء يعرضون عن نصوص الأنبياء إذ هي عندهم لا تفيد العلم ، وأولئك يتأولون القرآن برأيهم وفهمهم ، بلا آثار عن النبي ﷺ وأصحابه .

---

[52] الفتاوى : ٣٥٣/١٧ .

[53] الفتاوى : ٣٥٧/١٧ .

[54] في سائر طبعات كتاب الإيمان :" ما تأولوه اللغة " ، والمثبت من (ط مكتبة العبيكان تحقيق الشيباني) ، ص : ١٥٤ ، وأفاد أ ا جاءت في نسخة : اللغة .

[55] أي ما تأولوه منها حسب فهمهم كما سبق في كلامه ، وسيأتي عند نقض استدلالهم باللغة التنبيه على خطأ منهجهم في فهم المصطلحات الشرعية .

وقد ذكرنا كلام أحمد وغيره في إنكار هذا ، وجعله طريقة أهـل البـدع[56] ، وإذا تدبرت حججهم وجدت دعاوى لا يقوم عليها دليل "[57] .

ويقول رحمه الله تعالى :" وأهل البدع إنما دخل عليهم الداخل ؛ لأ م أعرضوا عـن هذا الطريق ، وصاروا يبنون دينهم على مقدمات يظنون صحتها ، إما في دلالة الألفـاظ ، وإما في المعاني المعقولة ، ولا يتأملون بيان الله ورسوله ، وكل مقدمات تخـالف بيـان الله ورسوله فإ ا تكون ضلالا .

ولهذا تكلم أحمد في رسالته المعروفة في الرد على من يتمسك بما يظهر له من القرآن ، من غير استدلال ببيان الرسول والصحابة والتابعين ، وكذلك ذكر في رسالته إلى أبي عبد الرحمن الجرجاني[58] في الرد على المرجئة .

وهذه طريقة سائر أئمة المسلمين ، لا يعدلون عن بيان الرسول إذا وجدوا إلى ذلك سبيلا ، ومن عدل عن سبيلهم وقع في البدع التي مضمو ا أنه يقول على الله ورسوله ما لا يعلم ، أو غير الحق ، وهذا مما حرمه الله ورسوله "[59] .

وكلام الإمام أحمد الذي أشار إليه شيخ الإسلام ساقه رحمه الله في موضع آخـر ، حيث نقل رسالة الإمام أحمد إلى الجوزجاني ، وفيها أنه قال :

---

[56] سيأتي في الصفحة التالية قول الإمام أحمد رحمه الله .

[57] الإيمان ، ص : ١١٤ (الفتاوى : ١١٨/٧-١١٩) .

[58] كذا في ط المكتب الإسلامي ، وط الفتاوى (٢٨٨/٧) وط دار الفكر تعليق الشيخ محمد خليل هـراس (ص : ٢٤٦) وط دار الكتاب العربي تحقيق محمد الزبيدي (ص : ٢٥٤) ، والجملة بتمامها ساقطة مـن ط العبيكـان ، وجاءت في المخطوطة ، ص : ٧٩/ب " أبي عبد الرحيم الجرجاني " ، والصواب أنه أبو عبد الرحيم الجوزجاني ، وهو محمد بن أحمد بن الجراح ، كان جليل القدر ، وكان الإمام أحمد يكاتبه بأشياء لم يكن يكتب لأحد بمثلها في الـسنة والرد على أهل الخلاف والكلام ، وكان يثني عليه ، توفي رحمه الله سنة ٢٤٥هـ ، ورسالة الإمـام أحمـد إليـه في الإرجاء والرسالة ساقها بتمامها الخلال في السنة ، تحقيق الدكتور عطية الزهراني ، الطبعـة الأولى ١٤١٥هـ ، دار الراية بالرياض : ٢٢/٤-٢٨ برقم ١١٠٣ . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة ، للقاضي أبي يعلى ، تحقيق د/ عبـد الرحمن العثيمين ، طبعة سنة ١٤١٩هـ ، دارة الملك عبد العزيز : ٢٢٠/٢-٢٢١ ؛ والمقـصد الأرشـد في ذكـر أصحاب الإمام أحمد ، لابن مفلح ، تحقيق د/ عبد الرحمن العثيمين ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، مكتبة الرشد بالرياض : ٣٣٦/٢ ؛ والمنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد ، للعليمي ، تحقيق مجموعة بإشراف عبد القادر الأرنؤوط ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، دار صادر ببيروت : ١٠/٢ .

[59] الإيمان ، ص : ٢٧٣ (الفتاوى : ٢٨٨/٧).

" واعلم رحمك الله أن الخصومة في الدين ليست من طريق أهل السنة ، وأن تأويل من تأول القرآن بلا سنة تدل على معنى ما أراد الله ، أو أثر عن أصحاب رسول الله ﷺ ، ويعرف ذلك بما جاء عن النبي ﷺ ، أو عن أصحابه ، فهم شاهدوا النبي ﷺ ، وشهدوا تنزيله ، وما قصه الله له في القرآن ، وما عنى به ، وما أراد به : أخاص هو أم عام ؟

فأما من تأوله على ظاهره بلا دلالة من رسول الله ﷺ ، ولا أحد من الصحابة ، فهذا تأويل أهل البدع "[٦٠] .

٢/ جميع ما يحتج به من الأدلة النقلية الصحيحة والعقلية الصريحة ، إنما يدل على الحق لا على الباطل .

وهذا أصل عظيم يورث الطمأنينة ، والثقة التامة بالأدلة المعتبرة ، فإن الرأي الباطل قد يعتضد بدليل صحيح ، ويستنبط منه ما يوهم به صحته ، وهنا يقرر شيخ الإسلام أن كل دليل نقلي صحيح ، وعقلي صريح ، إنما يدل على الحق لا على الباطل .

يقول رحمه الله :" إن جميع ما يحتجون به من هذه الآيات وغيرها ، فهو حجة عليهم لا لهم ، وهكذا شأن جميع أهل الضلال إذا احتجوا بشيء من كتب الله ، وكلام أنبيائه كان في نفس ما احتجوا به ما يدل على فساد قولهم ؛ وذلك لعظمة كتب الله المنزلة ، وما

---

[٦٠] الإيمان ، ص : ٣٧٣-٣٧٤ (الفتاوى : ٣٩٠/٧-٣٩١) ؛ والسنة ، للخلال : ٢٣/٤ .

وكلام شيخ الإسلام في وصف حال أهل البدع ، ومخالفتهم للمنهج الصحيح في معرفة الحق كثير جدا ، فانظر مثلا : الإيمان ، ص : ٣٣ ، ١١٠-١١٢ ، ١١٥ ، ١٣٨، ٣٧٦ ، ٤١٦ ؛ والفتاوى : ٣١٤/٣-٣١٥ ، ٣١٧ ؛ ٢٥/١٣ ، ٥٨-٥٩ ؛ ٣٥٦-٣٥٧ ؛ : ٢٠٤/١٧-٢٠٥ ؛ ٣٠٦-٣٠٧ ، ٤١٢ ، ٤١٥ ؛ ٣٩١/٢٧ ؛ ومنهاج السنة : ٢٧٦/٣ ٢٨٨-٢٨٩ ، ٢٥٦/٥ ، ٣٧/٧ ؛ ودرء التعارض : ٧/١ ، ٣٠٧/٢ ، ٦٧/٩ ؛ والرد على الإخنائي ، ص : ٣٨٥ ، ٣٩٢ ؛ والجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق د/ علي بن حسن بن ناصر وعبد العزيز العسكر وحمدان الحمدان ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار العاصمة بالرياض : ١٠٤/١-١٠٥ ، ١٠٨-١٠٩ ، ٣١٥/٢ ، ٤٣/٤-٤٤ ؛ والصفدية : ٢٦٧/٢-٢٦٨ ؛ وشرح حديث النزول ، ص : ٣٤٣ (الفتاوى : ٤٨٤/٥) ؛ وبيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، تصحيح وتعليق الشيخ محمد ابن قاسم ، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ، دار القاسم بالرياض : ٤٩٢/١-٤٩٣ ؛ والاستقامة ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة : ٦/١ ، ٢٩ ، ٤٩ ؛ والتسعينية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد العجلان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، مكتبة المعارف بالرياض : ٦٣١/٢ .

أنطق به أنبياءه ، فإنه جعل ذلك هدى وبيانا للخلق ، وشفاء لما في الصدور ، فلابد أن يكون في كلام الأنبياء – صلوات الله عليهم وسلامه أجمعين – من الهدى والبيان ما يفرق الله به بين الحق والباطل ، والصدق والكذب "[٦١] .

ويقول :" عامة ما يحتج به أهل البدع من كتب الله – عز وجل - ، ففي تلك النصوص ما يتبين أنه لا حجة لهم فيها ، بل هي بعينها حجة عليهم "[٦٢] .

ويؤصل رحمه الله قاعدة شريفة في هذا الباب ، " وهي :

أن جميع ما يحتج به المبطل من الأدلة الشرعية والعقلية إنما تدل على الحق ، لا تدل على قول المبطل .

وهذا ظاهر يعرفه كل أحد ، فإن الدليل الصحيح لا يدل إلا على حق ، لا على باطل "[٦٣] .

و" أن نفس الدليل الذي يحتج به المبطل هو بعينه إذا أعطي حقه ، وتميز ما فيه من حق وباطل ، وبين ما يدل عليه ، تبين أنه يدل على فساد قول المبطل المحتج به في نفس ما احتج به عليه "[٦٤] .

وقد قال رحمه الله :" المعقولات الصريحة لا تتناقض ، والمنقولات الصحيحة عن المعصوم لا تتناقض .

وقد اعتبرت هذا في عامة ما خاض الناس فيه من هذه الأمور ، دقيقها وجليلها ، فوجدت الأمر كذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله "[٦٥] .

٣/ ذكر محاسن أهل السنة في مواقفهم من أهل البدعة .

---

[٦١] الجواب الصحيح : ٤٣/٤ .

[٦٢] الجواب الصحيح : ١٠٤/١-١٠٥ .

[٦٣] الفتاوى : ٢٨٨/٦ .

[٦٤] المصدر السابق نفسه .

[٦٥] الصفدية : ٢٥٩/١ ، وانظر : درء التعارض : ٣٧٦/١ ؛ ومنهاج السنة : ٤٤١/٥-٤٤٢ ؛ والفتاوى : ٥١٤/٦ .

وهذا من روائع منهج شيخ الإسلام في عرضه آراء الفرق ، فهو لا يغفل مواقف أهل السنة من البدعة وأهلها .

فمثلاً ، لما عرض أقوال الفرق في الإيمان ، ذكر أن القول بأن الإيمان قول وعمل من شعار أهل السنة[٦٦] .

وقد نبه على ما تميز به الإمام أحمد من علمه بالأقوال والحجـج ، وأن رده علـى المرجئة من أحسن ما احتج الناس به عليهم ، إذ جمع فيه جملا يقول غيره بعضها[٦٧] .

وأنه لما كثر الإرجاء ، وشرب المسكر في بغداد صنف الإمام أحمد في ذلك كتـاب الإيمان ، والشراب ، وصار يقرؤهما على الناس[٦٨] .

وأشار إلى جودة ما كتبه الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه ، وأنه عقد فيه كتاب الإيمان ؛ لتقرير مذهب أهل السنة والجماعة ، وضمنه الرد على المرجئة[٦٩] .

وأثنى كذلك على موقف القاضي عياض[٧٠] في تصحيحه غلط بعـض أصـحابه في مسألة الإيمان والكفر ، ونصره لقول مالك وأهل السنة[٧١] .

ونبه أيضا على أنه إذا ظهرت البدعة في محل ، كان علماء السنة فيه هـم الـذين يتصدون لردها وإبطالها .

---

[٦٦] انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٢ (الفتاوى : ٣٠٨/٧) .

[٦٧] انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٣ ، ٣٨٤ (الفتاوى : ٣٩٠/٧ ، ٤٠١) .

[٦٨] انظر : العقود ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق نشأت المصري ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، مكتبة المورد ، ص : ٢٠٠ ؛ والقواعد الكلية ، (القواعد النورانية الفقهية) ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق محيسن المحيـسن ، الطبعـة الأولى ١٤٢٣هـ ، مكتبة التوبة بالرياض ، ص : ٥٦ .

[٦٩] انظر : الإيمان ، ص : ٣٣٥ (الفتاوى : ٣٥١/٧) .

[٧٠] هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي الأندلسي السبتي ، القاضي المالكي ، وصفه الـذهبي بالإمام العلامة الحافظ الأوحد شيخ الإسلام ، وأثنى على مصنفاته ، وذكر منها الإكمال في شرح صحيح مسلم ، وقد طبع كتاب الإيمان من الإكمال في مجلدين ، توفي رحمه الله سنة ٥٤٤هـ . راجع أخباره في : وفيات الأعيان وأنبـاء أبناء الزمان ، لابن خلكان ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ببيروت : ٤٨٣/٣-٤٨٥ ؛ وسير أعـلام النـبلاء : ٢١٢/٢٠-٢١٨ .

[٧١] انظر : الإيمان ، ص : ٣٨٦ (الفتاوى : ٣٥١/٧) .

ومثل على ذلك بموقف علماء السلف في الكوفة ؛ لما كان الإرجاء في الكوفة أكثـر احتاج علماؤها أن يظهروا إنكار ذلك ، فكثر منهم من قال ذلك .

كما أن التجهم ، وتعطيل الصفات لما كان ابتداء حدوثه من خراسان ، كثر مـن علماء السنة بالمشرق في ذلك الوقت من الإنكار على الجهمية ما لم يوجد قط لمن لم تكـن هذه البدعة في بلده ولا سمع ا[72] .

٤/ عدم الالتفات إلى الشبه المضلة .

وهذا تأصيل نافع لطالب الحق ، فإنه غير معني بالجواب عن كل ما يقـرره أهـل الباطل ، بل عليه معرفة الحق ، واعتقاده ، والتمسك به ، والدعوة إليه .

وأما الشبهات الواردة ، فإن أمكنه نقضها بأمر يقيني يجتثها فعل ، وفي هذا زيادة في الإيمان واليقين ، وإفحاما لأهل الباطل .

وإن لم يمكنه أو كان الجواب ليس بتلك القوة ، فعليه إهمالها ، والانصراف عنـها ، فإن القلوب ضعيفة ، والشبه خطافة .

يقول شيخ الإسلام في معرض إثباته إمامة الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمـر وعثمـان رضوان الله عليهم :" وإذا قام الدليل القطعي على ثبوت إمامتهم لم يكن علينا أن نجيب عن الشبه المفضلة ، كما أن ما علمناه قطعا لم يكن علينا أن نجيب عما يعارضـه مـن الـشبه السوفسطائية ، وليس لأحد أن يدفع ما علم يقينا بالظن ، سواء كان ناظرا أو مناظرا ، بل إن تبين له وجه فساد الشبهة ، وبينه لغيره ، كان ذلك زيادة علم ومعرفة ، وتأييد للحق في النظر والمناظرة ، وإن لم يتبين ذلك لم يكن له أن يدفع اليقين بالشك "[73] .

وتأمل هذه النصيحة التيمية التي وجهها لتلميذه البار ابن القيم لما جعل يورد عليـه الإيراد بعد الإيراد :" لا تجعل قلبك للإيرادات والشبهات مثل السفنجة ، فيتـشر ا ، فـلا ينضح إلا ا ، ولكن اجعله كالزجاجة المصمتة ، تمر الشبهات بظاهرها ، ولا تستقر فيها ،

---

[72] انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٥ (الفتاوى : ٣١١/٧) والفتاوى : ٢٢٩/٨ ؛ ١٨٢/١٣-١٨٣ ؛ ٣٥١/١٤ .
[73] منهاج السنة : ٢٦٥/٨-٢٦٦ .

فيراها بصفائه ، ويدفعها بصلابته ، وإلا فإذا أشربت قلبك كل شبهة تمر عليها صار مقـرا للشبهات " .

وقد علق ابن القيم على هذه النصيحة بقوله :" فما أعلم أني انتفعت بوصية في دفع الشبهات كانتفاعي بذلك "[٧٤] .

٥/ معرفة حقيقة المقالات ، وأسبابها ، ومصطلح أهلها يعصم من الوقوع فيها ، ويعين على إبطالها .

يقول شيخ الإسلام :" فإن معرفة المرض ، وسببه ، يعين على مداواتـه وعلاجـه ، ومن لم يعرف أسباب المقالات - وإن كانت باطلة - لم يتمكن من مـداواة أصـحابها ، وإزالة شبهاتهم "[٧٥] .

ويقول رحمه الله :" وكل من كان أعرف بفساد الباطل كان أعرف بصحة الحـق "[٧٦].

ولما ذكر مقالة الجهمية ومن وافقهم في الصفات ، والإيمان قال :

" وهذا قد وقع فيه طوائف كثيرة من المتأخرين ، المنتسبين إلى السنة والفقه والحديث ، المتبعين للأئمة الأربعة ، المتعصبة للجهمية ، والمعتزلة ، بل وللمرجئة أيضا ؛ لكن لعـدم معرفتهم بالحقائق التي نشأت منها البدع يجمعون بين الضدين "[٧٧] .

ويقول :" وهذا التفصيل الذي نذكره نحن لمذاهب هؤلاء – يعني زنادقـة المتصوفة – أكثرهم لا يفهمونه ، ولعل فاضلهم يفهم بعض مذهب نفسه فقـط ؛ لأنها أقوال هي في نفسها متناقضة ، فاضطربوا فيها "[٧٨] .

---

[٧٤] مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة ، لابن القيم ، تعليق علي الحلبي ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار ابن عفان بالخبر : ٤٤٣/١ .

[٧٥] الاستغاثة في الرد على البكري ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق عبد الله السهلي ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الوطن بالرياض : ١٥٨/١ ؛ وانظر : الرد على المنطقيين ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، الطبعة الثالثة ١٣٩٧هـ ، إدارة ترجمان السنة بباكستان ، ص : ٤ ؛ والفتاوى : ٣٦٨/١٠ ، ٤٠٢ .

[٧٦] درء التعارض : ٢٥٨/٥ .

[٧٧] الإيمان ، ص : ٣٨٥ (الفتاوى : ٤٠٢/٧) .

٦/ التركيز على الأقوال الجامعة .

وهذا منهج نافع نبه عليه شيخ الإسلام رحمه الله ، وهو أن الباحث من أهل الحق في حال نقضه المقالة الباطلة لا حاجة له إلى تجميع كل قول قيل في المسألة ، بل عليه الاهتمام بمعرفة الأقوال التي تؤول إليها سائر الأقوال ، بحيث يكون في نقضه لها نقـض للمقـالات كلها.

وهذا ما صنعه شيخ الإسلام رحمه الله في بحثه مع المرجئة ، فإنه لما أراد أن يحكـي مذاهب فرق المرجئة في الإيمان ، ساق ما قاله الأشعري في ذلك ، وقد بلغت فرقهم عنـده اثنتي عشرة فرقة[٧٩] .

ولما أراد شيخ الإسلام نقض هذه المقالات اكتفى بذكر جمل أقوالهم التي تعود إليها جميع الأقوال ، حتى صارت فرق المرجئة تندرج في ثلاثة أصناف فحسب[80] .

٧/ تنويع طرق رد الآراء الباطلة ونقضها .

ينبه شيخ الإسلام على أهمية تكثير طرق إزهاق الباطل ، بما أمكن الاستدلال به من القرآن ، والسنة ، والإجماع ، والعقل ، وغير ذلك ، حتى يجهز على المقالة .

يقول شيخ الإسلام – رحمه الله - :" وقد نبهنا في هذا الرد على طرق مما يعلم بـه كذب ما يعتمدون عليه غير طرق أهل الحديث ، وبينا كذ م : تارة بالعقل ، وتارة بما علم بالقرآن ، وتارة بما علم بالتواتر ، وتارة بما أجمع الناس كلهم عليه "[٨١] .

---

[٧٨] جامع المسائل ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق محمد عزير شمس ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار عالم الفوائـد بمكة المكرمة : ٤٢١/٤ ؛ وفي الفتاوى : ٦٩/٩ ، ٩٥ تنبيه على أهمية معرفة مصطلحات المقـالات ؛ لفهمهـا ورد باطلها .

[٧٩] الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٤٣/٧-٥٥٠ ؛ و ص : ٤٣٠-٤٤٠ بتحقيق الدكتور علي الزهراني الطبعـة الأولى ١٤٢٣هـ ، دار ابن الجوزي بالدمام ، وسيأتي التعريف بالأشعري ودراسة ما ذكره عن المرجئـة بـإذن الله تعالى.

[٨٠] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) .

[81] منهاج السنة : ٤١٨/٧ .

٨/ التحذير من أئمة البدع .

فمن عوامل إزهاق الباطل ، ودحض أقواله التحذير من أربابه ، وكشف حـالهم ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام :

" وكذلك بيان من غلط في رأي رآه في أمر من أمور الدين ، من المسائل العلميـة والعملية ، فهذا إذا تكلم فيه الإنسان بعلم وعدل ، وقصد النصيحة ، فالله تعالى يثيبه علـى ذلك ، لا سيما إذا كان المتكلم فيه داعيا إلى بدعة ، فهذا يجب بيان أمره للناس ، فإن دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق "[٨٢].

وقال :" وأما الشخص المعين ، فيذكر ما فيه من الشر في مواضع " ، ثم ذكر مـن أمثلة ذلك :

" أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والـسنة ، أو العبـادات المخالفـة للكتاب والسنة ، فإن بيان حالهم ، وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين ، حتى قيـل لأحمد بن حنبل : الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك ، أو يتكلم في أهل البدع ؟

فقال : إذا قام وصلى واعتكف ، فإنما هو لنفسه ، وإذا تكلم في أهل البدع ، فإنمـا هو للمسلمين ، هذا أفضل .

فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم ، من جنس الجهاد في سبيل الله ، إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ، ودفع بغي هؤلاء وعدوا م على ذلك واجـب علـى الكفاية باتفاق المسلمين ، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين ، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب ، فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلـوب وما فيها من الدين إلا تبعا ، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء "[٨٣] .

٩/ الكشف عن تلقي أهل الأهواء بعضهم عن بعض .

---

[٨٢] منهاج السنة : ١٤٦/٥ .

[٨٣] الفتاوى : ٢٢٩/٢٨-٢٣٢ باختصار ؛ وانظر تحذيره مما افتراه الرازي على الناس في مذاهبـهم ومقـالا م في : الفتاوى : ١٨٦/٣ ، ١٩٨ .

فشيخ الإسلام حال نقضه للمذاهب الباطلة ، ولما آتاه الله من قدرة علمية فائقة يكشف للناظرين أن هؤلاء الحيارى رغم اختلافهم فيما بينهم إلا أن بعضهم يأخذ عن بعض ، وإن تباعدت م الأزمان والأمكنة .

ففي تحليل بديع متين بين رحمه الله بعد نقله كلاما لابن سبعين[٨٤] أنه كلام مـأخوذ من ابن عربي ، ثم قارن بينهما .

ثم بين أ ما أخذا ذلك من مشكاة الجويني[٨٥] ، وأتباعه ، كالرازي[٨٦] ، فأجريا عليها مسحة الإلحاد والفلسفة .

ثم إن ابن سبعين وابن عربي يستمدان كثيرا مما كتبه الغزالي[٨٧] .

والغزالي نفسه يستقي مادته الكلامية من شيخه الجويني ، ومما تلقاه عن الباقلاني[٨٨] ، وغيرهما .

وأما مادته الفلسفية ، فمن ابن سينا[٨٩] ، وأصحاب رسـائل إخـوان الـصفا[٩٠] ، ورسائل أبي حيان التوحيدي[٩١] ، ونحو ذلك ، وأما التصوف ، فمن كلام أبي طالب المكي[٩٢] .

---

[٨٤] هو أبو محمد عبد الحق بن إبراهيم بن محمد بن نصر بن سبعين ، الأندلسي القسطلاني ، من الفلاسـفة الـصوفية الغلاة ، وقد نقلت عنه عظائم من الأقوال والأفعال ، فالله يحكم فيه وفي أمثاله ، هلك سنة ٦٦٧هـ . راجع أخباره في : طبقات الأولياء ، ص : ٤٤٢ ؛ والبداية والنهاية : ٤٩٧/١٧-٤٩٨ .

[٨٥] سيأتي التعريف به بإذن الله تعالى عند الكلام على فرقة الأشاعرة .

[٨٦] سيأتي التعريف به بإذن الله تعالى عند الكلام على فرقة الأشاعرة .

[٨٧] هو أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي ، تقلب في أحوال كثيرة من فلسفة وتصوف وكلام ، وانتهى أمره إلى توبة وقراءة في الصحيح ، لكن مصنفاته مرقومة قبل توبته ، والله المستعان ، توفي سنة ٥٠٥هـ . راجع أخبـاره في : سير أعلام النبلاء : ٣٢٢/١٩-٣٤٦ ؛ ووفيات الأعيان : ٢١٦/٤-٢١٩ ؛ وطبقات الـشافعية : ١٩١/٦-٣٨٩ ؛ وأبو حامد الغزالي والتصوف ، لعبد الرحمن دمشقية ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، دار طيبة بالرياض .

[٨٨] سيأتي التعريف به بإذن الله تعالى عند الكلام على فرقة الأشاعرة .

[٨٩] هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا ، الملقب بالشيخ الرئيس ، من القرامطة الإسماعيلية الباطنيـة ، المتفلـسفة المنتسبين إلى الإسلام ، هلك سنة ٤٢٨هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النـبلاء : ٥٣١/١٧-٥٣٧ ؛ ووفيـات الأعيان : ١٥٧/٢-١٦٢ ؛ والوافي بالوفيات :٣٩١/١٢-٤١٢ .

[٩٠] مجموعة من الرسائل الفلسفية تربو على الخمسين رسالة طبعتها دار صادر ببيروت في أربع مجلدات ، وفي مقدمـة هذه الطبعة نبذة عن حال أصحا ا .

وأما الجويني ، فمادته الكلامية أكثرها من كلام القاضي أبي بكر ، ومن كـلام أبي هاشم الجبائي[٩٣] .

وأما الرازي ، فمادته الكلامية من الجويني ، والشهرستاني[٩٤] ، وأما الفلسفة فمـن كلام ابن سينا[٩٥] .

١٠/ ذكر اختلاف أتباع أصحاب المقالات فيما بينهم .

ولذلك فوائد منها إضعاف مقالة المخالف ، وإفحام القائلين ا ، ومن ذلك ما صنعه شيخ الإسلام مع الأشاعرة عندما كشف عن وجود فريق منهم لما رأوا فساد قول إمـامهم وأكثر أصحابه في مسألة الإيمان خالفوهم واتبعوا السلف ، ومنهم من تبع المرجئة الفقهاء ، والكلابية ، والمقصود أ م لم يرتضوا طريقة شيخهم ؛ لظهور فسادها[٩٦] .

١١/ إظهار التناقض في أقوال الفرق .

---

[٩١] هو أبو حيان علي بن محمد بن العباس التوحيدي ، البغدادي الصوفي ، الفيلسوف صاحب زندقة وانحلال ، بقي إلى حدود ٤٠٠هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١١٩/١٧-١٢٣ ؛ ووفيات الأعيـان : ١١٢/٥-١١٣ ؛ وميزان الاعتدال : ٥١٨/٤-٥١٩ .

[٩٢] هو أبو طالب محمد بن علي بن عطية ، المكي المنشأ ، العجمي الأصل ، من شيوخ الصوفية ، وانتمى إلى مقالة فرقة السالمية ، ونقل عنه قوله : ليس على المخلوقين أضر من الخالق ، فبدعوه وهجروه ، له مؤلفات منها : قوت القلـوب في معاملة المحبوب ، توفي سنة ٣٨٦هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٥٣٦/١٦-٥٣٧ ؛ وميزان الاعتدال : ٦٥٥/٣ ؛ ووفيات الأعيان : ٣٠٣/٤-٣٠٤ .

[٩٣] هو أبو هاشم عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي ، كان هو وأبوه من كبار المعتزلة وأذكيائهم ، توفي سنة ٣٢١هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٦٣/١٥-٦٤ ؛ ووفيـات الأعيـان : ١٨٣/٣-١٨٤ ؛ وطبقات المعتزلة ، لابن المرتضى ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، دار المنتظر ببيروت ، ص : ٩٤-٩٦ .

[٩٤] سيأتي التعريف به في فصل مستقل عنه في الباب الثالث بعون الله تعالى .

[٩٥] انظر بسط ذلك في : بغية المرتاد ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور موسى الـدويش ، الطبعـة الثالثـة ١٤١٥هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة النبوية ، ص : ٤٤٥-٤٥١ ؛ وانظر : منهاج السنة : ٣٠١/٢-٣٠٢ .

[٩٦] الإيمان ، ص : ١٣٨ (الفتاوى : ١٤٣/٧) ، وسيأتي بعون الله شرح ذلك في مبحث مستقل .

فمن منهج شيخ الإسلام في عرض مقالة المخالف وإضعافها أنه يـذكر التنـاقض الحاصل لمن لم يكن له منهج واحد في تلقي الدين ، فتراه حيران ، تـارة يقـول بقـول ، وأخرى يقول بما يناقضه[97] .

وهذه هي طبيعة الباطل ، فإنه مختلف متناقض[98] ؛ لأن أصحابه لما غيروا فطـرة الله التي فطر عليها عباده ، فخرجوا عن صريح المعقول ، وصحيح المنقول ، وصار في أقـوالهم من التناقض والفساد ما لا يعلمه إلا رب العباد ، مع دعواهم أ م أصحاب البراهين العقلية ، والمعارف الحكمية ، وأن العلوم الحقيقية فيما يقولونه ، لا فيما جاءت به رسل الله الذين هم أفضل الخليقة ، وأعلمهم بالحقيقة[99] .

فلما كانت هذه حالهم صاروا " مذبذبين متناقضين ، لم يصدقوا بما جاءت به الرسل على وجهه ، ولا قهروا أعداء الملة بالحق الصريح المعقول .

وسبب ذلك أ م لم يحققوا ما أخبرت به الرسل ، ولم يعلموه ، ولم يؤمنوا به ، ولا حققوا موجبات العقول ، فنقصوا في علمهم بالسمعيات والعقليات "[100] .

ثم إن في كشف تناقض المقالة نصحا لأصحا ا ، وتبصيرا للمفتونين بحقيقتها .

يقول شيخ الإسلام في أثناء نقضه مذهب الاتحادية :" ولهذا رأيت كلامهـم كلـه مضطربا لا ينضبط ؛ لما فيه من التناقض ، ولكن لما كنت أبينه وأوضحه أذكـر القواعـد العلمية التي يعرف الناس حقيقة ما يمكن حمل كلامهم عليه ، وميزت بين قول هذا وقـول هذا ، وبينت ما فيه من التناقض ؛ حتى اطلع الناس على ما هم فيه من الكفر والهذيان "[101] .

---

[97] انظر : الإيمان ٣٨٥-٣٨٦ (الفتاوى : ٤٠٣/٧) ؛ والتسعينية : ٨٢٩/٢-٨٣٠ ؛ ودرء التعـارض : ١٧٥/٤ ؛ ٢٧٣/٨-٢٧٤ .

[98] انظر : الجواب الصحيح : ٣٩٥/٤ .

[99] انظر : منهاج السنة : ٢٩٥/١ .

[100] منهاج السنة : ٢٩٩/١ .

[101] بغية المرتاد ، ص : ٤٣٢ .

١٢/ الدقة التامة في نقل المقالات والآراء ، مع الأمانة ، وتصحيح الغلط إن وقع.

فمن منهج شيخ الإسلام – رحمه الله - في عرض آراء المخالفين التحرير البالغ لما ينسب إليهم ، بأن تنقل ألفاظهم من كتبهم إن أمكن ، وتوخي الدقة في فهم مقالا م ، وتصحيح الغلط في حال وقوعه ، وذلك من القسط الذي أمر به المسلم .

يقول رحمه الله مقررا هذا المنهج :" ومن أراد أن ينقل مقالة عن طائفة ، فليسم القائل والناقل ، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب "[١٠٢] .

وليس مجرد الخوف من الكذب فحسب هو السبب في ذلك ، بل حتى عدم فهم حقيقة المقالة يوجب نقل الألفاظ بأعيا ا .

يقول رحمه الله :" وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب ، لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم ، وسائر ما به يعرف مرادهم قد يتعسر على بعض الناس ، ويتعذر على بعضهم "[١٠٣] .

وهذا الذي دعا إليه شيخ الإسلام هو ما جه في ردوده على أهل البدع ، فإنه ينقل عنهم ما أمكنه ذلك .

يقول رحمه الله :" ونحن في جميع ما نورده نحكي ألفاظ المحتجين بعينها ، فإن التصرف في ذلك قد يخرجه عن الصدق والعدل ، إما عمدا وإما خطأ "[١٠٤] .

وعندما نسب بعض الأئمة إلى المرجئة أن الأعمال ليست من الدين قال شيخ الإسلام :" وهذا هو المعروف من أقوالهم التي يقولو ا عن أنفسهم ، ولم أر أنا في كتاب أحد منهم أنه قال : الأعمال ليست من الدين ، بل يقولون : ليست من الإيمان "[١٠٥] .

ولما أراد أن يوقف أحد المفتونين في ابن سبعين على ما في كلامه من ضلال قال له :" أنا أبين لك مراده من كتبه " ، ثم شرع رحمه الله في نقل وشرح ما في كتبه من زندقة[١٠٦] .

---

[١٠٢] منهاج السنة : ٥١٨/٢ ؛ وانظر منه : ٤٨١/٥ .

[١٠٣] منهاج السنة : ٣٠٣/٦ .

[١٠٤] بيان تلبيس الجهمية ، ت محمد اللاحم ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، ص : ٣٠٠ .

[١٠٥] الإيمان ، ص : ١٩٦ (الفتاوى : ٢٠٧/٧) ، وانظر تفصيل هذه المسألة ، ص : ٣٢٣-٣٢٨ من الرسالة .

وقد نقل رحمه الله كلام الباقلاني بحروفه في معنى الإسلام ، وما احتج به على معنى الإيمان ، ثم رد عليه[107] ، ونقل بالنص شرح أبي القاسم الأنصاري[108] لمذهب الأشـاعرة في الإيمان ، ثم ناقشه ، وأظهر غلطه[109] .

وعند نقضه ما عليه النصارى قال :" وأنا أذكر ما ذكروه بألفاظهم بأعيا ا ، فصلا فصلا ، وأتبع كل فصل بما يناسبه من الجواب فرعا وأصلا ، وعقدا وحلا "[110] .

وحين لا يجد شيخ الإسلام للفرقة كلاما لأتباعها ، يخبر بأنه اعتمد في نسبة الأقوال إليهم على ما كتبه الآخرون عنهم .

يقول في واقع الخوارج :" وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل النـاس عنـهم ، لم نقف لهم على كتاب مصنف كما وقفنا على كتب المعتزلـة ، والرافـضة ، والزيديـة ، والكرامية ، والأشعرية ، والسالمية ، وأهل المذاهب الأربعة ، والظاهرية ، ومـذاهب أهـل الحديث ، والفلاسفة ، والصوفية ، ونحو هؤلاء "[111] .

وإعمالا لهذا المنهج بأن لا ينسب للمخالف إلا ما كتبه أو قاله ، نجد لشيخ الإسلام اعتناءً كبيرا بتصحيح ما ينسب خطأً من مقالات إلى بعض الفرق والأفراد ، ومن ذلك :

ما نسب إلى الكرامية من أ م يقولون إن المنافق في الجنة .

---

[106] الصفدية : ٣٠٢/١ ؛ وانظر : بغية المرتاد ، ص : ٥٠٨ .

[107] انظر : الإيمان ، ص : ١١٥ (الفتاوى : ١٢١/٧) ، وسيأتي بعون الله تعالى نقله في موضعه ، ص : ٣٣١ .

[108] هو أبو القاسم سلمان بن ناصر بن عمران النيسابوري الأنصاري ، الصوفي ، الأشعري ، الشافعي ، تلميذ إمـام الحرمين ، صاحب أبي القاسم القشيري الصوفي ، وأخذ عنه ، وصف بالذكاء ، والبراعة ، والزهد والتصوف ، تـوفي سنة ٥١١هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤١٢/١٩ ؛ والوافي بالوفيات : ١٠٧/١٣ ؛ وطبقات الشافعية : ٩٦/٧-٩٩ .

[109] انظر : الإيمان ، ص : ١٣٩-١٤٠ (الفتاوى : ١٤٣/٧-١٤٤) ؛ والتسعينية : ٦٤٩/٢-٦٦٠ ، وسيأتي بإذن الله كاملا عند شرح مقالة الأشاعرة في مسمى الإيمان ، ص : ٢٧٣-٢٧٤ ، ٢٧٩ .

[110] الجواب الصحيح : ٩٩/١ .

[111] الفتاوى : ٤٩/١٣ ؛ وانظر : الصارم المسلول : ٣٥٠/٢ .

قال شيخ الإسلام :" وبعض الناس يحكي عنهم أن من تكلم به بلسانه دون قلبه فهو في الجنة ، وهو غلط عليهم ، بل يقولون : إنه مؤمن كامل الإيمان ، وإنه من أهل النار "[112] .

وما نسب إلى مقاتل بن سليمان[113] بأنه لا يدخل النار أحد من أهل التوحيد .

يقول شيخ الإسلام في ذلك :" وقد حكي عن بعض غلاة المرجئة أن أحدا من أهل التوحيد لا يدخل النار ، ولكن هذا لا أعرف به قائلا معينا فأحكيه عنه ، ومن الناس من يحكيه عن مقاتل بن سليمان ، والظاهر أنه غلط عليه "[114] .

ويقول :" ويذكر عن غلاة م أ م نفوا الوعيد بالكلية ، لكن لا أعلم معينا معروفا أذكر عنه هذا القول ، ولكن حكي هذا عن مقاتل بن سليمان ، والأشبه أنه كذب عليه "[115] .

وفي معرض بحثه مسألة مفهوم الإيمان والإسلام نقل كلاما لبعض العلماء فيه ذكر ما جاء عن الإمام أحمد في هذه المسألة ، وأبدى شيخ الإسلام على هذا النقل أنه غير محرر ؛ لعدم جمعه كل ما ورد عن الإمام – رحمه الله - ، ثم أورد شيئا من ذلك ، ثم قال في آخر نقده هذا المنقول :" فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه "[116] .

وأنكر بدعة الاستثناء في الماضي المعلوم المتيقن ، مثل : قول : هذه شجرة إن شاء الله ، أو هذا إنسان إن شاء الله ، أو السماء فوقنا إن شاء الله ، ونحو ذلك ، وقال إ ا بدعة مخالفة للعقل والدين ، ولم تنقل عن أحد من أهل الإسلام ، إلا عن طائفة من المنتسبين إلى

---

[112] الفتاوى : ٥٦/١٣ .

[113] هو أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الخراساني البلخي ، رمي بالتجسيم ، وذكر شيخ الإسلام أنه ممن لا يحتج به في الحديث ، وأما في التفسير وغيره فلا ريب في علمه واطلاعه (منهاج السنة : ٦١٨/٢-٦١٩) ، مات سنة ١٥٠هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٠١/٧-٢٠٢ ؛ وميزان الاعتدال : ١٧٣/٤-١٧٥ ؛ و ذيب التهذيب ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، باعتناء إبراهيم زيبق وعادل مرشد ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ١٤٣/٤-١٤٦ .

[114] منهاج السنة : ٢٨٦/٥ .

[115] شرح الأصبهانية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد السعوي ، رسالة دكتوراه غير منشورة : ٥٨٧/٢-٥٨٨ (ص : ١٤٤ تحقيق حسنين محمد مخلوف ، دار الكتب الإسلامية بمصر) .

[116] الإيمان ، ص : ٣٥٤ (الفتاوى : ٣٧٠/٧) .

الشيخ أبي عمرو بن مرزوق[117] ، ولم يكن الشيخ يقول بذلك ، ولا عقلاء أصحابه ، وإنما هي تذكر عن بعض أتباعه ، وأما الشيخ أبو عمرو فكان أعقل من أن يدخل في مثل هـذا الهذيان ، فإنه كان له علم ودين[118] .

ولما حكى القاضي أبو يعلى[119] عن الفقهاء أن ساب الرسول ﷺ إن كان مـستحلا كفر ، وإن لم يكن مستحلا فسق ، ولم يكفر ، كساب الصحابة .

علق شيخ الإسلام بقوله :" الحكاية المذكورة عن الفقهاء إن كان مستحلا كفـر ، وإلا فلا ، ليس لها أصل ، وإنما نقلها القاضي من كتاب بعض المتكلمين الذين حكوها عن الفقهاء ، وهؤلاء نقلوا قول الفقهاء بما ظنوه جاريا في أصولهم ، أو بما قد سمعوه من بعـض المنتسبين إلى الفقه ممن لا يعد قوله قولا ، وقد حكينا نصوص أئمـة الفقهـاء ، وحكايـة إجماعهم ممن هو أعلم الناس بمذاهبهم ، فلا يظن ظان أن في المسألة خلافا يجعل المسألة مـن مسائل الخلاف والاجتهاد ، وإنما ذلك غلط ، لا يستطيع أحد أن يحكي عن واحـد مـن الفقهاء أئمة الفتوى هذا التفصيل البتة "[120] .

ومع تصريح شيخ الإسلام بأن الحلاج[121] قتل على الزندقة ، إلا أنه توقف في كلام نسب إليه ، وقال :

---

[117] هو أبو عمرو عثمان بن مرزوق بن حميد بن سلام القرشي ، فقيه حنبلي صوفي ، نزيل الديار المصرية ، توفي سنة ٥٦٤هـ . أخباره في : الذيل على طبقات الحنابلة : ٣٠٦/١-٣١١ .

[118] انظر : الفتاوى : ٤٢١/٨-٤٢٢ .

[119] هو أبو يعلى هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء ، الحنبلي ، كان من أئمة الفقه ، وانتهى إليه علـم المذهب ، وكان عالم العراق في زمانه ، وله مؤلفات في الاعتقاد كثيرة ، منها إبطال التأويلات في أخبار الـصفات ، ولم تكن له يد طولى في الحديث ، فربما احتج بالواهي ، توفي رحمه الله سنة ٤٥٨هـ . راجع أخبـاره في : طبقـات الحنابلة : ٣٦١/١-٤٢٦ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٨٩/١٨-٩٢ ؛ ومناقب الإمام أحمد ، لابن الجوزي ، تحقيق د/ عبد الله التركي ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، مكتبة هجر بمصر ، ص : ٦٩٣ .

[120] الصارم المسلول : ٩٦٢/٣ ، وانظر : الرد على المنطقيين ، ص : ١٤٩ .

[121] هو أبو عبد الله أو أبو مغيث الحسين بن منصور بن محمي الحلاج ، الفارسي ، المقتول على الزندقـة ، كـان في بدايته له تأله وتصوف ، ثم انسلخ من الدين ، وتعلم السحر ، وادعى الألوهية ، حتى قتـل بـسيف الـشرع سـنة ٣٠٩هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٣١٣/١٤-٣٥٤ ؛ وميزان الاعتدال : ٥٤٨/١ ؛ وطبقات الأولياء ، ص : ١٨٧-١٨٨ .

" هذا الكلام – والله أعلم – هل هو صحيح عن الحلاج أم لا ؟ ، فإن في الإسناد من لا أعرف حاله ، وقد رأيت أشياء كثيرة منسوبة إلى الحلاج من مصنفات ، وكلمات ، ورسائل ، وهي كذب عليه لا شك في ذلك ، وإن كان في كثير من كلامه الثابت عنه فساد واضطراب ، لكن حملوه أكثر مما حمله ، وصار كل من يريد أن يأتي بنوع من الشطح والطامات يعزوه إلى الحلاج ؛ لكون محله أقبل لذلك من غيره "[122] .

ولما قال أبو القاسم الأنصاري عند بحثه في الصفات إن القاضي الباقلاني مال إلى إثبات صفة اليدين لله تعالى ، تعقبه شيخ الإسلام بأن الباقلاني مصرح بذلك في جميع كتبه ، وليس الأمر مجرد الميل[123] .

وعندما نسب الجويني إلى الأشعري والباقلاني تأويل صفة اليدين بالقدرة ، قال شيخ الإسلام :" هذا النقل فيه نظر ، فكلامهما يقتضي خلافه ، بل هو نص على خلاف ذلك"[124].

ولما حكى الرازي عمن سماهم حشوية أنهم قالوا : يجوز أن يتكلم الله بكلام ولا يعني به شيئا .

تعقبه شيخ الإسلام بقوله :" هذا القول لا أعرف به قائلا ، بل لم يقل هذا أحد من طوائف المسلمين " ، فقال له بعض الذابين عن الرازي : هذا قالته الكرامية !

قال له شيخ الإسلام :" هذا لم يقله كرامي ، ولا غير كرامي ، ولا أحد من أهل المذاهب الأربعة ، ولا غيرهم "[125] .

١٣/ تقييم أصحاب المقالات ، وإنصافهم ، وقبول ما في قولهم من حق .

فالتحذير من المخالفين ، والرد عليهم لا يعني عدم إنصافهم ، والعدل معهم ، وقبول ما في قولهم من حق .

---

[122] الاستقامة : ١١٩/١ .

[123] انظر : التسعينية : ٨٩٢/٣ .

[124] التسعينية : ٨٩٦/٣ .

[125] انظر : الصفدية : ٢٨٧/١-٢٨٨ .

وهذا مبني على أصل وهو أن الظلم حرام مطلقا ، وأهل السنة يستعملون مع مخالفيهم العدل والإنصاف ، ولا يظلمونهم ، بل إن أهل السنة لهم خير من بعضهم لبعض[126] .

و " الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام على درجات :

منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة ، ومنهم من يكون إنما خالف السنة في أمور دقيقة "[127] .

يقول شيخ الإسلام :" وأئمة السنة والجماعة ، وأهل العلم والإيمان ، فيهم العلم والعدل والرحمة ، فيعلمون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة ، سالمين من البدعة ، ويعدلون على من خرج منها ولو ظلمهم ، كما قال تعالى : ﴿ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾[128] ، ويرحمون الخلق ، فيريدون لهم الخير والهدى والعلم ، لا يقصدون الشر لهم ابتداء ، بل إذا عاقبوهم وبينوا خطأهم ، وجهلهم ، وظلمهم ، كان قصدهم بذلك بيان الحق ، ورحمة الخلق ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وأن يكون الدين كله لله ، وأن تكون كلمة الله هي العليا "[129] .

ويقول رحمه الله :" ونحن إنما نرد من أقوال هذا – يعني ابن المطهر الحلّي[130] - وغيره ما كان باطلا ، وأما الحق فعلينا أن نقبله من كل قائل ، وليس لأحد أن يرد بدعة ببدعة ، ولا يقابل باطلا بباطل "[131] .

---

[126] انظر : منهاج السنة : ١٥٧/٥ ؛ والفتاوى : ٩٦/١٦ .

[127] الفتاوى : ٣٤٨/٣-٣٤٩ .

[128] سورة المائدة ، الآية : ٨ .

[129] الرد على البكري : ٣٨٠/١ .

[130] هو أبو منصور الحسن - وقيل : الحسين - بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي ، الرافضي المعتزلي ، المشهور عند الشيعة بالعلامة ، من شيوخه النصير الطوسي ، وهو من كبار الداعين إلى مذهبه ، المحاربين للمذهب الحق مذهب أهل السنة ، هلك سنة ٧٢٦هـ . راجع أخباره ، ودوره مع شيخه في نصرة المذهب الرافضي الباطني ، وحرب أهل السنة فيما كتبه الدكتور محمد رشاد سالم عنهما في مقدمة منهاج السنة : ٨٨/١-٩٩ ؛ وانظر عن الحلي : الدرر الكامنة : ١٥٨/٢-١٥٩ .

[131] منهاج السنة : ٧٧/٣ ؛ وانظر : الرد على البكري : ٢١٢/١-٢١٣ .

ويقول :" وليس كل من ذكرنا شيئا من قوله من المتكلمين وغيرهم يقول بجميع ما نقوله في هذا الباب – يعني الصفات – وغيره ، ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به "[132] .

ويقول :" وقد تقدم أنا لا ننكر ما في قولهم – يعني الفلاسفة – من الحق ، بل ننكر عليهم ما في قولهم من الباطل "[133] .

ويقول :" حتى إنه كان كثير من شيوخهم – يعني بعض غلاة المتصوفة - له غلو في الشيخ عبد القادر[134] ، فأخذ يفسر ما ينقل عنه من أنه قيل له : يا سيد الخلق بعد الحق ، وأصحابه المقتصدون يفسرون ذلك بسيد أهل زمانه ، فزعم هذا الشيخ أنه سيد الخلق مطلقا ؛ بناء على أن الولاية المحمدية قائمة به ، ومن اتصف ا كان السيد مطلقا ، وجرى هذا بمجلس كنت فيه ، وكان فيه أحد المشايخ من أولاد الشيخ عبد القادر ، وهو رجل مسلم لا يعتقد شيئا من هذا ، لكن ذكر صاحب ا لمس هذا عن الشيخ الغالي ، وأن آخر رد عليه ، وكان هذا الراد قد اعتدى علينا ، فقلت : الصواب مع هذا الراد كائنا من كان ، فإن الحق يجب اتباعه من كل أحد ، والباطل يجب رده على كل أحد ، وهذا باطل ما يقوله مسلم "[135] .

ومما جاء عن شيخ الإسلام في تقييمه المقالات وأصحا ا :

موقفه من بدعة إرجاء الفقهاء ، فقد بين أن هذه البدعة دخل فيها جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين ، ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال ، لا من بدع العقائد .

---

[132] الفتاوى : ١٠١/٥ ؛ وانظر : درء التعارض : ٥١٦/٨ .

[133] الصفدية : ٢٣٢/٢ .

[134] هو أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح الجيلي ، الحنبلي ، الصوفي ، قال الذهبي في خاتمة سيرته :" وفي الجملة ، الشيخ عبد القادر كبير الشأن ، وعليه مآخذ في بعض أحواله ودعاويه ، والله الموعد ، وبعض ذلك مكذوب عليه " ، توفي سنة ٥٦١هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٣٩/٢٠-٤٥١ ؛ والذيل على طبقات الحنابلة : ٢٩٠/١-٣٠١ ؛ والشيخ عبد القادر الجيلاني وآراؤه الاعتقادية والصوفية ، للدكتور سعيد بن مسفر ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ .

[135] بغية المرتاد ، ص : ٤٩٣ .

ومع هذا ، فإن هذه المقالة الباطلة صارت ذريعة إلى بدع أهل الكلام مـن أهـل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق ، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم في العقائد والأعمال ، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء .

ويقول في حق المرجئة الرادين على الخوارج والمعتزلة في مرتكب الكبيرة :

" من أصول المعتزلة مع الخوارج إنفاذ الوعيد في الآخرة ، وأن الله لا يقبل في أهـل الكبائر شفاعة ، ولا يخرج منهم أحدا من النار .

ولا ريب أنه قد رد عليهم طوائف من المرجئة ، والكرامية ، والكلابية ، وأتباعهم ، فأحسنوا تارة وأساؤا أخرى ، حتى صاروا طرفي نقيض "[١٣٦] .

ولما حكى قول الجهمية ، وأ م يقصرون الإيمان على المعرفة ، نبه على أ م مع ذلك يوجبون الأعمال[١٣٧] .

ولما ذكر مذهب المفوضة ، ونفيهم العلم بمعنى صفات الله ، وادعاءهم أن هذا هـو مذهب أهل السنة ، قال :

" ولا ريب أ م لم يتصوروا حقيقة ما قالوه ولوازمه ، ولو تصوروا ذلك ، لعلمـوا أنه يلزمهم ما هو من أقبح أقوال الكفار في الأنبياء ، وهم لا يرتضون مقالة من ينتقص النبي ﷺ ، ولو تنقصه أحد لاستحلوا قتله ، وهم مصيبون في استحلال قتل من يقدح في الأنبيـاء عليهم السلام ، وقولهم يتضمن أعظم القدح ، لكن لم يعرفوا ذلك ، ولازم القـول لـيس بلازم ، فإ م لو عرفوا أن هذا يلزمهم ما التزموه "[١٣٨] .

والإنصاف وقول الحق من أبي العباس واقع حتى في حق من هـو منتـسب لأهـل الحديث ، فإنه - كما قال رحمه الله - :" يوجد في أهل الحديث مطلقا من الحنبلية وغيرهم من الغلط في الإثبات أكثر مما يوجد في أهل الكلام ، ويوجد في أهل الكلام من الغلـط في النفي أكثر مما يوجد في أهل الحديث "[١٣٩] .

---

[١٣٦] الفتاوى : ٣٥٨/١٣ .

[١٣٧] راجع المبحث الثاني من الفصل الثاني .

[١٣٨] شرح حديث النزول ، ص : ٣٣٢ .

[١٣٩] الفتاوى : ٣٦٣/١٧ .

ومع اهتمامه البالغ بتعرية باطل الفلاسفة ، وهتك أستارهم إلا أن ذلك لم يمنعه من أن يقول في أرسطو[١٤٠] وأتباعه :" نعم لهم في الطبيعيات كلام غالبه جيد ، وهو كلام كثير واسع ، ولهم عقول عرفوا ا ، وهم يقصدون الحق ، لا يظهر عليهم العناد ، لكنهم جهال بالعلم الإلهي إلى الغاية ، ليس عندهم منه إلا قليل كثير الخطأ "[١٤١] .

وإن كان ما تقدم في تقييم الفرق ، فإن شيخ الإسلام رحمـه الله تعـالى أنـصف أصحاب المقالات الباطلة رغم شناعة ما أحدثوه في الأمة ، ومما يسجل له في ذلك :

موقفه من أبي الحسن الأشعري ، فإنه أنصفه غاية الإنصاف حينما قال عنه :" وهو دائما ينصر في المسائل التي فيها الـ اع بين أهل الحديث وغيرهم قول أهل الحديث ، لكنه لم يكن خبيرا بمآخذهم ، فينصره على ما يراه هو من الأصول التي تلقاها عن غيرهم ، فيقع في ذلك من التناقض ما ينكره هؤلاء وهؤلاء ، كما فعل في مسألة الإيمان ونصر فيها قول جهم ، مع نصره للاستثناء ، ولهذا خالفه كثير من أصحابه في الاستثناء ، كما سنذكر مأخذه في ذلك ، واتبعه أكثر أصحابه على نصر قول جهم في ذلك "[١٤٢] .

ولم يتردد في الدفاع عن ابن كلاب[١٤٣] ، وإنكار ما نسب إليه من أنه ابتـدع مـا ابتدعه ؛ ليظهر دين النصارى في المسلمين إرضاء لأخته بذلك ، وأن ذلك كلـه كـذب عليه[١٤٤] .

وعند تعليقه على رسالة القشيري[١٤٥] المؤلفة في اعتقاد مشايخ الصوفية ذكر شـيخ الإسلام أن ما نقله عنهم موافق لاعتقاد كثير من المتكلمين الأشاعرة ، وذلك هـو اعتقـاد

---

[١٤٠] ويسمى أرسطو طاليس ، من فلاسفة اليونان ، وتلميذ لأفلاطون ، كان من عباد الأوثان ، وفلسفته تم بـالعلوم الطبيعية ، مات سنة ٣٢٢ ق م . راجع أخباره في : تاريخ الفلسفة اليونانية ، ليوسف كرم ، دار القلم ببيروت ، ص : ١١٢-١١٨ ؛ ودراسات في تاريخ الفلسفة العربية ، للدكتور كامل حمود ، طبعة سنة ١٩٩٠ ، دار الفكر اللبنـاني ببيروت ، ص : ٤٤-٤٩ ؛ وموقـف شيخ الإسلام ابن تيمية من آراء الفلاسفة ومنهجه في عرضها ، رسالة دكتورة غير منشورة ، بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة ، للدكتور صالح الغامدي ، ص : ١٣ ، ٩٠-٩٧ .

[١٤١] الرد على المنطقيين ، ص : ١٤٣ .

[١٤٢] الإيمان ، ص : ١١٥ (الفتاوى : ١٢٠/٧) .

[١٤٣] سيأتي التعريف به بإذن الله تعالى عند الكلام على فرقته .

[١٤٤] شرح حديث الـ ول ، ص : ٤٣٣ .

القشيري نفسه ، وهو اعتقاد غالبه موافق لأصول السلف ، لكنه يقصر عن ذلك ، ويتضمن ترك بعض ما كانوا عليه ، وزيادة تخالف ما كانوا عليه ، مع أن الثابت عن أكابر المشايخ موافق لما عليه السلف ، وهذا هو الذي كان يجب على القشيري عرضه وذكره[146] .

ولما تكلم شيخ الإسلام عن الجويني قال فيه :" وأبو المعالي يتكلم بمبلغ علمه في هذا الباب وغيره ، وكان بارعا في فن الكلام الذي يشترك فيه أصحابه والمعتزلة ، وإن كانت المعتزلة هم الأصل فيه ، كثير المطالعة لكتب أبي هاشم ابن الجبائي ، فأما الكتاب والسنة ، وإجماع سلف الأمة ، وقول أئمتها ، فكان قليل المعرفة به جدا ، وكلامه في غير موضع يدل على ذلك ، ولهذا تجده في عامة مصنفاته في أصوله وفروعه إذا اعتمد على قاطع ، فإنما هو ما يدعيه من قياس عقلي ، أو إجماع سمعي ، وفي كثير من ذلك ما فيه ، فأما الكتاب ، والسنة ، وأقوال سلف الأمة ، وأئمتها ، فهو قليل الاعتماد عليه ، والخبرة به "[147] .

ثم قال شيخ الإسلام :" ولا ريب أن هذا سببه كله ضعف العلم بالآثار النبوية ، والآثار السلفية ، وإلا فلو كان لأبي المعالي وأمثاله بذلك علم راسخ ، وكانوا قد عضوا عليه بضرس قاطع ، لكانوا ملحقين بأئمة المسلمين ، لما كان فيهم من الاستعداد لأسباب الاجتهاد ، ولكن اتباع أهل الكلام المحدث ، والرأي الضعيف للظن ، وما تهوى الأنفس ، ينقص صاحبه إلى حيث جعله الله مستحقا لذلك ، وإن كان له من الاجتهاد في تلك الطريقة ما ليس لغيره ، فليس الفضل بكثرة الاجتهاد ، ولكن بالهدى والسداد "[148] .

---

[145] هو أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة القشيري النيسابوري ، الشافعي ، الصوفي ، الأشعري ، من تلاميذ أبي إسحاق الإسفراييني وابن فورك ، له الرسالة ، ضمنها معتقده ، ومعتقد مشايخه الصوفية ، وهذا الاعتقاد – كما ذكر شيخ الإسلام – (في الاستقامة ٨١/١-٨٢) غالبه موافق لأصول السلف ، لكنه مقصر عن ذلك ، ومتضمن ترك بعض ما كانوا عليه وزيادة تخالف ما كانوا عليه ، فهو اعتقاد موافق لاعتقاد كثير من المتكلمين الأشعرية ، توفي سنة ٤٦٥هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٢٧/١٨-٢٣٣ ؛ وتبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري ، الطبعة الرابعة ١٤١١هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت ، ص : ٢٧١-٢٧٦ ؛ وطبقات الشافعية : ١٥٣/٥-١٦٢ .

[146] انظر : الاستقامة : ٨١/١-٨٢ ؛ وشرح حديث النزول ، ص : ٣٤٢-٣٤٥ .

[147] التسعينية : ٨٩٩/٣-٩٠٠ ؛ وانظر منه : ٩٢٢/٣ .

[148] التسعينية : ٩٢٦/٣ ؛ وانظر مزيدا من تقييمه بعض العلماء ، وإنصافه القول فيهم في : شرح حديث النزول ، ص : ٤٤٠-٤٤٢ .

وما أجمل ما قاله شيخ الإسلام في معرض رده على الإخنائي[149] :" وهذا الموضع يغلط فيه هذا المعترض وأمثاله ، ليس الغلط فيه من خصائصه ، ونحن نعدل فيه ، ونقصد قول الحق ، والعدل فيه ، كما أمر الله تعالى ، فإنه أمر بالقسط على أعدائنا الكفار ، فقال : ﴿ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾[150] ، فكيف بإخواننا المسلمين ، والمسلمون إخوة ، والله يغفر له ويسدده ، ويوفقه وسائر إخواننا المسلمين "[151] .

١٤/ عرض أقوالهم من خلال ردود بعضهم على بعض ، وما يجري بينهم من المناظرات .

وهذا المنهج له فوائد عدة ، منها أنه يعطي كل ذي حق حقه ، وهذا من العدل المأمور به ، وفيه كشف لفساد تلك الأقوال ، وإظهار باطل مقالة كل فرقة ، فلا يعتقد شيء منها[152] ، وفيه إيناس لنفوس كثيرة لم تعرف بطلان هذه الأقوال[153] ، ثم هو مما يوصل إلى معرفة الحق ، الموافق للنقل والعقل .

يقول شيخ الإسلام :" وأما مناظرات الطوائف التي كل منها يخالف السنة ولو بقليل ، فأعظم ما يستفاد منها بيان إبطال بعضها لمقالة بعض "[154] .

ويقول :" وهذا أعظم ما يستفاد من أقوال المختلفين الذين أقوالهم باطلة ، فإنه يستفاد من قول كل طائفة بيان فساد قول الطائفة الأخرى ، فيعرف الطالب فساد تلك

---

[149] هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عيسى بن بدران المصري ، المعروف بابن الإخنائي - بالكسر نسبة إلى بلدة إخنا بمصر - ، القاضي المالكي ، له المقالة المرضية في الرد على من ينكر الزيارة المحمدية ، يرد فيها على شيخ الإسلام ابن تيمية ، ويصفه بالعظائم ، ويستعدي عليه السلطان ، وقد ساقها محقق الإخنائية في أول الكتاب ، توفي سنة ٧٥٠هـ . راجع أخباره في : الدرر الكامنة : ٢٧/٤-٢٨ ؛ وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، لمحمد مخلوف ، طبعة سنة ١٣٤٩هـ ، المطبعة السلفية بمصر : ١٨٧/١ ؛ ومقدمة محقق الإخنائية ، ص : ٣٧-٣٩ .

[150] سورة المائدة ، الآية : ٨ .

[151] الرد على الإخنائي ، ص : ٢٤٢ .

[152] انظر : منهاج السنة : ٥٥/٢ ، ٥٨-٥٩ ، ١٩٧ .

[153] انظر : درء التعارض : ٩٧/١٠ .

[154] منهاج السنة : ٣٤٣/٢ .

الأقوال ، ويكون ذلك داعيا له إلى طلب الحق ، ولا تجد الحق إلا موافقا لما جاء به الرسول ﷺ ، ولا تجد ما جاء به الرسول إلا موافقا لصريح المعقول "[155] .

ويقول :" وعلْم الإنسان باختلاف هؤلاء ، ورد بعضهم على بعض ، وإن لم يعرف بعضهم فساد مقالة بعض ، هو من أنفع الأمور ، فإنه ما منهم إلا من قد فضل مقالته طوائف ، فإذا عرف رد الطائفة الأخرى على هذه المقالة عرف فسادها ، فكان في ذلك ي عما فيها من المنكر والباطل .

وكذلك إذا عرف رد هؤلاء على أولئك ، فإنه أيضا يعرف ما عند أولئك من الباطل ، فيتقي الباطل الذي معهم .

ثم من بين الله له الذي جاء به الرسول ، إما أن يكون قولا ثالثا خارجا عن القولين ، وإما أن يكون بعض قول هؤلاء ، وبعض قول هؤلاء ، وعرف أن هذا هو الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، وعليه دل الكتاب والسنة ، كان الله قد أتم عليه النعمة ، إذ هداه إلى الصراط المستقيم ، وجنبه صراط أهل البغي والضلال .

وإن لم يتبين له كان امتناعه عن موافقة هؤلاء على ضلالهم ، وهؤلاء على ضلالهم ، نعمة في حقه ، واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنة مجملا ، وأمسك عن الكلام في تلك المسألة ، وكانت من جملة ما لم يعرفه ، فإن الإنسان لا يعرف الحق في كل ما تكلم الناس به "[156] .

وقد ساق رحمه الله مناظرات عدة بين بعض الفرق ، ومن المناظرات التي أوردها مناظرة بين المرجئة والوعيدية[157] ، وأخرى بين القدرية والجبرية[158] ، وبين الرافضة والنواصب من الخوارج وغيرهم[159] .

١٥/ عقد المقارنات بين الفرق والمقالات .

[155] الفتاوى : ٣١٤/١٢ .

[156] منهاج السنة : ٢٨٢/٥ ؛ ونحوه في : ٢٦٤/٢-٢٦٥ ؛ وانظر : درء التعارض : ٢٠٦/٤ ؛ ٣١٧/١٠-٣١٨ .

[157] انظر : منهاج السنة : ٢٨٤/٥-٢٩٩ .

[158] المصدر السابق نفسه : ٣٠٠/٥-٣١٢ .

[159] المصدر السابق نفسه : ٣٨٦/٤-٣٨٨ .

فشيخ الإسلام أثناء عرضه الآراء يجري المقارنات بينها ، وهذا فيه فوائد منها : تنزيل كل قول وفرقة المنزلة التي يستحقها .

ومنها أن المخالف غالبا ما ينصر مقالة على غيرها ، فيأتي شيخ الإسلام فيبين لهذا المخالف أن ما يبطله أقوى مما ينصره[160] .

وقد عقد مقارنة بين أقوال الفرق كلها في مسائل الإيمان ، فقال :

" وقول المعتزلة في الإيمان والإسلام أقرب من قول الجهمية بكثير ، ولكن قولهم في تخليد أهل القبلة أبعد عن قول السلف من قول الجهمية .

فالمتأخرون الذين نصروا قول جهم في مسألة الإيمان يظهرون قول السلف في هذا ، وفي الاستثناء ، وفي انتفاء الإيمان الذي في القلب حيث نفاه القرآن ، ونحو ذلك ، وذلك كله موافق للسلف في مجرد اللفظ ، وإلا فقولهم في غاية المباينة لقول السلف ، ليس في الأقوال أبعد عن السلف منه .

وقول المعتزلة ، والخوارج ، والكرامية ، في اسم الإيمان والإسلام أقرب إلى قول السلف من قول الجهمية .

لكن المعتزلة والخوارج يقولون بتخليد العصاة ، وهذا أبعد عن قول السلف من كل قول ، فهم أقرب في الاسم ، وأبعد في الحكم .

والجهمية وإن كانوا في قولهم بأن الفساق لا يخلدون أقرب في الحكم إلى السلف ، فقولهم في مسمى الإسلام والإيمان وحقيقتهما أبعد من كل قول عن الكتاب والسنة ، وفيه من مناقضة العقل والشرع واللغة ما لا يوجد مثله لغيرهم "[161] .

وقارن رحمه الله بين قول الكرامية والجهمية في باب الإيمان ، فقال :

" قول الكرامية في الإيمان وإن كان باطلا مبتدعا لم يسبقهم إليه أحد ، فقول الجهمية أبطل منه .

وأولئك أقرب إلى الاستدلال باللغة والقرآن والعقل من الجهمية " .

---

[160] وهذا منهج سار عليه شيخ الإسلام في كثير من ردوده ، حتى إن من لا يدري يظن أنه ينصر قولا على آخر .

[161] الإيمان ، ص : ١٥١-١٥٢ (الفتاوى : ١٥٨/٧-١٥٩) ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥٠/٧ (ص : ٤٤١ ط ابن الجوزي) .

ثم قال :" ولا ريب أن قول الجهمية أفسد من قولهم - يعني الكرامية - من وجـوه متعددة ، شرعا ، ولغة ، وعقلا "[162] .

وبعد ، فتلك جمل كاشفة عن بعض معالم منهج شيخ الإسلام في عرضه آراء الفرق المخالفة ، والله أعلم .

المبحث الثالث
مصادر شيخ الإسلام ابن تيمية في عرض آراء المرجئة

إن سعة اطلاع شيخ الإسلام ، وتنوع موارده من المعالم البارزة في جانبه العلمـي ، ولذا تجد المترجمين له يذكرون هذه الصفة دلالة على تميزه ونبوغه[163] .

وفي هذا المبحث حصر – حسب الإمكان - لما تم الوقوف عليه من المصادر الـتي استقى منها شيخ الإسلام كلامه حول الإيمان ومسائله ، والإرجاء وأهله ، مما صرح به ، أو أشار إليه[164] .

والملاحظ أن شيخ الإسلام تارة يسمي مصادره ، وتارة يكتفي بتسمية أصحا ا دون ذكر مصنفه ، وبناء على ذلك ، فسيتم تصنيف هذه المصادر إلى نوعين :

الأول : المصادرة المسماة .

---

[162] الإيمان ، ص : ١٣٥ (الفتاوى : ١٤١/٧) ، والمقارنات التي أجراها رحمه الله بين الفرق والطوائف كثيرة ، انظر أمثلة لها في : التسعينية : ٩٦١/٣-٩٨٧ ؛ والصفدية : ١٥٥/١-١٥٦ ، ١٦٠-١٦١ ، ٢٧٠ ؛ والرد على المنطقيين ، ص : ١٤٥-١٤٧ ، ٣٩٥ ؛ والفتاوى : ١٠١/٣-١٠٤ ؛ ٩٧/١٣-١٠٢ ؛ ودرء التعارض : ٧/١-٨ ؛ ٢٧٦/٩ ؛ والجواب الصحيح : ٣٥٢/١-٣٥٤ ، ١٠٠/٢-١٠٦ ؛ وبغية المرتاد ، ص : ٣٤٨ ؛ وغيرها .

[163] انظر : الجامع لسيرة شيخ الإسلام ، ص : ٤٦٤ ، ٥٨٢ ؛ وفهرس الجامع ، ص : ٧٦١ .

[164] وينبه على أن ما نقله شيخ الإسلام من الأحاديث والآثار وأقوال العلماء في تفسير النصوص ، ورجوعه إلى كتب السنة ، ليس تقييد مصادره فيها معنيا هنا ، إذ لا تكاد صفحة من كتب شيخ الإسلام تخلو منها ، وقد قال رحمه الله بعد نقله بعض الآثار في زيادة الإيمان ونقصانه :" والآثار في هذا كثيرة ، رواها المصنفون في هذا الباب عن الـصحابة والتابعين ، في كتب كثيرة معروفة " . الإيمان ، ص : ٢١٢ (الفتاوى : ٢٢٥/٧) ؛ وقال بعد تعداده عـددا مـن المصنفات :" إلى غير ذلك من المصنفات التي يطول تعدادها ، التي يذكر مصنفوها العلماء الثقات مذاهب الـسلف ، بالأسانيد الثابتة عنهم ، بألفاظهم الكثيرة المتواترة التي تعرف منها أقوالهم " . الفتاوى : ٧٥/١٧ .

وفيها عرض لما صرح شيخ الإسلام بتسميته من المصادر .

والثاني : المصادر غير المسماة .

وهذا النوع من المصادر لم يصرح شيخ الإسلام باسمه أثناء النقل عنه أو الإشارة إليه ، وإنما اكتفى بذكر صاحب المصدر ، كأن يقول : روى فلان ، أو قال فلان ، ونحو ذلك.

وهؤلاء منهم من تم بفضل الله الوقوف على كتابه الذي نقل عنه شيخ الإسـلام ، ومنهم من لم يتيسر ذلك ، ومن ثم فإن من عرف كتابه ، فسيذكر مباشرة عند ذكر مؤلفه .

وهذا أوان عرض هذين النوعين حسب الترتيب الهجائي بعون الله تعالى .

أولا : المصادر المسماة .

- آداب الشافعي ومناقبه ، لابن أبي حاتم[١٦٥] .
- الإبانة عن أصول الديانة ، لأبي الحسن الأشعري[١٦٦] .
- الإخلاص ، لابن أبي الدنيا[١٦٧] .
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ، للجويني[١٦٨] .

---

[١٦٥] الإيمان ، ص : ١٩٦ ، ٢٩٢ (الفتاوى : ٢٠٨/٧ ، ٣٠٨) .

وابن أبي حاتم هو أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ، كان بحرا في العلم ، ، ومن نفيس كلامه : لا يستطاع العلم براحة الجسد ، له الرد على الجهمية في مجلد ضخم كما قال الذهبي ، ونقل بعضا منه في سيرته ، تـوفي رحمه الله سنة ٣٢٧هـ ، وكتابه آداب الشافعي ومناقبه طبعته دار الكتب العلمية ببيروت بتحقيق عبد الغـني عبـد الخالق . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ١٠٣/٣-١٠٥ ؛ وسير أعلام النـبلاء : ٢٦٣/١٣-٢٦٩ ؛ وطبقـات الشافعية : ٣٢٤/٣-٣٢٨ .

[١٦٦] انظر : الفتاوى : ١٧٤/١٣ ؛ والتسعينية : ١٠١٦/٣-١٠٢٤ ، وسيأتي بإذن الله تعالى حديث عـن الأشـعري ومؤلفاته في مبحث خاص .

[١٦٧] انظر : الإيمان ، ص : ٦ (الفتاوى : ١٠/٧) .

وابن أبي الدنيا هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي الأموي مولاهم ، البغدادي ، كان واسـع العلم والأخبار ، وله تصانيف ، منها التوكل والزهد والعزلة ، وغيرها كثير جدا ، وقد قال الذهبي عنـها :" وفيهـا مخبآت وعجائب " ، ثم ذكر جملة كبيرة من تصانيفه ، مات رحمه الله سنة ٢٨١هـ . راجع أخبـاره في : طبقـات الحنابلة : ٣٦/٢-٤٢ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٩٧/١٣-٤٠٤ ؛ و تهذيب التهذيب : ٤٢٤/٢ .

[١٦٨] انظر : الإيمان ، ص : ١٣٩ ، ١٤٧ (الفتاوى : ١٤٣/٧ ، ١٥٢-١٥٣) ؛ والتسعينية : ٦٤٨/٢ ، وسـيأتي بإذن الله تعالى التعريف بالجويني عند الكلام على فرقة الأشاعرة ، ص : ١٢٦ .

- اعتقاد التوحيد بإثبات الأسماء والصفات ، لأبي عبد الله محمد بن خفيف[١٦٩] .
- أصول الدين ، لابن حامد[١٧٠] .
- الأم ، للإمام الشافعي[١٧١] .
- الإيمان ، لأبي عبيد[١٧٢] .
- الإيمان[١٧٣] ، للإمام أحمد[١٧٤] .

---

[١٦٩] انظر : الفتاوى : ٧١/٥ ، ٧٦ .

وابن خفيف هو أبو عبد الله محمد بن خفيف بن اسفكشار الضبي الفارسي الشيرازي ، وصفه الذهبي في السير بشيخ الصوفية ، وقال عنه :" قد كان هذا الشيخ قد جمع بين العلم والعمل ، والتمسك بالسنن " ، توفي رحمه الله سنة ٣٧١هـ . أخباره في : حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، لأبي نعيم الأصفهاني ، دار الكتب العلمية ببيروت : ٣٨٥/١٠-٣٨٩ ؛ وسير النبلاء : ٣٤٢/١٦-٣٤٧ ؛ وتبيين كذب المفتري ، ص : ١٩٠-١٩٢ .

[١٧٠] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٢ ، ٣٥٣ (الفتاوى : ٣٦٩/٧-٣٧٠) .

وابن حامد هو أبو عبد الله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي الوراق ، شيخ الحنابلة في زمانه ومدرسهم ومفتيهم ، وبه تنتهي طبقة المتقدمين من الحنابلة ، وهو أول من اعتنى بشرح مصطلحات إمام المذهب في أجوبته ، وكتابه أصول الدين غير مطبوع ، وإنما طبع من كتبه : تهذيب الأجوبة ، مات رحمه الله سنة ٤٠٣هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٠٣/١٧-٢٠٤ ؛ وطبقات الحنابلة : ٣٠٩/٣-٣٢١ ؛ والوافي بالوفيات : ٤١٥/١١ ؛ والمدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب ، للشيخ بكر أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار العاصمة بالرياض : ١٣٥/١ ، ٢١٧ ، ٢٢٧ .

[١٧١] انظر : الإيمان ، ص : ١٩٧ ، ٢٩٢ (الفتاوى : ٢٠٩/٧ ، ٣٠٨) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٥١١/٧ (ص : ٣٨٤ ط دار ابن الجوزي) . ويقول شيخ الإسلام في الشافعي :" وله في الرد على المرجئة كلام مشهور " (الإيمان الأوسط : ٥١١/٧ ، ص : ٣٨٤ ط دار ابن الجوزي) ، وكتاب الأم طبع مرات عدة ، آخرها طبعة دار الوفاء بمصر ، بتحقيق د/ رفعت فوزي .

[١٧٢] انظر : الإيمان ، ص : ١٩٦ ، ٢٩٣-٣٩٥ (الفتاوى : ٢٠٧/٧-٢٠٨ ، ٣٠٩-٣١١) .

وأبو عبيد هو القاسم بن سلام البغدادي ، المولود عام ١٥٧هـ ، قال عنه الذهبي :" من نظر في كتب أبي عبيد علم مكانه من الحفظ والعلم ، وكان حافظا للحديث وعلله ، عارفا بالفقه والاختلاف ، رأسا في اللغة ، إماما في القراءات " ، توفي رحمه الله سنة ٢٢٤هـ ، وكتابه الإيمان طبع بتحقيق الشيخ الألباني رحمه الله . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٢١٠/٢-٢١٩ ؛ وسير النبلاء : ٤٩٠/١٠-٥٠٩ ؛ و تهذيب التهذيب : ٤١٠/٣-٤١٢ .

[١٧٣] انظر : الإيمان ، ص : ٣٠ ، ١٩٢-١٩٥ ، ٢١١ ، ٢٢٦ (الفتاوى : ٣٢/٧-٣٣ ، ٢٠٤-٢٠٧ ، ٢٢٤-٢٢٥ ، ٢٣٩) ؛ والعقود ، ص : ٢٠٠ .

وكتاب الإيمان من كتب الإمام أحمد المخطوطة ، وقد أفاد الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله أنه لم يجد كتابا مستقلا يحمل اسم كتاب الإيمان للإمام أحمد ، وإنما الموجود من مسائل الإيمان مدون ضمن الجامع للخلال ، وذكر محقق السنة

- التمهيد ، للباقلاني[175] .
- التمهيد ، لابن عبد البر[176] .
- الجامع الكبير ، لمحمد بن الحسن[177] .
- الحجة ، للشيخ نصر المقدسي[178] .
- الرد على الجهمية ، للإمام أحمد[179] .
- رسالة الإمام أحمد إلى الجوزجاني[180] .

للخلال أن كتاب الخلال يحوي بعض كتاب الإيمان . انظر : المجموع في ترجمة الشيخ حماد الأنصاري ، تأليف عبد الأول بن حماد الأنصاري ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ : ٧٢٥/٢ ؛ والسنة ، للخلال : ٤٤/١-٤٥ .

[174] ذكر شيخ الإسلام أن رد الإمام أحمد على المرجئة من أحسن ما يحتج به عليهم . انظر : الإيمان ، ص : ٣٨٤ (الفتاوى : ٤٠١/٧) .

[175] انظر : الإيمان ، ص : ١١٥-١١٦ ، ١٤٧ (الفتاوى : ١٢١/٧ ، ١٥٤) ، وسيأتي التعريف بالباقلاني وكتابه ضمن مبحث خاص بإذن الله تعالى .

[176] انظر : الإيمان ، ص : ٣١٣-٣١٥ (الفتاوى : ٣٣٠/٧-٣٣٢) .

وابن عبد البر هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي القرطبي ، المالكي ، الإمام حافظ المغرب ، ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين ، له مصنفات فائقة ، منها التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، طبع غير مرة ، توفي رحمه الله سنة ٤٦٣هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٥٣/١٨-١٦٣ ؛ ووفيات الأعيان : ٦٦/٧-٧٢ .

[177] انظر : الإيمان ، ص : ٨٤ .

ومحمد بن الحسن هو أبو عبد الله بن فرقد الشيباني الكوفي ، العلامة ، فقيه العراق ، صاحب أبي حنيفة وتلميذه ، روى عنه وعن مالك والأوزاعي ، وروى عنه الشافعي وأبو عبيد ، توفي رحمه الله سنة ١٨٩هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٣٤/٩-١٣٦ ؛ ووفيات الأعيان : ١٨٤/٤ ؛ وميزان الاعتدال : ٥١٣/٣ .

[178] انظر : الفتاوى ٢٢٢/٣-٢٢٣ ؛ وبيان تلبيس الجهمية : ٤١/٢ .

والمقدسي هو أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود النابلسي المقدسي ، الفقيه المحدث الشافعي ، كان مع علمه أمارا بالمعروف ، ورعا زاهدا ، توفي رحمه الله سنة ٤٩٠هـ ، وكتابه الحجة سماه شيخ الإسلام في درء التعارض (٩٤/٢) : الحجة على تارك المحجة ، والكتاب طبع مختصره باسم مختصر الحجة على تارك المحجة ، في أربع مجلدات . راجع أخباره في : السير : ١٣٦/١٩-١٤٣ ؛ وطبقات الشافعية : ٣٥١/٥-٣٥٣ ؛ وتبيين كذب المفتري ، ص : ٢٨٦ ؛ ومقدمة محقق مختصر الحجة : ٢٠/١-١٣٣ .

[179] انظر : الإيمان ، ص : ٨٤ (الفتاوى : ٨٨/٧) .

والكتاب مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة ، نشر دار اللواء بالرياض .

- رسالة الإمام أحمد في الصلاة[181] .
- رسالة في الرد على المرجئة ، لأبي ثور[182] .
- السنة ، لأبي بكر الأثرم[183] .
- السنة ، للخلال[184] .
- السنة ، لعبد الله بن أحمد[185] .

---

[180] انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٣-٣٧٤ ، ٣٧٦ ، ٣٨٣-٣٨٤ ، ٣٩١ (الفتاوى : ٣٩٠/٧-٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٤٠١ ، ٤٠٩) .

[181] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٤٩١/٧ (ص : ٣٤٢ ط ابن الجوزي) .

والرسالة مطبوعة في : طبقات الحنابلة : ٤٣٧/٢-٤٧٥ (٣٤٨/١-٣٨٠ ط الفقي) ، وانظر في تصحيح نـسبتها إلى الإمام : التنبيهات على رسالة الألباني في الصلاة ، للشيخ حمود التويجري ، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ ، ص : ٥٤-٥٧ ؛ والمدخل المفصل : ٣٥٣/١ ؛ ٦١٧/٢-٦١٨ .

[182] انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٠-٣٧٢ (الفتاوى : ٣٨٧/٧-٣٩٨) .

وأبو ثور هو إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي ، مفتي العراق ، أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وورعا وفضلا وديانـة وخيرا ، من الذابين عن السنة ، توفي رحمه الله سنة ٢٤٠هـ ، ورسالته في رد الإرجاء موجودة في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، للالكائي ، تحقيق د/ أحمد حمدان ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار طيبة بالرياض : ٨٤٩/٤-٨٥٠ برقم ١٥٩٠ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٧٢/١٢-٧٦ ؛ وطبقات الشافعية : ٧٤/٢-٨٠ ؛ و ذيب التهذيب : ٦٤/١-٦٥ .

[183] انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٠-٢٤٣ ، ٣٩٨ (الفتاوى : ٢٥٤/٧-٢٥٧ ، ٤١٥-٤١٦) .

والأثرم هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ ، الإمام الحافظ العلامة ، كان معه تيقظ عجيب جدا حتى قيـل فيـه لنباهته : أحد أبويه جني ، وقد ذُكر من مصنفاته : كتاب السنن ، جمع فيه مسائل كثيرة عن الإمام أحمد ، وصنفها ، ورتبها أبوابا ، مات رحمه الله في حدود الستين والمائتين للهجرة ، أو : سنة ٢٧٣هـ . راجع أخبـاره في : طبقـات الحنابلة : ١٦٢/١-١٧٦ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٦٢٣/١٢-٦٢٨ ؛ و ذيب التهـذيب : ٤٥/١-٤٦ ؛ وانظـر : المدخل المفصل : ٦٢٧/٢ .

[184] انظر : الإيمان ، ص : ٤٢٧ ، ٤٢٨-٤٢٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣١-٤٣٢ (الفتاوى : ٤٤٦/٧-٤٤٧ ، ٤٤٩ ، ٤٥٠ ، ٤٥١-٤٥٢) ؛ والفتاوى : ٤٩/١٣ ؛ وشرح الأصبهانية : ١٩٢/٢ (ص : ٣١ ت مخلوف) .

والخلال هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال ، شيخ الحنابلة وعالمهم ، لم يكن قبله للإمـام أحمـد مذهب مستقل ، حتى تتبع هو نصوص أحمد ودو ا وبرهنها ، توفي رحمه الله سنة ٣١١هـ . راجـع أخبـاره في : طبقات الحنابلة : ٢٣/٣-٢٧ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٩٧/١٤-٢٩٨ ؛ ومقدمة تحقيق كتاب الـسنة ، للخـلال : ٣١/١-٣٦ ؛ والمدخل المفصل : ٦٦٧/٢-٦٧١ .

[185] انظر : الفتاوى : ٤٩/١٣ .

- شرح الإرشاد ، لأبي القاسم الأنصاري[186] .
- شرح صحيح البخاري ، للخطابي[187] .
- شرح السنة ، للبغوي[188] .
- الصحيح ، للبخاري[189] .
- الصلاة ، للمروزي[190] .

وعبد الله هو أبو عبد الرحمن عبد الله ابن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي ، محدث بغداد ، روى المسند عن أبيه ، وبلغ من الرفعة في العلم حتى بالغ بعضهم ففضله على أبيه في كثرة السماع ، وكان يكره ذلك ، وكتابه السنة مطبوع غير مرة ، مات عبد الله رحمه الله سنة ٢٩٠هـ . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٥/٢-٢٠ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٥١٦/١٣-٥٢٦ ؛ ومقدمة تحقيق السنة : ٣٧/١-٥٣ .

[186] هذا الكتاب مما اعتنى به شيخ الإسلام ، حيث تتبع كثيرا مما فيه وناقشه . انظر : الإيمان ، ص : ١٣٨-١٤٠ ، ٤١٧-٤٢١ (الفتاوى : ١٤٣/٧-١٤٧ ، ٤٣٧-٤٤١) ؛ والتسعينية : ٦٥٢/٢ ، ٦٥٧ ، ٦٥٨ ، ٦٥٩-٦٦٠ ، ٦٦١ ، ٦٦٢ .

والأنصاري تقدم التعريف به ، وشرحه كتاب الإرشاد يوجد مخطوطا ، برقم ٤٢٥/ف بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ونسخة أخرى ناقصة في مكتبة الملك فهد برقم ٣٦٣ .

[187] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٢-٣٤٣ (الفتاوى : ٣٥٨/٧-٣٥٩) .

والخطابي هو أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي الشافعي ، علامة ، حافظ لغوي ، له تصانيف ، منها شرح الأسماء الحسنى ، والغنية عن الكلام وأهله ، توفي رحمه الله سنة ٣٨٨هـ ، وأما شرحه صحيح البخاري فمطبوع ومحقق في أربعة مجلدات ، باسم : أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٣/١٧-٢٨ ؛ وطبقات الشافعية : ٢٨٢/٣-٢٩٠ .

[188] انظر : الإيمان ، ص : ١٩٥ ، ٣٤٣-٣٤٤ (الفتاوى : ٢٠٧/٧ ، ٣٥٩-٣٦٠) .

والبغوي هو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي ، الشافعي ، مفسر ، محدث فقيه ، علامة ، زاهدا قانعا باليسير ، توفي رحمه الله سنة ٥١٦هـ ، وكتابه شرح السنة طبع في ستة عشر مجلدا ، نشر المكتب الإسلامي ببيروت . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٣٩/١٩-٤٤٣ ؛ والوافي بالوفيات : ٢٦/١٣ ؛ وطبقات الشافعية : ٧٥/٧-٨٠ ؛ ومقدمة تحقيق شرح السنة : ١٩/١-٣١ .

[189] انظر : الإيمان ، ص : ٣٣٥ (الفتاوى : ٣٥١/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : (ص : ٣٠٠ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٤١/١٣ ، ٤٩ .

وصحيح البخاري اسمه كاملا :" الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه " . انظر : هدي الساري مقدمة فتح الباري ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ص : ١٠ ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، دار الريان للتراث بمصر .

- صريح السنة ، لابن جرير الطبري[191] .
- غريب الحديث ، لأبي عبيد[192] .
- الفقه الأكبر ، لأبي حنيفة[193] .
- مسائل الإمام أحمد ، رواية ابنه صالح[194] .

---

[190] اعتنى شيخ الإسلام كثيرا بهذا الكتاب ، ونقل عنه ، وناقش بعض ما فيه . انظر : الإيمان ، ص : ٣٩ ، ١٦٠ ، ١٧٠-١٧١ ، ٢٢٦ ، ٢٥٢ ، ٢٧٩-٢٨٠ ، ٢٩٦-٢٩٧ ، ٣٠٠-٣١٣ ، ٣٣٦-٣٣٧ ، ٣٤٧-٣٤٩ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، ٣٦٢ ، ٣٩٤ (الفتاوى : ٤٢/٧ ، ١٦٨ ، ١٧٩-١٨٠ ، ٢٣٩ ، ٢٦٥-٢٦٦ ، ٢٩٤-٢٩٥ ، ٣١٢-٣١٣ ، ٣١٧-٣٣٠ ، ٣٥٢-٣٥٣ ، ٣٦٤-٣٦٥ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦-٣٧٧ ، ٤١١-٤١٢) .

والمروزي هو أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي ، الشافعي ، قال عنه شيخ الإسلام :" الإمام المشهور ، الذي هو أعلم أهل زمانه بالإجماع والاختلاف ، أو من أعلمهم " (الفتاوى : ٢١٦/٤) ، توفي رحمه الله سنة ٢٩٤هـ ، ومصنفه تعظيم قدر الصلاة طبع غير مرة بهذا الاسم ، منها طبعة بتحقيق الدكتور عبد الرحمن الفريوائي ، في مجلدين ، نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، وقد سماه شيخ الإسلام باسم الصلاة ، في الإيمان ، ص : ٢٩٦ (الفتاوى : ٣١٢/٧) . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٣٣/١٤-٤٠ ؛ والوافي بالوفيات : ١١١/٥ ؛ وطبقات الشافعية : ٢٢/٢ ، ومقدمة تحقيق تعظيم قدر الصلاة : ١٥/١-٦٦ .

[191] انظر : الفتاوى : ١٨٧/٦ .

والطبري هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري ، إمام علم مجتهد ، كان من أفراد الدهر علما وذكاء وكثرة تصانيف ، له التبصير في معالم الدين ، توفي رحمه الله سنة ٣١٠هـ ، وكتابه صريح السنة ساقه اللالكائي في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة : ١٨٣/١-١٨٦ ، وطبع مفردا بتحقيق يوسف معتوق . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٦٧/١٤-٢٨٢ ؛ ووفيات الأعيان : ١٩١/٤-١٩٢ ؛ وميزان الاعتدال : ٤٩٨/٣-٤٩٩ ؛ وطبقات الشافعية : ١٢٠/٣-١٢٨ .

[192] انظر : الإيمان ، ص : ٢١١-٢١٢ (الفتاوى : ٢٢٤/٧) .

وأبو عبيد تقدم التعريف به ، وكتابه غريب الحديث طبع في مجلدين ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت .

[193] الفتاوى : ٤٦/٥-٤٧ .

وهذا الكتاب سماه شيخ الإسلام : الفقه الأكبر ، وقال فيه :" المشهور عند أصحاب أبي حنيفة ، الذي رووه بالإسناد عن أبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخي ، قال : سألت أبا حنيفة " ، ثم ذكر بعض ما فيه ، والكتاب مطبوع باسم الفقه الأبسط ، تمييزا له عن كتاب الفقه الأكبر الذي رواه حماد بن أبي حنيفة عن أبيه ، وقد نشرا معا ضمن مجموع يحوي رسائل لأبي حنيفة باعتناء زاهد الكوثري ، نشر المكتبة الأزهرية للتراث بمصر .

[194] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٦-٣٥٧ (الفتاوى : ٣٧٢/٧-٣٧٣) .

وصالح هو أبو الفضل صالح ابن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني البغدادي الحنبلي ، فقيه محدث ، وهو أكبر إخوته ، وكان أبوه يحبه ويكرمه ، عرف بالسخاء ، وتولى القضاء ، توفي رحمه الله سنة ٢٦٦هـ ، ومسائله عن أبيه طبعت في ثلاثة أجزاء بتحقيق الدكتور فضل الرحمن دين محمد ، ونشرته الدار العلمية بالهند ، ثم

- مسائل الإمام أحمد ، رواية أبي الحارث[195] .

- مسائل الإمام أحمد ، لحرب بن إسماعيل[196] .
- مسائل الإيمان ، لأبي يعلى[197] .
- المسند ، للإمام أحمد[198] .
- المعتمد ، للقاضي أبي يعلى[199] .
- مقالات الإسلاميين ، للأشعري[200] .

طبعت في مجلد واحد ، بإشراف طارق بن عوض الله ، ونشرته دار الوطن بالرياض . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٤٦٢/١-٤٦٧ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٥٢٩/١٢-٥٣٠ ؛ ومقدمة المسائل ، له ، بتحقيق د/ فضل الرحمن محمد : ٤٧/١-٧٩ .

[195] الإيمان ، ص : ٣٥٧ (الفتاوى : ٣٧٣/٧-٣٧٤) .

وأبو الحارث هو أحمد بن محمد الصائغ ، كان الإمام أحمد يأنس به ، ويقدمه ويكرمه ، وكان عنده بموضع جليل ، روى عن الإمام مسائل كثيرة ، وجود الرواية عنه ، ومسائله عن الإمام لم تطبع ، لكن قال شيخ الإسلام :" فإن مسائل أبي الحارث يرويها صالح أيضا " (الإيمان ، ص : ٣٥٧ ، الفتاوى : ٣٧٣/٧) ، ولا يعلم تاريخ وفاته رحمه الله تعالى . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ١٧٧/١-١٧٩ ؛ والمقصد الأرشد : ١٦٣/١-١٦٤ ؛ والمنهج الأحمد : ٦٠/٢ .

[196] انظر : بيان تلبيس الجهمية : ٤٢٩/١ ؛ وشرح الأصبهانية : ١٩١/٢ (ص : ٣٠ ت مخلوف) .

وحرب هو أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني ، الحنبلي ، تلميذ الإمام أحمد ، ومن المكثرين عنه ، ومسائله غير مطبوعة ، وقد قال عنها الذهبي :" مسائل حرب من أنفس كتب الحنابلة ، وهو كبير في مجلدين " ، وأفاد محقق طبقات الحنابلة أثابه الله أنه عثر على قطعة منها ، وتحقق رسالة علمية في جامعة أم القرى ، توفي رحمه الله سنة ٢٨٠هـ . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٣٨٨/١-٣٩٠ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٤٤/١٣-٢٤٥ .

[197] انظر : الصارم المسلول : ٩٦١/٣ .

وأبو يعلى تقدم التعريف به ، وكتابه مسائل الإيمان طبع بتحقيق د/ سعود الخلف ، ونشرته دار العاصمة بالرياض الطبعة الأولى سنة ١٤١٠هـ .

[198] انظر : الإيمان ، ص : ٢١١-٢١٢ ، ٢٨٨ (الفتاوى : ٢٢٤/٧-٢٢٥ ، ٣٠٤) .

ومسند الإمام أحمد طبع كاملا في خمسين مجلدا ، بتحقيق مكتب التحقيق ، بمؤسسة الرسالة ببيروت .

[199] انظر : الصارم المسلول : ٩٥٧/٣ ، ٩٦١ .

وكتاب المعتمد في أصول الدين ، لأبي يعلى طبع بتحقيق الدكتور وديع حداد ، ونشرته دار المشرق ببيروت .

[200] انظر : الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٣/٧-٥٥٠ (ص : ٤٣٠-٤٤٠ ط ابن الجوزي) ؛ والتسعينية : ٤٧٩/٢ .

- مناقب الإمام الشافعي ، لمحمد بن عمر الرازي[201] .
- الموجز ، للأشعري[202] .
- نسخة أبي الصلت الهروي[203] .

ثانيا : المصادر غير المسماة .

- أبو داود[204] .
- أبو زرعة ، وأبو حاتم[205] .

وسيأتي الكلام على كتاب الأشعري في فصل مستقل بعون الله تعالى .

[201] انظر : الإيمان ، ص : ٣٨٦ (الفتاوى : ٤٠٣/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ، ضمن : الفتاوى : ٥١١/٧ (ص : ٣٨٤ ط ابن الجوزي) .

والرازي سيأتي التعريف به بإذن الله تعالى عند الكلام على فرقة الأشاعرة ، وأما كتابه مناقب الشافعي ، فقد طبع بتحقيق أحمد حجازي السقا ، ونشرته المكتبة الأزهرية للتراث بمصر .

[202] انظر : الإيمان ، ص : ١٩٠-١٩١ (الفتاوى : ٢٠٢/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٤٤ (ص : ٤٣٣ ط ابن الجوزي) ، وكتاب الموجز من كتب الأشعري المفقودة .

[203] الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٠٥/٧ (ص : ٣٦٨-٣٦٩ ط ابن الجوزي) .

وأبو الصلت هو عبد السلام بن صالح بن سليمان بن أيوب الهروي النيسابوري ، القرشي مولاهم ، ضعفه جمع من المحدثين ، وبعضهم كذبه ، وا م برواية أحاديث مناكير في فضل أهل البيت ، وبوضع حديث : (الإيمان : إقرار بالقول) ، ويذكر : (إقرار بالقلب) ، وقد قال شيخ الإسلام عن نسخته المنسوبة إلى أبي الحسن علي الرضا :" وإنما يروي له – يعني علي الرضا – أبو الصلت الهروي وأمثاله نسخا عن آبائه فيها من الأكاذيب ما نزه الله عنه الصادقين منهم " (منهاج السنة : ١٢٥/٢) ، مات عام ٢٣٦هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٤٦/١١ ؛ وميزان الاعتدال : ٦١٦/٢ ؛ و ذيب التهذيب : ٥٧٦/٢-٥٧٨ ؛ وانظر : معرفة النسخ والصحف الحديثية ، للشيخ بكر أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الراية بالرياض ، ص : ١٩١ ، ٢١٠ .

[204] الإيمان ، ص : ٢٨٨ (الفتاوى : ٣٠٣/٧-٣٠٤) .

وأبو داود هو سليمان بن الأشعث بن شداد الأزدي السجستاني ، الإمام المشهور ، صاحب السنن ، كان من نجباء أصحاب الإمام أحمد ، لازم مجلسه مدة ، وسأله عن دقاق المسائل في الفروع والأصول ، توفي رحمه الله سنة ٢٧٥هـ ، ومسائله عن الإمام أحمد طبعت في مجلد بتحقيق طارق بن عوض الله ، ونشرته مكتبة ابن تيمية بمصر . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٤٢٧/١-٤٣٤ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٠٣/١٣-٢٢١ ؛ و ذيب التهذيب : ٨٣/٢-٨٥ .

[205] انظر : بيان تلبيس الجهمية : ٤١/٢ ، والنقل عنهم مذكور ضمن معتقدهم الذي حكاه عنهم اللالكائي في كتابه شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ١٧٦/١ رقم ٣٢١ .

- أبو طالب المكي - (قوت القلوب) [206] .
- أبو عبيدة - (مجاز اللغة)[207] .
- أبو عمر الطلمنكي[208] .
- أبو القاسم التيمي - (الحجة)[209] .

وأبو زرعة هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ ، أحد الأئمة الحفاظ ، ممن قيل فيه : كل حديث لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل ، حدث عنه مسلم والترمذي والنسائي وغيرهم ، توفي رحمه الله سنة ٢٦٤هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٦٥/١٣-٨٥ ؛ وتهذيب التهذيب : ١٨/٣-٢٠ .

وأما أبو حاتم فهو محمد بن إدريس بن المنذر بن مهران الحنظلي ، الحافظ الكبير ، أحد الأئمة ، روى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم ، توفي رحمه الله سنة ٢٧٧هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٤٧/١٣-٢٦٣ ؛ وتهذيب التهذيب : ٥٠٠/٣-٥٠٢ .

[206] انظر : الإيمان ، ص : ٣١٥-٣١٩ (الفتاوى : ٣٣٢/٧-٣٣٦) ، وأبو طالب المكي تقدم التعريف به ، وكتابه قوت القلوب اسمه كاملا : قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد ، طبع في مجلدين ، ونشرته دار صادر ببيروت .

[207] انظر : الإيمان ، ص : ٨٤ (الفتاوى : ٨٨/٧) .

وأبو عبيدة هو معمر بن المثنى التيمي مولاهم البصري النحوي ، قال الذهبي عنه في السير :" وقد كان هذا المرء من بحور العلم ، ومع ذلك فلم يكن بالماهر بكتاب الله ، ولا العارف بسنة رسوله الله ﷺ ، ولا البصير بالفقه واختلاف أئمة الاجتهاد " ، وذكر أيضا أنه لم يكن صاحب حديث ، وإنما أورده لتوسعه في علم اللسان وأيام الناس ، توفي سنة ٢٠٩هـ ، ومن مؤلفاته : مجاز اللغة ، طبع في مجلدين بعناية فؤاد سزكين ، نشرته مؤسسة الرسالة ببيروت . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٤٥/٩-٤٤٧ ؛ ووفيات الأعيان : ٢٣٥/٥-٢٤٣ ؛ ومعجم الأدباء ، لياقوت الحموي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ ، دار الفكر ببيروت : ١٥٤/٩ .

[208] انظر : الإيمان ، ص : ٢٨٠ ، ٢٩٢ ، ٣١٥ (الفتاوى : ٢٩٥/٧-٢٩٦ ، ٣٠٨ ، ٣١٥) .

والطلمنكي هو أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد الله المغافري الأندلسي ، قال فيه شيخ الإسلام :" أحد أئمة وقته بالأندلس " (درء التعارض : ٢٥٠/٦) ، وذكر أن له كتابا سماه " الأصول " (الفتاوى ٧٥/١٧) ، وفي موضع آخر نقل عنه كلاما في الصفات ، وسماه " الوصول إلى معرفة الأصول " (درء التعارض : ٢٥٠/٦) ، وقال الذهبي :" صنف كتبا كثيرة في السنة يلوح فيها فضله وحفظه وإمامته واتباعه للأثر " ، وذكر أيضا أنه رأى له كتابا في السنة في مجلدين ، وجاء في وصفه أنه كان شديدا في السنة ، وسيفا مجردا على أهل الأهواء والبدع ، توفي رحمه الله سنة ٤٢٩هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٥٦٦/١٧-٥٦٩ ؛ والوافي بالوفيات : ٣٢/٨-٣٣ .

[209] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٣ (الفتاوى : ٣٥٩/٧) ؛ والفتاوى : ٧٥/٧ .

والتيمي هو قوام السنة أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي التيمي الأصبهاني ، الشافعي ، من أئمة أهل السنة في زمانه ، وكتابه الحجة في بيان المحجة ، طبع في مجلدين ، توفي رحمه الله سنة ٥٣٥هـ . أخباره في : سير

- أبو محمد بن عبد البصري[٢١٠] .
- أبو نعيم[٢١١] .
- أبو يعلى الموصلي - (المسند)[٢١٢] .
- أبو الفرج المقدسي[٢١٣] .
- ابن أبي شيبة - (الإيمان)[٢١٤] .

أعلام النبلاء : ٢٠/٨٠-٨٨ ؛ والوافي بالوفيات : ٩/٢٠٨-٢٠٩ ، ٢١١ ؛ ومقدمة تحقيق كتابه الحجة : ١/٣٠-٤٣ .

[٢١٠] انظر : درء التعارض : ٨/٥٠٣ .

أورد شيخ الإسلام مذهبه في الاعتقاد ، نقلا عن كتابه " الذي صنفه في أصول السنة والتوحيد " ، وفي التعريف بابن عبد يقول شيخ الإسلام :" وهذا الشيخ أبو محمد بن عبد البصري ، المالكي ، طريقته طريقة أبي الحسن بن سالم وأبي طالب المكي وأمثالهما من المنتسبين إلى السنة والمعرفة والتصوف ، واتباع السلف وأئمة السنة والحديث ، كمالك وسفيان الثوري وحماد بن زياد وحماد بن سلمة وعبد الرحمن بن مهدي والشافعي وأحمد بن حنبل وأمثالهم ، وكذلك ينتسبون إلى سهل التستري وأمثاله من الشيوخ " (درء التعارض : ٨/٥٠٢) ، وقد قال الدكتور رشاد سالم :" لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من كتب التراجم ، وذكر الأستاذ عمر رضا كحالة في كتابه معجم المؤلفين : ١٠/٢٧٢ أبو محمد بن عبدك المتوفى سنة ٣٠٧هـ ، فلعله هو " . اهـ من الحاشية الأولى في درء التعارض : ٨/٤٩٤ .

[٢١١] الإيمان ، ص : ٢١٤ (الفتاوى : ٧/٢٢٦-٢٢٧) .

وأبو نعيم هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق المهراني الأصبهاني ، من كبار الحفاظ ، مكث مدة لا يوجد من هو أعلى إسنادا منه ، وقد ذكر شيخ الإسلام أن له عقيدة مشهورة ، فلعل ما نقله عنه منها ، توفي رحمه الله سنة ٤٣٠هـ . انظر قول شيخ الإسلام في : درء التعارض : ٦/٢٥٢ ؛ وراجع أخبار أبي نعيم في : سير أعلام النبلاء : ١٧/٤٥٣-٤٦٤ ؛ ووفيات الأعيان : ١/٩١-٩٢ ؛ وطبقات الشافعية : ٤/١٨-٢٥ .

[٢١٢] انظر : الإيمان ، ص : ٢١٤-٢١٥ (الفتاوى : ٧/٢٢٧) .

وأبو يعلى هو أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى التميمي الموصلي ، ممن انتهى إليه علو الإسناد ، وازدحم عليه أصحاب الحديث ، وكتابه المسند طبع غير مرة ، منها طبعة في ستة مجلدات بتحقيق إرشاد الحق الأثري ، ونشرته دار القبلة بجدة ، توفي رحمه الله سنة ٣٠٧هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٤/١٧٤-١٨٢ ؛ والوافي بالوفيات : ٧/٢٤١.

[٢١٣] انظر : الفتاوى : ١٣/٤٩ .

وأبو الفرج هو عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد الأنصاري الشيرازي الحراني الدمشقي المعروف بالمقدسي ، الحنبلي ، من كبار أئمة الإسلام ، وشيخ الشام في وقته ، له تصانيف ذُكر منها : التبصرة في أصول الدين ، توفي رحمه الله سنة ٤٨٦هـ . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٣/٤٦١-٤٦٣ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٩/٥١-٥٣ ؛ والذيل على طبقات الحنابلة : ٣/٦٨-٧٣ .

- ابن الصلاح[٢١٥] .
- ابن الهيصم[٢١٦] .
- ابن بطة - (الإبانة الكبرى)[٢١٧] .
- ابن حزم - (الفصل)[٢١٨] .
- ابن شاهين[٢١٩] .

---

[٢١٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٠ (الفتاوى : ٢٥٤/٧) .

وابن أبي شيبة هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي مولاهم الكوفي ، سمع من ابن المبارك وابن عيينة ، وروى عنه أحمد بن حنبل وأبو زرعة والبخاري ومسلم ، وكان من بحور العلم ، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ ، توفي رحمه الله ٢٣٥هـ ، وكتابه الإيمان ، طبع بتحقيق الشيخ الألباني رحمه الله ، ونشره المكتب الاسلامي ببيروت . راجع : سير أعلام النبلاء : ١٢٢/١١-١٢٧ ؛ وميزان الاعتدال : ٤٩٠/٢ ؛ و ذيب التهذيب : ٤١٩/٢-٤٢٠ .

[٢١٥] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٤-٣٤٥ (الفتاوى : ٣٦١/٧-٣٦٢) .

وابن الصلاح هو أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الموصلي ، الشافعي ، أحد فضلاء عصره ، وصاحب الفتوى المشهورة في تحريم المنطق ، وأن استعمال اصطلاحاته في مباحث الشريعة من المنكرات المستبشعة ، وقد نقل بعضها الذهبي أثناء سيرته ، توفي رحمه الله سنة ٦٤٣هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٤٠/٢٣-١٤٤ ؛ ووفيات الأعيان : ٢٤٣/٣-٢٤٥ ؛ وطبقات الشافعية : ٣٢٦/٨-٣٣٦ .

[٢١٦] انظر : الفتاوى : ٥٨/١٣ ، وسيأتي بإذن الله تعالى التعريف بابن الهيصم عند الكلام على فرقته الكرامية .

[٢١٧] انظر : الإيمان ، ص : ١٧١ ، ٢٧٩ (الفتاوى : ١٨٠/٧-١٨١ ، ٢٩٤) ؛ والفتاوى : ٤٩/١٣.

وابن بطة هو أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن بطة العكبري ، الحنبلي ، كان إماما في السنة ، إماما في الفقه ، لكنه ذو أوهام ، توفي رحمه الله سنة ٣٨٧هـ ، ومن مصنفاته المشهورة : كتاب الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة ، ويعرف بالإبانة الكبرى ، وقد حقق في رسائل علمية ، وحقق الجزء المتعلق بالإيمان الدكتور رضا بن نعسان معطي ، ومن مؤلفات ابن بطة أيضا : الإبانة الصغرى حققه د/ رضا نعسان ، وطبعه في مجلد . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٢٥٦/٣-٢٧٣ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٥٢٩/١٦-٥٣٣ ؛ وميزان الاعتدال : ١٥/٣ ؛ ومقدمة تحقيق الإبانة الصغرى .

[٢١٨] انظر : الفتاوى : ١٨/٤-١٩ ، وسيأتي الحديث عن ابن حزم وكتبه بإذن الله تعالى في فصل مستقل .

[٢١٩] انظر : الفتاوى : ١٧٧/٢٨ .

وابن شاهين هو أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي ، وصفه الذهبي رحمه الله بالشيخ الصدوق ، الحافظ العالم ، شيخ العراق ، راوية الإسلام ، مات رحمه الله سنة ٣٨٥هـ ، وله كتاب (شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن) طبع الموجود منه . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٣١/١٦-٤٣٥ ؛ وتذكرة الحفاظ ، للذهبي ، تصحيح الشيخ عبد الرحمن المعلمي ، الطبعة الثالثة ١٣٧٦هـ ، مطبوعات دائرة المعارف

- ابن عساكر - (تبيين كذب المفتري) [٢٢٠] .
- ابن فورك - (مجرد مقالات الأشعري) [٢٢١] .
- أسد بن موسى[٢٢٢] .
- الباقلاني[٢٢٣] .
- البزار - (المسند) [٢٢٤] .

العثمانية بالهند ، نشر دار إحياء التراث العربي ببيروت : ٣/٩٨٧-٩٩٠ ؛ وطبقات المفسرين ، لمحمد الداودي ، تحقيق علي محمد عمر ، طبعة سنة ١٣٩٢هـ ، مكتبة وهبة بمصر : ٢/٢ .

[٢٢٠] انظر : التسعينية : ٣/١٠٠٧-١٠٣٠ .

وابن عساكر هو أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الدمشقي ، الشافعي ، محدث الشام في عصره ، من مؤلفاته تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري ، توفي رحمه الله سنة ٥٧١هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٠/٥٥٤-٥٧١ ؛ ووفيات الأعيان : ٣/٣٠٩-٣١١ ؛ وطبقات الشافعية : ٧/٢١٥-٢٢٣ .

[٢٢١] انظر : الإيمان ، ص : ١٤٢-١٤٣ (الفتاوى : ٧/١٤٨-١٥٠) ؛ والتسعينية : ٢/٦٥٣-٦٥٤.

وابن فورك هو أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني ، شيخ المتكلمين ، كان أشعريا رأسا في فن الكلام ، لخص أقوال إمامه الأشعري في الاعتقاد في كتاب طبع في مجلد باسم : مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري ، توفي سنة ٤٠٦هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٧/٢١٤-٢١٦ ؛ ووفيات الأعيان : ٤/٢٧٢-٢٧٣ ؛ وطبقات الشافعية : ٤/١٢٧-١٣٥ ؛ وانظر : موقف ابن تيمية من الأشاعرة ، للدكتور عبد الرحمن المحمود ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، مكتبة الرشد بالرياض : ٢/٥٥٥-٥٦٩ .

[٢٢٢] الإيمان ، ص : ٢٨٠ ، ٢٨٧ (الفتاوى : ٧/٣٠٣ ، ٣٩٥) .

وأسد هو أبو سعيد أسد بن موسى بن إبراهيم بن الخليفة الوليد بن عبد الملك القرشي الأموي المرواني المصري ، يقال له أسد السنة ، وصفه الذهبي بالإمام الحافظ الثقة ذو التصانيف ، وذكر منها : الزهد ، توفي رحمه الله سنة ٢١٢هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٠/١٦٢-١٦٤ ؛ وميزان الاعتدال : ١/٢٠٧ ؛ و ذيب التهذيب : ١/١٣٣ .

[٢٢٣] انظر : الفتاوى : ١٣/٥٨ .

والباقلاني سيأتي التعريف به بإذن الله تعالى عند الكلام على فرقة الأشاعرة .

[٢٢٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢١٤ (الفتاوى : ٧/٢٢٧) .

والبزار هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري ، المعروف بالبزار ، وصفه الذهبي " بالإمام ، الحافظ ، الكبير ، صاحب المسند " ، ويسمى أيضا البحر الزخار ، وقد طبع بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، توفي رحمه الله سنة ٢٩٢هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٣/٥٥٤-٥٥٧ ؛ وميزان الاعتدال : ١/١٢٤-١٢٥ ؛ والوافي بالوفيات : ٧/٢٦٨ .

- الحميدي[225] .
- حنبل بن إسحاق[226] .
- الخطابي - (معالم السنن)[227] .
- الشالنجي[228] .
- الشافعي - (الرسالة)[229] .

---

[225] الإيمان ، ص : ٢٩٢ (الفتاوى : ٣٠٧/٧) .

والحميدي هو أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي المكي ، الشافعي ، حدث عن سفيان بن عيينة ووكيع والفضيل ، وحدث عنه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم ، من الأئمة الكبار الناصحين ، له المسند ذيله بمعتقده ، وقد طبع هذا الاعتقاد مفردا باسم : أصول السنة ، توفي رحمه الله سنة ٢١٩هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٦١٦/١٠-٦٢١ ؛ و تهذيب التهذيب : ٣٣٤/٢-٣٣٥ ؛ وطبقات الشافعية : ١٤٠/٢-١٤٣ .

[226] انظر : الإيمان ، ص : ١٩٧ ، ٣٥٦-٣٥٧ (الفتاوى : ٢٠٩/٧ ، ٣٧٣) .

وحنبل هو أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال الشيباني ، ابن عم الإمام أحمد وتلميذه ، روى عنه مسائل قال فيها الخلال : إذا نظرت في مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم ، وقد ذكر له شيخ الإسلام في (الفتاوى : ٧٤/١٧) كتاب السنة ، فلعله المسائل التي يرويها عن الإمام أحمد ، وأيضا ذكر رحمه الله (الفتاوى : ١١٤/٣٤) أن حنبل كان يسأل الإمام عن مسائل مالك وأهل المدينة ، توفي رحمه الله سنة ٢٧٣هـ ، وقد طبع له جزء صغير .

راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٣٨٣/١-٣٨٧ ؛ والمقصد الأرشد : ٣٦٥/١-٣٦٦ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٥١/١٣-٥٣ .

[227] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٢-٣٤٣ (الفتاوى : ٣٥٨/٧-٣٥٩) ؛ والفتاوى : ٦٧٤/٧ .

وتقدم التعريف بالخطابي عند الكلام على كتابه شرح البخاري في هذا المبحث ، وأما كتابه معالم السنن ، فهو مطبوع مفردا ، وبهامش سنن أبي داود .

[228] الإيمان ، ص : ٢٣٩-٢٤٠ ، ٣٥٤ (الفتاوى : ٢٥٣/٧-٢٥٤ ، ٣٧٠) .

والشالنجي – بفتح الشين واللام - هو أبو إسحاق إسماعيل بن سعيد ، كان كبير القدر ، قال الخلال :" عنده مسائل كثيرة ، ما أحسب أن أحدا من أصحاب أبي عبد الله روى عنه أحسن مما روى هذا ، ولا أشبع ، ولا أكثر مسائل منه " ، وذكر شيخ الإسلام عنه أنه كان يسأل الإمام عن مسائل أبي حنيفة وأصحابه ، فإنه كان قد تفقه على مذهب أبي حنيفة ، واجتهد في مسائل كثيرة رجح فيها مذهب أهل الحديث ، توفي رحمه الله سنة ٢٣٠هـ . انظر كلام شيخ الإسلام عنه في : الفتاوى : ١١٤/٣٤ ؛ وراجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٢٧٣/١-٢٧٥ ؛ والمقصد الأرشد : ٢٦١/١-٢٦٢ ؛ والمنهج الأحمد : ٧٣/٢-٧٥ .

- عباس الدوري[230] .
- عبد الله بن المبارك[231] .
- اللالكائي - (شرح أصول السنة) [232] .
- محمد بن أبي القاسم التيمي[233] .
- محمد بن هارون[234] .

---

[229] انظر : الإيمان ، ص : ٨٤ (الفتاوى : ٨٨/٧) ، وكتاب الرسالة طبع مستقلا بتحقيق الشيخ أحمد شاكر ، وطبع ضمن كتابه الأم بتحقيق د/ رفعت فوزي .

[230] الإيمان ، ص : ٢٧٨ (الفتاوى : ٢٩٤/٧) .

والدوري هو أبو الفضل عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدوري ، مولى بني هاشم ، لازم يحيى بن معين ، وتخرج به ، وصار من حفاظ وقته ، توفي رحمه الله سنة ٢٧١هـ .

راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ١٥٦/٢-١٦٣ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٥٢٢/١٢-٥٢٤ ؛ و ذيب التهذيب : ٢٩٤/٢ .

[231] انظر : الإيمان ، ص : ٢٨٩ (الفتاوى : ٣٠٤/٧) .

وابن المبارك هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي مولاهم ، التركي ثم المروزي ، الإمام ، ا اهد ، شيخ الإسلام ، عالم زمانه ، وأمير الأتقياء في وقته ، وله كتاب السنن ، طبع في مجلد باسم : المسند ، بتحقيق صبحي السامرائي ، نشرته مكتبة المعارف بالرياض ، توفي رحمه الله سنة ١٨١هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٣٧٨/٨-٤٢١ ؛ وحلية الأولياء : ١٦٢/٨-١٩٠ ؛ ووفيات الأعيان : ٣٢/٣-٣٤ .

[232] انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٠-٣٧٢ (الفتاوى : ٣٨٧/٧-٣٨٩) ؛ والفتاوى : ١٧٧/٢٨ .

واللالكائي هو أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري ، الإمام الحافظ ا ود ، من مصنفاته المشهورة في الاعتقاد : شرح أصول السنة ، و ذا سماه شيخ الإسلام ، كما في الفتاوى (٧٥/١٧) ، وقد طبع باسم شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم ، في خمس مجلدات ، توفي رحمه الله سنة ٤١٨هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤١٩/١٧-٤٢٠ ؛ وتذكرة الحفاظ : ١٠٨٣/٣-١٠٨٥ ؛ ومقدمة تحقيق شرح أصول الاعتقاد : ٧٩/١- ١٠١ .

[233] الإيمان ، ص : ٣٤٣ (الفتاوى : ٣٥٨/٧) .

ومحمد هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني ، فوالده هو قوام السنة صاحب كتاب الحجة ، وابنه محمد ممن تمكن من العلم حتى ما كان يتقدمه كبير أحد في الفصاحة والبيان والذكاء ، وقد أملى جملة من شرح الصحيحين ، ونعته شيخ الإسلام (في الإيمان ، ص : ٣٤٣) بشارح مسلم ، فلعل قوله مذكور في هذا الشرح ، توفي رحمه الله سنة ٥٢٦هـ .

أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٨٣/٢٠-٨٤ ؛ وتذكرة الحفاظ : ١٢٧٧/٤-١٢٨٢ ؛ وشذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لابن العماد الحنبلي ، طبعة سنة ١٣٩٩هـ ، دار المسيرة ببيروت : ١٠٦/٤ .

- المروذي[235] .
- الميموني[236] .

[234] الإيمان ، ص : ٤٣٠ (الفتاوى : ٤٥٠/٧) .

ومحمد هو أبو جعفر محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا الموصلي ، الحنبلي ، سكن بغداد وحدث عن الإمام أحمد ، وروى عنه مسائل ، توفي رحمه الله سنة ٣٠٣هـ .

راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٢٨٠/٢-٢٨٥ ؛ والمقصد الأرشد : ٣٨٨/٢-٣٨٤ ؛ والمنهج الأحمد : ٣٣٥/١-٣٣٦ .

[235] الإيمان ، ص : ٣٥٨ ، ٣٧٣ ، ٤٢٩ ، وقد تصحفت في هذه المواضع إلى : المروزي ، والتصويب من : الفتاوى : ٣٧٤/٧ ، ٣٩٠ ، ٤٤٩ .

والمروذي هو أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج بن عبد العزيز ، وهو المقدم من أصحاب الإمام أحمد ، وكان الإمام يأنس به ، وينبسط إليه ، وهو الذي تولى إغماضه لما مات وغسله ، وقد روى عنه مسائل كثيرة ، توفي رحمه الله سنة ٢٧٥هـ . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ١٣٧/١-١٥١ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٧٣/١٣-١٧٧ ؛ والوافي بالوفيات : ٣٩٣/٧

[236] الإيمان ، ص : ٢٣٩ ، ٣٥٥-٣٥٦ ، ٣٦٣ (الفتاوى : ٢٥٣/٧ ، ٣٧٢ ، ٣٨٠) .

والميموني هو أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن مهران الميموني الرقي ، الحنبلي ، جليل القدر ، من كبار الأئمة ، كان الإمام أحمد يكرمه ، ويفعل معه ما لا يفعل مع غيره ، ، روى عن الإمام مسائل كثيرة ، وقد ذكر شيخ الإسلام (في الفتاوى : ١١٤/٣٤) أن الميموني كان يسأل الإمام عن مسائل الأوزاعي وأصحابه ، توفي رحمه الله سنة ٢٧٤هـ . راجع أخباره في : طبقات الحنابلة : ٩٢/٢-٩٨ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٨٩/١٣-٩٠ ؛ و تهذيب التهذيب : ٦١٥/٢ .

الباب الأول

التعريف بالمرجئة ، ونشأ ا ، وفرقها كما عرضه شيخ الإسلام ابن تيمية

ويشتمل على فصلين :

الفصل الأول : التعريف بالمرجئة ، ونشأ ا

الفصل الثاني : فرق المرجئة

الفصل الأول

التعريف بالمرجئة ، ونشأ ا

المبحث الأول
التعريف بالمرجئة

أولا : التعريف اللغوي .

يرى شيخ الإسلام أن الصحيح هو أن اسم المرجئة مأخوذ من الإرجـاء ، لكنـه يشارك الرجاء في الاشتقاق الأكبر[237] .

وهذا ترجيح من شيخ الإسلام[238] لأحد قولين في اشتقاق اسم المرجئة[٢٣٩] :

أحدهما : أنه من الإرجاء ، بمعنى التأخير[240] .

---

[٢٣٧] انظر : جامع الرسائل : ١١٢/١ .

وفي تعريف الاشتقاق الأكبر يقول شيخ الإسلام :" أكثر المحققين من علماء العربية والبيان يثبتون المناسبة بين الألفاظ والمعاني ، ويقسمون الاشتقاق إلى ثلاثة أنواع : الاشتقاق الأصغر ، وهو : اتفاق اللفظين في الحروف والترتيب ، مثل علم وعالم وعليم ؛ والثاني : الاشتقاق الأوسط ، وهو : اتفاقهما في الحروف دون الترتيب ، مثل سمي ووسم ، ... ، وأما الاشتقاق الثالث : فاتفاقهما في بعض الحروف دون بعض " . الفتاوى : ٤١٨/٢٠-٤١٩ ؛ وانظـر أيـضا : الفتاوى : ٣٦٩/١٠ . وفي كتاب : الدراسات اللغوية والنحوية في مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية ، للدكتور هادي الشجيري ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار البشائر الإسـلامية بـبيروت ، ص : ١١٤-١٣٥ دراسة موسعة لمسألة الاشتقاق ، ورأي شيخ الإسلام فيها .

[٢٣٨] وممن رجح ذلك أيضا ابن قتيبة في : تفسير غريب القرآن ، تحقيق السيد أحمد صقر ، طبعة سنة ١٣٩٨هـ ، دار الكتب العلمية ، ص : ١٧٠ ؛ وابن أبي العز في : شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق د/ عبـد الله التركـي وشـعيب الأرنؤوط ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ١١٨/١ ، ٤٥٨ (الحاشية : ٤) ؛ وكلامه قريب جدا من كلام شيخ الإسلام .

[٢٣٩] انظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري) ، لابن جرير ، تعليق محمود شاكر الحرستاني ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، دار إحياء التراث العربي ببيروت : ٢٣/٩ ؛ وجامع الرسائل : ١١٢/١ .

[٢٤٠] انظر هذا المعنى في : معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، طبعة سنة ١٣٩٩هـ ، دار الفكر ببيروت : ٤٩٥/٢ ؛ ومختار الصحاح ، لمحمد الرازي ، ترتيب محمود خاطر ، طبعة سنة ١٩٨٦م ، مكتبة لبنان ، ببيروت ، ص : ٩٨-٩٩ ؛ وتفسير غريب القرآن العظيم ، لمحمد الرازي ، تحقيق د/ حسين ألمالي ، الطبعـة الأولى ١٩٩٧م ، ص : ٨٦ ؛ ولسان العرب ، لابن منظور ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار صـادر بـبيروت : ٨٣/١ ؛ والمصباح المنير ، للفيومي ، المكتبة العلمية ببيروت : ٢٢٢/١ ؛ والقاموس المحيط ، تحقيق مكتب التحقيـق بمؤسـسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت ، ص : ٥١ .

يقال منه : أرجأته ، وأرجيته : إذا أخرته ، أرجئه إرجاءً ، وهو مرجأ ، بالهمز وترك الهمز ، وهما لغتان معناهما واحد .

ويقال : رجل مرجِئٌ ، والنسبة إليه : مرجِئِـي ، هذا إذا همزت .

فإذا لم تهمز قلت : رجل مرجٍ ، والنسبة إليه : مرجي ، ومرجِيَّـة - بالتـشديد[٢٤١] .

وقد جاءت هذه المادة[٢٤٢] في جملة من النصوص الشرعية بمعنى التأخير ، منها: قولـه تعالى : ﴿ قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ ﴾[٢٤٣] ، وقرئ :﴿ أرجئـه [244]﴾ ، وقوله تعـالى ﴿ وَءَاخَرُونَ مُرۡجَوۡنَ لِأَمۡرِ ٱللَّهِ [245]﴾ ، وقرئ :﴿ مرجـُٔون ﴾[٢٤٦] ، فمعـنى الإرجـاء في الآيـتين هـو : التأخير[٢٤٧] .

---

[٢٤١] راجع : تفسير غريب القرآن ، لابن قتيبة ، ص : ١٧٠ ، ٣٥١ ؛ وتفسير الطبري : ٢٧/١١ ؛ ولسان العـرب : ٨٣/١-٨٤ ؛ والقاموس المحيط ، ص : ٥١-٥٢ ؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، تحقيـق طـاهر الزاوي ومحمود الطناحي ، توزيع دار الباز بمكة المكرمة : ٢٠٦/٢ .

[٢٤٢] انظر مواضع ورودها في القرآن الكريم في : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، لمحمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ ، دار الحديث بالقاهرة ، ص : ٣٨٦ .

[٢٤٣] سورة الأعراف ، الآية : ١١١ ؛ وسورة الشعراء ، الآية : ٣٦ .

[٢٤٤] انظر : الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ، لمكي بن أبي طالب القيسي ، تحقيق د/ محيى الدين رمضان ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ٤٧٠/١ .

[٢٤٥] سورة التوبة ، الآية : ١٠٦ .

[246] انظر : الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها : ٥٠٦/١ ، وذكر أنها بمعنى التأخير سواء همزت أو لم تهمز ؛ وانظر أيضا : سراج القارئ المبتدئ وتذكار القارئ المنتهي في شرح حرز الأماني ، لابن القاصح ، تحقيـق أحمد القادري ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار سعد الدين بدمشق : ٤٥٩/٢ .

[247] راجع في معنى {أرجه} من آية الأعراف : تفسير غريب القرآن ، لابن قتيبة ، ص : ١٧٠ ؛ وتفسير الطـبري : ٢٣/٩ ؛ وزاد المسير في علم التفسير ، لابن الجوزي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ ، المكتـب الإسـلامي بـبيروت : ٢٣٩/٣ ؛ وتفسير القرآن العظيم ، للحافظ ابن كثير ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الخير بـبيروت : ٢٦٤/٢ ؛ والدر المنثور في التفسير بالمأثور ، للسيوطي ، طبعة سنة ١٤١٤هـ ، دار الفكر ببيروت : ٥١٢/٣ .

وفي {مرجون} من آية التوبة راجع : تفسير غريب القرآن ، لابن قتيبة ، ص : ١٩٢ ؛ وتفسير الطبري : ٢٧/١١ ؛ وزاد المسير : ٤٩٧/٣ ؛ وتفسير ابن كثير : ٥٥١/٣ .

وفي حديث كعب بن مالك – رضي الله عنه - : وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا ، أي : أخر – وزنا ومعنى -[248] .

والقول الثاني في اشتقاق اسم المرجئة : أنه من الرجاء ، بمعنى الأمل[249] .

يقال : رجوته ، أرجوه ، رجوا – على فعول - : أملته ، أو أردته .

والاسم : الرجاء – بالمد - ، ورجيته أرجيه – من باب رمى لغة -[250] .

والمرجئة على هذا المعنى يجعلون الناس راجين ، فهم مرجئة ، لا مخيفة[251] .

ثانيا : التعريف الاصطلاحي .

تتميز الطائفة باسم رجالها ، أو بنعت أحوالها ، والمرجئة من الطوائف التي تتميز بنعت أحوالها ، مثلها في ذلك مثل الشيعة ، والقدرية ، والخوارج[252] .

والناظر فيما جاء عن السلف رحمهم الله في التعريف بالمرجئة يجد أن النعت الجامع لأحوال هذه الفرقة هو إخراج العمل من الإيمان ، فكل من قال بذلك ، فهو مرجئ .

يقول الإمام وكيع بن الجراح[253] رحمه الله :" أهل السنة يقولون : الإيمان : قول وعمل ، والمرجئة يقولون : إن الإيمان قول بلا عمل ، والجهمية يقولون : إن الإيمان المعرفة "[254] .

---

248 انظر : صحيح البخاري : كتاب المغازي ، باب حديث كعب بن مالك : ٧١٧/٧-٧٢٠ رقم ٤٤١٨ ؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر : ٢٠٦/٢ .

٢٤٩ انظر هذا المعنى في : معجم مقاييس اللغة : ٤٩٤/٢ ؛ والمعجم الوسيط ، إخراج إبراهيم مصطفى وآخرين ، المكتبة الإسلامية بتركيا : ٣٣٣/١ ؛ والترجمان والدليل لآيات التنزيل ، للمختار أحمد محمود الشنقيطي ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، توزيع دار روضة الصغير الرياض : ٢٠٨/١ .

٢٥٠ المصباح المنير : ٢٢١/١ .

٢٥١ انظر : جامع الرسائل : ١١٢/١ .

٢٥٢ انظر : منهاج السنة : ٥١٨/٢-٥٢٠ ؛ وبيان تلبيس الجهمية : ٢٤٢/١ .

ويقول الفضيل بن عياض[255] رحمه الله :" أهل الإرجاء يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، وتقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل "[256] .

وقال أيضا :" وقال أصحاب الرأي : ليس الصلاة ، ولا الزكاة ، ولا شيء من الفرائض من الإيمان "[257] ، ثم قال :

" يقول أهل البدع : الإيمان : الإقرار بلا عمل ، والإيمان واحد ، وإنما يتفاضل الناس بالأعمال ، ولا يتفاضلون بالإيمان "[258] .

ولسفيان بن عيينة[259] رحمه الله شرح مطول لمقالة المرجئة إذ يقول عنهم :

" يقولون : الإيمان قول ، ونحن نقول : الإيمان قول وعمل[260] .

---

[253] هو أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الكوفي ، من أئمة الحفظ ، حدث عنه الثوري وابن المبارك وأحمد ، توفي رحمه الله سنة ١٩٦هـ . أخباره في : حلية الأولياء : ٣٦٨/٨-٣٨٠ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٤٠/٩-١٦٨ ؛ وميزان الاعتدال : ٣٣٥/٤-٣٣٦ .

[254] انظر : الإيمان ، للعدني ، تحقيق حمد الحربي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، الدار السلفية بالكويت ، ص : ٩٦ رقم ٢٩ ؛ والشريعة ، للآجري ، تحقيق د/ عبد الله الدميجي ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ، دار الوطن بالرياض : ٦٨٤/٢ رقم ٣٠٤ ؛ والإبانة الكبرى ، لابن بطة ، تحقيق د/ رضا معطي ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار الراية بالرياض : ٨٠٤/٢ رقم ١٠٩١ ، ٩٠٣ رقم ١٢٦٤ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٢٩٢ ، ٣٦٨ (الفتاوى : ٣٠٨/٧ ، ٣٨٥) .

[255] هو أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي ، إمام قدوة ، حدث عنه الأئمة ابن المبارك وابن عيينة والشافعي ، مات رحمه الله سنة ١٨٧هـ . راجع أخباره في : حلية الأولياء : ٨٤/٨-١٣٩ ؛ وسير النبلاء : ٤٢١/٨-٤٤٢ ؛ ووفيات الأعيان : ٤٧/٤-٥٠ .

[256] السنة ، للحافظ عبد الله بن الإمام أحمد ، تحقيق د/ محمد القحطاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار ابن القيم بالدمام : ٣٤٧/١ رقم ٧٤١ ؛ ٣٧٦ رقم ٨١٨ .

[257] وانظر مثل ذلك في : السنة ، للخلال : ٥٨٥/٣ رقم ١٠٢٣ ، ١٠٢٤ .

[258] السنة ، لعبد الله : ٣٧٥/١ ، ٣٧٦ رقم ٨١٨ ؛ وانظر : السنة ، للخلال : ٥٨٥/٣-٥٨٦ رقم ١٠٢٥ .

[259] هو أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي مولاهم ، الكوفي ثم المكي ، الإمام الكبير ، حافظ العصر ، شيخ الإسلام ، حدث عنه الأئمة ابن المبارك والشافعي وأحمد بن حنبل ، مات رحمه الله سنة ١٩٨هـ . أخباره في : الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، تحقيق إحسان عباس ، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ ، دار صادر ببيروت : ٤٩٧/٧-٤٩٨ ؛ وحلية الأولياء : ٢٧٠/٧-٣١٨ ؛ وسير النبلاء : ٤٥٤/٤-٤٧٥ ؛ وميزان الاعتدال : ١٧٠/٢-١٧١ .

[260] انظر : السنة ، لعبد الله : ٣٤٦/١ رقم ٧٣٥ .

والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله ، مصرا بقلبه على ترك الفرائض ، وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم ، وليس بسواء ؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ، ولا عذر ، هو كفر .

وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه ، وإبليس ، وعلماء اليهود .

أما آدم ، فنهاه الله عز وجل عن أكل الشجرة ، وحرمها عليه ، فأكل منها متعمدا ؛ ليكون ملكا أو يكون من الخالدين ، فسمي عاصيا من غير كفر .

وأما إبليس لعنه الله ، فإنه فرض عليه سجدة واحدة ، فجحدها متعمدا ، فسمي كافرا .

وأما علماء اليهود ، فعرفوا نعت النبي ﷺ ، وأنه نبي رسول ، كما يعرفون أبناءهم ، وأقروا به باللسان ، ولم يتبعوا شريعته ، فسماهم الله عز وجل كفارا .

فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء ، وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر مثل كفر إبليس لعنه الله ، وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود ، والله أعلم "[261] .

ويشرح الأوزاعي[262] قول المرجئة بأنهم يقولون إن فرائض الله عز وجل على عبادة ليست من الإيمان ، وأن الإيمان قد يطلب بلا عمل ، وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم ، وأن برهم وفاجرهم في الإيمان سواء[263] .

وقد نقل الحافظ ابن رجب[264] رحمه الله عن إسحاق[265] قوله :" غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : إن من ترك الصلوات المكتوبات ، وصوم رمضان ،

---

[٢٦١] السنة ، لعبد الله : ٣٤٧/١-٣٤٨ رقم ٧٤٥ ؛ والتمهيد ، لابن عبد البر ، تحقيق أسامة إبراهيم ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، دار الفاروق الحديثة بمصر : ٥٦/١٥ .

[٢٦٢] هو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي ، شيخ الإسلام ، وإمام أهل الشام في زمانه ، كان من أكابر العلماء العاملين ، روى عنه الزهري وشعبة والثوري ، توفي رحمه الله سنة ١٥٧هـ . أخباره في : حلية الأولياء : ١٣٥/٦-١٤٩ ؛ ووفيات الأعيان : ١٢٧/٣-١٢٨ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٠٧/٧-١٣٤ .

[٢٦٣] انظر : السنة ، للخلال : ٥٨٥/٣-٥٨٦ رقم ١٠٢٥ .

[٢٦٤] هو أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن بن الحسن البغدادي ثم الدمشقي ، المشهور بابن رجب ، الحنبلي ، علامة محقق ، من تلاميذ ابن قيم الجوزية ، مهر في فنون العلم ، وترسم رتبة التحقيق فيه ، له مصنفات

والزكاة ، والحج ، وعامة الفرائض من غير جحود لها : إنا لا نكفره ، يرجأ أمـره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم " .

ثم علق ابن رجب رحمه الله على قول إسحاق :" فهؤلاء الذين لا شك فـيهم " ، بقوله :" يعني في أ م مرجئة "[266] .

وأما الإمام أحمد ، فيقول مجيبا لمن سأله : من المرجئة ؟

قال : الذين يقولون : الإيمان قول بلا عمل[٢٦٧] .

وقال فيمن لا يرى الإيمان قول وعمل ، إ م مرجئة[268] .

وقد برأ رحمه الله مسعر بن كدام[269] من الإرجاء لقوله إن الإيمان قول وعمل[270] ، مع أنه لا يستثني في الإيمان ، ويقول : أما أنا فلا أشك في إيماني[271] .

كثيرة متقنة ، مات رحمه الله سنة ٧٩٥هـ . راجع أخباره في : المقصد الأرشد : ٨١/٢-٨٢ ؛ والمنـهج الأحمـد : ١٦٨/٥-١٧١ ؛ والدرر الكامنة : ٤٢٨/٢-٤٢٩ .

[٢٦٥] هو أبو يعقوب إسحاق بن راهويه ، الإمام الكبير ، شيخ المشرق ، سيد الحفاظ ، سمع من ابن عيينة ووكيع بـن الجراح ، وحدث عنه أحمد ويحيى بن معين والبخاري ، توفي رحمه الله سنة ٢٤٣هـ . أخباره في : حلية الأوليـاء : ٢٣٤/٩-٢٣٨ ؛ وطبقات الحنابلة : ٢٨٦/١-٢٨٩ ؛ ووفيات الأعيان : ١٩٩/١-٢٠١ ؛ وسير أعـلام النـبلاء : ٣٥٨/١١-٣٨٣ .

[٢٦٦] فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن رجب الحنبلي ، تحقيق طارق بن عوض الله ، الطبعة الثانيـة ١٤٢٢هـ ، دار ابن الجوزي بالدمام : ٢١/١ .

[٢٦٧] السنة ، للخلال : ٥٦٥/٣ الأرقام ٩٥٩-٩٦١ ؛ وهناك نقول مشا ة عن الإمام أحمد في المرجع نفسه : ٥٦٦/٣ رقم ٩٦٤ ؛ ٥٦٩/٣ رقم ٩٧٦ ، ٩٧٧ ؛ ٥٧٠/٣ رقم ٩٧٨ ؛ ٢٠/٤ رقم ١١٠١ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٢٤٣ (الفتاوى : ٢٥٧/٧) .

[٢٦٨] السنة ، للخلال : ٥٦٦/٣ رقم ٩٦٣ ، وينبه على أن الإمام أحمد وغيره من الأئمة حينما يعرفون المرجئة بأ م من يقول الإيمان قول لا يريدون الكرامية ، بل المرجئة الفقهاء ، فإن الكرامية لم تظهر مقالتهم إلا بعد زمن الإمام أحمـد كما قال شيخ الإسلام رحمه الله . انظر : درء التعارض : ٢٥/٤ ؛ وجامع الرسائل : ١٠/٢ ، وانظر : مبحث فرقـة الكرامية .

[٢٦٩] هو أبو سلمة مسعر - بكسر أوله وتخفيف ثانيه - بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث الهلالي الكوفي ، أحد الأعلام ، وشيخ العراق ، توفي رحمه الله عام ١٥٥هـ . راجع أخباره في : الطبقـات الكـبرى : ٣٦٤/٦-٣٦٥ ؛ وحلية الأولياء : ٢٠٩/٧-٢٧٠ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٦٣/٧-١٧٣ ؛ وميـزان الاعتـدال : ٩٩/٤ ؛ و ـذيب التهذيب : ٦٠/٤-٦٢ ؛ وتقريب التهذيب ، للحافظ ابن حجر ، تحقيق أبو الأشبال صغير شاغف ، الطبعـة الأولى ١٤١٦هـ ، دار العاصمة بالرياض ، ص : ٩٣٦ .

قال شيخ الإسلام :" قال أحمد : ولم يكن من المرجئة ، فإن المرجئة الذين يقولون : الأعمال ليست من الإيمان ، وهو كان يقول هي من الإيمان ، لكن أنا لا أشـك في إيمـاني ".[272]

ولما سأله ابنه عبد الله عمن يقول : الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، ولكن لا يستثني أمرجئ ؟

أجاب قائلا : أرجو أن لا يكون مرجئا[273] .

ولما سئل عمن قال: أنا مؤمن عند نفسي من طريق الأحكام والمواريث ، ولا أعلـم ما أنا عند الله ؟

قال : ليس بمرجئ[274] .

وكذلك من يقول إن الإيمان يزيد وينقص قال فيه الإمام أحمد إنـه بـريء مـن الإرجاء[275] ؛ وذلك لأنه لا يقول بزيادة الإيمان ونقصانه إلا من أدخل العمل في الإيمان[276] .

---

[٢٧٠] انظر : حلية الأولياء : ٢١٨/٧ .

[٢٧١] انظر : الإيمان ، لأبي عبيد ، تحقيق الشيخ الألباني ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت ، ص : ٢٢ ، وسيأتي بإذن الله أن منع الاستثناء قول طائفة من المرجئة ، منهم فقهاؤهم .

[٢٧٢] الفتاوى : ٤٧/١٣ ؛ وانظر : السنة ، للخلال : ٥٧٣/٣ رقم ٩٨٦ .

وأما ما جاء عن الإمام أحمد أن من لم يستثن فهو مرجئ ، فمحمول على هؤلاء المرجئة الذين يخرجون العمل مـن الإيمان . انظر ما جاء عن الإمام أحمد في أن من لم يستثن فهو مرجئ في الرسالة المنسوبة إليه إلى الاصطخري ، وهـي في طبقات الحنابلة : ٥٦/١ ، ونقل قوله هذا عنه أبو عمرو الداني في الرسالة الوافية ، تحقيق د/ محمـد القحطـاني ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار ابن الجوزي بالدمام ، ص ٨٧ ، وتحقيق دغش العجمي ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، مكتبة الإمام أحمد بالكويت ، ص : ١٧٧ .

[٢٧٣] السنة ، لعبد الله : ٣٠٧/١ رقم ٦٠٠ ؛ وانظر : السنة ، للخلال : ٥٩٨/٣ رقم ١٠٩٥ .

[٢٧٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢٣٩ (الفتاوى : ٢٥٣/٧) ، والبحث هنا في أن من لم يستثن لا يكون مرجئا إذا كان لا يخرج العمل من الإيمان ، وإن كان الذي عليه أهل السنة هو أن الاستثناء يجوز باعتبار ويجوز تركه باعتبـار ، كمـا سيأتي تفصيله بعون الله تعالى ، وقد قال بعض السلف : إن أول الإرجاء ترك الاستثناء ؛ لأن مخالفة قول السلف تؤدي إلى البدعة ، وفي ذلك تحذير لمريد النجاة بالتزام ما عليه السلف ، والله المستعان . انظر : السنة ، للخـلال : ٥٩٨/٣ رقم ١٠٦١ ، وراجع : ص : ٣٦٨ .

[٢٧٥] السنة ، للخلال : ٥٨١/٣ رقم ١٠٠٩ ، وهذا ظاهر ؛ لأنه لا يقول بالزيادة والنقصان إلا من أدخل العمل مـن الإيمان .

[٢٧٦] وفي الفصل المعقود عن موقف المرجئة من زيادة الإيمان ونقصانه بيان اتفاقهم على منع ذلك .

وأما من قال إن الإيمان قول ، وهو يزيد ولا ينقص ، فهذا عند الإمام أحمد قول المرجئة[277] .

ومن زعم أن الإيمان هو القول ، والأعمال شرائع ، فهو مرجئ عند الإمام أحمد[278] .

وابن المبارك رحمه الله دفع عن نفسه تهمة الإرجاء عنه بأن الإيمان عنده قول وعمل ، فإنه لما قيل له : ترى الإرجاء ؟ قال : أنا أقول الإيمان قول وعمل ، وكيف أكون مرجئا[279] ؟

وبكل حال فلعل فيما تم نقله عن بعض الأئمة في التعريف بالمرجئة كاف في إعطاء صورة واضحة عن مرادهم بالإرجاء[280] ، وأنه أهله يجتمعون في إخراج العمل من الإيمان ، وأما ما عدا ذلك من المخالفات في مسائل الإيمان ، فهي إما أن تكون تابعة لهذا الأصل – وهو إخراج العمل - ، كمنع الزيادة والنقصان في الإيمان ، ومنع تبعضه وأن يجتمع في العبد إيمان وكفر ، أو أن تكون المخالفة قد يقولها من يقول إن الإيمان قول وعمل فلا يعد مرجئا ، كمنع نقصان الإيمان ، وترك الاستثناء فيه .

وأما ما جاء عن بعض السلف أن الإرجاء يقال على قوم أرجؤوا أمر عثمان وعلي رضي الله عنهما ، فإن هذا مع كونه لم يعرف له طائفة ، وإنما هو مقالة عارضة انتهت ، فمع ذلك لا يراد به الإرجاء في الإيمان المتعلق بفرقة المرجئة[281] .

---

٢٧٧ السنة ، للخلال : ٥٧٠/٣ رقم ٩٧٨ .

٢٧٨ رسالة الإمام أحمد إلى الاصطخري ، المنسوبة إليه ، نقلا عن : طبقات الحنابلة : ٥٥/١-٥٦ .

٢٧٩ انظر : السنة ، للخلال : ٥٦٦/٣ رقم ٩٦٤ ، ولعل اتهامه بالإرجاء رحمه الله ؛ لكونه من تلاميذ أبي حنيفة .

٢٨٠ والمقصود هنا التعريف بهذا المصطلح حسبما جاء عند الأئمة ، وسيأتي بعون الله تعالى مزيد من الشرح والتفصيل لمقالة المرجئة .

٢٨١ سيأتي بعون الله تعالى الكلام على هؤلاء في مبحث نشأة الإرجاء ، ومنه سيتبين عدم علاقتهم بالإرجاء البدعي المتعلق بالإيمان .

المبحث الثاني : نشأة الإرجاء

يمكن للناظر في حديث شيخ الإسلام المتناثر عن الإرجاء وأهله تقييد ما يتعلق منـه بنشأة بدعة الإرجاء في الفقرات التالية :

أولا : أول نزاع وقع في الأمة هو في مسألة الإيمان والإسلام .

يعد الـ اع في حقيقة الإيمان والإسلام أول اختلاف وقع في الأمة ، وافترقت لأجله ، وصاروا مختلفين في الكتاب والسنة ، وكفر بعضهم بعضا ، وقاتل بعضهم بعضا[٢٨٢] .

وذلك أ م اختلفوا فيمن له طاعات ومعاص ، وحسنات وسيئات ، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار ، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار ، وهو من يسمى الفاسق المـلي ، والخلاف فيه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين[283] ، ومـسألة الفاسق المـلي أول مسألة فرقت بين الأمة[٢٨٤] .

وأول من أظهر الـ اع فيها هم الخوارج ، حيث كفروا أهل القبلة بالذنوب ، بل بما يرونه من الذنوب ، وقالوا ما الناس إلا مؤمن وكافر[285] .

ثم جاءت بعدهم المعتزلة ، فقالوا : إن أهل الكبائر مخلدون في النـار كمـا قالـت الخوارج ، ولا نسميهم لا مؤمنين ولا كفارا ، بل فساق نـ لهم بين مـ لتين ، ولم يوافقـوا الخوارج في تسميتهم كفارا[286] .

---

[٢٨٢] انظر : الإيمان ، ص : ١ ، ١٦١ (الفتاوى : ٥/٧ ، ١٦٩) ؛ وشرح الاصـبهانية : ٥٧٤/٢ (ص : ١٣٧ ت مخلوف) ؛ والاستقامة : ٤٣١/١ .

[٢٨٣] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٧٩/٧ (ص : ٣١٣ ط دار ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٢٣٠/٣ .

[٢٨٤] انظر : الفتاوى : ١٣٠/٢٢ .

[٢٨٥] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٨١/٧-٤٨٢ (ص : ٣٢١-٣٢٢ ط دار ابن الجوزي) .

وأمام هذا الغلو المفرط ظهرت مقالة مرجئة الفقهاء[287] ، فقابلوا الخوارج والمعتزلة وصاروا طرفا آخر[288] ، وحكموا على الفاسق الملي بالإيمان الكامل ، وقد ظهرت مقالة هؤلاء الفقهاء في أواخر المائة الأولى للهجرة[289] .

وبسبب خلاف فقهاء المرجئة انفتح الباب للجهمية[290] ، " وكان ظهور جهم ومقالته في تعطيل الصفات ، وفي الجبر ، والإرجاء ، في أواخر دولة بني أمية "[291] ، أي في النصف الأول من المائة الثانية للهجرة .

ثم حدث بعد هؤلاء قول الكرامية[292] ، وانتشرت مقالتهم في المائة الثالثة للهجرة[293] .

ثم قال الصالحي[٢٩٤] مقالته في الإيمان[295] ، فجاء الأشعري وأشهر أصحابه فتلقفوها عنه[296] في النصف الأول من المائة الرابعة للهجرة ، وهي امتداد لمقالة الجهمية ، كما سيأتي بيانه بعون الله تعالى[297] .

---

[٢٨٦] راجع : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٨٤/٧ (ص : ٣٢٦-٣٢٨ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٣٨/١٣ ، ٤٨ .

[٢٨٧] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٤/٧-٥٠٥ (ص : ٣٦٦ ط ابن الجوزي) .

[٢٨٨] انظر : الفتاوى : ٣٨/١٣ .

[٢٨٩] سيأتي قريبا تفصيل ذلك .

[٢٩٠] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٨/٧ (ص : ٣٧٦-٣٧٨ ط ابن الجوزي) .

[٢٩١] الفتاوى : ٤٦٠/٨ .

[٢٩٢] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٩/٧ (ص : ٣٧٨ ط ابن الجوزي) ؛ ودرء التعارض : ٢٥/٤ .

[٢٩٣] فقد مات ابن كرام سنة ٢٥٥هـ ، وسيأتي التعريف به بإذن الله عند الكلام على فرقته ، ص : ١٢٠ .

[٢٩٤] هو أبو الحسين صالح بن عمرو الصالحي ، ممن جمع بين الإرجاء والقدر ، وهو الذي أعلن الأشعري في بعض كتبه متابعته له كما سيأتي بيانه في المبحث القادم . راجع عن الصالحي : مقالات الإسلاميين : ٢١٤/١ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٧ ؛ والملل والنحل : ١٤٢/١ ؛ وتلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان ، للفخري ، تحقيق رشيد البدر ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، دار الحكمة ، ص : ١٩٤ .

[٢٩٥] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٩/٧ (ص : ٣٧٨-٣٧٩ ط ابن الجوزي) .

[٢٩٦] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٩/٧ ، ٥١٠-٥١١ (ص : ٣٧٩-٣٨٠ ، ٣٨٢ ط دار ابن الجوزي) .

[٢٩٧] عند الكلام على مسمى الإيمان عند الأشعرية ، ص : ٢٧٣ ، والمقصود هنا مجرد عرض التسلسل التاريخي لهذا الخلاف في الفاسق الملي كما عرضه شيخ الإسلام رحمه الله ، وأما تفصيل أقوال المرجئة في مسائل الإيمان ، فهو مبثوث في موضعه من مباحث الرسالة ولله الحمد .

ثانيا : في ترتيب الفرق ظهورا وظلمة ، وتحديد الزمن الذي ظهرت فيه بدعة الإرجاء .

يقرر شيخ الإسلام أن نور النبوة كلما ظهر انطفت البدع ، وأن قبح البدعة وظلمتها ونكارتها مرتبط بزمن ظهورها ، فكلما كانت أشد ، فإن وقت ظهورها يتأخر عن عصر الرسالة ، فأول فرق الضلال ظهورا الخوارج والشيعة ، ثم القدرية والمرجئة ، ثم الجهمية .

يقول شيخ الإسلام :" والبدعة كلما كانت أظهر مخالفة للرسول يتأخر ظهورها ، وإنما يحدث أولا ما كان أخفى مخالفة للكتاب والسنة "[298] .

ويقول :" وكان ظهور البدع والنفاق بحسب البعد عن السنن والإيمان ، وكلما كانت البدع أشد تأخر ظهورها ، وكلما كانت أخف كانت إلى الحدوث أقرب ، فلهذا حدث أولا بدعة الخوارج والشيعة ، ثم بدعة القدرية والمرجئة ، وكان آخر ما حدث بدعة الجهمية"[٢٩٩] .

ويقول أيضا :" فإن البدع إنما يظهر منها أولا فأولا الأخف فالأخف ، كما حدث في آخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والشيعة ، ثم في آخر عصر الصحابة بدعة المرجئة والقدرية ، ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات "[٣٠٠] .

ويقول :" ومعلوم أن أهل الكتاب أقرب إلى المسلمين من المجوس والصابئين والمشركين ، فكان أول ما ظهر من البدع فيه شبه من اليهود والنصارى ، والنبوة كلما ظهر نورها انطفت البدع ، وهي في أول الأمر كانت أعظم ظهورا ، فكان إنما يظهر من البدع ما كان أخف من غيره ، كما ظهر في أواخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج والتشيع ، ثم في أواخر عصر الصحابة ظهرت القدرية والمرجئة ، ثم بعد انقراض أكابر التابعين ظهرت الجهمية ، ثم لما عربت كتب الفرس والروم ظهر التشبه بفارس والروم ، وكتب الهند

---

[٢٩٨] الرد على الإخنائي ، ص : ٢١٣ .

[٢٩٩] شرح الأصبهانية : ٥٨٩/٢-٥٩٠ (ص : ١٤٥ ت مخلوف) ؛ وانظر : التدمرية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق د/ محمد السعوي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، ص : ١٩٤ (الفتاوى : ١٠٤/٣) ؛ والفتاوى : ٣٠١/٢٠ .

[٣٠٠] الفتاوى : ٤٥٨/٨ .

انتقلت بتوسط الفرس إلى المسلمين ، وكتب اليونان انتقلت بتوسط الروم إلى المسلمين ، فظهرت الملاحدة الباطنية الذين ركبوا مذهبهم من قول المجوس واليونان مع ما أظهروه من التشيع "[301] .

ومما تقدم يعلم أن بدعة المرجئة ظهرت في أواخر عصر الصحابة ، وتأكيدا لذلك يقول شيخ الإسلام :" ثم في أواخر عصر الصحابة حدثت القدرية في آخر عصر ابن عمر وابن عباس وجابر وأمثالهم من الصحابة ، وحدثت المرجئة قريبا من ذلك ، وأما الجهمية فإنما حدثوا في أواخر عصر التابعين بعد موت عمر بن عبد العزيز "[302] .

ويقول :" ثم في آخر عصر الصحابة حدثت القدرية ، وتكلم فيها من بقي من الصحابة كابن عمر ، وابن عباس ، وواثلة بن الأسقع[303] ، وغيرهم .

وحدثت أيضا بدعة المرجئة في الإيمان ، والآثار عن الصحابة ثابتة بمخالفتهم ، وأنهم قالوا الإيمان يزيد وينقص كما ثبت ذلك عن الصحابة "[304] .

فبدعة الإرجاء ظهرت في أواخر عصر الصحابة ، وقد بين شيخ الإسلام في موضع آخر متى كان عصر أواخر الصحابة ، إذ يقول :" فإن الاعتبار في القرون الثلاثة بجمهور أهل القرن ، وهم وسطه .

وجمهور الصحابة انقرضوا بانقراض خلافة الخلفاء الأربعة ، حتى إنه لم يكن بقي من أهل بدر إلا نفر قليل .

---

[301] بيان تلبيس الجهمية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق رشيد الألمعي ، رسالة دكتوراة غير منشورة : ٤٧٠/٢-٤٧١ ؛ وانظر : جامع المسائل : ٣٧/٥ .

[302] الفتاوى : ٣٠١/٢٠-٣٠٢ .

[303] هو الصحابي الجليل واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر الليثي ، أسلم قبل تبوك وشهدها ، وكان من أهل الصفة ، ثم نزل الشام ، وهو آخر من مات من الصحابة بدمشق ، مات رضي الله عنه سنة ٨٣هـ ، وقيل سنة ٨٥هـ . أخباره في : البداية والنهاية : ٣٧٢/١٢-٣٧٣ ؛ وأسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير ، تحقيق خليل شيحا ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار المعرفة ببيروت : ٣٠٠/٤-٣٠١ ؛ والإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر ، تحقيق علي البجاوي ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الجيل ببيروت : ٥٩١/٦ .

[304] النبوات : ٥٧٧/٢ ؛ وانظر نحوه في : الفتاوى : ٣٥٧/١٠ ؛ ٤٩٠/٢٨ ؛ ودرء التعارض : ٢٤٤/٥ ؛ ومنهاج السنة : ٣٠٨/١-٣٠٩ .

وجمهور التابعين بإحسان انقرضوا في أواخر عصر أصاغر الصحابة في إمارة ابن الزبير وعبد الملك[٣٠٥] .

وجمهور تابعي التابعين انقرضوا في أواخر الدولة الأموية ، وأوائل الدولة العباسية "[٣٠٦] .

فهذا النقل يحدد :

١- زمن جمهور الصحابة : وأنه انتهى بانقراض خلافة الخلفاء الأربعة - رضي الله عنهم أجمعين - ، وآخرهم موتا هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وقد استشهد سنة أربعين للهجرة رضي الله عنه[٣٠٧] .

٢- زمن جمهور التابعين : وانقرض في أواخر عصر صغار الصحابة ، وعصر صغار الصحابة انتهى في إمارة ابن الزبير وعبد الملك بن مروان .

وابن الزبير - رضي الله عنهما - قتل سنة ٧٣هـ[308] ، وعبد الملك مات سنة ٨٦هـ[309] ، فتكون هذه المدة الزمنية هي عصر آخر الصحابة[٣١٠] .

٣- جمهور تابعي التابعين : انقرض في أواخر الدولة الأموية ، وأوائل الدولة العباسية.

---

[٣٠٥] هو أبو الوليد عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ، والد الخلفاء الأمويين ، تمهد حكم بني أمية على يديه ، كان خليفة وفقيها ، قال الذهبي في السير :" كان من رجال الدهر ، ودهاة الرجال ، وكان الحجاج من ذنوبه " ، توفي في شوال سنة ٨٦هـ . أخباره في : تاريخ الإسلام (حوادث ٨١- ١٠٠) ، للذهبي ، تحقيق عمر تدمري ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت ، ص : ١٣٥-١٤٥ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٤٦/٤-٢٤٩ ؛ والبداية والنهاية : ٣٧٧/١٢-٣٩٧ .

[٣٠٦] الفتاوى : ٣٥٧/١٠ .

[٣٠٧] انظر : البداية والنهاية : ٢٢/١١ .

[٣٠٨] انظر : البداية والنهاية : ١٧٧/١٢ .

[٣٠٩] انظر : البداية والنهاية : ٣٧٦/١٢ ، ٣٩٦ .

[٣١٠] و آخر الصحابة موتا بالإجماع - كما قال ابن كثير رحمه الله - هو أبو الطفيل عامر بن واثلة بن عبد الله الليثي الكناني رضي الله عنه ، واختلف في سنة وفاته ما بين سنة ١٠٠هـ أو ١١٠هـ ، والأخير هو الذي صححه الحافظ الذهبي . انظر : سير أعلام النبلاء : ٤٦٧/٣-٤٧٠ ؛ ٤٦٧/٤ ؛ والبداية والنهاية : ٦٧١/١٢-٦٧٢ ؛ وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، لجلال الدين السيوطي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، طبعة ١٤٠٩هـ ، دار الفكر ببيروت : ٢٢٨/٢-٢٢٩ .

والدولة الأموية انتهت بمقتل آخر خلفائها مروان الحمار[311] ، وهو الزمن الذي قامت فيه الدولة العباسية ، وذلك سنة ١٣٢هـ[312] .

ويهمنا من هذه الأزمنة عصر صغار الصحابة ، فهو الذي ظهرت فيه المرجئة ، وقد نص شيخ الإسلام أن المرجئة ظهرت في إمارة عبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان ، إذ يقول :" ثم لما كان في آخر عصر الصحابة ، في إمارة ابن الزبير ، وعبد الملك : حدثت بدعتا المرجئة ، والقدرية "[313] .

ونقل في تحديد أدق لوقت ظهور بدعة الإرجاء قول قتادة[314] :" إنما حدث الإرجاء بعد فتنة فرقة ابن الأشعث[315] "[316] .

---

[311] هو أبوعبد الملك مروان بن محمد بن مروان بن الحكم ، آخر خلفاء بني أمية ، من شقوته أن مؤدبه هو الجعد بن درهم ، ولذا ينسب إليه فيقال مروان الجعدي ، قتل سنة ١٣٢هـ ، وفي التعريف به وسبب تلقيبه بالحمار . راجع : البداية والنهاية : ٢٦٢/١٣-٢٦٦ ؛ وتاريخ الخلفاء ، للسيوطي ، تحقيق إبراهيم صالح ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار البشائر بدمشق ، ص: ٣٠٢-٣٠٣ .

[312] انظر : البداية والنهاية : ٢٤٩/١٣ .

[313] منهاج السنة : ٢٣١/٦ .

[314] هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن عزيز السدوسي البصري ، الحافظ المفسر ، من أوعية العلم ، وممن يضرب به المثل في الحفظ ، قال عنه الذهبي في السير :" وكان يرى القدر ، نسأل الله العفو ، ومع هذا فما توقف أحد في صدقه ، وعدالته ، وحفظه ، ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه ، وبذل وسعه " ، توفي سنة ١١٧هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٦٩/٥-٢٨٣ ؛ ووفيات الأعيان : ٨٥/٤-٨٦ ؛ وميزان الاعتدال : ٣٨٥/٣ .

[315] هو عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي الكوفي ، من كبار أمراء الدولة الأموية ، ومن القادة الدهاة ، فتح الله على يديه فتوحا كثيرة ، ثم رأى الخروج على الحجاج ، ونزع الطاعة ، وتابعه صفوة من الخلق ، فثارت بينهم وقائع هائلة انتهت بهزيمته وهربه ، ثم أسره وموته سنة ٨٤هـ ، وقيل : ٨٥هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٨٣/٤-١٨٤ ؛ والبداية والنهاية : ٣٠٥/١٢-٣٥٥ .

[316] الإيمان ، ص : ٣٧٨ (الفتاوى : ٣٩٥/٧) ؛ وقول قتادة انظره في : السنة ، لعبد الله : ٣١٩/١ رقم ٦٤٤ ؛ والسنة ، للخلال : ٨٧/٤-٨٨ رقم ١٢٣٠ ؛ والإبانة الكبرى : ٨٨٩/٢ رقم ١٢٣٥ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ١٠٠٢/٥ رقم ١٨٤١ .

ومراد قتادة بالفتنة خروج ابن الأشعث ومن ناصره لقتال الحجاج بن يوسف[٣١٧] ، أمير العراق لعبد الملك بن مروان ، وكانت أحداث تلك الفتنة ما بين سنة ٨١-٨٣ هـ[٣١٨] .

فعلى هذا تكون المرجئة ظهرت بعد انقراض كبار الصحابة ، وبعد ذهاب جمهـور التابعين ، فلم يبق حينئذ إلا صغار الصحابة ، وتابعي التابعين ، وذلك في إمارة ابن الزبير ، وعبد الملك بن مروان ، ثم حصول فتنة ابن الأشعث .

فإذا جمع ما بين هذه الأوقات أمكن تحديد ظهور بدعة الإرجاء بأنه في أواخر العقد السابع وأوائل العقد الثامن من المائة الأولى للهجرة ، والله أعلم .

ثالثا :

المراد بالإرجاء المتقدم ذكره هو الذي ظهر على يد جماعة من فقهاء الكوفة ، وقـد عرف م ، حيث سمي إرجاء الفقهاء ، وسمي أهله مرجئة الفقهاء ، إذ الأمة لم تكن تعرف قبل ظهوره كلاما في الإيمان مخالفا لما عليه السلف إلا ما كان على طريقة الخوارج والمعتزلة ، وهو الغلو والإفراط في مفهوم الإيمان والإسلام حتى حكموا بالكفر على من هو داخل في دائرة الإسلام ، أما التساهل والتفريط في ذلك ، وإخراج ركن من أركان الإيمان عنه ، وهو العمل ، وفتح الباب لمقالات ضالة كفرية تنادي بتضييع الإيمان الذي جاءت به الـشرائع ،

---

[٣١٧] هو أبو محمد الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي ، قال عنه الذهبي في السير :" وكان ظلوما ، جبارا ، ناصبيا ، خبيثا ، سفاكا للدماء ، وكان ذا شجاعة وإقدام ، ومكر ودهاء ، وفصاحة وبلاغة " ثم قال :" وله حسنات مغمورة في بحر ذنوبه ، وأمره إلى الله ، وله توحيد في الجملة ، ونظراء من ظلمة الجبابرة والأمراء " ، هلك عـام ٩٥هـ ـ . أخباره في : تاريخ الإسلام (حوادث ٨١- ١٠٠) ص : ٣١٤-٣٢٧ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٤٣/٤ ؛ والبدايـة والنهاية : ٥٠٧/١٢-٥٥٤ .

[٣١٨] انظر : البداية والنهاية : ٣٠٥/١٢-٣٤٩ .

وجعله أمانيّ ، فلم يقع إلا على أيدي هذه الفئة من الفقهاء ، وهم الذين كثر كلام السلف في ذم مقالتهم ، والتحذير منها ، وتبديع قائلها[٣١٩] .

يقول شيخ الإسلام :" وحدثت المرجئة ، وكان أكثرهم من الكوفـة ، ولم يكـن أصحاب عبد الله – يعني ابن مسعود رضي الله عنه – من المرجئة ، ولا إبراهيم النخعي[٣٢٠] وأمثاله ، فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة ، فقالوا : الأعمال ليست من الإيمان "[321] .

وقد نص شيخ الإسلام رحمه الله على أن الخوض في هذه المرحلة من هذه الطائفـة متعلق بالإيمان ، إذ يقول :" وحدثت أيضا بدعة المرجئة في الإيمان "[٣٢٢] .

وأما أوائل رجال هذه المرحلة والذين ارتبط م نشأة هذا النوع من الإرجاء ، فقد سمى شيخ الإسلام طائفة منهم ، وهم :

ذر بن عبد الله الهمداني ، وحماد بن أبي سليمان ، وسالم الأفطس ، وطلق بن حبيب ، وإبراهيم التيمي[323] .

وأول من قال به من هؤلاء عند شيخ الإسلام هو حماد بن أبي سليمان .

يقول – رحمه الله - :" الإرجاء في أهل الكوفة كان أولا فيهم أكثر ، وكـان أول من قاله حماد بن أبي سليمان "[٣٢٤] .

ويقول :" لكن حماد بن أبي سليمان خالف سلفه ، واتبعه من اتبعه ، ودخل في هذا طوائف من أهل الكوفة ومن بعدهم "[٣٢٥] .

---

[٣١٩] وسيأتي بإذن الله عند الكلام على مرجئة الفقهاء نقل ما جاء عن السلف في ذلك .

[٣٢٠] هو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن الأسود النخعي ، اليماني ، ثم الكوفي ، مفتي الكوفة في زمانه ، كـان واسـع الرواية ، فقيه النفس ، كبير الشأن ، كثير المحاسن ، جاء ذم الإرجاء عنه من وجوه ، توفي رحمه الله سنة ٩٦هـ ـ ـ . أخباره في : الطبقات الكبرى : ٢٧٠/٦-٢٨٤ ؛ ووفيات الأعيان : ٢٥/١-٢٦ ؛ وسير أعلام النـبلاء : ٥٢٠/٤-٥٢٩ .

[٣٢١] الفتاوى : ٣٨/١٣ .

[٣٢٢] النبوات : ٥٧٧/٢ .

[٣٢٣] سيأتي التعريف م عند الكلام على طائفة مرجئة الفقهاء في الفصل القادم .

[٣٢٤] الإيمان ، ص : ٢٩٥ (الفتاوى : ٣١١/٧) ، وانظر منه ، ص : ٢٨١ (الفتاوى : ٢٩٧/٧) .

[٣٢٥] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٧/٧ (ص : ٣٧٣ ط ابن الجوزي) .

ولكن شيخ الإسلام نفسه نقل عن بعض السلف ما يفيد أن أول قائل بالإرجاء هو الحسن بن محمد بن الحنفية[326] ، فقد قال رحمه الله :

" قال : أيوب السختياني[327] : أنا أكبر من دين المرجئة ، إن أول من تكلم في الإرجاء رجل من أهل المدينة من بني هاشم يقال له : الحسن[328] .

وقال زاذان[329] : أتينا الحسن بن محمد ، فقلنا : ما هذا الكتاب الذي وضعت ؟ وكان هو الذي أخرج كتاب المرجئة .

فقال لي : يا أبا عمر لوددت أني كنت مت قبل أن أخرج هذا الكتاب ، أو أضع هذا الكتاب[330] "[331] .

وقد ذكر شيخ الإسلام أن الحسن " قد وضع كتابا في الإرجاء ، نقيض قول المعتزلة ، ذكر هذا غير واحد من أهل العلم "[332] .

فثمة كتاب كتبه الحسن نقيض قول المعتزلة ، وحقيقة هذا المكتوب تنجلي من خلال النظر في سيرة الحسن ، فقد جاء فيها أنه كان في حلقة ، فتكلموا في علي وعثمان وطلحة والزبير ، وأكثروا ، والحسن ساكت ، ثم تكلم ، فقال :

---

[326] هو أبو محمد الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ، وأبوه يعرف بابن الحنفية ، حدث عن جمع من الصحابة ، وروى عنه الزهري وعمرو بن دينار وغيرهما ، وكان من علماء أهل البيت ، مات رحمه الله سنة ١٠٠هـ . أخباره في : الطبقات الكبرى : ٣٢٨/٥ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٣٠/٤-١٣١ ؛ و تهذيب التهذيب : ٤١٤/١ .

[327] هو أبو بكر أيوب بن أبي تميمة كيسان العنزي مولاهم السختياني البصري ، من الأئمة الحفاظ ، حدث عنه شعبة ومالك وابن عيينة ، توفي رحمه الله سنة ١٣١هـ . أخباره في : حلية الأولياء : ٢/٣-١٤ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٥/٦-٣٦ .

[328] رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى : ٩٠٣/٢ رقم ١٢٦٦ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ١٠٠٣/٥ رقم ١٨٤٤ .

[329] هو أبو عمر زاذان الكندي مولاهم الكوفي الضرير ، روى عن بعض الصحابة ، مات رحمه الله سنة ٨٢هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٨٠/٤-٢٨١ ؛ و تهذيب التهذيب : ٦١٩/١ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٣٣٣ .

[330] رواه : عبد الله في السنة : ٣٢٤/١-٣٢٥ رقم ٦٦٥ ؛ والخلال في السنة : ١٣٦/٤-١٣٧ رقم ١٣٥٨ ؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى : ٩٠٤/٢ رقم ١٢٦٨ .

[331] الإيمان ، ص : ٣٧٨ (الفتاوى : ٣٩٥/٧) .

[332] منهاج السنة : ٧/٨ .

قد سمعت مقالتكم ، ولم أر شيئا أمثل من أن يرجأ علي وعثمان وطلحة والـزبير ، فلا يتولوا ، ولا يتبرأ منهم .

ثم قام ، فما لبث أن كتب الرسالة التي ثبت فيها الإرجاء بعد ذلك[٣٣٣] .

وهذا نقل لبعض ما جاء في رسالة الحسن ، لمعرفة حقيقة الإرجاء عنده ، فقد قال - عفا الله عنه - :

" أما بعد : فإنا نوصيكم بتقوى الله ، ونحثكم على أمره ، ونرضى لكم طاعتـه ، ونسخط لكم معصيته ، وإن الله أنزل الكتاب بعلمه فأحكمه ، وفصله وأعزه ، وحفظه أن يأتيه الباطل من بين يديه ومن خلفه " ، ثم ذكر كلاما طويلا ، ثم قال :

" فمن أراد أن يسائلنا عن أمرنا ورأينا ، فإنا قوم : الله ربنا ، والإسـلام ديننـا ، والقرآن إمامنا ، ومحمد نبينا ، إليه نسند ، ونضيف أمرنا إلى الله ورسوله .

ونرضى من أئمتنا بأبي بكر وعمر ، ونرضى أن يطاعـا ، ونـسخط أن يعـصيا ، ونعادي لهما من عاداهما ، ونرجئ منهم أهل الفرقة الأول[٣٣٤] .

ونجاهد في أبي بكر وعمر الولاية ، فإن أبا بكر وعمر لم تقتتل فيهمـا الأمـة ، ولم تختلف فيهما ، ولم يشك في أمرهما ، [ونرجئ من بعدهما ممن دخل في الفتنة ، فنكل أمرهم إلى الله] [٣٣٥] .

وإنما الإرجاء ممن عاب الرجال ، ولم يشهده ، ثم عاب علينا الإرجاء من الأمـة ، وقال متى كان الإرجاء[٣٣٦] ؟

قلنا[٣٣٧] : كان على عهد موسى نبي الله إذ قال لـه فرعـون : ﴿ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ۝ [338]﴾ ، قال موسى وهو ينزل عليه الوحي حتى قال : ﴿ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ

---

[٣٣٣] انظر : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ المزي ، تحقيق بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ٣٢١/٦ ؛ وتاريخ الإسلام (حوادث وفيات ٨١-١٠٠هـ) ، ص : ٣٣٢ .

[٣٣٤] الجملة ليست في تهذيب التهذيب ، وجاءت في تاريخ الإسلام : ونرجئ أهل الفرقة .

[٣٣٥] ما بين القوسين من تهذيب التهذيب : ٤١٤/١ فقط ، وليست في الإيمان للعدني ، ولا تاريخ الإسلام .

[٣٣٦] العبارة في تاريخ الإسلام : وإنما الإرجاء فيما غاب - بالغين المعجمة - عن الرجال ولم يشهدوه ، فمن أنكر علينا الإرجاء وقال متى كان الإرجاء ... ، ولم ترد في تهذيب التهذيب .

[٣٣٧] (قلنا) من تاريخ الإسلام فقط .

لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾[339] ، فلم يعنف بمثل حجة موسى " ، ثم استمر في كلام طويل[٣٤٠] .

وكما هو ظاهر أن من مضمون الكتاب حديث عما جرى للصحابة بعد الفتنة بقتل عثمان - رضوان الله عليهم أجمعين - ، والحسن هنا يكشف عن رأيه في ذلك ، وأنه يرجئ أمر من دخل في الفتنة إلى الله .

فهو إذن إرجاء متعلق بالصحابة - رضوان الله عليهم - ، لا الإرجاء المتعارف عليه ، المتعلق بالإيمان وحقيقته ، وعلاقة العمل به .

وبهذا يتبين خبر كتاب الحسن ، ويتضح مراد شيخ الإسلام بأنه نقيض قول المعتزلة .

فإن من المعلوم أن واصل بن عطاء[٣٤١] ومن تابعه من المعتزلة يرون فيما جرى بين الأصحاب - رضوان الله عليهم أجمعين - " أن فرقة من الفريقين فسقة ، لا بأعيانهم ، وأنه لا يعرف الفسقة منهما ، وأجازوا أن يكون الفسقة من الفريقين عليا وأتباعه - كالحسن والحسين وابن عباس وعمار بن ياسر وأبي أيوب الأنصاري وسائر من كان مع علي يوم الجمل - ، وأجاز كون الفسقة من الفريقين عائشة وطلحة والزبير وسائر أصحاب الجمل .

ثم قال في تحقيق شكه في الفريقين : لو شهد علي وطلحة أو علي والزبير أو رجل من أصحاب علي ورجل من أصحاب الجمل عندي على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما ؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه ، كما لا أحكم بشهادة المتلاعنين ؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه ، ولو شهد رجلان من أحد الفريقين أيهما كان قبلت شهادتهما "[٣٤٢] .

---

[٣٣٨] سورة طه ، الآية : ٥١ .

[٣٣٩] سورة طه ، الآية : ٥٢ .

[٣٤٠] الإيمان ، للعدني ، ص : ١٤٧-١٤٨ رقم ٨٠ ؛ وتاريخ الإسلام (حوادث ٨١-١٠٠) ص : ٣٣٣-٣٣٤ ، وثمة فروق وزيادة بين هذه المصادر تم التنبيه على بعضها ؛ وقد نقل الحافظ ابن حجر سطورا قليلة منها في تهذيب التهذيب : ٤١٤/١ .

[٣٤١] هو أبو حذيفة واصل بن عطاء الغزال المخزومي مولاهم البصري ، رأس الاعتزال ، طرده إمام أهل السنة في زمانه الحسن البصري من مجلسه لما ضل وابتدع ، هلك سنة ١٣١هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٦٤/٥-٤٦٥ ؛ وميزان الاعتدال : ٣٢٩/٤ .

[٣٤٢] الفرق بين الفرق ، للبغدادي ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة ببيروت ، ص : ١٢٠ ؛ وانظر : منهاج السنة : ٦/٨ .

" وقال واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد[٣٤٣] والنظام[٣٤٤] وأكثر القدرية : نتولى عليا وأصحابه على انفرادهم ، ونتولى طلحة والزبير وأتباعهما على انفرادهم ، ولكن لو شـهد علي مع رجل من أصحابه قبلت شهادتهما ، ولو شهد طلحة أو الزبير مع واحد من أصحابه قبلت شهادتهما ، ولو شهد علي مع طلحة على باقة بقل لم نحكم بشهادتهما ؛ لأن أحدهما فاسق ، والفاسق مخلد في النار ، وليس بمؤمن ولا كافر "[٣٤٥] .

فهذا الضال الهالك ومن تابعه يتولون أحد الفريقين على الانفراد ، بخلاف لو اجتمعا فيتبرؤون منهما جميعا .

وبهذا يستبين مراد شيخ الإسلام بأن ما وضعه الحسن نقيض قول المعتزلة ، أي فيما يتعلق بالصحابة[346] ، ويزيد الأمر تأكيدا أن جماعة من العلماء فسروا الإرجاء عند الحـسن بهذا ، ومن هؤلاء الذهبي ، وابن كثير[347] ، وابن حجر[348] .

---

[٣٤٣] هو أبو عثمان عمرو بن عبيد بن باب البصري ، كبير المعتزلة ، وأحد أئمة الضلال ، كثير الجدال ، جريئا علـى مقالة الباطل ، هلك سنة ١٤٤هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٠٤/٦-١٠٦ ؛ وميزان الاعتدال : ٢٧٣/٣-٢٨٠.

[٣٤٤] هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار النظام البصري ، من كبار شيوخ المعتزلة ، له مقالات كفره بسببها جماعة مـن العلماء ، ويتهم بقول البراهمة المنكرين للنبوة والبعث ، هلك سنة بضع وعشرين ومائتين . أخباره في : سـير أعـلام النبلاء : ٥٤١/١٠-٥٤٢ ؛ والوافي بالوفيات : ١٤/٦-١٩ .

[٣٤٥] أصول الدين ، للبغدادي ، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت ، ص : ٢٩٠-٢٩١ ؛ وانظـر منه ، ص : ٣٣٥ ؛ وانظر : الملل والنحل ، للشهرستاني ، تعليق أحمد فهمي محمد ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت : ٤٣/١ .

[٣٤٦] وأما ما ذكره شيخ الإسلام بعد نقله أن الحسن هو أول من قال بالإرجاء بأن الخلاف في مسألة الإيمـان لـيس كالخلاف في غيره ، فليس مراده – والله أعلم – إرجاء الحسن ، بل إرجاء الفقهاء إذ إن كلامه جاء بعـد نقلـه ذم السلف لمقالتهم ، فعلق عليه بما يبين خطورة ما ابتدعوه . انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٨ (الفتاوى : ٣٩٥/٧) .

[٣٤٧] هو أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، الشافعي ، له يد طولى في التفسير والحديث والتاريخ ، ومصنفاته سارت بها الركبان ، وهو من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية ، توفي رحمه الله سنة ٧٧٤هـ . أخبـاره في : تذكرة الحفاظ : ١٥٠٨/٤ ؛ والدرر الكامنة : ٣٩٩/١-٤٠٠ ؛ وطبقات المفسرين ، للـداودي : ١١٠/١-١١٢ ؛ ومقدمة تحقيق البداية والنهاية : ١٣/١-٣٤ .

[٣٤٨] هو أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المصري ، الشافعي ، الشهير بابن حجر ، تتلمذ للعراقي والبلقيني ، وبرع في علم الحديث حتى صار الناس عيال على مؤلفاته فيه ، ومن مفاخره الخالدة كتابه فتح الباري شرح صحيح

فالحافظ الذهبي - رحمه الله – يقول أثناء ترجمته للحسن :" قلت :

الإرجاء الذي تكلم به معناه : أنه يرجئ أمر عثمان وعلي إلى الله ، فيفعل فيهم ما يشاء ، ... ، وذلك أن الخوارج تولت الشيخين ، وبرئت من عثمان وعلي ، فعارضتهم السبائية ، فبرأت من أبي بكر وعمر وعثمان ، وتولت عليا وأفرطت فيه .

وقالت المرجئة الأولى : نتولى الشيخين ، ونرجئ عثمان وعليا ، فلا نتولاهما ، ولا نتبرأ منهما "[349] .

وأما الحافظ ابن كثير رحمه الله ، فقد نقل أن إرجاء الحسن هو " التوقف في عثمان وعلي وطلحة والزبير ، فلا يتولاهم ، ولا يذمهم "[350] .

والحافظ ابن حجر رحمه الله يقول في معنى إرجاء الحسن :" قلت : المراد بالإرجاء الذي تكلم الحسن بن محمد فيه غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان ، وذلك أني وقفت على كتاب الحسن بن محمد المذكور " ، ثم ذكر جملة منه ، ثم قال :

" فمعنى الذي تكلم فيه الحسن أنه كان يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتتلتين في الفتنة بكونه مخطئا أو مصيبا ، وكان يرى أنه يرجأ الأمر فيهما ، وأما الإرجاء الذي يتعلق بالإيمان ، فلم يعرج عليه ، فلا يلحقه بذلك عاب ، والله أعلم "[351] .

ومن خلال هذه النقول يتضح أن قضية الإرجاء عند الحسن مجرد التوقف في الحكم لأحد الفريقين بالصواب أو الخطأ ، وهذا لا علاقة له البتة في الإرجاء من حيث كونه نعتا على المخالف في مسألة الإيمان[352] ، ومع هذا فإن الحسن - عفا الله عنه - ندم على ما رقمته يداه ، بل تمنى الموت قبل كتابته ، والله المستعان .

ومما تقدم يتبين أنه لا تعارض بين ما قاله شيخ الإسلام من أول قائل بالإرجاء هو حماد بن أبي سليمان ، مع من قال إنه الحسن ؛ لأن الإرجاء الذي تكلم به الحسن ليس هو

البخاري ، توفي رحمه الله سنة ٨٥٢هـ . أخباره في : رفع الإصر عن قضاة مصر ، لابن حجر ، تحقيق حامد عبد ا يد وأبو سنة والصاوي ، طبعة سنة ١٩٥٧م ، المطبعة الأميرية بمصر : ٨٥/١-٨٨ .

[349] تاريخ الإسلام (حوادث ٨١-١٠٠) ، ص : ٣٣٣ .

[350] البداية والنهاية : ٥٥٥/١٢ .

[351] ذيب التهذيب : ٤١٤/١ .

[352] ومن ثم فلا علاقة له في الحديث عن نشأة الإرجاء .

الإرجاء الذي تكلم به حماد ، فإن إرجاء الحسن متعلق ببعض الصحابة ، وإرجـاء حمـاد متعلق بالإيمان كما تقدم .

رابعا :

مر في كلام شيخ الإسلام أن بدعة الإرجاء ظهرت قريبا من زمن بدعة القدرية .

والمراد بالقدرية هنا هم القدرية الأولى ، وهم القدرية النفاة المنكرون للقـدر ؛ إذ " الخائضون في القدر بالباطل ثلاثة أصناف : المكذبون به ، والدافعون للأمر والنـهي بـه ، والطاعنون على الرب - عز وجل - بجمعه بين الأمر والقدر ، وهؤلاء شر الطوائف "[٣٥٣] .

فالغلاة المكذبون بالقدر هم الذين ظهرت المرجئة بعدهم بزمن قريـب ، وهـؤلاء القدرية يعظمون الأمر والنهي ، والوعد والوعيد[354] .

يقول شيخ الإسلام في نشأة هذا الصنف من القدرية ، بعد تقريره مـرتبتي العلـم والكتابة من مراتب القدر :" فهذا القدر هو الذي أنكره القدرية الذين كانوا في أواخر زمن الصحابة ، ... ، ولم يكن على عهد الخلفاء الراشدين أحد ينكر القدر ، فلما ابتدع هـؤلاء التكذيب بالقدر رده عليهم من بقي من الصحابة ، كعبد الله بن عمر وعبد الله بن عبـاس وواثلة بن الأسقع ، وكان أكثره بالبصرة والشام ، وقليل منه بالحجاز .

فأكثر كلام السلف في ذم هؤلاء القدرية ، ولهذا قال وكيع بن الجراح :

القدرية يقولون : الأمر مستقبل ، وإن الله لم يقدر الكتابة والأعمـال ، والمرجئـة يقولون : القول يجزئ من العمل ، والجهمية يقولون : المعرفة تجزئ من القول والعمل .

---

[٣٥٣] منهاج السنة : ٨٢/٣ .

[٣٥٤] انظر : الفتاوى : ٤٤٦/١٧ .

قال وكيع : وهو كله كفر "[355] .

وقد حدد شيخ الإسلام - رحمه الله – زمن ظهور هذه البدعة المنكرة في قولـه :" وغلاة القدرية ينكرون علمه – يعني الرب تعالى - المتقدم ، وكتابته السابقة ، ويزعمون أنه أمر و ى ، وهو لا يعلم من يطيعه ممن يعصيه ، بل الأمر أُنف ، أي مستأنف .

وهذا القول أول ما حدث في الإسلام بعد انقراض عصر الخلفاء الراشدين ، وبعـد إمارة معاوية بن أبي سفيان ، في زمن الفتنة التي كانت بين ابن الزبير وبين بـني أميـة ، في أواخر عصر عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وغيرهما من الصحابة .

وكان أول من ظهر عنه ذلك بالبصرة معبد الجهني[356] ، فلما بلغ الـصحابة قـول هؤلاء تبرؤوا منهم ، وأنكروا مقالتهم "[357] .

وإنما تم التنبيه على هذا الارتباط بين القدرية والمرجئة من حيث النشأة ، لوجود صلة أخرى بين القدرية والمرجئة نبه عليها شيخ الإسلام ، لكن هذه الصلة من بابة أخرى ، وهي أ ما يشتركان في إضعاف أمر الله ، وأمر الإيمان والوعد والوعيد ، ومن ثم جاءت النصوص بذمهما .

إلا أن المراد بالقدرية هنا هم الصنف الثاني من أصناف القدرية المتقـدم ذكـرهم ، وهم من يثبت القدر ويحتج به ، ويعارض به الأمر ويضعفه ، لا القدرية المنكرون للقـدر ، المعظمون للأمر .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذه الصلة :" ولهذا يقرنون القدرية بالمرجئة ؛ لأن المرجئة تضعف أمر الإيمان والوعيد ، وكذلك هؤلاء تضعف أمر الله بالإيمان والتقـوى

---

[355] الإيمان ، ص : ٣٦٨ (الفتاوى : ٣٨٤/٧-٣٨٥) .

[356] هو معبد بن عبد الله بن عويمر بن عكيم الجهني ، نزيل البصرة ، ضال مضل ، وهو أول من تكلم بالقدر في زمن الصحابة ، توفي سنة ٨٠هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٨٥/٤-١٨٧ ؛ وميزان الاعتدال : ١٤١/٤ .

[357] الفتاوى : ٤٥٠/٨ .

ووعيده[358] ، ومن فعل هذا كان ملعونا في كل شريعة ، كما روي : (**لعنت القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبيا**)[359] "[360] .

ويقول :" ومعلوم أنه يدخل في ذم من ذم الله من القدرية من يحتج به على إسقاط الأمر والنهي أعظم مما يدخل فيه المنكر له ، فإن ضلال هذا أعظم ، ولهذا قرنت القدرية بالمرجئة في كلام غير واحد من السلف ، وروي في ذلك حديث مرفوع[361] ؛ لأن كلا هاتين البدعتين تفسد الأمر والنهي ، والوعد والوعيد ، فالإرجاء يضعف الإيمان بالوعيد ، ويهون أمر الفرائض والمحارم .

والقدري إن احتج به كان عونا للمرجئ ، وإن كذب به كان هو والمرجئ قد تقابلا ، هذا يبالغ في التشديد حتى لا يجعل العبد يستعين بالله على فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه ، وهذا يبالغ في الناحية الأخرى "[362] .

فهم ارتبطوا مع المرجئة من جهة الاشتراك في إضعاف أمر الله ، وأمر الإيمان والوعد الوعيد ، كما أن الصنف السابق من القدرية مرتبط بالمرجئة من جهة النشأة ، وأنه في وقت متقارب .

وقد بين شيخ الإسلام منزلة كل فريق من هؤلاء ، فقال :" لكن المعتزلة من القدرية أصلح من الجبرية والمرجئة ونحوهم في الشريعة علمها وعملها ، فكلامهم في أصول الفقه ، وفي اتباع الأمر والنهي خير من كلام المرجئة من الأشعرية وغيرهم ، فإن كلام هؤلاء قاصر

---

[358] فهم مجبرة غلاة ، يقولون : إن العباد لا يفعلون شيئا ، ولا قدرة لهم على شيء ، أو لهم قدرة لا يفعلون بها شيئا ، ولا تأثير لها في شيء ، وهم ممن يسوغ الاحتجاج بالقدر ، ويقيم عذر نفسه أو غيره إذا عصى بكون هذا مقدر عليه . انظر : منهاج السنة : ٧٥/٢-٧٦ .

[359] رواه ابن أبي عاصم في السنة ، تحقيق الشيخ الألباني ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت : ١٤٢/١ رقم ٣٢٥ ؛ ٤٤٨/٢ رقم ٩٥٢ ، وقال محققه : إسناده ضعيف ؛ ورواه الآجري في الشريعة : ٦٩٠/٢-٦٩١ رقم ٣٠٨ ، وقال محققه : يرتقي بشواهده إلى الحسن لغيره ؛ ورواه ابن بطة في الشرح والإبانة ، ص : ١٩٧ رقم ٢٣٨ ؛ والإبانة الكبرى : ٨٨٤/٢ رقم ١٢١٩ ؛ ورواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٨٨/٥ رقم ١٨٠٢ .

[360] منهاج السنة : ٨٢/٣ .

[361] سيأتي تخريجه قريبا .

[362] الفتاوى : ١٠٥/٨-١٠٦ ؛ وانظر منها : ٢٤١/١٦-٢٤٢ .

جدا ، وكذلك هم مقصرون في تعظيم الطاعات والمعاصي ، ولكن هم في أصـول الـدين أصلح من أولئك ، فإ م يؤمنون من صفات الله وقدرته وخلقه بما لا يؤمن به أولئك ، وهذا الصنف أعلى ، فلهذا كانت المرجئة في الجملة خيرا من القدرية ، حتى إن الإرجاء دخل فيه الفقهاء من أهل الكوفة وغيرهم ، بخلاف الاعتزال ، فإنه ليس فيه أحد من فقهاء الـسلف وأئمتهم "[٣٦٣] .

وأما ما جاء من نصوص في ذمهما ، فيقول شيخ الإسلام في ذلك :" وقد روي ـت أحاديث في ذم القدرية والمرجئة ، روى بعضها أهل السنن "[364] .

وهناك وجه ثالث في ارتباط المرجئة بالقدرية ، وهو أ ما مع الروافض والخـوارج يمثلون أصول بدع الضلال الثنتين والسبعين .

فقد قال يوسف بن أسباط[365] وعبد الله بن المبارك رحمهما الله :

" أصول البدع أربعة : الروافض ، والخوارج ، والقدرية ، والمرجئة "[٣٦٦] .

وهذه الفرق كلها كانوا في أول الأمر يشتركون في انتحال النصوص والاستدلال ا على بدعتهم ، ولم يكونوا يعارضون النصوص بما يدعون من العقليات ، كما هـو حـال

---

[٣٦٣] الفتاوى : ٢٤٢/١٦-٢٤٣ ؛ وانظر : جامع الرسائل : ١١٨/١ ؛ والتدمرية ، ص : ٢٣٥ .

[٣٦٤] الفتاوى : ٣٥/١٣ ؛ وقد أخرج الترمذي في الجامع ، تعليق عزت الدعاس ، المكتبة الإسلامية بتركيا : كتـاب القدر ، باب ما جاء في القدر : ٣٢١/٦ ، رقم ٢١٥٠ ؛ وابن ماجه في السنن ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، الطبعـة الثانية ١٤٠٤هـ : المقدمة ، باب في الإيمان : ١٣/١ رقم ٥٠ ؛ عن ابن عباس أن النبيﷺ قال : (**صنفان من أمـتي ليس لهما** في **الإسلام نصيب : المرجئة والقدرية**) ، وقال الترمذي : غريب حسن صحيح .

[٣٦٥] هو يوسف بن أسباط الشيباني ، من أهل الزهد والوعظ ، وهو من أقران ابن المبارك رحمهما الله ، ووصفه شـيخ الإسلام بأنه إمام جليل من أئمة المسلمين . أخباره في : حلية الأولياء : ٢٣٧/٨-٢٥٣ ؛ وسـير أعـلام النـبلاء : ١٦٩/٩-١٧١ ؛ وميزان الاعتدال : ٤٦٢/٤ ، وكلام شيخ الإسلام فيه انظره في : الفتاوى : ٣٥٠/٣ .

[٣٦٦] الفتاوى : ٣٥٠/٣ ؛ وقول ابن أسباط وابن المبارك مذكور أيـضا في : الفتـاوى : ٤٨٦/١٢ ؛ ١٤٣/١٣ ؛ ٤٤٧/١٧ ؛ ٤١٤/٣٥ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، طبعة سنة ١٤٠٨هـ ـ ، دار المنـار بمصر : ٢٣/٢ ؛ ودرء التعارض : ٣٠٢/٥ ؛ ١١٠/٧ ؛ والنبوات : ٤٢٣/١ ٥٧٧ .

وقد رواه : البر اري في شرح السنة ، تحقيق د/ محمد القحطاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار ابن القيم بالدمام ، ص : ٥٧ ؛ وتحقيق خالد الردادي ، دار السلف ودار الصميعي بالرياض ، الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ ـ ، ص : ١٢٢-١٢٣ ؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى : ٣٧٦/١-٣٧٩ رقم ٢٧٦-٢٧٧ .

الجهمية ومن تأثر م ممن جاء بعدهم حتى من الفرق السابقة نفسها من الشيعة والخـوارج والقدرية والمرجئة .

يقول شيخ الإسلام :" ومعلوم أن عصر الصحابة وكبار التابعين لم يكن فيه من يعارض النصوص بالعقليات ، فإن الخوارج والشيعة حدثوا في آخر خلافة علي ، والمرجئة والقدرية حدثوا في أواخر عهد الصحابة ، وهؤلاء كانوا ينتحلون النصوص ، ويستدلون ا على قولهم ، لا يدعون أ م عندهم عقليات تعارض النصوص .

ولكن لما حدثت الجهمية في أواخر عصر التابعين ، كانوا هم المعارضين للنـصوص برأيهم ، ومع هذا فكانوا قليلين مقموعين في الأمة "[٣٦٧] .

[٣٦٧] درء التعارض : ٢٤٤/٥ .

الفصل الثاني

فرق المرجئة

وفيه ستة مباحث :

المبحث الأول : مرجئة الفقهاء .

المبحث الثاني : الجهمية .

المبحث الثالث : الكلابية .

المبحث الرابع : الكرامية .

المبحث الخامس : الأشاعرة .

المبحث السادس : الماتريدية .

تمهيد :

مع أن شيخ الإسلام نقل ما حكاه الأشعري عن فرق المرجئة مـن الاخـتلاف في الإيمان ، وقد بلغت عنده اثنتا عشرة فرقة[368] ، لكن الملاحظ أن المنهج الذي سلكه شـيخ الإسلام في دراسة آراء المرجئة لم يكن بتتبع أقوال هذه الفرق جميعها وكشف مذهبها ، بل اكتفى رحمه الله بحصرهم فيما يجمع مقالتهم ، من خلال ضابط يندرج تحته فرق المرجئـة كلها ، وهو ما يقع عليه اسم الإيمان ، فيمكن بواسطته ضم كل فرقـة إلى مثيلتـها ، وإن اختلفوا في التفاصيل .

يقول – رحمه الله – :" والمرجئة ثلاثة أصناف :

الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب .

---

[٣٦٨] انظر : الإيمان الأوسط : ٥٤٣/٧-٥٤٨ (ص : ٤٣٠-٤٤٠ ط ابن الجوزي) .

ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب ، وهم أكثر فرق المرجئة ، كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه ، وذكر فرقا كثيرة يطول ذكرهم[369] ، لكن ذكرنا جمل أقوالهم .

ومنهم من لا يدخلها ، كجهم ومن اتبعه ، كالصالحي ، وهذا هو الذي نصره هو - يعني أبو الحسن الأشعري - وأكثر أصحابه .

والقول الثاني : من يقول هو مجرد قول اللسان ، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية.

والثالث : تصديق القلب ، وقول اللسان ، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم "[٣٧٠] .

ومن خلال هذا التصنيف انحصر بحث شيخ الإسلام مع فرق قليلة تعود إليها عامة أقوال المرجئة .

فالصنف الأول الذي ذكره شيخ الإسلام ممن لا يدخل عمل القلب في الإيمان أشهر من يمثله : الجهمية ومن وافقهم من الأشاعرة والماتريدية ، والصنف الثاني يمثله الكرامية ، والصنف الثالث يمثله فقهاء المرجئة والكلابية .

وهذا الفصل بعون الله يحوي إشارات مجملة يقف الناظر من خلالها على تعريف موجز لهذه الفرق وأهم مقالاتها .

ومن أجل ذلك دار الكلام عن هذه الفرق في التعريف بها ، وتسمية أشهر رجالها ، وبيان مجمل اعتقادها في المباحث الستة التالية :

المبحث الأول : مرجئة الفقهاء .

المبحث الثاني : الجهمية .

المبحث الثالث : الكلابية .

المبحث الرابع : الكرامية .

المبحث الخامس : الأشاعرة .

---

[٣٦٩] انظر : مقالات الإسلاميين ، للأشعري ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ، طبعة سنة ١٤١١هـ ، المكتبة العصرية ببيروت : ٢١٣/١-٢٣٤ .

[٣٧٠] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) .

المبحث السادس : الماتريدية .

المبحث الأول : مرجئة الفقهاء

أولا : التعريف بمرجئة الفقهاء ، وأشهر رجالها .

ذا الاسم سماها شيخ الإسلام[٣٧١] ، وهو الاسم المعروف به طائفة من أهل العلم أخطأت في باب الإيمان ، فأخرجت العمل منه .

وقد كان وقت ظهور هذا الإرجاء أواخر عصر الصحابة ، وموطنه الذي ظهر فيه هو الكوفة ، وسبق تبيان ذلك مفصلا[٣٧٢] .

وسبب ظهور هذا الإرجاء أخبر به شيخ الإسلام بقوله :" وكذلك الإرجاء إنما أحدثه قوم قصدهم جعل أهل القبلة كلهم مؤمنين ليسوا كفارا ، قابلوا الخوارج والمعتزلة فصاروا طرفا آخر "[373] .

ويقول رحمه الله :" وحدثت المرجئة ، وكان أكثرهم من الكوفة ، ولم يكن أصحاب عبد الله – يعني ابن مسعود رضي الله عنه – من المرجئة ، ولا إبراهيم النخعي وأمثاله ، فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة ، فقالوا : الأعمال ليست من الإيمان "[374] .

ومع أن بدعة هؤلاء تعد أخف بدع المرجئة ، إلا أن أئمة السلف آنذاك كان لهم معها وقفة عظيمة ، تمثلت في الإنكار على أهلها ، وتغليظ القول فيهم ، وتبديع مقالتهم ، وردها ، وبيان ما تحمله من خطر عظيم على الدين[375] .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" ثم إن السلف اشتد إنكارهم على هؤلاء ، وتبديعهم ، وتغليظ القول فيهم "[٣٧٦] .

ويقول :" وأما المرجئة ، فليسوا من هذه البدع المعضلة ، بل قد دخل في قولهم طوائف من أهل الفقه والعبادة ، وما كانوا يعدون إلا من أهل السنة ، حتى تغلظ أمرهم بما زادوه من الأقوال المغلظة "[377] .

---

[٣٧١] انظر : الإيمان ، ص: ٣٧٧-٣٧٨ (الفتاوى : ٣٩٤/٧-٣٩٥) ؛ وسيأتي قريبا نص كلامه ، وتسمية رجالهم ، وأول من وقع منهم في هذا الغلط .

[٣٧٢] راجع مبحث نشأة الإرجاء .

[٣٧٣] الفتاوى : ٤٤٦/١٧ .

[٣٧٤] الفتاوى : ٣٨/١٣ .

[٣٧٥] انظر : الفتاوى : ٣٥٧/٣ .

[٣٧٦] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٧/٧ (ص : ٣٧٣ ط ابن الجوزي) .

[٣٧٧] الفتاوى : ٣٥٧/٣ .

ويقول :" ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين ، ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال ، لا من بدع العقائد ، فإن كثيرا من الا اع فيها لفظي ، لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله ، لا سيما وقد صار ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق ، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم في العقائد والأعمال .

فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء ، حتى قال إبراهيم النخعي : لفتنتـهم - يعـني المرجئة - أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة[٣٧٨] .

وقال الزهري[٣٧٩] : ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء[380].

وقال الأوزاعي : كان يحيى بن أبي كثير[٣٨١] ، وقتادة يقولان : ليس شيء من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء[382] .

---

[٣٧٨] أخرجه : عبد الله في السنة : ٣١٣/١ ، برقم ٦١٧ ، ٦٢٠ ؛ والخلال في السنة : ٥٦٢/٣-٥٦٣ رقـم ٩٥١ ، ١٣٧/٤ رقم ١٣٦٠ ، ١٤٠/٤ رقم ١٣٦٧ ؛ والآجري في الشريعة : ٦٧٨/٢-٦٧٩ رقم ٢٩٧ ؛ وابـن بطـة في الإبانة الكبرى : ٨٨٥/٢ رقم ١٢٢١ ؛ ٨٨٨/٢-٨٨٩ رقم ١٢٣١ ، ١٢٣٣ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقـاد أهل السنة : ٩٨٨/٥ رقم ١٨٠٦ .

والأزارقة من أشد فرق الخوارج ، تنتسب إلى أبي راشد نافع بن الأزرق الحنفي ، الخارج في أيام عبد الله بن الـزبير رضي الله عنهما ، وهو أول من أحدث الخلاف بين الخوارج ، قتل سنة ٦٥هـ .

انظر عنه وعن فرقته : مقالات الإسلاميين : ١٦٨/١-١٧٤ ؛ والملل والنحل : ١١١/١-١١٦ .

[٣٧٩] هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري المدني ، نزيل الـشام ، وحـافظ زمانه ، روى عن جمع من الصحابة ، متفق على جلالته واتقانه وثبته . توفي رحمه الله سنة ١٢٤هـ .

أخباره في : حلية الأولياء : ٣٦٠/٣-٣٨١ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٢٦/٥-٣٥٠ ؛ و ذيب التهذيب : ٦٩٦/٣-٦٩٩ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٨٩٦ .

[٣٨٠] انظر : الشريعة : ٦٧٧/٢ رقم ٢٩٥ ؛ والإبانة الكبرى : ٨٨٥/٢ رقم ١٢٢٢ ؛ ٨٩٣/٢ رقم ١٢٤٧ .

وقال شريك القاضي[٣٨٣] - وذكر المرجئة - فقال : هم أخبث قوم ، وحسبك بالرافضة خبثا ، ولكن المرجئة يكذبون على الله[384] .

وقال سفيان الثوري[385] : تركت المرجئة الإسلام أرق من ثوب سابري[٣٨٦] "[٣٨٧] .

ولما نقل شيخ الإسلام ما ذكره الإمام أبو عبيد من الأعداد الهائلة من العلماء الذين يجعلون الإيمان قول وعمل[388] ، وأكثر من تسمية علماء الكوفة ، نبه شيخ الإسلام على مقصده من ذلك بقوله :

---

[٣٨١] هو أبو نصر يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، قال عنه الذهبي في الميزان :" هو في نفسه عدل ، حافظ ، من نظراء الزهري " ، توفي رحمه الله سنة ١٢٩هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٧/٦-٣١ ؛ وميزان الاعتدال : ٤٠٢/٤-٤٠٣ ؛ و ذيب التهذيب : ٣٨٣/٤-٣٨٤ .

[٣٨٢] رواه : الخلال في السنة : ٨٦/٤ رقم ١٢٢٧ ؛ والآجري في الشريعة : ٦٨٢/٢ رقم ٣٠١ ؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى : ٨٨٥/٢-٨٨٦ رقم ١٢٢٣ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٩٢/٥ رقم ١٨١٦ .

[٣٨٣] هو أبو عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي شريك القاضي النخعي ، من أوعية العلم ، ومن كبار الفقهاء ، كان ثقة عادلا فاضلا عابدا ، شديدا على أهل البدع ، توفي رحمه الله سنة ١٧٧هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٠٠/٨-٢١٦ ؛ وميزان الاعتدال : ٢٧٠/٢-٢٧٤ ؛ و ذيب التهذيب : ١٦٤/٢-١٦٦ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٤٣٦ .

[٣٨٤] رواه : عبد الله في السنة : ٣١٢/١ رقم ٦١٤ ؛ والخلال في السنة : ٤١/٤ رقم ١١٢٦ ؛ والآجري في الشريعة : ٦٨٣/٢ رقم ٣٠١ ؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى : ٨٨٦/٢ رقم ١٢٢٥ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٩٤/٥ رقم ١٨٢٤ .

[٣٨٥] هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري الكوفي ، قال عنه الذهبي في السير :" شيخ الإسلام ، إمام الحفاظ ، سيد العلماء العاملين في زمانه " ، وقال :" كان سفيان رأسا في الزهد ، والتأله ، والخوف ، رأسا في معرفة الآثار ، رأسا في الفقه ، لا يخاف في الله لومة لائم ، من أئمة الدين " ، توفي رحمه الله سنة ١٦١هـ . أخباره في : حلية الأولياء : ٣٥٦/٦-١٤٤/٧ ؛ ووفيات الأعيان : ٣٨٦/٢-٣٩١ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٢٩/٧-٢٧٩ .

[٣٨٦] رواه : عبد الله في السنة : ٣١٣/١ ، ٣٣٨ رقم ٦١٨ ، ٧٠٩ ؛ والخلال في السنة : ١٣٨/٤ رقم ١٣٦١ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٨٩/٥ رقم ١٨٠٧ .

والثوب السابري هو الرقيق الذي يستشف ما وراءه . انظر : لسان العرب (مادة سبر) : ٣٤١/٤-٣٤٢ .

[٣٨٧] الإيمان ، ص: ٣٧٧-٣٧٨ (الفتاوى : ٣٩٤/٧-٣٩٥) ؛ وانظر : منهاج السنة : ١٨٧/٣ .

[٣٨٨] انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٣-٢٩٥ (الفتاوى : ٣٠٩/٧) ، وانظر : ص : ١٣٥ .

" قلت : ذكر من الكوفيين من قال ذلك أكثر من ذكر غيرهم ؛ لأن الإرجاء في أهل الكوفة كان أولا فيهم أكثر ، ... ، فاحتاج علماؤها أن يظهروا إنكار ذلك ، فكثر منهم من قال ذلك "[389] .

وأما المسائل التي خالف فيها مرجئة الفقهاء ما عليه سلف الأمة في باب الإيمان خاصة ، فقد حررها شيخ الإسلام رحمه الله تحريرا بالغا ، إذ يقول :

" ثم بعد ذلك تنازع الناس في اسم المؤمن والإيمان نزاعا كثيرا منه لفظي ، وكثير منه معنوي ، فإن أئمة الفقهاء لم ينازعوا في شيء مما ذكرناه من الأحكام ، وإن كان بعضهم أعلم بالدين وأقوم به من بعض ، ولكن تنازعوا في الأسماء ، كتنازعهم في :

الإيمان : هل يزيد وينقص ؟

وهل يستثنى فيه أم لا ؟

وهل الأعمال من الإيمان أم لا ؟

وهل الفاسق الملي مؤمن كامل الإيمان أم لا ؟ "[390] .

وأما الذين تولوا نشر آراء هذه الطائفة ، فقد سمى شيخ الإسلام طائفة منهم ، وهم:

١ - ذر الهمداني[391] .

وهو أبو عمر ذر بن عبد الله بن زرارة المرهبي - بضم الميم ، وسكون الراء - الهمداني ، الكوفي ، مات سنة ٩٩هـ .

في عداد التابعين الثقات ، ومن عباد أهل الكوفة ، ومن أبلغ الناس في القصص .

ومع هذه الأوصاف الرفيعة ، فقد وقع في هوة سحيقة ، حيث زل في أمرين منكرين:

---

[389] الإيمان ، ص : ٢٩٥ (الفتاوى : ٣١١/٧) .

[390] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٤/٧-٥٠٥ (ص : ٣٦٦ ط ابن الجوزي) ، وسيأتي شرح أقوالهم في هذه المسائل في الباب الثاني بعون الله تعالى .

[391] راجع أخباره في : الطبقات الكبرى : ٢٩٣/٦ ؛ وتاريخ الإسلام (حوادث ٨١-١٠٠) ، ص : ٦٠ ؛ وميزان الاعتدال : ٣٢/٢ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٣١٣ .

أولاهما : الخروج على الحجاج ، وحض الناس على ذلك ، فقد آتاه الله بلاغـة في القصص ، فجعلها سلاحا لمبتغاه ، فما زال بالناس مع جماعة مـن موافقيـه ، في اجتـهاد اجتهدوه – والله يغفر لهم - حتى خلعوا الحجاج ، ثم جرى ما جرى ، من بطش وتقتيـل طال أكابر العلماء ، والله المستعان .

يقول الذهبي :" لما أجمع ابن الأشعث المسير من سجستان ، وقصد العراق لقـي ذرا الهمداني ، فوصله ، وأمره أن يحض الناس ، فكان يقص كل يوم ، وينال من الحجـاج ، ثم سار الجيش وقد خلعوا الحجاج "[٣٩٢] .

الثاني : قوله بالإرجاء ، ونصرته لهذه المقالة المهلكة .

وقد ذكر واصفوه - كما تقدم - أنه بليغ في كلامه ، ساحر في بيانه ، فلما تـبنى هذه المقالة الشائنة ، حصل تأثر بدعوته من فئام كثير ، حتى صارت الكتب تأتيه من الآفاق ، ومعلوم أن الغوغاء يتأثرون بمن حاله دون ذلك ، فما بالك بمثل ذر ! .

وفي قوله بالإرجاء ما يجعله عبرة وعظة لمريد النجاة ، ذلك أن أول وقوعه في بدعـة الإرجاء سببه زلة ، أعقبها عجب ومعاندة ، حتى صار رأيه مذهبا متبعا ، والعياذ بالله .

فقد ذكر سلمة بن كهيل[٣٩٣] أن ذرا أول من تكلم في الإرجاء .

وقال ذر : إني أخاف أن يتخذ هذا دينا .

فلما أتته الكتب من الآفاق ، قال ذر : وهل أمر غير هذا ؟![٣٩٤] .

وقال الحسن بن عبيد الله[٣٩٥] :" سمعت إبراهيم – يعني النخعي – يقول لذر : ويحك يا ذر ما هذا الدين الذي جئت به ؟

---

[٣٩٢] تاريخ الإسلام (حوادث ٨١-١٠٠) ، ص : ٥ ؛ وانظر : الطبقات الكبرى : ٢٩٣/٦ .

[٣٩٣] هو أبو يحيى سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي الكوفي ، أدرك بعض الصحابة ، وروى عن سعيد بـن جـبير والشعبي ومجاهد ، وروى عنه الثوري وشعبة والحسن ، توفي رحمه الله سنة ١٢١هـ . أخباره في : الطبقات الكبرى : ٣١٦/٦ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٩٨/٥-٣٠٠ ؛ و تهذيب التهذيب : ٧٧/٢-٧٨ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٤٠٢.

[٣٩٤] انظر : السنة ، لعبدالله : ٣٢٩/١ رقم ٦٧٧ ؛ والسنة ، للخلال : ٥٦٣/٣-٥٦٤ رقـم ٩٥٣ ؛ ٣٢/٥ رقـم ١٥٣٩ ؛ والإبانة الكبرى : ٨٩٢/٢ رقم ١٢٤٤ .

[٣٩٥] هو أبو عروة الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي الكوفي الفقيه ، حدث عنه جماعة منهم سفيان الثوري وسفيان بن عيينة ، وقال فيه الحافظ :" ثقة فاضل " ، مات سنة ١٣٩هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٤٤/٦-١٤٥ ؛ و تهذيب التهذيب : ٤٠١/١-٤٠٢ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٢٣٩ .

قال ذر : ما هو إلا رأي رأيته .

قال : ثم سمعت ذرا يقول : إنه لدين الله - عز وجل - الذي بعث الله به نوحا - عليه السلام -! "[396] .

ويقول ذر عن نفسه :" لقد أشرعت رأيا خفت أن يتخذ دينا "[397] .

يقول إسحاق بن هانئ[398] : قلت لأبي عبد الله - يعني الإمام أحمد - : أول من تكلم في الإيمان من هو ؟

قال : يقولون : أول من تكلم فيه ذر[399] .

وللسلف موقف يناسب حاله ، كعادتهم مع أمثاله ، إذ هجره إبراهيم النخعي ، وسعيد بن جبير[400] ؛ للإرجاء[401] .

والذي نقله شيخ الإسلام عن ذر هو مناقشة سعيد بن جبير له ، وقوله له :" ألا تستحي من رأي أنت أكبر منه "[402] .

وتنقل بعض كتب الأثر تفصيلات لموقف سعيد بن جبير من ذر :

من ذلك أنه ناصحه ، وحثه على تقوى الله ، والحرص على ما ينفعه من القيام بالفرائض والطاعات .

---

[396] السنة ، لعبد الله : ٣٣٥/١ رقم ٦٩٦ .

[397] السنة ، لعبد الله : ٣٣٣/١ رقم ٦٩٠ .

[398] هو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري ، كان من العلماء العاملين ، وله عن الإمام أحمد مسائل كثيرة ، توفي رحمه الله سنة ٢٧٥هـ ، ومسائله عن الإمام أحمد نشرها المكتب الإسلامي ببيروت . أخباره في : طبقات الحنابلة : ٢٨٤/١-٢٨٦ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٩/١٣-٢٠ .

[399] السنة ، للخلال : ٥٦٣/٣-٥٦٤ رقم ٩٥٣ .

[400] هو أبو عبد الله سعيد بن جبير بن هشام الكوفي ، الإمام الحافظ المقرئ المفسر أحد الأعلام ، روى عن ابن عباس فأكثر وجود ، مات مقتولا في قصة مشهورة سنة ٩٥هـ على يد المبير الثقفي الحجاج عامله الله بما يستحق . أخباره في : الطبقات الكبرى : ٢٥٦/٦-٢٦٧ ؛ وحلية الأولياء : ٢٧٢/٤-٣٠٩ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٢١/٤-٣٤٣ .

[401] انظر : ميزان الاعتدال : ٣٢/٢ ؛ و تهذيب التهذيب : ٢١٨/٣ .

[402] الإيمان ، ص : ٣٧٨ (الفتاوى : ٣٩٥/٧) ، والأثر سيأتي تخريجه قريبا .

يقول عمر بن ذر[٤٠٣] : كتب سعيد بن جبير إلى أبي كتابا أوصاه بتقوى الله ، وقال : إن بقاء المسلم كل يوم غنيمة ، فذكر الفرائض ، والصلوات ، وما يرزقه الله من ذكره[٤٠٤] .

ومما جاء فيها أنه لا يكلمه ، ولا يرد عليه السلام ، ولعله بعد مناصحته له ، وإصرار ذر على رأيه[٤٠٥] .

وفيها أيضا :" أن ذرا أتى سعيد بن جبير يوما في حاجة ، فقال : لا ، حتى تخبرني على أي دين أنت اليوم ، أو رأي أنت اليوم ، فإنك لا تزال تلتمس دينا قد أضللته ، ألا تستحي من رأي أنت أكبر منه "[٤٠٦] .

٢- حماد بن أبي سليمان .

هو أبو إسماعيل حماد بن مسلم الكوفي الأشعري مولاهم ، من صغار التابعين[٤٠٧] ، توفي سنة ١٢٠هـ .

يقول الذهبي في بيان مكانته العلمية :" فأفقه أهل الكوفة علي وابن مسعود ، وأفقه أصحابهما علقمة[٤٠٨] ، وأفقه أصحابه إبراهيم[٤٠٩] ، وأفقه أصحاب إبراهيم حماد "[٤١٠] .

---

403 ستأتي أخباره قريبا .

٤٠٤ حلية الأولياء : ٢٨٠/٤ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٢٦/٤ .

٤٠٥ السنة ، لعبد الله : ٣٢٨/١ رقم ٦٧٤ ؛ والسنة ، للخلال : ٣١/٥-٣٢ رقم ١٥٣٥ ، ١٥٣٦ ؛ والإبانة : ٨٩١/٢ رقم ١٢٤٠ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٩٠/٥ رقم ١٨١٢ .

٤٠٦ السنة ، لعبد الله : ٣٢٥/١-٣٢٦ رقم ٦٦٧ ؛ ٣٣٤/١ رقم ٦٩١ ؛ والسنة ، للخلال : ١٣٩/٤ رقم ١٣٦٤ ؛ والإبانة الكبرى : ٨٩٠/٢ رقم ١٢٣٧ .

٤٠٧ انظر : سير أعلام النبلاء : ٢٣١/٥ .

٤٠٨ هو أبو شبل علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الكوفي ، قال عنه الذهبي في السير :" فقيه الكوفة ، وعالمها ، ومقرئها ، الحافظ ، المجود ، المجتهد ، الكبير " ، وقال :" ولازم ابن مسعود حتى رأس في العلم والعمل ، وتفقه به العلماء ، وبعد صيته " ، مات رحمه الله سنة ٦١هـ ، وقيل غير ذلك .

أخباره في : الطبقات الكبرى : ٨٦/٦-٩٢ ؛ وحلية الأولياء : ٩٨/٢-١٠٢ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٥٣/٤-٦١ .

٤٠٩ يعني النخعي .

٤١٠ سير أعلام النبلاء : ٢٣٦/٥ .

ويقول :" وتفقه بإبراهيم النخعي ، وهو أنبل أصحابه ، وأفقههـم ، وأقيـسهم ، وأبصرهم بالمناظرة والرأي "[411] .

لكنه في باب الآثار والسنن ليس بذاك ، قال أبو حاتم رحمه الله :" صدوق ، لا يحتج به ، مستقيم في الفقه ، فإذا جاء الآثار شوش "[412] .

" وعن شعبة[413] : قال : كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ .

يعني[414] : أن الغالب عليه الفقه ، وأنه لم يرزق حفظ الآثار "[415] .

وما ذكر في سيرته من عدم عنايته بالآثار فيه لفتة مهمة في معرفة حـال أصـحاب الجرأة على القول في الدين بما لم يسبقوا إليه ، والله المستعان .

ثم هو رأس بين أصحابه ، وإمام عندهم ، ولذا تلحظ في أجوبته حينما يسأل عـن بدعته نفَسا حادا ، واستخفافا بمخالفيه ، فقد نقل عنه لما سئل :" ما هـذا الـرأي الـذي أحدثت ؟ لم يكن على عهد إبراهيم النخعي ! ، فقال : لو كان حيا لتابعني عليه "[416] .

" وقال معمر[417] : قلت لحماد : كنت رأسـا ، وكنـت إمامـا في أصـحابك ، فخالفتهم فصرت تابعا ؟

قال : إني أن أكون تابعا في الحق خير من أن أكون رأسا في الباطل "[418] .

---

[411] سير أعلام النبلاء : ٢٣١/٥ .

[412] تهذيب الكمال : ٢٧٦/٧ ؛ وميزان الاعتدال : ٥٩٥/١ .

[413] هو أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد ، الإمام ، الحافظ ، أمير المؤمنين في الحديث ، عالم البصرة وشـيخها ، روى عن خلق كثير ، وانتشر حديثه في الآفاق ، توفي رحمه الله سنة ١٦٠هـ . أخباره في : الطبقـات الكـبرى : ٢٨٠/٧-٢٨١ ؛ وحلية الأولياء : ١٤٤/٧-٢٠٩ ؛ ووفيات الأعيان : ٤٦٩/٢-٤٧٠ ؛ وسير أعـلام النـبلاء : ٢٠٢/٧-٢٢٨ .

[414] التعليق لابن أبي حاتم ، قاله محقق تهذيب الكمال .

[415] تهذيب الكمال : ٢٧٥/٧ .

[416] سير أعلام النبلاء : ٢٣٥/٥ .

[417] هو أبو عروة معمر بن راشد بن أبي عمرو الأزدي مولاهم البصري ، حدث عن قتادة والزهري والسبيعي وغيرهم ، وحدث عنه السفيانان وابن المبارك ، وكان من أوعية العلم مع الصدق والتحري والورع والجلالة ، توفي رحمـه الله سنة ١٥٣هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٥/٧-١٨ ؛ وميزان الاعتدال : ١٥٤/٤ ؛ وتهـذيب التهـذيب : ١٥٢/٤-١٢٦ .

ولما قدم الكوفة قادما من الحج قال :" أبشروا يا أهل الكوفة رأيـت عطـاء[٤١٩] ، وطاووسا[٤٢٠] ، ومجاهدا[٤٢١] ، فصبيانكم ، بل صبيان صبيانكم أفقه منهم .

قال مغيرة[٤٢٢] - راوي الخبر - : فرأينا ذلك بغيا منه "[٤٢٣] .

وأمام هذه الأحوال كان لحماد مقام مشهور غير محمود في تبني القول بالإرجـاء ، وإخراج العمل منه ، حتى عده شيخ الإسلام أول قائل به .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله :" الإرجاء في أهل الكوفة كان أولا فـيهم أكثـر ، وكان أول من قاله حماد بن أبي سليمان "[٤٢٤] .

ويقول :" لكن حماد بن أبي سليمان خالف سلفه ، واتبعه من اتبعه ، ودخل في هذا طوائف من أهل الكوفة ، ومن بعدهم "[٤٢٥] .

وقد كان للسلف موقف يناسبه ، حتى ممن كان من أصحابه والمتلقين عنه ، فهـذا الأعمش[426] بعد أن كان يروي عنه ؛ لما تكلم بالإرجاء صار إذا لقيه لم يسلم عليـه[٤٢٧] ، "

---

[٤١٨] سير أعلام النبلاء : ٢٣٣/٥ .

[٤١٩] هو أبو محمد عطاء بن أبي رباح أسلم - وقيل سالم - بن صفوان القرشي مولاهم المكي ، الإمام شيخ الإسلام ، قال عنه الذهبي في الميزان :" سيد التابعين علما وعملا وإتقانا في زمانه بمكة " ، وهو من أعلم الناس بالمناسك ، توفي رحمه الله سنة ١١٤هـ . أخباره في : حلية الأولياء : ٣١٠/٣-٣٢٥ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٧٨/٥-٨٨ ؛ وميـزان الاعتدال : ٧٠/٣ .

[٤٢٠] هو أبو عبد الرحمن طاووس بن كيسان الفارسي ثم اليمني ، الحافظ ، الفقيه ، عالم اليمن ، من كبار أصحاب ابن عباس – رضي الله عنهما - ، توفي رحمه الله سنة ١٠٦هـ . أخباره في : حليـة الأوليـاء : ٣/٤-٢٣ ؛ ووفيـات الأعيان : ٥٠٩/٢-٥١١ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٨/٥-٤٩ .

[٤٢١] هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي ، الإمام ، شيخ القراء والمفسرين ، روى عن ابن عباس فأكثر وأطاب ، توفي رحمه الله سنة ١٠٢هـ ، وقيل غير ذلك . أخباره في : الطبقات الكـبرى : ٤٦٦/٥-٤٦٧ ؛ وحليـة الأوليـاء : ٢٧٩/٣-٣١٠ ؛ وسير أعلام النبلاء : : ٤٤٩/٤-٤٥٧ .

[٤٢٢] هو أبو هشام مغيرة بن مقسم الضبي مولاهم الكوفي ، وصفه الذهبي في السير بالإمام ، العلامة ، الثقة ، الفقيـه ، مات رحمه الله سنة ١٣٦هـ . راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٠/٦-١٣ ؛ وميزان الاعتـدال : ١٦٥/٤-١٦٦ ؛ و ذيب التهذيب : ١٣٨/٤-١٣٩ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٩٦٦ .

[٤٢٣] ميزان الاعتدال : ٥٩٦/١ ؛ و ذيب التهذيب : ٤٨٤/١ .

[٤٢٤] الإيمان ، ص : ٢٩٥ (الفتاوى : ٣١١/٧) ، وانظر منه : ٢٨١ (الفتاوى : ٢٩٧/٧) .

[٤٢٥] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٧/٧ (ص : ٣٧٣ ط ابن الجوزي) ؛ وانظـر : الـسنة ، للخـلال : ٥٩٩/٣ رقم ١٠٦٣ .

وقال شعبة : كنت مع زبيد[٤٢٨] ، فمررنا بحماد ، فقال : تنح عن هذا ، فقد أحدث ، وقال مالك بن أنس : كان الناس عندنا هم أهل العراق ، حتى وثب إنسان يقـال لـه حمـاد ، فاعترض هذا الدين ، فقال فيه برأيه "[٤٢٩] .

٣- سالم الأفطس[430] .

هو أبو محمد سالم بن عجلان الأفطس الحراني الأموي مولاهم المتوفى مقتولا سـنة ١٣٢هـ .

في عداد التابعين ، ومع كونه ثقة في الحديث إلا أنه كان يخاصم في الإرجاء ، داعية إليه ، ويجادل عليه .

وقد نقل شيخ الإسلام ما يفيد ذلك ، حيث ذكر حديث معقل العبسي[٤٣١] ، وفيـه قوله:

" قدم علينا سالم الأفطس بالإرجاء ، فنفر منه أصحابنا نفورا شديدا ، منهم ميمون بن مهران[٤٣٢] ، وعبد الكريم بن مالك[٤٣٣] ، فإنه عاهد الله أن لا يؤويه وإياه سقف بيت إلا المسجد "[٤٣٤] .

---

[٤٢٦] هو أبو محمد سليمان بن مهران الأسدي مولاهم ، الكوفي ، وصفه الذهبي بالإمام شيخ الإسلام الحـافظ شـيخ المقرئين والمحدثين ، روى عنه شعبة والأوزاعي وابن عيينة ، توفي رحمه الله سنة ١٤٧هـ . أخبـاره في : الطبقـات الكبرى : ٣٤٢/٦-٣٤٤ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٢٦/٦-٢٤٨ ؛ و ذيب التهذيب : ١٠٨/٢-١١١ .

[٤٢٧] انظر : ميزان الاعتدال : ٥٩٥/١ ؛ و ذيب التهذيب : ٤٨٤/١ .

[٤٢٨] هو أبو عبد الله أو أبو عبد الرحمن زبيد بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو اليامي الكـوفي ، الحـافظ ، أحـد الأعلام ، ثقة ثبت فاضل ، مات سنة ١٢٢هـ ، وقيل غير ذلك . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٩٦/٥-٢٩٨ ، وميزان الاعتدال : ٦٦/٢ ؛ و ذيب التهذيب : ٦٢٣/١ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٣٣٤ .

[٤٢٩] ذيب التهذيب : ٤٨٤/١ .

[٤٣٠] راجع أخباره في : ميزان الاعتدال : ١١٢/٢-١١٣ ؛ و ذيب التهذيب : ٦٧٩/١-٦٨٠ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٣٦١ .

[٤٣١] هو أبو عبد الله معقل بن عبيد الله الجزري ، العبسي مولاهم ، روى عن عطاء والزهري ، وروى عنـه الثـوري ووكيع ، مات رحمه الله سنة ١٦٦هـ . أخباره في : سير أعلام النـبلاء : ٣١٨/٧-٣١٩ ؛ وميـزان الاعتـدال : ١٤٦/٤-١٤٧ ؛ و ذيب التهذيب : ١٢٠/٤ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٩٦٠ .

ونقل أيضا المحاورة التي جرت بينه وبين مبارك بن حسان[٤٣٥] ، حيـث يقـول :" وروى ابن بطة بإسناده عن مبارك بن حسان قال :

قلت لسالم الأفطس : رجل أطاع الله فلم يعصه ، ورجل عصى الله فلـم يطعـه ، فصار المطيع إلى الله فأدخله الجنة ، وصار العاصي إلى الله فأدخله النار ، هل يتفاضـلان في الإيمان ؟ قال : لا "[٤٣٦] .

٤- أبو حنيفة .

هو النعمان بن ثابت بن زوطي الكوفي ، أحد الأئمة الأربعة المتبوعين ، المتوفى سنة ١٥٠هـ[٤٣٧] .

يقول الذهبي معرفا به :" الإمام ، فقيه الملة ، عالم العراق "[438] .

---

[٤٣٢] هو أبو أيوب ميمون بن مهران الجزري الرقي ، قال الذهبي فيه :" الإمام ، الحجة ، عالم الجزيرة ومفتيها " ، مـن الأئمة ذوي الزهد والورع ، توفي رحمه الله سنة ١١٧هـ . أخباره في : حلية الأولياء : ٨٢/٤-٩٧ ؛ وسير أعـلام النبلاء : ٧١/٥-٧٨ ؛ و ذيب التهذيب : ١٩٨/٤-١٩٩ .

[٤٣٣] هو أبو سعيد عبد الكريم بن مالك الجزري الحراني ، من صغار التابعين ، قال عنه الحافظ ابن حجر :" ثقة متقن " ، توفي رحمه الله سنة ١٢٧هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٨٠/٦-٨٣ ؛ و ذيب التهذيب : ٦٠٢/٢-٦٠٣ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٦١٩ .

[٤٣٤] الإيمان ١٩٢ (الفتاوى : ٢٠٤/٧) ؛ وانظر : الإبانة الكبرى : ٨٠٨/٢-٨٠٩ .

[٤٣٥] هو أبو يونس مبارك بن حسان السلمي البصري ثم المكي ، روى عن عطاء والحسن ونافع ، وروى عنه الثـوري ووكيع . أخباره في : ميزان الاعتدال : ٤٣٠/٣ ؛ و ذيب التهذيب : ١٧/٤ ؛ وتقريب التهذيب ، ص: ٩١٨ .

[٤٣٦] الإيمان ، ص : ١٧١ (الفتاوى : ١٨٠/٧) .

[٤٣٧] تناولت مؤلفات كثيرة التعريف بالإمام أبي حنيفة ، سواء منها ما هو في سيرته استقلالا أو ضمن كتب الطبقـات والرجال ، ومن تلك المؤلفات : أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، لحسين الصيمري ، نشرته لجنة إحياء المعارف النعمانيـة بالهند سنة ١٣٩٤هـ ؛ ومناقب أبي حنيفة للموفق المكي ، ومناقب أبي حنيفة للكردي ، طبعا في مجلد واحد ، طبعة سنة ١٤٠١هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت ، وسير أعلام النبلاء : ٣٩٠/٦-٤٠٣ ؛ ومناقب الإمـام لأبي حنيفـة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن ، للذهبي أيضا ، تحقيق زاهد الكوثري ، وأبي الوفاء الأفغاني ، نشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بالهند ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ ؛ وتاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية ببيروت : ٣٢٣/١٣-٤٥٤ ؛ وغيرها كثير.

[٤٣٨] سير أعلام النبلاء : ٣٩٠/٦ .

وقال :" وعني بطلب الآثار ، وارتحل في ذلك ، وأما الفقـه والتـدقيق في الـرأي وغوامضه ، فإليه المنتهى ، والناس عيال عليه في ذلك "[٤٣٩] .

من أبرز مشايخه الذين تأثر بهم شيخه حماد بن أبي سليمان ، إذ هو شـيخه الـذي اختص به ، وأكثر من ملازمته[440] ، فانصبغ أثر الشيخ في التلميذ ، فصار الأثر ظاهرا ، من جهة الإكثار من الرأي دون الأثر ، ومن جهة الموافقة له في مقالة الإيمان[٤٤١] .

وقد اشتغل بعلم الكلام في أوائل طلبه للعلم ، ومهر فيه ، ثم عافاه الله منه ، فتركـه وزهد فيه[442] .

وقد أثنى شيخ الإسلام عليه ، وأنصفه ، وبين " أن أبا حنيفة وإن كان الناس خالفوه في أشياء ، وأنكروها عليه ، فلا يستريب أحد في فقهه وفهمه وعلمه ، وقد نقلوا عنه أشياء يقصدون بها الشناعة عليه ، وهي كذب عليه قطعا "[443] .

ثم إن اعتقاده في التوحيد والقدر ونحو ذلك موافق لاعتقاد أئمة السنة ، وهو ما كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، وهو ما نطق به الكتاب والسنة[444] .

ومع هذا ، فإن أهل البدع إذا انتسبوا إلى إمام من أئمة السنة لم يكن ذلك مـذهبا للإمام ، إلا في الإرجاء ، فإنه مذهب أبي حنيفة عفا الله عنه ، وأما التجهم فاختلف النقـل عنه ، ولذلك اختلف أصحابه ما بين سنية وجهمية ؛ لأن أصوله لا تنفـي البـدع وإن لم تثبتها[445] .

---

[٤٣٩] سير أعلام النبلاء : ٣٩٢/٦ .

[٤٤٠] انظر : منهاج السنة : ٥٣٠/٧ ، ٥٣٢ ؛ والفتاوى : ٥٨٣/٢٠ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٣٧٤/٢ .

[441] انظر : الإيمان ، ص : ١١٤ ، ٢٨١ (الفتاوى : ١١٩/٧ ، ٢٩٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضـمن : الفتـاوى : ٥٠٨/٧ (ص : ٣٧٥ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٣٨/١٣ .

[٤٤٢] انظر : تاريخ بغداد : ٣٣٣/١٣ ؛ وهذه الحقيقة مسلمة حتى عند الحنفية . انظر : الماتريدية ، للشمس الأفغاني ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ، مكتبة الصديق بالطائف : ١٩٩/١ .

[٤٤٣] منهاج السنة : ٦١٩/٢-٦٢٠ ؛ وانظر : بيان الدليل على بطلان التحليل ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيـق د/ فيحان المطيري ، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ ، مكتبة لينة بمصر ، ص : ١٩٠-١٩١ ، ٢٠٣-٢٠٥ .

[٤٤٤] انظر : الفتاوى : ٢٥٦/٥ .

[٤٤٥] انظر : الفتاوى : ١٨٥/٣ ؛ ١٨٦/٢٠ .

٥- عمر بن ذر[446] .

هو أبو ذر عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني ، ثم المرهبي الكوفي ، المتـوفى سنة ١٥٦هـ ، وقيل غير ذلك .

وهو من شيوخ أبي حنيفة ، وقد اتصف بالزهد والعبادة ، وكان ثقة ، واعظا بليغـا حسن الصوت ، لكنه رأس في الإرجاء ، ولما مات لم يشهده سفيان الثوري .

وقد أورده شيخ الإسلام في سياق قصة لمعقل بن عبيد الله العبسي ، وأنه دخل على عطاء بن أبي رباح في نفر من أصحابه ، وجرت بينهم محاورة حول ما أحدثه المرجئة الفقهاء ، وتبري عطاء منهم ، وفيها قال معقل مخاطبا عطاء :

" قلت : إ م انتحلوك ، وبلغني أن ابن ذر دخل عليك في أصحاب له ، فعرضـوا عليك قولهم فقبلته ، فقلت هذا الأمر ؟

فقال : لا والله الذي لا إله إلا هو – مرتين أو ثلاثا – "[٤٤٧] .

٦- طلق بن حبيب[448] .

هو طلق – بسكون اللام - ابن حبيب العـ ي – بفتح المهملة والنون - البـصري ، المتوفى سنة دون المائة بعد التسعين .

وصفه الذهبي بالزاهد الكبير ، ومن العلماء العاملين ، وأنه من صلحاء التابعين ، إلا أنه يرى الإرجاء .

وكان طلق يتكلم على الناس ، ويعظ ، وكان من أحسن الناس صوتا ، فلما وقعت فتنة ابن الأشعث قال : اتقوها بالتقوى ، فقيل له : صف لنا التقوى ، فقال : العمل بطاعة

---

[٤٤٦] راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٣٨٨-٣٨٥/٦ ؛ وميزان الاعتـدال : ١٩٣/٣ ؛ و ـذيب التهـذيب : ٣٢٢/٣-٢٢٤ .

[٤٤٧] الإيمان ، ص : ١٩٣ (الفتاوى : ٢٠٥/٧) .

[٤٤٨] راجع أخباره في : الطبقات الكبرى : ٢٢٨/٧ ؛ وحلية الأولياء : ٦٤/٣ ؛ والـشريعة : ٦٨١/٢ رقـم ٣٠١ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٦٠١/٤-٦٠٣ ؛ وميزان الاعتدال : ٣٤٥/٢ ؛ و ذيب التهذيب : ٢٤٦/٢ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٤٦٥ .

الله ، على نور من الله ؛ رجاء ثواب الله ، وترك معاصي الله ، على نور مـن الله ؛ مخافـة عذاب الله .

ومع هذا ، فقد كان هو وسعيد بن جبير وقراء كانوا معهم ممن طلبـهم الحجـاج لقتلهم ؛ بسبب هذه الفتنة المظلمة .

وقد ى سعيد بن جبير عن مجالسته ؛ للإرجاء ، وجاء في سيرته أنه كان داعية إليه.

وأخيرا يقول شيخ الإسلام :" وفي الجملة الذين رموا بالإرجاء من الأكابر ، مثـل طلق بن حبيب ، وإبراهيم التيمي ، ونحوهما كان إرجاؤهم من هذا النوع[449] ، وكانوا أيضا لا يستثنون في الإيمان[450] "[451] .

٧- إبراهيم التيمي[452] .

هو أبو أسماء إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي ، المتوفى سنة ٩٢هـ .

كان كما وصفه الذهبي شابا صالحا ، قانتا لله ، عالما ، فقيها ، كبير القدر ، واعظا ، وكان إذا سجد كأنه جذم حائط ي ل على ظهره العصافير .

قال أبو زرعة فيه : ثقة ، مرجئ ، وقد تقدم في ترجمة طلق قول شيخ الإسـلام إن الإرجاء الذي رمي به إبراهيم هو من نوع إرجاء الفقهاء .

يقال : قتله الحجاج ، وقيل مات في حبسه ، ولم يبلغ أربعين سنة رحمه الله تعالى .

٨- شبابة بن سوار[453] .

هو أبو عمرو شبابة بن سوار الفزاري مولاهم المدائني ، المتوفى سنة ٢٠٦هـ ، وقيل غير ذلك .

---

٤٤٩ يعني إرجاء الفقهاء ، فقد كان حديثه عنه . انظر : الفتاوى : ٣٨/١٣ .

٤٥٠ سيأتي بإذن الله شرح مذهبهم في الاستثناء في مبحث مستقل .

٤٥١ الفتاوى : ٤٠/١٣ .

٤٥٢ راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٦١/٥ ؛ و ذيب التهذيب : ٩٢/١ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ١١٨ .

٤٥٣ راجع أخباره في : : سير أعلام النبلاء : ٥١٣/٩-٥١٤ ؛ وميزان الاعتدال : ٢٦٠/٢ ؛ و ـذيب التهـذيب : ١٤٨/٢ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٤٢٩ .

وصفه الذهبي بأنه من كبار الأئمة ، إلا أنه مرجئ ، وأنه صدوق ، مكثر ، صاحب حديث ، فيه بدعة .

وقال الإمام أحمد : تركته للإرجاء ، و لما سئل عنه قال : شبابة كـان يـدعو إلى الإرجاء .

قال : وحكي عن شبابة قول أخبث من هذه الأقاويل ، ما سمعت أحدا عن مثله .

قال : قال شبابة : إذا قال ، فقد عمل بجارحته ، أي بلسانه ، فقد عمل بلسانه حين تكلم .

ثم قال أبو عبد الله : هذا قول خبيث ، ما سمعت أحدا يقول به ، ولا بلغني[454] .

وبالانتهاء من التعريف بشبابة ينتهي ما تم الوقوف عليه من الأسماء التي ذكرها شيخ الإسلام ممن يدخل ضمن رجال مرجئة الفقهاء ، وقبل ختم ذلك ، فممـا ينبـه عليـه أن للحافظ الذهبي رحمه الله كلمة قالها حول بعض من ذكر خبره ههنا ، وغيرهم ، ممن رمـي بالإرجاء من الفقهاء ، فإنه بعد أن سمى جماعة منهم قال :" الإرجاء مذهب لعدة من جلـة العلماء ، لا ينبغي التحامل على قائله "[455] .

وقد استروح بعضهم هذه الكلمة ، فدفع ا كون إرجاء الفقهاء من الإرجاء المذموم ، وحصر الذم في إرجاء من يقول إن الإيمان هو المعرفة[456] .

ولا ريب أن كلمة الذهبي لا تدل على هذه الدعوى البتة ، خاصة أ ا جـاءت في سيرة مسعر بن كدام ، وقول بعضهم إنه مرجئ[457] ، مع جماعة ممن وقع في الإرجـاء مـن الفقهاء .

فهنا علق الذهبي بتلك المقولة ، وغاية ما فيها النهي عن التحامل على من وقع في الإرجاء من الفقهاء ، وهذا حق ، لكن التحذير من مقالتهم واجب شرعا ، وهو ما صنعه

---

٤٥٤ نقله شيخ الإسلام في : الإيمان ، ص: ٢٤١-٢٤٢ (الفتاوى : ٢٥٥/٧) ؛ وهو في السنة ، للخلال : ٥٧١/٣-٥٧٢ رقم ٩٨٢ .

٤٥٥ ميزان الاعتدال : ٩٩/٤ .

٤٥٦ انظر تعليق محققي الجزء السابع من سير أعلام النبلاء : ١٦٥/٧-١٦٦ .

٤٥٧ وقد تقدم التعريف به ، وذكر هناك قول الإمام أحمد رحمه الله أنه لم يكن مرجئا ، راجـع : مبحـث التعريـف بالمرجئة.

الأئمة ، وصنعه الذهبي نفسه ، ، فقد رأينا في السير السابقة وصفه لهم بالإرجاء ، والله أعلم.

ثانيا : مجمل اعتقاد فقهاء المرجئة .

لم يذكر علماء السنة – بحسب الاطلاع - مخالفة لمرجئة الفقهاء إلا في باب الإيمان ، وما عداه فهم موافقون لأهل السنة .

وقد مر معنا أثناء النظر في سير أولئك الفقهاء أن نقد السلف لهم إنما هـو في هـذا الجانب فحسب ، وقد صرح شيخ الإسلام كما سبق النقل عنه بأن أبا حنيفة على طريقـة السلف في التوحيد والقدر[458] ، وأنه المأخذ عليه الثابت عنه هو في مسألة الإيمان[459] .

---

[٤٥٨] انظر : الفتاوى : ٢٥٦/٥ .

[٤٥٩] انظر : الفتاوى : ١٨٦/٢٠ ؛ ١٨٥/٣ .

والناظر في معتقد أبي حنيفة يجد هذه الحقيقة ظاهرة ، فإن مجمل معتقده رحمـه الله يتلخص فيما يلي[٤٦٠] :

١/ العناية بأنواع التوحيد كلها ، وخاصة توحيد الألوهية ، وسد ذرائع الشرك .

٢/ إثبات الأسماء والصفات ، إثباتا يليق بالله تعالى .

٣/ إثبات الرؤية ، مع الإقرار بالعلو .

٤/ الإيمان بالقدر بمراتبه الأربع : العلم ، والكتابة ، والمشيئة ، والخلق .

٥/ أن الإيمان مجرد تصديق القلب ، وقول اللسان ، وأنه لا يزيد ولا يـنقص ، وأن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان .

هذا هو مجمل معتقد أبي حنيفة ، وهو - بحمد الله - موافق لما عليه أهل السنة حاشا باب الإيمان ، ومما يلزم ذكره أن هذا المعتقد لأبي حنيفة ليس هو الذي عليه المنتـسبون إلى مذهبه في العصور المتأخرة ، بل غلب عليهم الابتداع ، ومخالفة منهاج السلف ، والميل عن الصراط المستقيم ، وصار جلهم على المعتقد الماتريدي ، فلذلك لا تكاد تجد حنفيا في الفقه إلا وهو ماتريدي في الاعتقاد ، إلا من تمسك بالأثر ، واتبع الحديث ، وهدي إلى السنة[٤٦١] .

---

460 راجع تفاصيل ذلك في كتاب : أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة ، للدكتور محمد الخميس ، الطبعة الأولى عـام ١٤١٦هـ ، دار الصميعي بالرياض .

٤٦١ ومن الدراسات التي أجلت هذه الحقيقة : كتاب الماتريدية وموقفهم من توحيد الأسماء والصفات ؛ وكتاب أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة .

المبحث الثاني : الجهمية

أولا : التعريف بالجهمية ، وأشهر رجالها .

تنتسب الجهمية إلى الجهم بن صفوان المقتول سنة ١٢٨هـ ، فالجهمية هم نفاة الصفات[٤٦٢] ، الذين اتبعوا جهما فيما ابتدعه في الإسلام[٤٦٣] .

وكان ظهور الجهمية في أواخر عصر التابعين[٤٦٤] ، بعد موت عمر بن عبد العزيز سنة ١٠١هـ[٤٦٥] .

وقد تولى كبر نشر المذهب الجهمي في الأمة جماعة مخذولون رتبهم الحافظ ابن كثير – رحمه الله - في قوله :" أخذ عن الجعد الجهم بن صفوان الخزري - وقيل الترمذي - ، ... ، وأخذ بشر المريسي عن الجهم ، وأخذ أحمد بن أبي دؤاد عن البشر "[٤٦٦] .

وسيستعرض هنا حال هؤلاء الأربعة بإيجاز :

١ - الجعد بن درهم .

وهو شيخ الجهمية ، وحقه أن تنسب إليه الفرقة ، ولكنها اشتهرت باسم تلميذه الضال الجهم بن صفوان ، وإن كان شيخه هو الذي بذر هذا الشر العظيم في الأمة ، وتلقاه عنه كل جهمي – نعوذ بالله من الخذلان – .

والمقالات الباطلة التي اشتهرت عنه قوله بالتعطيل ، ونفي الاستواء ، والخلة ، والكلام ، والقول بخلق القرآن ، والجبر ، والإرجاء .

---

[462] انظر : الفتاوى : ٣٥٨/١٢ .

[463] انظر : بيان تلبيس الجهمية ، تحقيق الغفيص ، رسالة دكتوراة غير منشورة : ٤٧٨/٢ .

[464] انظر : بيان تلبس الجهمية ، تحقيق الأمعي ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، : ٤٧٠/٢-٤٧١ ؛ وانظر : الفتاوى : ٤٦٠/٨ .

[465] البداية والنهاية : ٦٧٥/١٢ .

[466] البداية والنهاية : ١٤٨/١٣ .

يقول شيخ الإسلام :" فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام – أعني أن الله سبحانه وتعالى ليس على العرش حقيقة ، وأن معنى استوى بمعنى استولى ، ونحو ذلك هو الجعد بن درهم ، وأخذها عنه الجهم بن صفوان ، فنسبت مقالة الجهمية إليه "[٤٦٧] .

وقد استفاض في كتب السلف ذكر طريقة قتله ، وأ ا على يد الأمير خالد بن عبد الله القسري[٤٦٨] الذي ذبحه يوم عيد الأضحى قائلا كلمته المشهورة في خطبة صلاة العيد :" أيها الناس : ضحوا تقبل الله ضحاياكم ، فإني مضح بالجعد بن درهم ؛ إنه زعـم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا ، ولم يكلم موسى تكليما ، تعالى الله عما يقول الجعد علوا كـبيرا ، ثم نزل فذبحه في أصل منبره ، أثابه الله وتقبل منه "[٤٦٩] .

قتل الجعد سنة نيف وعشرين ومائة[٤٧٠] .

٢- الجهم بن صفوان .

" أبو محرز السمرقندي ، الضال ، المبتدع ، رأس الجهمية ، هلك في زمان صـغار التابعين ، وما علمته روى شيئا ، لكنه زرع شرا عظيما "[٤٧١] .

---

[467] الفتاوى : ٢٠/٥ .

[468] هو أبو الهيثم خالد بن عبد الله بن يزيد البجلي القسري ، من كبار أمراء الدولة الأموية ، ومن مـشاهير أهـل السخاء والجود ، وله مقامات في قمع أهل البدع والضلال ، ونقم عليه بأشياء لعلها من وضع بعض خـصومه كمـا جنح إليه الحافظ ابن كثير ، مات سنة ١٢٦هـ .

راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٢٥/٥-٤٣٢ ؛ والبدايـة والنهايـة : ١٩٤/١٣-٢٠٣ ؛ وفي ط مكتبـة المعارف : ٢٠/١٠-٢١ زيادة ليست في ط مكتبة هجر .

[469] انظر : سير أعلام النبلاء : ٤٣٢/٥ ؛ والبداية والنهاية : ١٤٨/١٣ ، ١٩٩ ؛ وعامة كتب السلف أخرجت هذا الخبر ؛ وأورده شيخ الإسلام في مواضع كثيرة ، منها : الفتـاوى : ١٤٢/٨ ، ٢٢٨ ؛ ٢٦/١٢ ؛ ودرء التعـارض : ٢٤٤/٥ ؛ وانظر في الرد على من طعن في ثبو ا : مقالة التعطيل والجعد بن درهم ، للدكتور محمد التميمي ، الطبعـة ١٤١٨هـ ، مكتبة أضواء السلف بالرياض ، ص : ١٥٤-١٦١ .

[470] انظر عن الجعد : سير أعلام النبلاء : ٤٣٣/٥ ؛ وميزان الاعتدال : ٣٩٩/١ ؛ والبداية والنهايـة : ١٩٩/١٣-٢٠٠ ؛ ومقالة التعطيل والجعد بن درهم ، ص : ١٢٧-١٧٩ .

[471] قاله الذهبي في : ميزان الاعتدال : ٤٢٦/١ .

وهو " أس الضلالة ، ورأس الجهمية "[472] ، وإمامهم بلا منازع - وبئست الإمامة - ، وهو الذي سن في الإسلام سنة سيئة لا يزال أهل الباطل يأخذون ا ، " فهو أعظم الناس نفيا للصفات ، بل وللأسماء الحسنى "[473] - نعوذ بالله من الشقاء - .

مات مقتولا سنة ١٢٨هـ[474] .

٣- بشر المريسي .

أبو عبد الرحمن بشر بن غياث بن أبي كريمة البغدادي المريسي .

وهو بلية كبرى ، إذ آتاه الله حظا من العلم حتى عد من كبار الفقهـاء ، ثم هـو متكلم مناظر بارع في الخصام عن مذهبه[475] ، فخذل حيث أعمل هذه الأوصاف في نـشر المذهب الجهمي ، حتى إن عامة التأويلات الجهمية للنصوص الشرعية متلقاة عنه[476] .

يقول الحافظ الذهبي فيه :" نظر في الكلام فغلب عليه ، وانسلخ من الورع والتقوى ، وجرد القول بخلق القرآن ، ودعا إليه ، حتى كان عين الجهمية في عصره وعالمهم ، فمقته أهل العلم ، وكفره عدة[477] .

ولم يدرك الجهم بن صفوان ، بل تلقف مقالاته من أتباعه "[478] .

هلك بشر في آخر سنة ثماني عشرة ومائتين[479] .

---

[472] سير أعلام النبلاء : ٢٦/٦ .

[473] الفتاوى : ٢٠٢/١٢ .

[474] انظر : البداية والنهاية : ٢٢١/١٣ .

[475] انظر : سير أعلام النبلاء : ١٩٩/١٠ .

[476] انظر : درء التعارض : ٢٥٥/٢ ؛ ٢٣٧/٥ .

[477] حكى تكفيره عن عامة الفقهاء الإمام الدارمي في كتابه : نقض الإمام الدارمي على بشر المريسي ، تحقيق الدكتور رشيد الألمعي ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، مكتبة الرشد بالرياض : ٢٢٩/١ ، وانظر منه : ١٥٠/١ ؛ ونقله عنه شيخ الإسلام في : درء التعارض : ٦٠/٢ .

[478] سير أعلام النبلاء : ٢٠٠/١٠ .

[479] انظر : سير أعلام النبلاء : ٢٠٢/١٠ .

٤- أحمد بن أبي دواد[480] .

هو أبو عبد الله أحمد بن فرج بن حريز البغدادي الجهمي ، القاضي الضال ، الجهمي البغيض .

أخذ عن بشر المريسي ، وعلى يده امتحن أهل السنة ، وتزعم القول بخلق القرآن ، وغلا في التعطيل حتى بلغ المنتهى في الشقاء ، عندما حرف آية من كتاب الله تخالف هواه ، وهكذا هي دائما حال الغلاة .

يقول شيخ الإسلام :" وكتب قاضيهم أحمد بن أبي دواد على ستارة الكعبة : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ وهو العزيز الحكيم ، لم يكتب ﴿ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾[481] "[482] .

آذى عباد الله الصالحين ، فأخزاه الله بعد حين ، فمات مسجونا في بدنه ، مصادرا ماله ، وذلك سنة ٢٤٠هـ .

ثانيا : مجمل اعتقاد الجهمية[483] .

١- إهمال توحيد الألوهية ، والاشتغال بتوحيد الربوبية ، رغم بداهة الثاني ، وضرورة الأول ، وهذا أمر مشترك بين عامة فرق المبتدعة .

٢- تعطيل الرب تعالى من أسمائه وصفاته .

---

[480] راجع أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٦٩/١١-١٧١ ؛ وميزان الاعتدال : ٩٧/١ ؛ والبداية والنهاية : ١٤٨/١٣ ، ٣٦٢/١٤-٣٧٢ ؛ وانظر في كونه جهميا لا معتزليا : الفتاوى : ٣٠٠/١٧.

[481] سورة الشورى ، الآية : ١١ .

[482] الفتاوى : ١٨٤/١٣ ؛ وانظر : شرح العقيدة الطحاوية : ١٢١/١ .

[483] راجع في معتقد الجهمية : مقالات الإسلاميين : ٣٣٨/١ ؛ وأصول الدين ، للبغدادي ، ص : ٣٣٣ ؛ والفرق بين الفرق له ، ص : ١٥٨-١٥٩ ؛ والملل والنحل ، للشهرستاني : ٧٣/١-٧٤ ؛ والتنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، لأبي الحسين الملطي ، تحقيق يمان المياديني ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار رمادي بالدمام ، ص : ١١٠-١١٣ ؛ ورسالة آراء الفرق الإسلامية في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية – المعتزلة والجهمية - ، للدكتور يوسف السعيد ، رسالة دكتوراة غير منشورة بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة ، ضمن مشروع آراء الفرق الإسلامية في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية .

٣- إنكار رؤية الله تعالى .

٤- القول بالجبر ، وأن العباد لا فعل لهم على الحقيقة ، وإنما تنسب إليهم أعمالهم على المجاز .

٥- القول بأن الإيمان هو مجرد معرفة القلب ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، ولا يتبعض ، ولا يتفاضل ، ولا يستثنى فيه ، وأن مرتكب الكبيرة كامل الإيمان ، وأن الكفر هو الجهل فقط .

٦- القول بفناء الجنة والنار .

المبحث الثالث : الكلابية

أولا : التعريف بالكلابية ، وأشهر رجالها .

١- ابن كلاب .

هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب القطان البصري ، رأس المتكلمين بالبصرة في زمانه ، وإليه تنسب فرقة الكلابية .

يقول شيخ الإسلام عنه :" وابن كلاب إمام الأشعرية أكثر مخالفة لجهم ، وأقرب إلى السلف من الأشعري نفسه "[484] .

ومما يتعلق بسيرته ما رمي به من أنه كان نصرانيا أسلم ؛ ليفسد دين المسلمين[485] ، وهي فرية فندها أهل التحقيق ، منهم شيخ الإسلام ، وبين سبب ا امه ذه التهمة ، حيث قال :" وكان ممن انتدب للرد عليهم – يعني الجهمية والمعتزلة – أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب ، وكان له فضل وعلم ودين ، ومن قال إنه ابتدع ما ابتدع ؛ ليظهر دين النصارى في المسلمين ، كما يذكره طائفة في مثالبه ، ويذكرون أنه أوصى أخته بذلك ، فهذا كذب عليه ، وإنما افترى عليه المعتزلة والجهمية الذين رد عليهم ، فإ م يزعمون أن من أثبت الصفات فقد قال بقول النصارى "[486] .

---

[484] الفتاوى : ١٢/٢٠٢-٢٠٣ .

[485] انظر : البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ، للسكسكي ، تحقيق د/ بسام العموش ، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ ، مكتبة المنار بالأردن ، ص : ٣٦-٣٧ .

[486] الفتاوى : ٥/٥٥٥ ؛ وانظر : درء التعارض : ٦/١٥٥ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١١/١٧٥ .

اختلف في سنة وفاة ابن كلاب ، وقال الذهبي في ذلك :" لم أقع بوفاة ابن كلاب ، وقد كان باقيا قبل الأربعين ومائتين "[487] .

٢- أبو العباس القلانسي[488] .

هو أحمد بن عبد الرحمن بن خالد القلانسي الرازي .

لا يعرف متى ولد ولا متى توفي ، فأخباره قليلة ، وقد وصفه البغدادي بإمام أهـل السنة الذي زادت تصانيفه في الكلام على مائة وخمسين كتابا[489] .

وقد صرح شيخ الإسلام بمتابعته لابن كلاب[490] ، وذكر قوله في مسألة الإيمان ، وأنه نصر مذهب السلف[491] .

٣- أبو علي الثقفي[492] .

هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الثقفي النيسابوري ، المتوفى سنة ٣٢٨هـ .

وصفه الذهبي رحمه الله بالإمام ، المحدث ، العلامة ، الزاهد ، العابد ، شيخ خراسان.

وكان من تلاميذ إمام الأئمة ابن خزيمة[493] رحمه الله ، ولكنه خالفه في مسألة القرآن ، فعاب ابن خزيمة ذلك عليه وعلى من خاض معه ، و اهم عن الخوض في الكلام ، وانتهى به الأمر إلى أن أُلزم بيته[494] .

---

[487] سير أعلام النبلاء : ١٧٤/١١ ؛ وانظر : طبقات الشافعية الكبرى : ٢٩٩/٢-٣٠٠ .

[488] راجع أخباره في : تبيين كذب المفتري ، ص : ٣٩٨ ؛ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٤٦٦/١-٤٦٩ ؛ وآراء الكلابية العقدية وأثرها في الأشعرية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة ، لهدى الشلالي ، طبعة سنة ١٤٢٠هـ ، مكتبة الرشد بالرياض ، ص : ٧٣-٧٨ .

[489] انظر : أصول الدين ، ص : ٣١٠ .

[490] درء التعارض : ٢٧٠/١ ؛ وانظر منه : ٨١/٢ ، ٨٢ ؛ والتدمرية ، ص : ١٩٣ (الفتاوى : ١٠٣/٣) .

[491] انظر : الإيمان ، ص : ١١٤ (الفتاوى : ١١٩/٧) .

[492] أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٨٠/١٥-٢٨٣ ؛ وطبقات الصوفية ، ص : ٣٦١-٣٦٥ ؛ وطبقات الشافعية : ١٩٢/٣-١٩٦ ؛ والوافي بالوفيات : ٧٥/٤ ؛ وآراء الكلابية العقدية ، ص : ٧٩-٨٥ .

والذي ذكره شيخ الإسلام عن الثقفي أنه ممن نصر مذاهب السلف في الإيمان[495] .

ثانيا : مجمل اعتقاد الكلابية[٤٩٦] .

١- إثبات الأسماء والصفات ، سوى الاختيارية منها ، مع مخالفتهم فيها لمـا عليـه السلف ، وكان الناس قبل ابن كلاب إما مثبت للصفات أو ناف لها ، فجاء ـذا التفريق في الصفات ، فكان أول قائل به ، وتابعه عليه الناس[٤٩٧] ، عافانا الله ، وجعلنا بمنه وكرمه هداة خير .

٢- قالوا إن الله يرى في الآخرة .

٣- يرون أن أفعال العباد خلق من الله ، وهي كسب من العبد .

٤- القول بأن الإيمان هو التصديق ، وقول اللسان ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، وأنه يجب الاستثناء فيه ، وقالوا إن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان .

---

[٤٩٣] هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ، الملقب بإمام الأئمة ، كان له كما يقول الذهبي :" عظمة في النفوس ، وجلالة في القلوب ؛ لعلمه ، ودينه ، واتباعه للسنة " ، توفي رحمه الله سنة ٣١١هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٣٦٥/١٤-٣٨٢ ؛ وطبقات الشافعية : ١٠٩/٣-١١٩ ؛ والوافي بالوفيات : ١٩٦/٢ .

[٤٩٤] انظر خبرها في : سير أعلام النبلاء : ٢٨٢/١٥ ؛ ودرء التعارض : ٧٨/٢-٨٢ ؛ وآراء الكلابية العقدية ، ص : ٨٢-٨٤ .

[٤٩٥] انظر : الإيمان ، ص : ١١٤ (الفتاوى : ١١٩/٧) .

[496] راجع في أقوال الكلابية : موقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٤٤٥/١-٤٥٠ ؛ وآراء الكلابية العقدية .

[497] انظر : الفتاوى : ١٧٨/١٢ .

المبحث الرابع : الكرامية

أولا : التعريف بالكرامية ، وأشهر رجالها .

١- ابن كَرام .

إليه تنسب هذه الفرقة ، وهو أبو عبد الله محمد بن كرام بن عـراق السجـستاني ، المشهور بابن كرام[498] ، والمتوفى في القدس سنة ٢٥٥هـ [499] .

ذُكر له جملة من المصنفات ، منها : عذاب القبر ، والتوحيد ، ولكن لم يصل منـها شيء ، ولله الحمد[500] .

يقول عنه الذهبي :" المبتدع ، شيخ الكرامية ، كان زاهدا ، عابدا ، ربانيا ، بعيـد الصيت ، كثير الأصحاب ، ولكن يروي الواهيات "[501] .

وقد عده شيخ الإسلام من أئمة النظار المنتسبين إلى أهل السنة والجماعة[502].

---

[498] في ضبط (كرام) انظر : ميزان الاعتدال : ٢١/٤-٢٢ ؛ والبداية والنهاية : ٥١٥/١٤-٥١٦ ؛ والتجسيم عند المسلمين – مذهب الكرامية - ، لسهير مختار ، الطبعة الأولى ١٩٧١م ، ص : ٤٨-٥٤ .

[499] انظر أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٥٢٣/١١-٥٢٤ ؛ وميـزان الاعتـدال : ٢١/٤ ؛ والبدايـة والنهايـة : ٥١٥/١٤-٥١٧ ؛ والوافي بالوفيات : ٣٧٥/٤ ؛ والتجسيم عند المسلمين ، ص : ٤٥-٦٦ .

[500] انظر : التجسيم عند المسلمين ، ص : ٦٢-٦٣ .

[501] سير أعلام النبلاء : ٥٢٣/١١ .

[502] انظر : الرد على المنطقيين ، ص : ٦٥ ؛ والصفدية : ٣٦/١ .

لكنه بين أنه مع انتسابه لأهل السنة ، ورده على المخالفين لهم ، إلا أنه ينتسب إلى أهل الرأي ، وموافق للمخالفين في أصولهم ، وتكلم في جملة من المسائل الكبار بما أنكر عليه.

يقول شيخ الإسلام :" وقام أيضا أبو عبد الله محمد بن كرام بسجستان ونواحيها ينصر مذهب أهل السنة والجماعة ، المثبتة للصفات والقدر وحب الصحابة وغير ذلك ، ويرد على الجهمية والمعتزلة والرافضة وغيرهم ، ويوافقهم على أصول مقالا م التي ا قالوا ما قالوا ، ويخالفهم في لوازمها ، كما خالفهم ابن كلاب والأشعري ، لكن هؤلاء منتسبون إلى السنة والحديث ، وابن كرام منتسب إلى مذهب أهل الرأي " .

ثم ذكر مخالفته للجماعة في جملة من مسائل الاعتقاد منها مسألة الإيمـان ، وخـتم كلامه بأن موافقة ابن كرام لأهل السنة أعظم من موافقة المعتزلة والرافضة[503] .

٢- إسحاق بن محمشاد[٥٠٤] .

أبو يعقوب إسحاق بن محمشاد أو ابن محمش النيسابوري ، الهالك سنة ٣٨٣هـ .

شيخ الكرامية في عصره ، وإليه تنسب فرقة الإسحاقية من فرق الكرامية ، وهو من الكذابين الذين يضعون الحديث على مذهب الكرامية ، ومما وضعه – قبحه الله – أن الـنبي ﷺ قال : يجيء في آخر الزمان رجل يقال له : محمد بن كرام ، يحي الـسنة والجماعـة ، هجرته من خراسان إلى بيت المقدس ، كهجرتي من مكة إلى المدينة[٥٠٥] .

ومن صفاقته أنه ألف كتابا سماه : فضائل ابن كرام ، ملأه مدحا في شيخه على هذا المنوال من الكذب والدجل ، قال الذهبي رحمه الله :" فانظر إلى المادح والممدوح ! "[٥٠٦] .

---

[٥٠٣] شرح الأصبهانية : ٣٢٨/٢ ؛ وانظر : التدمرية ، ص : ١٩٣ ، وقوله في الإيمان سيأتي مفصلا بعون الله في مبحث مستقل .

[٥٠٤] انظر عنه : ميزان الاعتدال : ٢٠٠/١ ؛ وشذرات الذهب : ١٠٤/٣ ؛ والتجسيم عند المـسلمين ، ص : ٧٦-٧٨ .

[٥٠٥] انظر : ميزان الاعتدال : ٢٠٠/١ ؛ والفوائد ا موعة في الأحاديث الموضوعة ، للشوكاني ، تحقيـق المعلمـي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت ، ص : ٣٦٢ رقم ١٢٣٠ .

[٥٠٦] ميزان الاعتدال : ٢٠٠/١ .

٣- محمد بن الهيصم[507] .

أبو عبد الله محمد بن الهيصم ، عاش في القرن الخامس الهجـري ، أي في العـصر الذهبي للكرامية ، ولا تعلم سنة وفاته .

وإليه تنسب فرقة الهيصمية من فرق الكرامية ، وقد كان له دور بـارز في تقريـب مذهب الكرامية بين المذاهب ، وتخفيف التشنيع عليه .

وكانت له مناظرات مع خصوم الكرامية ، كتلك التي جرت له مع ابن فـورك في مسألة علو الله تعالى ، وله مناظرة مع الرازي .

وقد عده شيخ الإسلام من شيوخ الكرامية وأحد النظار[508] ، ونقل له كلاما يتعلـق بالقرآن عن مصنف له اسمه : جمل الكلام في أصول الدين[509] ، وذكر أنه وقف على مصنف له آخر قرر فيه أن الإيمان قول فقط[510] .

٤- إبراهيم بن مهاجر[511] .

من أهل القرن الرابع الهجري ، وعاش في نيسابور ، وإليه تنتسب فرقة المهاجرية من الكرامية ، وقد ذكر البغدادي أنه جرت بينهما مناظرة سنة ٣٧٠هـ .

ثانيا : مجمل اعتقاد الكرامية[512] .

---

[507] انظر عنه : البداية والنهاية : ٦٣٤/١٥ ؛ ٦٨٨/١٦ ؛ و اية الاقدام في علم الكلام ، للشهرستاني ، تحقيق الفـرد جيوم ، مكتبة الثقافة الدينية بمصر ، ص : ١٠٥ ؛ والتجسيم عند المسلمين ، ص : ٨٧-٩١ .

[508] انظر : الرد على المنطقيين ، ص : ٥٤٦ .

[509] انظر : الفتاوى : ١٨٣/٦-١٨٤ ؛ وشرح الأصبهانية : ٢١١/١ (ص : ٣٧ ط مخلوف) .

[510] انظر : الفتاوى : ٥٨/١٣ .

[511] انظر عنه : الفرق بين الفرق ، ص : ٢١٧ ، ٢٢٤ ؛ والتجسيم عند المسلمين ، ص : ٩٣-٩٤.

[512] راجع : مقالات الإسلاميين : ٢٢٣/١-٢٢٤ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢١٦-٢٢٥ ؛ والملـل والنحـل : ٩٩/١-١٠٥ ؛ والتجسيم عند المسلمين ، ص : ١٤٥-١٤٧ ، ١٨٧-١٩١ ، ١٩٧-٢٤٢ ؛ وموقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الكرامية في الإلهيات ، لعبد القادر بن محمد عبد الله ، رسالة ماجستير في قسم الدراسات العليـا فـرع العقيدة ، من كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى ، عام ١٤٠٩هـ .

١- اتفاقهم على إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى ، وفسروا معناه بأنـه القـائم بالذات ، المستغني وجوده عن غيره .

٢- إثبات الصفات ، مع تحريف لما أثبتوه ، كما صنعوا في صفة السمع ، والبصر ، والكلام ، والاستواء ، والإرادة .

٣- إثبات الجهة لله تعالى ، وقالوا إنه بجهة فوق ذاتا ، ثم اختلفوا في شـرح هـذا المعتقد عندهم .

٤- أثبتوا الرؤية حتى قالوا إن الله تعالى يمكن أن يرى بالأبصار في الدنيا .

٥- القول بأن الإيمان هو قول اللسان فقط ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، ولا يـستثنى فيه ، وقالوا إن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان .

المبحث الخامس : الأشاعرة

أولا : التعريف بالأشاعرة ، وأشهر رجالها .

يقول شيخ الإسلام ملخصا حال هذه الفرقة :" والأشعرية الأغلب عليهم أ م مرجئة في باب الأسماء والأحكام ، جبرية في باب القدر ، وأما في الصفات فليسوا جهمية محضة ، بل فيهم نوع من التجهم " ، ثم قال :

" وأما الأشعرية فلا يرون السيف موافقة لأهل الحديث ، وهم في الجملة أقرب المتكلمين إلى مذهب أهل السنة والحديث "[513] .

ومن أشهر رجالات هذه الفرقة :

١ - أبو الحسن الأشعري .

وهو علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري ، المتوفى سنة ٣٣٠هـ[514] .

وهو " المتكلم ، صاحب الكتب والتصانيف في الرد على الملحدة ، وغيرهم من المعتزلة ، والرافضة ، والجهمية ، والخوارج ، وسائر أصناف المبتدعة "[515] .

ووصفه الذهبي بالعلامة ، إمام المتكلمين ، وقال فيه :" لأبي الحسن ذكاء مفرط ، وتبحر في العلم ، وله أشياء حسنة ، وتصانيف جمة تقضي له بسعة العلم "[516] .

والذي طبع من هذه التصانيف[517] :

---

[513] الفتاوى : ٥٥/٦ .

[514] من الكتب التي توسعت في أخباره : تبيين كذب المفتري ؛ وطبقات الشافعية : ٣٤٧/٣-٤٤٤ ؛ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٣٢٩/١-٤٣٤ .

[515] تاريخ بغداد : ٣٤٦/١١-٣٤٧ ؛ وانظر نحو هذا الوصف في : الفتاوى : ١٣/٤ .

[516] سير أعلام النبلاء : ٨٥/١٥ ، ٨٧ .

مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين[518] ، واللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع[519] ، ورسالة إلى أهل الثغر[520] ، والإبانة عن أصول الديانة[521] ، ورسالة استحسان الخوض في علم الكلام[522] ، ورسالة في الإيمان[523] .

وللناس كلام كثير في مراحل حياته العقدية[524] ، وقد لخّص شيخ الإسلام رأيه في ذلك بقوله :" وأبو الحسن الأشعري لما رجع عن مذاهب المعتزلة سلك طريقة ابن كلاب ، ومال إلى أهل السنة والحديث ، وانتسب إلى الإمام أحمد ، كما قد ذكر ذلك في كتبه كلها ، كالإبانة ، والموجز ، والمقالات "[525] .

وكما اختلف الناس في عقيدته اختلفوا كذلك في آخر مصنفاته ، والذي يراه شيخ الإسلام أن الأشعري صنف كتاب الإبانة في آخر عمره[526] .

وذكر أن أصحاب الأشعري يرون أنه آخر كتاب صنفه ، وعليه يعتمدون في الذب عنه عند من يطعن عليه[527] .

---

[517] قام الأشعري نفسه بعد كتبه التي صنفها في كتاب له اسمه العمد في الرؤية ، ونقل ما فيه ابن عساكر وزاد عليه في : تبيين كذب المفتري ، ص : ١٢٨-١٤٠ ؛ واعتنى بعض من كتب عنه بعدها ، انظر مثلا : مقدمة تحقيق رسالة إلى أهل الثغر ، للأشعري ، تحقيق الدكتور عبد الله شاكر ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة النبوية ، ص : ٤٩-٦١ .

[518] نشر الكتاب مرتين : الأولى بعناية المستشرق ريتر ، ونشرته دار النشر فرانز شتاينر بفيسبادن (بألمانيا) ، الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٠هـ ، والنشرة الثانية بعناية محمد محي الدين عبد الحميد ، وهذه النشرة هي المعتمدة في هذه الدراسة.

[519] إحدى طبعاته بتحقيق حموده غرابة .

[520] من طبعاته : طبعة بتحقيق عبد الله شاكر ، وبتحقيق محمد السيد الجليند .

[521] طبعت مرارا ، إحداها بتحقيق عباس صباغ .

[522] طبعت بتحقيق مكارثي ، مع كتاب اللمع .

[523] طبعت بتحقيق شبيتا . انظر : تاريخ التراث العربي ، لفؤاد سزكين ، طبعة سنة ١٤١١هـ ، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، المجلد الأول ، الجزء الرابع ، ص : ٣٨ ، وسيأتي بيان محتواها بعون الله تعالى في الفصل الأول من الباب الثالث .

[524] في : موقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٣٦١/١-٤٣٤ دراسة موسعة حول ذلك .

[525] درء التعارض : ١٦/٢ ؛ وهو في : المستدرك على مجموع الفتاوى : ٨٤/١ ؛ وانظر : الفتاوى : ٢٢٨/٣ ؛ ومنهاج السنة : ٢٢٧/٢-٢٢٩ ؛ ٩/٨ .

[526] انظر : الفتاوى : ٣٥٩/٦ .

٢- أبو بكر الباقلاني .

هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن الباقلاني ، المتوفى سنة ٤٠٣هـ .

يقول عنه الذهبي :" كان ثقة ، إماما ، بارعا ، صنف في الرد على الرافضة ، والمعتزلة ، والخوارج ، والجهمية ، والكرامية ، وانتصر لطريقة أبي الحسن ، وقد يخالفه في مضائق ، فإنه كان من نظرائه "[٥٢٨] .

له مصنفات مشهورة ، منها : التمهيد في الرد على الملحدة والرافضة والخوارج والمعتزلة[529] ، والإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به[530] .

وقد ذكر شيخ الإسلام أنه وقف على تصنيف للباقلاني في الإيمان نصر فيه أنه تصديق القلب فقط[531] .

ويراه شيخ الإسلام أفضل المتكلمين المنتسبين إلى الأشعري ، ليس فيهم مثله ، لا قبله ولا بعده[532] .

وللباقلاني مكانة كبيرة في المذهب الأشعري ، حيث يعد المؤسس الثاني للمذهب ، وكانت منهجيته في البحث والمناظرة تختلف عن طريقة مؤسس المذهب أبي الحسن الأشعري ، فالأشعري بعد أن انتسب للإمام أحمد حرص على الاستدلال بالنقل ، فلما جاء الباقلاني

---

[٥٢٧] انظر : الفتاوى : ٩٣/٥ .

[528] سير أعلام النبلاء : ١٩/١٧ .

[٥٢٩] طبع بهذا الاسم بتحقيق محمود الخضيري ومحمد عبد الهادي أبو رية ، نشر دار الفكر العربي ؛ وطبع باسم : تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل ، بتحقيق عماد الدين أحمد حيدر ، نشر مؤسسة الكتب الثقافية ، وقد قال الدكتور عبد الرحمن المحمود عن هذه الطبعة :" وهي طبعة غير أمينة حذف منها صاحبها عنوة فصلا يتعلق بإثبات الباقلاني للاستواء والعلو " . موقف ابن تيمية من الأشاعرة : ١٤٤٠/٣ .

[٥٣٠] طبع بتحقيق زاهد الكوثري ، نشر مكتبة الخانجي ، وطبعة أخرى بتحقيق عماد الدين أحمد حيدر ، نشر عالم الكتب.

[٥٣١] انظر : الفتاوى : ٥٨/١٣ .

[٥٣٢] انظر : الفتاوى : ٩٨/٥ .

لم يكد يستدل به إلا نادرا ، معتمدا على العقل ، وصار هذا المنهج سنة لمن جاء بعده من الأشاعرة[533] .

٣- أبو المعالي الجويني .

هو إمام الحرمين عبد الملك بن يوسف بن عبد الله الجويني النيسابوري ، المتوفى سنة ٤٧٨هـ .

ترك مؤلفات كثيرة ، مما طبع منها : الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد[534] ، ولمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة[535] ، والعقيدة النظامية في الأركان الإسلامية[536].

ومن أهم ما صنعه في مذهب الأشاعرة أنه خطا به نحو الاعتزال ، والتأصيل الكلامي[537] .

٤- الرازي .

هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن علي القرشي الطبرستاني الرازي ، المعروف بابن خطيب الري ، المتوفى سنة ٦٠٦هـ .

من مصنفاته : أساس التقديس[538] ، ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين[539] ، ومعالم أصول الدين[540] ، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين[541] .

---

[533] انظر : موقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٥٥٣/٢ ؛ وفي علم الكلام (الأشاعرة) ، لأحمد صبحي ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ، دار النهضة العربية ببيروت ، ص : ٩٣-٩٤ ؛ ونشأة الأشعرية وتطورها ، لجلال موسى ، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ ، دار الكتاب اللبناني ببيروت ، ص : ٣٦٢ .

[534] حققه أسعد تميم ، نشر مؤسسة الكتب الثقافية .

[535] طبع بتحقيق فوقية حسين ، نشر عالم الكتب .

[536] طبع بتحقيق زاهد الكوثري ، نشر المكتبة الأزهرية للتراث .

[537] انظر شرح ذلك في : موقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٦٠٢/٢-٦٢١ ؛ وانظر : الفتاوى : ٢٠٣/١٢ ، ٩١/١٦ ؛ ومنهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة ، للدكتور أحمد آل عبد اللطيف ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، نشر مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية .

[538] طبع بتحقيق أحمد السقا ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية بمصر .

يقول شيخ الإسلام واصفا حاله :" ومن الناس من يسيء به الظن ، وهو أنه يتعمـد الكلام الباطل ، وليس كذلك ، بل يتكلم بحسب مبلغه من العلم والنظر والبحث في كـل مقام بما يظهر له ، وهو متناقض في عامة ما يقوله ، يقرر هنا شيئا ، ثم ينقـضه في موضـع آخر ؛ لأن المواد العقلية التي كان ينظر فيها من كلام أهل الكلام المبتـدع المـذموم عنـد السلف ، ومن كلام الفلاسفة الخارجين عن الملة ، تشتمل على كلام باطل ، كلام هـؤلاء وكلام هؤلاء ، فيقرر كلام طائفة بما يقرر به ، ثم ينقضه في موضع آخر بما ينقضه به "[542] .

وقد كان له دور بارز تابعه عليه من جاء بعده ، وهو خلطـه الفكـر الفلـسلفي بالكلام[543] .

ومن أهم ما يذكر عن الرازي ما يصنعه في مؤلفاته من شحنها بالـشبه والحجـج الباطلة بأقوى عبارة وأتمها ، ورد لها بأجوبة ضعيفة لا تقوى على إبطالها ، وما هذا بصنيع ناصح لعباد الله ، والله أعلم بالنوايا ، وقد مات تائبا ، والله هو أهل التقوى وأهل المغفرة[544] .

---

[٥٣٩] طبع مرارا ، منها بتحقيق د/ حسين أتاى ، نشر مكتبة دار التراث بمصر ، وطبعة أخرى بتعليق طه عبد الـرؤوف سعد ، نشر دار الكتاب العربي ببيروت .

[٥٤٠] طبع بتعليق طه عبد الرؤوف سعد ، نشر دار الكتاب العربي ببيروت .

[٥٤١] طبع بتعليق محمد المعتصم بالله البغدادي ، نشر دار الكتاب العربي ببيروت .

[٥٤٢] الفتاوى : ٥/٥٦١-٥٦٢ .

[٥٤٣] انظر : موقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٢/٦٧٧ .

[٥٤٤] راجع في أخبار الرازي ، ودوره في المذهب الأشعري : سير أعلام النبلاء : ٢١/٥٠٠-٥٠١ ؛ وميزان الاعتدال : ٣/٣٤٠ ؛ وفخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية ، لمحمد الزركان ، نشر دار الفكر ببيروت ؛ وموقف ابـن تيمية من الأشاعرة : ٢/٦٥١-٦٧٨ .

ثانيا : مجمل اعتقاد الأشاعرة[٥٤٥] .

١- إهمال توحيد الألوهية ، وتفسير الإله في كلمة التوحيد لا إله إلا الله بالربوبية ، وأنه القادر على الاختراع والخلق .

٢- نفي الصفات الاختيارية لله تعالى ، والاقتصار على إثبات سبع صفات سموها الصفات المعنوية والعقلية ، وهي : العلم ، والقدرة ، والإرادة ، والكلام ، والسمع ، والبصر ، والحياة ، وأما الصفات الخبرية فأثبتها متقدموهم ، وأولها المتأخرون منهم .

وأثبتوا الأسماء الحسنى لله تعالى مع تحريف لمعانيها بما يتوافق مع معتقدهم في الصفات .

٣- أثبتوا الرؤية ، وأنكروا العلو - وهو الجهة عندهم - ، فقالوا إن الله يرى لا في جهة .

٤- قالوا إن الله خالق أفعال العباد ، وأنه ليس لقدرة العبد تأثير في فعله ، بل القدرة من الرب ، والفعل كسب من العبد ، بمعنى أن فعل العبد ليس بتأثير منه ، بل لكونه محلا للفعل فحسب ، وهذا الجبر منهم قريب من القول بالجبر عند الجهمية .

٥- القول بأن الإيمان مجرد تصديق القلب ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، وأنه يجب الاستثناء فيه ، وقالوا إن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان .

---

[٥٤٥] راجع في ذلك : موقف ابن تيمية من الأشاعرة : ١٠٩٥/٣ ، ١٣٣٧-١٣٣٨ ؛ ومنهج الأشاعرة في العقيدة ، للدكتور سفر الحوالي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، الدار السلفية بالكويت .

المبحث السادس : الماتريدية

أولا : التعريف بالماتريدية ، وأشهر رجالها .

١- الماتريدي .

تنتسب الماتريدية إلى أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريـدي الـسمرقندي الحنفي ، المتوفى سنة ٣٣٣هـ بسمرقند[٥٤٦] .

وهو من " بلاد ما وراء النهر ، والتي عرفت فيما بعد باسـم تركـستان ، وبعـد الاستعمار الروسي لها عرفت باتحاد جمهوريات آسيا الوسطى السوفيتية ، وهي تجاور سيبيريا والصين وإيران والهند وأفغانستان "[٥٤٧] .

ترك جملة من المصنفات ، طبع منها : كتاب التوحيد[٥٤٨] ، وتأويلات أهل السنة[٥٤٩] .

---

[٥٤٦] أخباره في : الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، لعبد القادر القرشي ، تحقيق عبد الفتاح الحلـو ، طبعـة سـنة ١٣٩٩هـ : ٣/٣٦٠-٣٦١ ؛ وتاج التراجم ، لقاسم قطلوبغا ، تحقيق محمد خير يوسف ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار القلم ببيروت ، ص : ٢٤٩-٢٥٠ ؛ والفوائد البهية في تراجم الحنفية ، لعبد الحي الكنـوي ، تعليـق محمـد النعساني ، الطبعة الأولى ١٣٢٤هـ ، ص : ١٩٥ ؛ والماتريدية وموقفهم من توحيد الأسماء والـصفات : ١/٢٣٣-٢٨٠ .

[٥٤٧] الماتريدية ، للدكتور أحمد الحربي ، الطبعة الأولى ١٤٣هـ ، دار العاصمة بالرياض ، ص : ٨٥ .

[٥٤٨] طبع بتحقيق الدكتور محمد خلف الله ، نشر دار الجامعات المصرية بمصر .

[٥٤٩] طبع بعضه بتحقيق إبراهيم عوضين والسيد عوضين ، نشر المجلس الأعلى للـشؤون الإسـلامية بمـصر ، سـنة ١٣٩١هـ .

وفرقته هي المعنية عندما يقال في كتب علم الكلام : الحنفية[550] .

٢- أبو اليسر البزدوي[551] .

وهو القاضي صدر الإسلام محمد بن محمد بن الحسين البزدوي الحنفي ، المتوفى سنة ٤٩٣هـ .

من الغارقين في التعصب لمذهبه ، حتى أنه أفتى بتحريم اقتداء الحنفي بالشافعي .

من مؤلفاته المطبوعة : كتاب أصول الدين[552] .

٣- أبو المعين النسفي[553] .

وهو ميمون بن محمد بن محمد المكحولي النسفي المتوفى سنة ٥٠٨هـ .

يعد من أكبر من قام بنصرة المذهب الماتريدي ، وهو عند الماتريدية كالباقلاني عند الأشاعرة[554] .

من مؤلفاته : تبصرة الأدلة ، وبحر الكلام ، والتمهيد لقواعد التوحيد .

وكتابه تبصرة الأدلة قيل عنه إنه الينبوع الثاني للماتريدية بعد كتاب التوحيد[555] .

٤- أبو حفص النسفي[556] .

---

550 الماتريدية ، للأفغاني : ٢٨٤/١ .

551 أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٩/١٩ ؛ والجواهر المضية : ٣٢٢/٣ ؛ ٩٨/٤ ؛ والفوائد البهية ، ص : ١٨٨ ؛ ومقدمة تحقيق كتابه أصول الدين ، تحقيق هانز لنس ، طبعة سنة ١٣٨٣هـ ، دار إحياء الكتب العربية بمصر ، ص : ١٠-15 ؛ والماتريدية ، للأفغاني : ٣٠٩/١-٣١٠ ؛ والماتريدية ، للحربي ، ص : ١١٥-١١٨ .

552 طبع بتحقيق المستشرق هانز بيترلنس .

553 أخباره في : الجواهر المضية : ٥٢٧/٣ ؛ وتاج التراجم ، ص : ٣٠٨ ؛ والفوائد البهية ، ص : ٢١٦ ؛ والماتريدية ، للأفغاني : ٣١٠/٢-٣١١ ؛ والماتريدية ، للحربي ، ص : ١١٨-١٢٠ .

554 انظر مقدمة تحقيق كتاب التوحيد للماتريدي ، ص : ٥ ؛ والماتريدية ، للأفغاني : ٣١٠/٢ ؛ والماتريدية ، للحربي ، ص : ١١٩ .

555 قاله محقق التوحيد . د/ فتح الله خليف في مقدمة التحقيق ، ص : ٥-٦ ؛ ونقله عنه الأفغاني في الماتريدية : ٣١١/٢ .

وهو نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد النسفي السمرقندي الحنفي المتـوفى سنة ٥٣٧هـ .

له مصنفات عديدة ، من أهمها : كتاب العقائد ، واشتهر باسـم العقائـد النسفية ، ويعد من أهم المتون في العقيدة الماتريدية ، بل هو لب لبـاب العقيـدة الماتريدية[٥٥٧] .

٥- سعد الدين التفتازاني[٥٥٨] .

وهو مسعود بن عمر التفتازاني الحنفي ، المتوفى سنة ٧٩٢هـ .

وقد قيل عنه : إنه فيلسوف الماتريدية[٥٥٩] .

ترك مصنفات صارت عمدة عند الماتريدية ، منها : شرح العقائـد النـسفية[٥٦٠] ، ومقاصد الطالبين في علم أصول الدين ، وشرحه المسمى شرح المقاصد[٥٦١] .

ثانيا : مجمل اعتقاد الماتريدية[٥٦٢] .

١- الاهتمام بتوحيد الربوبية وجعله الغاية العظمى دون الألوهية .

٢- إثبات أسماء الله الحسنى ، وقد بالغوا في الإثبات فأدخلوا فيه ما جاء من بـاب الإخبار ، كالصانع والقديم ؛ ثم إن هذه الأسمـاء عنـدهم مخلوقـة ، ولـذلك جعلوهـا

---

[٥٥٦] أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٢٦/٢-١٢٧ ؛ والجواهر المضية : ٦٥٧/٢-٦٦٠ ؛ وتـاج التـراجم ، ص : ٢١٩-٢٢٠ ؛ والماتريدية ، للأفغاني : ٣١٢/٢ ؛ والماتريدية ، للحربي ، ص : ١٢٠-١٢٢ .

[٥٥٧] انظر : الماتريدية ، للأفغاني : ٣١٢/٢ .

[٥٥٨] أخباره في : الدرر الكامنة : ١١٦/٥-١١٧ ؛ والماتريدية ، للأفغاني : ٣٢٠/٢-٣٢٤ .

[٥٥٩] قاله الأفغاني رحمه الله في : الماتريدية : ٣٢١/٢ .

[٥٦٠] طبع بتحقيق أحمد حجازي السقا ، نشر المكتبة الأزهرية للتراث .

[٥٦١] وهو شرح لمقاصد الطالبين ، نشرته دار عالم الكتب ببيروت ، بتحقيق عبد الرحمن عميرة في خمسة أجزاء .

[٥٦٢] راجع : الماتريدية ، للأفغاني : ٤٤٠/٢ ، ٤٤٢ ، ٤٥٤-٤٥٥ ، ٤٦٢ ، ٤٧٩-٤٨٣ ، ٤٨٦-٥٠٩ ؛ ٩/٣ ، ٧٨-١٦١ ، ١٧٧ ؛ والماتريدية ، للحربي ؛ وإمام أهل السنة والجماعة أبو منـصور الماتريـدي وآراؤه الكلاميـة ، للدكتور علي عبد الفتاح المغربي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، مكتبة وهبة ، بمصر ؛ عقيدة الإسلام والإمام الماتريدي ، للدكتور أبي الخير محمد أيوب علي ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ، المؤسسة الإسلامية ببنغلاديش .

تسميات[٥٦٣] ، وبعضها يدل على نفس الذات ، وبعضها يدل على بعض الصفات ، وبعضها يدل على السلوب والإضافات ، فليس كل اسم عندهم يدل على صفة .

وأثبتوا ثمان صفات هي : القدرة ، والعلم ، والحياة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر ، والكلام ، والتكوين ، وجعلوا الصفات الفعلية المتعلقة بالمشيئة تعود إلى صفة التكوين ، مع تخبط وتحريف فيما أثبتوه[٥٦٤] ، فقالوا بخلق القرآن وبالكلام النفساني .

٣- قالوا إن أفعال العباد مخلوقة لله وهي كسب من العبد .

٤- قالوا إن الإيمان هو التصديق فقط ، والإقرار شرط لثبوت صحة الأحكام ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، ولا يستثنى فيه ، وأن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان .

---

[٥٦٣] هذا ما حققه الأفغاني رحمه الله . انظر الماتريدية : ٢/٤٥٥-٤٥٦ ، ٣/١٦٢ .

[٥٦٤] الماتريدية ، للأفغاني : ٢/٤٧٩-٤٨١ ، ٢/٤٨٦-٥٠٩ .

الباب الثاني

عرض آراء المرجئة في مسائل الإيمان ومناقشتها عند شيخ الإسلام ابن تيمية

ويشتمل على ستة فصول :

الفصل الأول : مسمى الإيمان ودخول الأعمال فيه عند المرجئة

الفصل الثاني : مسألة الإيمان والإسلام

الفصل الثالث : زيادة الإيمان ونقصانه

الفصل الرابع : مسألة الاستثناء في الإيمان

الفصل الخامس : حكم مرتكب الكبيرة

الفصل السادس : موقف شيخ الإسلام من المرجئة إجمالا

الفصل الأول

مسمى الإيمان ودخول الأعمال فيه عند المرجئة

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :

المبحث الأول : مسمى الإيمان عند مرجئة الفقهاء

المبحث الثاني : مسمى الإيمان عند الجهمية

المبحث الثالث : مسمى الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية

المبحث الرابع : مسمى الإيمان عند الكرامية

تمهيد في **مذهب أهل السنة والجماعة** في **مسمى الإيمان**

من شعائر أهل السنة والجماعة ، وأصولهم ، وموضع الإجماع عندهم : أن الإيمان قول وعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب والجوارح .

واتفاق أهل السنة والحديث على هذه المسألة حكاه غير واحد من الأئمة ، فممن ذكره :

الإمام سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى ، إذ يقول :" الإيمان قول وعمل ، أخذناه عمن قبلنا : قول وعمل ، وأنه لا يكون قول إلا بعمل "[٥٦٥] .

ويقول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى :" وكان الإجماع من الصحابة ، والتابعين من بعدهم ، ومن أدركناهم يقولون : إن الإيمان قول ، وعمل ، ونية ، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر "[566] .

[٥٦٥] السنة لعبد الله : ٣٤٦/١ رقم ٧٣٨ .

[٥٦٦] كلام الإمام الشافعي هذا ذكره اللالكائي في : شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٨٨٦/٥-٨٨٧ رقم ١٥٩٢ ، ونقله شيخ الإسلام في : الإيمان ، ص : ١٩٧ ، ٢٩٢ (الفتاوى : ٢٠٩/٧ ، ٣٠٨) ، وأشار إليه ، ص : ٣٨٦ (الفتاوى : ٤٠٣/٧) ؛ ونقله أيضا في : الإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٥١١/٧ (ص : ٣٨٤ ط ابن الجوزي) ؛ وفي الإيمان (ص : ١٩٧) أفاد شيخ الإسلام أن الشافعي ذكره في كتاب الأم في باب النية في الصلاة ، وفي الإيمان الأوسط أفاد أنه ذكره في كتاب الطهارة من الأم ، ، وقد رجعت لهذين الموضعين خاصة ، وطالعت غير مرة كتاب الطهارة وكتاب الصلاة من الأم ، في طبعات مختلفة للكتاب فلم أجده فيهما ، وفي كتاب منهج الإمام

ويقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله تعالى :" هذه تسمية من كان يقول الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص " .

ثم سمى أبو عبيد ستة وثلاثين ومائة عالما ، من أهل مكة ، والمدينة ، واليمن ، ومصر ، والشام ، والكوفة ، والبصرة ، وأهل المشرق ، وغيرها من العواصم ، ثم قال بعد ذلك :

" هؤلاء جميعا يقولون : الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، وهو قول أهل السنة المعمول به عندنا "[567] .

ويقول الإمام إسحاق بن راهويه رحمه الله تعالى :" الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، لا شك أن ذلك كما وصفنا ، وإنما عقلنا هذا بالروايات الصحيحة ، والآثار العامة المحكمة ، وآحاد أصحاب رسول الله ﷺ ، والتابعين ، وهلم جرا على ذلك .

وكذلك بعد التابعين من أهل العلم على شيء واحد ، لا يختلفون في ذلك .

وكذلك في عهد الأوزاعي بالشام ، وسفيان الثوري بالعراق ، ومالك بن أنس بالحجاز ، ومعمر باليمن ، على ما فسرنا وبينا : أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص "[568] .

والإمام البخاري رحمه الله تعالى أيضا ممن حكى الإجماع على ما عليه أهل السنة في الإيمان ، وقد أثنى شيخ الإسلام على ما قرره البخاري رحمه الله في مسائل الإيمان والرد على المرجئة ، إذ يقول :" فإن كتاب الإيمان الذي افتتح به الصحيح قرر مذهب أهل السنة والجماعة ، وضمنه الرد على المرجئة ، فإنه كان من القائمين بنصر السنة والجماعة ، مذهب الصحابة ، والتابعين لهم بإحسان "[569] .

الشافعي في إثبات العقيدة ، للدكتور محمد العقيل ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار أضواء السلف بالرياض : ١٦٢/١ أفاد المؤلف أنه لم يجده في الأم ، والله أعلم .

[567] الإبانة الكبرى : ٨١٤/٢-٨٢٦ رقم ١١١٧ ، ونقله عن أبي عبيد أيضا شيخ الإسلام في الإيمان ، ص : ٢٩٣-٢٩٥ (الفتاوى : ٣٠٩/٧-٣١١) ، وليس هو في المطبوع من كتاب الإيمان لأبي عبيد .

[568] انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٢-٢٩٣ (الفتاوى : ٣٠٨/٧) ؛ ولم أهتد إلى أثر إسحاق ، وقد ذكر شيخ الإسلام أنه رواه أبو عمر الطلمنكي ، وكتاب الطلمنكي غير مطبوع ، وراجع : ص : ٥٧ ، وفيما جاء عن إسحاق أن الإيمان قول وعمل انظر : السنة ، للخلال : ٥٨٢/٣ رقم ١٠١١ ؛ ٥٩٣/٣ رقم ١٠٤٨ .

[569] الإيمان ، ص : ٣٣٥ (الفتاوى : ٣٥١/٧) .

ومن أقوال البخاري رحمه الله في ذلك :" لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم " ، ثم سمى جماعات منهم ، ثم قال :

" واكتفيت بتسمية هؤلاء كي يكون مختصرا ، وأن لا يطول ذلك ، فما رأيت واحدا منهم يختلف في هذه الأشياء :

أن الدين قول وعمل ، لقوله تعالى : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝ ﴾[570] " ، ثم ذكر بقية معتقدهم[571] .

ومن حكى إجماع أهل السنة والجماعة على أن الإيمان قول وعمل أبو زرعة الرازي ، وأبو حاتم الرازي رحمهما الله تعالى ، إذ يقول ابن أبي حاتم :

" سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة – يعني في أصول الدين - ، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار ، فقالوا : أدركنا العلماء في جميع الأمصار : حجازا ، وعراقا ، ومصرا ، وشاما ، ويمنا ، فكان من مذاهبهم : أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص "[572] .

وقال الحافظ ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى :" والصواب لدينا في القول : أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، وبه الخبر عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ ، وعليه مضى أهل الدين والفضل "[٥٧٣] .

والحافظ أبو عمر الطلمنكي رحمه الله تعالى ذكر إجماع أهل السنة على أن الإيمان قول ، وعمل ، ونية ، واتباع سنة[٥٧٤] .

---

[٥٧٠] سورة البينة ، الآية : ٥ .

[٥٧١] شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ١٧٣/١-١٧٤ رقم ٣٢٠ ؛ ٨٨٩/٥ رقم ١٥٩٧ ؛ ونقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري : ٦١/١ .

[٥٧٢] شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ١٧٦/١ رقم ٣٢١ ؛ ومختصر الحجة على تارك المحجة ؛ لأبي نصر المقدسي ، تحقيق محمد إبراهيم محمد هارون ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية بالهند : ٦٦١/٣ ؛ وهو في : درء التعارض : ٢٥٧/٦ .

[٥٧٣] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة : ١٨٥/١ ؛ وانظر : الفتاوى : ١٨٧/٦ .

[٥٧٤] انظر : الإيمان ، ص : ٣١٥ (الفتاوى : ٣٣٢/٧) .

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله تعالى :" أجمع أهل الفقه والحـديث علـى أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية ، والإيمان عندهم يزيد وينقص ، والطاعات كلـها عندهم إيمان " ، ثم ذكر مخالفة أبي حنيفة وأصحابه لذلك ، وحججهم ، ثم قال :

" وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار ، بالحجاز ، والعراق ، والشام ، ومصر ، منهم مالك بن أنس ، والليث بن سعد[575] ، وسفيان الثوري ، والأوزاعـي ، والـشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو عبيد القاسم بن سلام ، وداود بن علي[576] ، وأبو جعفر الطبري ، ومن سلك سبيلهم ، فقالوا : الإيمان قـول وعمـل : قـول باللسان وهو الإقرار ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، مع الإخلاص بالنية الصادقة .

قالوا : وكل ما يطاع الله عز وجل به من فريضة ونافلة فهو من الإيمان .

والإيمان يزيد بالطاعات ، وينقص بالمعاصي "[577] .

وكذلك حكى الإجماع على معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، وعد ذلك من أصولهم وشعائرهم .

يقول رحمه الله تعالى :" وأجمع السلف أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص .

ومعنى ذلك أنه قول القلب ، وعمل القلب ، ثم قول اللسان ، وعمل الجوارح .

فأما قول القلب ، فهو : التصديق الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، ويدخل فيه الإيمان بكل ما جاء به الرسول ﷺ ،...،

---

[٥٧٥] هو أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي مولاهم ، وصفه الذهبي بعالم الديار المصرية ، وبفقيه مصر ومحدثها ومحتشمها ورئيسها ومن يفتخر بوجود الإقليم ، توفي رحمه الله سنة ١٧٥هـ . أخباره في : الطبقات الكبرى : ٥١٧/٧ ؛ ووفيات الأعيان : ١٢٧/٤-١٣٢ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٣٦/٨-١٦٣ .

[٥٧٦] هو أبو سليمان داود بن علي بن خلف البغدادي الأصبهاني ، وصفه الذهبي في السير برئيس أهل الظاهر ، بـصير بالفقه ، عالم بالقرآن ، حافظ للأثر ، رأس في معرفة الخلاف ، من أوعية العلم ، توفي رحمه الله سـنة ٢٧٠هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٩٧/١٣-١٠٨ ؛ وميزان الاعتدال : ١٤/٢-١٦ ؛ ووفيـات الأعيـان : ٢٥٥/٢-٢٥٧ .

[٥٧٧] التمهيد : ٤١/١٥ ، ٤٥-٤٦ (٢٣٨/٩ ، ٢٤٣-٢٤٥ ط المغرب) ، وهو في : الإيمان ، ص : ٣١٣-٣١٥ (الفتاوى : ٣٣٠/٧-٣٣٢) .

وهذا التصديق يتبعه عمل القلب ، وهو حب الله ، والإنابة إليه ، والإخلاص لـه ، والتوكل عليه ، إلى غير ذلك من الأحوال ، فهذه الأعمال القلبية كلها من الإيمان ، وهي مما يوجبها التصديق والاعتقاد ، إيجاب العلة المعلول .

ويتبع الاعتقاد : قول اللسان .

ويتبع عمل القلب : الجوارح ، من الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحـج ، ونحـو ذلك "[578] .

ويقول رحمه الله :" ومن أصول أهل السنة : أن الدين والإيمان : قول وعمل : قول القلب ، واللسان ، وعمل القلب ، واللسان ، والجوارح "[579] .

ويقول :" ولهذا كان القول إن الإيمان قول وعمل عند أهل السنة : مـن شـعائر السنة[580] ، وحكى غير واحد الإجماع على ذلك "[581] .

وقد ذكر رحمه الله بعض عبارات السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ، وبين أ ـم "تارة يقولون : هو قول ، وعمل[582] .

---

[578] الفتاوى : ٦٧٢/٧ .

[579] الفتاوى : ١٥١/٣ ؛ وكلام شيخ الإسلام في كون الإيمان عند السلف قول وعمل كثير ، فانظر مثلا : الإيمان ، ص : ١٧٧ (الفتاوى : ١٨٧/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٥٠٥/٧ (ص : ٣٦٦ ط ابـن الجـوزي) ؛ ومجموعـة الفتـاوى الكـبرى : ٢٧١/٢ ؛ والفتـاوى : ١٣٣/١ ؛ ١٦٢/٣ ؛ ١٧٧ ؛ ٤٨٧/١٠ ؛ ٤٧١/١٢-٤٧٢ ؛ ١٨٢/١٩ ؛ ٣٠٦ ؛ ٨٦/٢٠ ؛ والصارم المسلول : ٨٦٥/٣ ؛ ودرء التعارض : ٥٠٣/٨ .

[580] " من شعائر السنة " هكذا جاءت في طبعة الفتاوى : ٣٠٨/٧ ؛ وط عالم الكتب ، ص : ٣٠٥ ؛ وط دار الفكر ، ص : ٢٦٥ ؛ وجاءت في طبعة المكتب الإسلامي ، ص : ٢٩٢ ؛ وط دار الكتاب العربي ، ص : ٢٧١ :" ومـن شعائر السنة " .

[581] الإيمان ، ص : ٢٩٢ (الفتاوى : ٣٠٨/٧) .

[582] هذا التعبير مما تواتر على لسان السلف ، وقد تقدم بعض قولهم في ذلك عند حكاية الإجماع علـى مذهبـهم في الإيمان ، وانظر أيضا : أصول السنة ، للحميدي ، تحقيق مشعل الحدادي ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار ابن الأثـير بالكويت ، ص : ٣٧ ، ٤١ ؛ والإيمان ، لأبي عبيد ، تحقيق الشيخ الألباني ، الطبعة الثانيـة ١٤٠٣هـ ـ ، المكتـب الإسلامي ببيروت ، ص : ٣٥ ؛ والإيمان ، لابن أبي شيبة ، تحقيق الشيخ الألباني ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت ، ص : ٥٠ ؛ وأصول السنة للإمام أحمد بشرح الشيخ ابن جبرين ، تحقيق علي أبو لوز ، الطبعـة

وتارة يقولون : هو قول ، وعمل ، ونية[583] .

وتارة يقولون : قول ، وعمل ، ونية ، واتباع السنة[584] .

الثانية ١٤٢٠هـ ، دار المسير بالرياض ، ص : ٧٩ ؛ وصحيح البخاري (مع الفتح) : كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ : (بني **الإسلام على** خمس) : ٦٠/١ ، ٦١ ؛ وشرح السنة ، للمزني ، تحقيق جمال عزون ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار ابن حزم بالرياض ، ص : ٨١ ؛ والسنة ، لعبد الله : ٣٤٦/١ رقم ٧٣٨ ؛ والسنة ، للخلال : ٥٨٢/٣ ، ٥٩١ ، رقم ١٠١٤ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤٢ ، ١٠٤٣ ؛ ومختصر الحجة على تارك المحجة : ٦٨٩/٣ ، ٧٠٠ ، ٧٠٣ ؛ واعتقاد أهل السنة ، للإسماعيلي ، تحقيق جمال عزون ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار ابن حزم بالرياض ، ص : ٤٦ ؛ وشرح السنة للبربهاري ص : ٢٧ ت القحطاني ، ص ٦٧ ت الردادي ؛ والشريعة : ٥٥٧/٢ رقم ١٩٧ ؛ ٦٠٤/٢ رقم ٢٣٩ ؛ ٦٠٦/٢-٦٠٨ رقم ٢٤٢-٢٤٦ ؛ ٦٤٠/٢-٦٤٣ رقم ٢٥٩-٢٦٤ ، وغيرها ؛ وشرح مذاهب أهل السنة ، لابن شاهين ، ص : ٣١٩ ؛ والإبانة الكبرى : ٧٩٥/٢ ، ٨٠٣/٢-٨٠٤ رقم ١٠٩١ ؛ ٨٠٦/٢ رقم ١٠٩٥-١٠٩٦ ؛ ٨١١/٢-٨١٢ رقم ١١٠٣-١١١٩ ، وغيرها ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ١٥٦/١ رقم ٣١٦ ؛ ١٥٩/١ رقم ٣١٧ ؛ ١٦٦/١ رقم ٣١٨ ؛ ١٨٥/١ رقم ٣٢٥ ؛ ٨٣٢/٤ رقم ١٥٤١ ؛ ٨٤٧/٤-٨٤٨ رقم ١٥٨٤-١٥٨٦ ؛ ٨٨٨/٥-٨٨٩ رقم ١٥٩٦-١٥٩٨ ؛ ٩٥٧/٥-٩٥٨ رقم ١٧٣٥-١٧٣٧ ، وغيرها ؛ والرد على من أنكر الحرف والصوت ، للسجزي ، تحقيق محمد باكريم ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار الراية بالرياض ، ص : ١٧٩ ؛ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث ، لإسماعيل الصابوني ، تحقيق الدكتور ناصر الجديع ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، دار العاصمة بالرياض ، ص : ٢٦٨-٢٧٠ ؛ والتمهيد ، لابن عبد البر : ٥٥/١٥-٥٦.

[583] انظر من قال به من السلف في : أصول السنة ، للحميدي ، ص : ٣٨ ؛ والإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ١٠ ؛ والسنة ، لابن أبي عاصم : ٤٤٧/٢ ، ٦٣١ ؛ والسنة ، لعبد الله : ٣٠٧/١ رقم ٥٩٩ ، ٣١١/١ رقم ٦١١ ، ٣٣٧/١ رقم ٧٠٢ ، ٣٤٠/١ رقم ٧١٦ ، ٣٤٥/١ رقم ٧٣٤ ، ٣٤٦/١ رقم ٧٣٥ ، وغيرها ؛ والسنة ، للخلال : ٥٧٩/٣-٥٨٠ رقم ١٠٠٢ ، ١٠٠٣ ؛ وقصيدة ابن أبي داود ، تحقيق الحداد ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار طيبة بالرياض ، ص : ٢٠ ، ٣٨ (وهي في آخر شرح مذاهب أهل السنة ، لابن شاهين ، ص : ٣٢٣) ؛ وشرح السنة للبربهاري ، ص : ٢٧ ط القحطاني ، ص ٦٧ ط الردادي ؛ وشرح مذاهب أهل السنة ، لابن شاهين ، ص : ٣١٩ ؛ ومختصر الحجة على تارك المحجة : ٦٢٨/٣ ، ٦٥٩ ؛ ومقدمة الرسالة ، لابن أبي زيد ، تحقيق الشيخ بكر أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار العاصمة بالرياض ، ص : ٦٠ ؛ والإبانة الكبرى : ٨٠٧/٢ رقم ١٠٩٧ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ١٥٢/١-١٥٣ رقم ٣١٤ ، ٨٨٦/٥-٨٨٧ رقم ١٥٩٢ ، ٩٨٤/٥ رقم ١٧٩٨؛ واعتقاد أهل الإيمان ، للقرشي ، بعناية زكريا المعناوي ، مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية ، ص : ٣٧ ؛ والحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة ، لقوام السنة ، تحقيق د/ محمد أبو رحيم ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ، دار الراية بالرياض : ٢٨١/٢ ؛ واعتقاد أهل السنة والجماعة ، لعدي بن مسافر ، تحقيق حمدي السلفي وتحسين الدوسكي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، مكتبة الغرباء الأثرية ، ص : ٢٦ ؛ والاقتصاد في الاعتقاد ، تحقيق د/ أحمد الغامدي ، لعبد الغني المقدسي ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، مكتبة العلوم والحكم ، ص : ١٨١ .

وتارة يقولون : قول باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح[585] .
وكل هذا صحيح "[586] .

وليس بين هذه العبارات اختلاف معنوي[587] ، فإن " من قال من السلف : الإيمان قول وعمل ، أراد قول القلب واللسان ، وعمل القلب والجوارح[588] .

ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر ، أو خاف ذلك ، فزاد الاعتقاد بالقلب .

---

٥٨٤ انظر ما جاء عن السلف رحمهم الله تعالى في ذلك في : أصول السنة ، للحميدي ، ص : ٣٨ ؛ والشريعة : ٦٣٨/٢ ، ٦٣٩ رقم ٢٥٧ ، ٢٥٨ ؛ ومقدمة الرسالة ، لابن أبي زيد ، ص : ٦٠ ؛ والإبانة الكبرى : ٨٠٣/٢ رقم ١٠٨٩ ، ١٠٩٠ ؛ ٨٠٧/٢ رقم ١٠٩٧-١٠٩٨ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٨٨٦/٥ رقم ١٥٩١ ؛ والرسالة الوافية ، للداني ، ص : ٨١ ت القحطاني ، ص : ١٦٩ ت العجمي .

٥٨٥ انظر : مقدمة الرسالة ، لابن أبي زيد ، ص : ٦٠ ؛ والشريعة : ٦٣٩/٢ رقم ٢٥٨ ، ٥٦٣/٢ ، ٦١١ ، ٦١٤ ، ٦١٨ ، ٦٨٦-٦٨٧ ؛ والشرح والإبانة ، ص : ١٩٣ ؛ والإبانة الكبرى : ٧٦١/٢ ، ٧٦٤ ؛ والإيمان ، لابن منده ، تحقيق د/ علي فقيهي ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ٣٤١/١ ، ٣٦٢ ؛ وتعظيم قدر الصلاة ، تحقيق د/ عبد الرحمن الفريوائي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، مكتبة الدار بالمدينة المنورة : ٣٦٥/١ ، ٣٦٧ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٥٧/١ رقم ١٨ ، ٢٠ ، ١٧٢/١ رقم ٣١٩ ، ٨٣٠/٤ ؛ والاعتقاد ، لأبي الحسين ابن أبي يعلى ، تحقيق د/ محمد الخميس ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، دار أطلس الخضراء بالرياض ، ص : ٢٣ . وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم على أن هذا التعبير روي مرفوعا إلى النبيﷺ لكنه كما قال شيخ الإسلام :" وذلك من الموضوعات على النبيﷺ باتفاق أهل العلم بحديثه " . انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٥/٧ (ص : ٣٦٨-٣٧٠ ط دار ابن الجوزي) ؛ و ذيب سنن أبي داود ، لابن القيم ، امش عون المعبود شرح سنن أبي داود ، لشمس الحق أبادي ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت : ٢٩٤/١١ ؛ والخبر في سنن ابن ماجه : المقدمة ، باب في الإيمان : ١٤/١ رقم ٥٣ ؛ والإبانة الكبرى : ٧٩٥/٢-٧٩٦ رقم ١٠٧٥ .

٥٨٦ الإيمان ، ص : ١٦٢ (الفتاوى : ١٧٠/٧) .

٥٨٧ انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٥/٧ (ص : ٣٧٠ ط ابن الجوزي) .

٥٨٨ قال شيخ الإسلام :" القول المطلق والعمل المطلق في كلام السلف يتناول قول القلب واللسان ، وعمل القلب والجوارح " ، ثم قال :" فقول السلف يتضمن القول والعمل ، الباطن والظاهر " ، ثم ذكر أن من قال إن الإيمان قول وعمل أرادوا أن يبينوا اشتماله على الجنس ، ولم يكن مقصودهم ذكر صفات الأقوال والأعمال . الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٥/٧-٥٠٦ (ص : ٣٧١ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر أيضا : الفتاوى : ٦٧٢/٧ ؛ ٢٣٤/١٣ ، ٢٦٢ ؛ وجامع العلوم والحكم : ١٠٨/١ .

ومن قال : قول وعمل ونية ، قال : القول يتناول الاعتقاد ، وقول اللسان ، وأمـا العمل فقد لا يفهم منه النية ؛ فزاد ذلك .

ومن زاد اتباع السنة ؛ فلأن ذلك كله لا يكون محبوبا لله ، إلا باتباع السنة "[589] .

وأما البرهان على صحة معتقد السلف في الإيمان ، وأن الأعمال داخلة فيـه ، فـلا يحتاج الأمر فيه إلى سرد الأدلة وعدها[590] ، بل يكفي في ذلك مجرد تصور حقيقة بدء الإيمان ببعثة نبينا ﷺ ، وأمره بالدعوة ، فإن الله تعالى " قد جعل بدأ الإيمان شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ ، فأقام النبي ﷺ بمكة بعد النبوة عشر سنين ، أو بضع عشرة سنة يدعو إلى هذه الشهادة خاصة ، وليس الإيمان المفترض على العباد يومئذ سـواها ، فمـن أجاب إليها كان مؤمنا ، لا يلزمه اسم في الدين غيره ، وليس يجب عليه زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من شرائع الدين ، ... ، فكانوا على ذلك مدة إقامتهم بمكة كلها ، وبضعة عـشر شهرا بالمدينة ، وبعد الهجرة .

فلما أثاب الناس إلى الإسلام ، وحسنت فيه رغبتهم زادهم الله في إيما م أن صرف الصلاة إلى الكعبة بعد أن كانت إلى بيت المقدس ، فقال : ﴿ قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ ﴾[591] .

---

[589] الإيمان ، ص : ١٦٣ (الفتاوى : ١٧٠/٧) ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتـاوى : ٥٠٥/٧-٥٠٦ (ص : ٣٦٨-٣٧٠ ط دار ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ١٧٨/٢٨ ؛ والاستقامة : ٣٠٨/٢-٣١٠ ؛ وجامع الرسائل : ١١٠/٢ .

[590] وتحول طبيعة التمهيد عن عرض أدلة السلف في هذه المسألة ، ويمكن أن يراجع في ذلك : الـسنة ، للخـلال : ٢٥/٤-٢٦ رقم ١١٠٣ ؛ والشريعة : ٦١١/٢-٦٥٥ ؛ والإبانة الكبرى : ٧٦٠/٢-٨٠٣ ؛ وتعظيم قدر الصلاة : ٣٩٩/١-٤٨٦ ؛ ٦٥٢/٢ ؛ والتمهيد ، لابن عبد الـبر : ٤٩/١٥-٥٠ ؛ والإيمـان ، ص : ٣٠٠-٣٠١ ، ٣٣٥ ، ٣٨٣ (الفتاوى : ٣١٧/٧-٣١٨ ، ٣٥١ ، ٤٠٠) ؛ وجامع العلوم والحكـم : ١٠٤/١-١٠٥ ، ١١٦-١٢٥ ؛ ومعارج القبول ، للشيخ حافظ حكمي ، دار الكتب العلمية ببيروت : ١٥/٢-١٨ .

[591] سورة البقرة ، الآية : ١٤٤ .

ثم خاطبهم باسم الإيمان المتقدم لهم في كل ما أمرهم الله به أو اهم عنه ، فقال في الأمر : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ[592] ﴾ ، و ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ[593] ﴾ ، وقال في النـهي : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً[594] ﴾ ، و ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٌ[595] ﴾ .

وعلى هذا كل مخاطبة كانت لهم فيها أمر و ي بعد الهجرة ، وإنما سماهم ذا الاسم ذا الإقرار وحده إذ لم يكن هناك فرض غيره ، فلما نزلت الشرائع بعد هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء ، لا فرق بينهما ؛ لأ ا جميعا من عند الله ، وبأمره وإيجابه ، فلو أ ـم عند تحويل القبلة إلى الكعبة أبوا أن يصلوا إليها ، وتمسكوا بذلك الإيمان الذي لزمهم اسمه ، والقبلة التي كانوا عليها لم يكن ذلك مغنيا عنهم شيئا ، ولكان فيه نقـض إقـرارهم ؛ لأن الطاعة الأولى ليست بأحق باسم الإيمان من الطاعة الثانية ، فلما أجابوا الله ورسوله إلى قبول الصلاة كإجابتهم إلى الإقرار صارا جميعا معا هما يومئذ الإيمان ، إذ أضـيفت الـصلاة إلى الإقرار ، ... ، فلبثوا بذلك برهة من دهـرهم ، فلمـا أن داروا إلى الـصلاة مـسارعة ، وانشرحت لها صدورهم أنزل الله فرض الزكاة في إيما م إلى ما قبلها ، ... ، فلو أ م ممتنعون من الزكاة عند الإقرار ، وأعطوه ذلك بالألسنة ، وأقاموا الصلاة غير أ م ممتنعون من الزكاة كان ذلك مزيلا لما قبله ، وناقضا للإقرار والصلاة كما كان إيتاء الصلاة قبل ذلك ناقضا لما تقدم من الإقرار ، ... ، ثم كذلك كانت شرائع الإسلام كلها ، كلما نزلت شريعة صارت مضافة إلى ما قبلها لاحقة به ، ويشملها جميعا اسم الإيمان ، فيقال لأهله : مؤمنون "[596] .

---

[٥٩٢] سورة الحج ، الآية : ٧٧ .

[٥٩٣] سورة المائدة ، الآية : ٦ .

[٥٩٤] سورة آل عمران ، الآية : ١٣٠ .

[٥٩٥] سورة المائدة ، الآية : ٩٥ .

[٥٩٦] الإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ١٠-١٢ باختصار ؛ وانظر : الإبانة الكبرى : ٦٢٨/٢-٦٣١ رقـم ٨١٥-٨١٧ ؛ والسنة ، للخلال : ٥٦٤/٣ رقم ٩٥٥ ؛ وانظر نحو هذا التقرير لشيخ الإسلام في الإيمان الأوسط : ٥١٨/٧ (ص : ٣٩٦ ط ابن الجوزي) .

المبحث الأول
مسمى الإيمان عند مرجئة الفقهاء

سبق الوقوف على ما جاء عن السلف في ذم مقالة مرجئة الفقهاء ، والتحذير منها ، ويأتي هذا المبحث بعون الله تعالى لكشف حقيقة المقالة التي خالف فيها هؤلاء ما كان عليه سلفهم في مسمى الإيمان ، من خلال تحرير المعالم التي يقوم عليها مذهبهم في مسمى الإيمان ، وذلك على النحو التالي :

١- الإيمان عندهم مجرد تصديق القلب ، وقول اللسان .

قال شيخ الإسلام :" وهؤلاء المعروفون مثل حماد بن أبي سليمان ، وأبي حنيفـة ، وغيرهما من فقهاء الكوفة ، كانوا يجعلون قول اللسان ، واعتقاد القلب من الإيمان .

وهو قول محمد بن كلاب ، وأمثاله ، لم يختلف قولهم في ذلك ، ولا نقل عنهم أ م قالوا الإيمان مجرد تصديق القلب "[٥٩٧] .

ويقول :" وابن كلاب نفسه ، والحسين بن الفضل البجلي[٥٩٨] ، ونحوهمـا كـانوا يقولون : هو التصديق والقول جميعا ، موافقة لمن قاله من فقهاء الكوفيين ، كحماد بن أبي سليمان ، ومن اتبعه ، مثل أبي حنيفة ، وغيره "[٥٩٩] .

[٥٩٧] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٨/٧ (ص : ٣٧٥-٣٧٦ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : شرح الأصبهانية : ٥٨٥/٢-٥٨٦ (ص : ١٤٣ ت مخلوف) .

[598] هو أبو علي الحسين بن الفضل بن عمير البجلي الكوفي ثم النيسابوري ، من أهل العلم باللغة والتفسير ، مات سنة ٢٨٢هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤١٤/١٣-٤١٦ ؛ ولسان الميزان ؛ لابن حجر ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الأعلمي ببيروت : ٣٠٧/٢-٣٠٨ .

[599] الإيمان ، ص : ١١٤ (الفتاوى : ١١٩/٧) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ١٨٣ (الفتاوى : ١٩٤/٧) ؛ والفتاوى : ٢٧١/١٨ .

ونقل شيخ الإسلام عن الحافظ ابن عبد البر قوله :" أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية ، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان .

إلا ما ذكر عن أبي حنيفة ، وأصحابه ، فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيمانا.

قالوا : إنما الإيمان : التصديق ، والإقرار ، ومنهم : من زاد المعرفة "[٦٠٠] .

وقال أبو ثور في معرض رده عليهم[٦٠١] :" فلما لم يكن الإقرار إذا لم يكن معه التصديق مؤمنا ، ولا بالتصديق إذا لم يكن معه الإقرار مؤمنا ، حتى يكون مصدقا بقلبه ، مقرا بلسانه ، فإذا كان تصديقا بالقلب ، وإقرارا باللسان كان عندهم مؤمنا .

وعند بعضهم : لا يكون مؤمنا حتى يكون مع التصديق عمل ، فيكون بهذه الأشياء الثلاثة إذا اجتمعت مؤمنا "[٦٠٢] .

ولما قيل لعطاء إنهم يقولون : إن الإيمان منطق[603] ، ليس معه عمل .

قال عطاء :" أما يقرؤون الآية التي في البقرة ﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَـٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ ، قال : ثم وصف الله على هذا الاسم ما لزمه من العمل ، فقال : ﴿ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾[604] .

فقال : سلهم : هل دخل هذا العمل في هذا الاسم ؟ ، وقال : ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْأَخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ[605] ﴾ ، فألزم الاسم العمل ، والعمل الاسم[606] "[607] .

---

[٦٠٠] الإيمان ، ص : ٣١٣ (الفتاوى : ٣٣٠/٧) ؛ والنقل عن ابن عبد البر من كتابه : التمهيد : ٤١/١٥ (٢٣٨/٩ ط المغرب) .

[٦٠١] وقد نبه شيخ الإسلام على أن أبا ثور لا يعرف من مقالات المرجئة إلا هذه المقالة . انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٠ (الفتاوى : ٣٨٧/٧) .

[٦٠٢] الإيمان ، ص : ٣٧١ (الفتاوى : ٣٨٨/٧) ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٨٤٩/٤-٨٥٠ برقم ١٥٩٠ .

[٦٠٣] كذا في الإبانة الكبرى ، وجاءت في الإيمان : إن الإيمان يبطن ، ليس معه عمل .

[٦٠٤] سورة البقرة ، الآية : ١٧٧ .

[٦٠٥] سورة الإسراء ، الآية : ١٩ .

٢- لابد عندهم في الإيمان أن يتكلم بلسانه[608] .

فالإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه ، ونزاعهم مع السلف هو فيمن قال ، ولم يفعل[609] .

٣- أعمال القلب ليست من الإيمان .

مما أورده شيخ الإسلام على مرجئة الفقهاء أ م إذا لم يدخلوا أعمـال القلـوب في الإيمان لزمهم قول جهم ، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجـوارح ، فإ ـا لازمة لها[٦١٠] .

والذي عليه هؤلاء المرجئة هو إخراج أعمال القلوب من الإيمان ، فقد قـال شـيخ الإسلام :" والمرجئة ثلاثة أصناف : الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب .

ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب ، وهم أكثر فرق المرجئة ، كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه ، وذكر فرقا كثيرة يطول ذكرهم ، لكن ذكرنا جمـل أقوالهم .

ومنهم من لا يدخلها ، كجهم ومن اتبعه ، كالصالحي ، وهذا هو الذي نصره هـو - يعني أبو الحسن الأشعري - وأكثر أصحابه .

والقول الثاني : من يقول هو مجرد قول اللسان ، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية.

والثالث : تصديق القلب ، وقول اللسان ، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم "[٦١١] .

---

[٦٠٦] أي ألزم اسم الإيمان العمل ، وألزم العمل اسم الإيمان .

[٦٠٧] الإيمان ، ص : ١٧١ (الفتاوى : ١٨٠/٧) ؛ والأثر في الإبانة الكبرى : ٨٩٧/٢ رقم ١٢٥١ .

[٦٠٨] انظر : الفتاوى : ٣٨/١٣-٤١ .

[٦٠٩] انظر : منهاج السنة : ٢٨٤/٥ ؛ مع العلم أن شارح الطحاوية ابن أبي العز الحنفي ذكر أن من الحنفية من يرى أن الإقرار باللسان ركن زائد ليس بأصلي ، وأن هذا مروي عن أبي حنيفة . وهذا هو ما نسبه الشهرستاني إلى أبي حنيفة نفسه . انظر : شرح الطحاوية : ٤٥٩/٢-٤٦٠ ؛ والملل والنحل : ١٣٩/١ .

[٦١٠] انظر : الإيمان ، ص : ١٨٣ (الفتاوى : ١٩٤/٧) ، وسيأتي بعون الله تعالى شرح التلازم بين الظاهر والباطن ، ص : ٢٢١ .

[٦١١] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) .

وهذه التصنيف لهذه الفرق يفيد أن الفقهاء يحصرون الإيمان في التصديق والقول .

ويفيد كذلك أن الذين يدخلون أعمال القلوب في الإيمان هم الفريق الأول من الصنف الأول ، وهم أكثر فرق المرجئة الذين يرون الإيمان مجرد ما في القلب ، وأن ما عداهم – ومنهم الفقهاء - لا يدخل هذه الأعمال في الإيمان .

ويزيد الأمر وضوحا قول شيخ الإسلام على قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لِلَّذِينَ كَرِهُواْ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ ٱلْأَمْرِ ﴾[612] قال :

" ولهذا فسر السلف هؤلاء الذين كرهوا ما نزل الله الذين كانوا سبب نزول هذه الآية بالمنافقين ، واليهود[613] .

قالت الوعيدية : الله تعالى إنما وصفهم بمجرد كراهة ما نزل الله ، والكراهة عمل القلب .

وعند الجهمية : الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه ، هذا قول جهم ، والصالحي ، والأشعري في المشهور عنه ، وأكثر أصحابه .

وعند فقهاء المرجئة هو : قول اللسان ، مع تصديق القلب .

وعلى القولين : أعمال القلوب ليست من الإيمان عندهم ، كأعمال الجوارح .

فيمكن أن يكون الرجل مصدقا بلسانه ، وقلبه ، مع كراهة ما نزل الله ، وحينئذ فلا يكون هذا كافرا عندهم ، والآية تتناوله ، وإذا دلت على كفره دلت على فساد قولهم "[614] .

فقول شيخ الإسلام " على القولين " المراد بهما كما هو ظاهر : قول الجهمية ومن وافقهم ، وقول فقهاء المرجئة ، وعليه ، فالفقهاء وافقوا هؤلاء المرجئة في إخراج عمل القلب ، وزادوا عليهم بإدخال قول اللسان .

وكذلك قوله :" دلت على فساد قولهم " يعني في إخراجهم عمل القلب من الإيمان .

---

٦١٢ سورة محمد ﷺ ، الآية : ٢٦ .

٦١٣ انظر : جامع البيان : ٧٠/٢٦ ؛ وزاد المسير : ٤٠٩/٧ .

٦١٤ منهاج السنة : ٢٨٧/٥-٢٨٨ ؛ وانظر : الفتاوى : ٦٣٦/٧-٦٣٧ .

وقال شيخ الإسلام أيضا :" ومن هنا غلطت الجهمية ، والمرجئة ، فإ م جعلوا الإيمان من باب القول .

إما قول القلب الذي هو علمه ، أو معنى غير العلم عند من يقول بذلك ، وهذا قول الجهمية ، ومن تبعهم ، كأكثر الأشعرية ، وبعض متأخري الحنفية .

وإما قول القلب واللسان ، كالقول المشهور عن المرجئة .

ولم يجعلوا عمل القلب ، مثل حب الله ورسوله ، ومثل خوف الله مـن الإيمـان ، فغلطوا في هذا الأصل "[615] .

وقول شيخ الإسلام هذا أفاد :

اتفاق المرجئة - المتكلمين منهم والفقهاء - على حصر الإيمان في باب القول .

ثم اختلافهم بعد هذا الاتفاق في أي القول يدخل في الإيمان ، وفقهاء المرجئة جعلوا قول القلب وقول اللسان كله من الإيمان .

وأفاد أيضا اتفاق مرجئة الفقهاء والجهمية ومن تبعهم على إخراج العمل من الإيمان ، فأخرجوا عمل القلب وعمل اللسان من الإيمان .

ومع ما تقدم من نقول تفيد إخراج فقهاء المرجئة عمل القلب من الإيمان ، فقد جاء التصريح بذلك في كلام شارح العقيدة الطحاوية .

---

[٦١٥] شرح حديث : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق دغـش العجمـي ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار ابن حزم ببيروت ، ص : ٣٠ ؛ وجامع المسائل : ٢٤٦/٥ .

ومعلوم أن صاحب الشرح[616] وصاحب المتن[617] كلاهما على مذهب أبي حنيفة ، والعقيدة الطحاوية مصنفة أساسا لتقرير معتقد أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد ، كما جاء في مقدمتها ، حيث يقول الطحاوي :" هذا ذكر بيان عقيدة أهل السنة والجماعة ، على مذهب فقهاء الملة : أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي ، وأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري[618] ، وأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني رضوان الله عليهم أجمعين ، وما يعتقدون من أصول الدين ، ويدينون به رب العالمين "[619] ، ثم ذكر معتقدهم ، ومنه قوله :

" ونحب أصحاب رسول الله ﷺ ، ولا نفرط في حب أحد منهم ، ولا نتبرأ من أحد منهم ، ونبغض من يبغضهم ، وبغير الخير يذكرهم ، ولا نذكرهم إلا بخير ، وحبهم دين وإيمان وإحسان ، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان " .

قال ابن أبي العز معلقا على ذلك :" وتسمية حب الصحابة إيمانا مشكل على الشيخ رحمه الله – يعني الطحاوي – ؛ لأن الحب عمل القلب ، وليس هو التصديق ، فيكون العمل داخلا في مسمى الإيمان ، وقد تقدم في كلامه أن : الإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق

---

٦١٦ هو أبو الحسن علي بن علي بن أبي العز ، الأذرعي الدمشقي الصالحي ، الحنفي ، من الأئمة الكبار ، له رسالة الاتباع في الأمر باتباع الشرع وعدم التقليد ، وهي رد على بعض أصحابه الحنفية ، وله شرح العقيدة الطحاوية من أجل الشروح وأعمقها ، توفي رحمه الله سنة ٧٩٢هـ . أخباره في : الدرر الكامنة : ١٥٩/٣-١٦٠ ؛ ومقدمة محققي شرح الطحاوية : ٦٣/١-١٠٣ ؛ ومنهج الإمام ابن أبي العز الحنفي وآراؤه في العقيدة ، لعبد الله الحافي ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ، دار ابن الجوزي بالدمام ، ص : ١٨-٤١ .

٦١٧ هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي ، الطحاوي ، المصري ، الشافعي ثم الحنفي، قال عنه الذهبي في السير :" الإمام ، الحافظ ، الكبير ، محدث الديار المصرية وفقيهها " ، وقال :" ومن نظر في تواليف هذا الإمام علم محله من العلم ، وسعة معارفه " ، وقال :" وكان ثقة ثبتا ، فقيها ، عاقلا " ، توفي رحمه الله سنة ٣٢٢هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٢٧/١٥-٣٣ ؛ ووفيات الأعيان : ٧١/١-٧٢ ؛ ومقدمة تحقيق شرح الطحاوية : ٥١/١-٦٢ .

٦١٨ هو أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش الأنصاري ، الكوفي ، الحنفي ، القاضي ، أكبر أصحاب أبي حنيفة ، وكان صاحب سنة وحديث ، مات رحمه الله سنة ١٨٢هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٥٣٥/٨-٥٣٩ ؛ ووفيات الأعيان : ٣٧٨/٦-٣٩٠ ؛ وميزان الاعتدال : ٤٤٧/٤ .

٦١٩ العقيدة الطحاوية ، للطحاوي ، تعليق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ، نشر رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية ، طبعة سنة ١٤٠٩هـ ، ص : ٣ .

بالجنان[620] ، ولم يجعل العمل داخلا في مسمى الإيمان ، وهذا هو المعروف من مـذهب أبي حنيفة ، إلا أن تكون هذه التسمية مجازا "[621] .

٤- إخراج العمل الظاهر من الإيمان .

يمكن عندهم حصول الإيمان التام في القلب بدون العمل الظاهر ، فقد ذكر شـيخ الإسلام أن من الأغلاط التي يقول ا المرجئة جميعا " ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون العمل الظاهر "[622] .

ويقول :" والمرجئة المتكلمون منهم ، والفقهاء يقولون : إن الأعمال قد تسمى إيمانا مجازا ؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه ؛ ولأ ا دليل عليه "[623] .

وهذا لا يعني أ م لا يقيمون للأعمال وزنا ، بل عندهم أن الأعمال المفروضة واجبة ، ويرون أن الإيمان بدون العمل المفروض ، ومع فعل المحرمات ، يكون صـاحبه مـستحقا للذم والعقاب[٦٢٤] ، لكنهم يعدون فعل الواجبات وترك المحرمات ليس من الإيمان .

يقول شيخ الإسلام :" وقابلتهم – يعني الخوارج والمعتزلة - المرجئة ، والجهميـة ، ومن اتبعهم من الأشعرية ، والكرامية ، فقالوا : ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ، ولا ترك المحظورات البدنية .

والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان ، بل هو شيء واحد ، يستوي فيه جميع المـؤمنين من الملائكة ، والنبيين ، والمقربين ، والمقتصدين ، والظالمين .

ثم قال فقهاء المرجئة : هو التصديق بالقلب ، واللسان .

وقال أكثر متكلميهم : هو التصديق بالقلب .

وقال بعضهم : التصديق باللسان .

---

[٦٢٠] يقول الطحاوي :" والإيمان هو الإقرار باللسان ، والتصديق بالجنان " . العقيدة الطحاوية ، ص : ١٩ ؛ وشرحها : ٤٥٩/٢ .

[٦٢١] شرح العقيدة الطحاوية : ٦٩٨/٢ .

[٦٢٢] الإيمان ، ص : ٣٤٧ (الفتاوى : ٣٦٤/٧) .

[٦٢٣] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) .

[٦٢٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢٨١-٢٨٢ (الفتاوى : ٢٩٧/٧) ؛ والفتاوى : ٣٨/١٣-٤١ .

قالوا : لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية ؛ لخرج منه من لم يأت ا ، كما قالت الخوارج "[625] .

ويرون أنه يكفي مجرد الإقرار بالطاعات دون فعلها .

يقول الحميدي :" وأخبرت أن ناسا يقولون : من أقر بالصلاة والزكـاة والـصوم والحج ، ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ، و[626] يصلي مستدبر القبلة حتى يموت ، فهـو مؤمن ، ما لم يكن جاحدا ، إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه ، إذا كان مقـرا بـالفرائض واستقبال القبلة .

فقلت : هذا الكفر الصراح ، وخلاف كتاب الله ، وسنة رسوله ، وعلماء المسلمين ، قال الله تعالى ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾[٦٢٧] .

وقال حنبل : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : من قال هذا فقد كفر بالله ، ورد على أمره ، وعلى الرسول ما جاء به عن الله "[٦٢٨] .

ونقل شيخ الإسلام ما ذكره معقل العبسي لنافع[٦٢٩] أ م يقولون : نحن نقـر بـأن الصلاة فرض ولا نصلي ، وبأن الخمر حرام ونشر ا ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن ننكح ؟

قال نافع : من فعل هذا ، فهو كافر[630] .

---

[٦٢٥] الفتاوى : ٤٧١/١٢ .

[٦٢٦] في السنة للخلال ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي : أو ، بدل : و .

[627] سورة البينة ، الآية : ٥ .

[٦٢٨] الإيمان ، ص : ١٩٧ (الفتاوى : ٢٠٩/٧) ، والأثر مروي في : السنة للخلال : ٥٨٦/٣-٥٨٧ برقم ١٠٢٧ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي : ٨٨٧/٥ برقم ١٥٩٤-١٥٩٥ .

[629] هو أبو عبد الله نافع المدني ، مولى عبد الله بن عمر ، ، وراويته ، من أئمة التابعين بالمدينة ، توفي رحمه الله سـنة ١١٧هـ . أخباره في : وفيات الأعيان : ٣٦٧/٥ ؛ وسير أعلام النـبلاء : ٩٥/٥-١٠١ ؛ و ـذيب التهـذيب : ٢١٠/٤-٢١١ .

٥- إبليس وفرعون ونحوهما كفار مع تصديق قلو م[٦٣١] ، وكذلك الشاتم والساب كافر ظاهرا وباطنا[632] .

يقول شيخ الإسلام :" ولهذا كان التكلم بالكفر من غير إكراه كفرا في نفس الأمر عند الجماعة ، وأئمة الفقهاء ، حتى المرجئة ، خلافا للجهمية ومن اتبعهم .

ومن هذا الباب سب الرسول وبغضه ، وسب القرآن وبغضه ، وكذلك سـب الله وبغضه ، ونحو ذلك مما ليس من باب التصديق والتكذيب ، بل من باب الحب والتعظـيم والموالاة ، أو البغض والمعاداة والاستخفاف "[633] .

وقد كان أصحاب أبي حنيفة رحمهم الله مع قولهم بالإرجاء يكفرون أنواعا ممن يقول كذا وكذا ؛ لما فيه من الاستخفاف ، ويجعلونه مرتدا ببعض هذه الأنواع[634] .

ولكن ثمة وقفة مهمة حول موقف مرجئة الفقهاء من الشاتم والساب ، فإ م وإن كفروا الشاتم ظاهرا وباطنا ، فإن مأخذهم في ذلك فاسد ، إذ هم يرجعون ذلك إلى أن وقوعه في السب والشتم دليل على أنه لم يعتقد أنه حرام ، فردوا الكفر إلى الاستحلال .

وهذا مخالف لما عليه سلف الأمة من " أن سب الله ، أو رسوله ، كُفْر ظاهرا وباطنا ، وسواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم ، أو كان مستحلا له ، أو كان ذاهلا عن اعتقاده ، هذا مذهب الفقهاء ، وسائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل "[635] .

يقول شيخ الإسلام في قسر مأخذ فرق المرجئة في تكفير الساب :

---

[٦٣٠] الإيمان ، ص : ١٩٢-١٩٤ (الفتاوى : ٢٠٤/٧-٢٠٧) ؛ وأثر معقل مروي في : السنة لعبد الله : ٣٨٢/١-٣٨٤ رقم ٨٣١ ؛ والسنة للخلال : ٢٩/٤-٣٢ رقم ١١٠٥ ؛ ٥٩/٥ رقم ١٦٠٨ ؛ والإبانة الكبرى : ٨١١/٢ رقم ١١٠١ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٥٣/٥-٩٥٤ رقم ١٧٣٢ .

[٦٣١] الإيمان ، ص : ١٨٣ (الفتاوى : ١٩٤/٧) .

[٦٣٢] الإيمان ، ص : ٣٨٥ (الفتاوى : ٤٠٢/٧-٤٠٣) .

[٦٣٣] شرح الأصبهانية : ٥٨٤/٢ (ص : ١٤٢ ت مخلوف) .

[٦٣٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢٠٦ (الفتاوى : ٢١٨/٧) ؛ وبيان الدليل على بطلان التحليل ، ص : ١٨٩-١٩٠ .

[٦٣٥] انظر : الصارم المسلول : ٩٥٥/٣ ، وانظر منه : ٩٦٤/٣ .

" ومنشأ هذه الشبهة التي أوجبت هذا الوهم[636] من المتكلمين ، أو من حذا حذوهم من الفقهاء :

أ م رأوا أن الإيمان هو تصديق الرسول فيما أخبر به ، ورأوا أن اعتقاد صـدقه لا ينافي السب والشتم بالذات ، كما أن اعتقاد إيجاب طاعته لا ينافي معصيته ، فإن الإنسان قد يهين من يعتقد وجوب إكرامه ، كما يترك ما يعتقد وجوب فعله ، ويفعل ما يعتقد وجوب تركه .

ثم رأوا أن الأمة قد كفرت الساب ، فقالوا : إنما كفر ؛ لأن سبه دليل على أنـه لم يعتقد أنه حرام ، واعتقاد حله : تكذيب للرسول ، فكفر ذا التكذيب لا بتلك الإهانـة ، وإنما الإهانة دليل على التكذيب[637] .

فإذا فرض أنه في نفس الأمر ليس بمكذب ، كان في نفس الأمر مؤمنا ، وإن كـان حكم الظاهر إنما يجري عليه بما أظهره .

فهذا مأخذ المرجئة ومعتضديهم ، وهم الذين يقولون : الإيمـان هـو الاعتقـاد ، والقول.

وغلا م ، وهم الكرامية ، الذين يقولون : هو مجرد القول ، وإن عري عن الاعتقاد.

وأما الجهمية الذين يقولون : هو مجرد المعرفة والتصديق فقط ، وإن لم يتكلم بلسانه ، فلهم مأخذ آخر ، وهو : أنه قد يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، فإذا كان في قلبه التعظـيم والتوقير للرسول ، لم يقدح إظهار خلاف ذلك بلسانه في الباطن ، كما لا ينفـع المنـافق إظهار خلاف ما في قلبه في الباطن "[638] ، ثم أفاض رحمه الله في الرد على هذه المقالة .

---

[636] وهو اشتراط الاستحلال ؛ لتكفير الساب .

[637] ولذلك هم مع سائر المرجئة متفقون مع أهل السنة بأن من لم يؤمن بعد قيام الحجة عليه بالرسالة ، فهو كـافر ، سواء كان مكذبا ، أو مرتابا ، أو معرضا ، أو مستكبرا ، أو مترددا ، أو غير ذلك ، لكنهم يخالفون أهل السنة في رد ذلك كله إلى التكذيب . انظر : الفتاوى : ٢٠/٨٦-٨٧ .

[638] الصارم المسلول : ٣/٩٦٥-٩٦٦ .

وبعد ، فتلك هي معالم مسمى الإيمان عند فقهاء المرجئة ، وثمة مباحث متصلة بذلك ، كشرح مفهوم الإرجاء عندهم ، وذكر اللوازم الباطلة الناجمة عن مقالتـهم في الإيمـان ، وعرض أشهر ما احتجوا به ، وتفصيل ذلك على النحو التالي :

أولا : معنى الإرجاء عند مرجئة الفقهاء .

جاء عن مرجئة الفقهاء ذم الإرجاء ، والتحذير منه ، إذ ذكر شيخ الإسلام أن أبا حنيفة وأصحابه يذمون المرجئة[٦٣٩] .

ونقل رحمه الله قول أبي يوسف :" دعوا قول أهل الخصومات ، وأهل البدع في[٦٤٠] الأهواء ، من المرجئة ، والرافضة ، والزيدية ، والمشبهة ، والشيعة ، والخوارج ، والقدرية ، والمعتزلة ، والجهمية "[٦٤١] .

فمن المرجئة التي يحذر منها هؤلاء ؟

أجاب شيخ الإسلام رحمه الله عن ذلك ، حيث بين أن المرجئة عندهم هم الذين لا يوجبون الفرائض ، ولا اجتناب المحارم[٦٤٢] .

ثانيا : اللوازم الباطلة المترتبة على مقالتهم في الإيمان .

ذكر شيخ الإسلام جملة من اللوزام الباطلة المنادية ببطلان إخراج العمل من الإيمان ، منها :

١- قال رحمه الله :" ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظـاهر ؛ ولهـذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها ؛ لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب ، مثل :

---

[٦٣٩] الفتاوى : ٤١/١٣ .

[٦٤٠] كذا في الفتاوى .

[٦٤١] الفتاوى : ٤٧٦/١٦ .

[٦٤٢] الفتاوى : ٤١/١٣ ؛ وأما القول بأن ترك العمل لا يضر ، فكما قال شيخ الإسلام إن هذا كفر صريح ، لا يعرف له قائلا ، ولعله قول الغالية. انظر : الإيمان ، ص : ١٧٢ (الفتاوى : ١٨١/٧) ؛ وسيأتي الكلام على مقالة الغاليـة بإذن الله في الباب الثالث .

أن يقولوا : رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر ، وهو لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم رمضان ، ويزني بأمه وأخته ، ويشرب الخمر ار رمضان ، يقولون : هذا مؤمن تام الإيمان ، فيبقى سائر المؤمنين ينكرون هذا غاية الإنكار "[٦٤٣] .

ثم علق شيخ الإسلام على هذه الصورة بقوله :" وإنما قال الأئمة بكفر هـذا ؛ لأن هذا فرض ما لا يقع ، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به من الصلاة والزكـاة والصيام والحج ، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات ، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ، ونكاح الأمهات ، وهو مع هذا مؤمن في الباطن ، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه "[٦٤٤] .

٢- قال شيخ الإسلام :" ولهذا فرض متأخروا الفقهاء مسألة يمتنع وقوعها ، وهو أن الرجل إذا كان مقرا بوجوب الصلاة ، فدعي إليها ، وامتنع ، واستتيب ثلاثا ، مع تهديده بالقتل ، فلم يصل حتى يقتل : هل يموت كافرا أو فاسقا ؟ على قولين .

وهذا الفرض باطل ، فإنه يمتنع في الفطرة أن يكون الرجل يعتقد أن الله فرضها عليه ، وأنه يعاقبه على تركها ، ويصبر على القتل ، ولا يسجد لله سجدة من غير عـذر لـه في ذلك ، هذا لا يفعله بشر قط ، بل ولا يضرب أحد ممن يقر بوجوب الصلاة إلا صلى ، لا ينتهي الأمر به إلى القتل .

وسبب ذلك أن القتل ضرر عظيم لا يصبر عليه الإنسان إلا لأمر عظيم ، مثل لزومه لدين يعتقد أنه إن فارقه هلك ، فيصبر عليه حتى يقتل ، وسواء كان الدين حقا أو باطلا ، أما مع اعتقاده أن الفعل يجب عليه باطنا وظاهرا ، فلا يكون فعل الصلاة أصعب عليه مـن احتمال القتل قط "[٦٤٥] .

٣- قال شيخ الإسلام :" ويعلم أنه لو قدر قوما قالوا للنبي ﷺ : نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ، ونقر بألسنتنا بالشهادتين ، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به

---

[٦٤٣] الإيمان ، ص : ١٩٢ (الفتاوى : ٢٠٤/٧) ؛ وانظر نحوه في : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتـاوى : ٥٨٣/٧-٥٨٤ ، ٦١١ (ص : ٤٩٤-٤٩٥ ، ٥٥٦-٥٥٧ ط ابن الجوزي) .

[٦٤٤] الإيمان ، ص : ٢٠٦ (الفتاوى : ٢١٨/٧) .

[٦٤٥] الإيمان ، ص : ٢٠٦-٢٠٧ (الفتاوى : ٢١٩/٧) ؛ ونحوه في : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٦١٥/٧-٦١٦ (ص : ٥٦٦ ط ابن الجوزي) .

و يت عنه ، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج ، ولا نصدق الحديث ، ولا نؤدي الأمانة ، ولا نفي بالعهد ، ولا نصل الرحم ، ولا نفعل شيئا من الخير الذي أمرت به ، ونشرب الخمر ، وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك ، ونأخـذ أموالهم ، بل نقتلك أيضا ، ونقاتلك مع أعدائك .

هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم : أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان ، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة ، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار؟

بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بمـا جئـت بـه ، ويضرب رقا م إن لم يتوبوا من ذلك "[٦٤٦] .

ومن المعلوم أنه في عهد الرسول ﷺ كان من أسلم ، ودخـل في ديـن الله يلـزم بالأعمال الظاهرة ، من صلاة وزكاة وصيام وحج ، ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمة ، بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها ، ولو كان ما أتى به هو الواجب عليه فقط ، لما عوقب على تركه لغيره[٦٤٧] .

ولما جاء نفر من اليهود إلى الرسول ﷺ ، فقالوا نشهد إنك لرسول الله .

فقال ﷺ : (لم **لا تتبعوني**) ؟ ، قالوا : نخاف من يهود[٦٤٨] .

فلم يكونوا مسلمين بذلك ؛ لأ م قالوا ذلك على سبيل الإخبار عما في أنفسهم ، أي نعلم ونجزم أنك رسول الله ، فعلم أن مجرد العلم والإخبار عنه ليس بإيمان حتى يتكلم بالإيمان على وجه الإنشاء ، المتضمن للالتزام والانقياد ، مع تضمن ذلك الإخبار عما في أنفسهم .

والمنافقون قالوا مخبرين كاذبين ، فكانوا كفارا في الباطن ، وهـؤلاء قالوهـا غـير ملتزمين ولا منقادين ، فكانوا كفارا في الظاهر والباطن[٦٤٩] .

---

[٦٤٦] الإيمان ، ص : ٢٧٢ (الفتاوى : ٢٨٧/٧) .

[٦٤٧] انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٥ (الفتاوى : ٢٥٨/٧) .

[٦٤٨] رواه الإمام أحمد في المسند ، تحقيق مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت : ١٣/٣٠ رقم ١٨٠٩٢ ؛ والترمذي في الجامع : كتاب الاستئذان ، باب ما جاء في قبلة اليـد والرجـل : ٣٥٩/٧ رقم ٢٧٣٤ ؛ والنسائي في ا تبى ، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ ، دار البـشائر الإسلامية ببيروت : كتاب تحريم الدم ، باب السحر : ١١١/٧ رقم ٤٠٧٨ .

٤- نقل شيخ الإسلام عن الإمام أحمد في معرض نقضه لمن اكتفى في الإيمان بالإقرار أنه قال :

" ويلزمه أن يقول : هو مؤمن بإقراره ، وإن أقر بالزكاة في الجملة ، ولم يجد في كل مائتي درهم خمسة أنه مؤمن ، فيلزمه أن يقول :

إذا أقر ، ثم شد الزنار في وسطه ، وصلى للصليب ، وأتى الكنائس والبيع ، وعمل الكبائر كلها ، إلا أنه في ذلك مقر بالله ، فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا ، وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم[٦٥٠] .

قلت : هذا الذي ذكره الإمام أحمد من أحسن ما احتج الناس به عليهم ، جمع جملا يقول غيره بعضها ، وهذا الإلزام لا محيد لهم عنه .

ولهذا لما عرف متكلموهم ، مثل جهم ، ومن وافقه أنه لازم لهم التزموه ، وقالوا : لو فعل ما فعل من الأعمال الظاهرة لم يكن بذلك كافرا في الباطن ، لكن يكون دليلا على الكفر في أحكام الدنيا .

فإذا احتج عليهم بنصوص تقتضي أن يكون كافرا في الآخرة ؟

قالوا : فهذه النصوص تدل على أنه في الباطن ليس معه من معرفة الله شيء ، فإنها عندهم شيء واحد ، فخالفوا صريح المعقول ، وصريح الشرع "[٦٥١] .

٥- ذكر شيخ الإسلام أيضا أن مما يلزمهم " أن من سجد للصليب والأوثان طوعا ، وألقى المصحف في الحش عمدا ، وقتل النفس بغير حق ، وقتل كل من رآه يصلي ، وسفك دم كل من يراه يحج البيت ، وفعل ما فعلته القرامطة بالمسلمين يجوز أن يكون مع ذلك مؤمنا وليا لله ، إيمانه مثل إيمان النبيين والصديقين"[٦٥٢] .

---

[٦٤٩] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦١/٧ (ص : ٤٥٥ ط ابن الجوزي) .

[٦٥٠] انظر : السنة للخلال : ٢٧/٤-٢٨ رقم ١١٠٣ .

[٦٥١] الإيمان ، ص : ٣٨٤-٣٨٥ (الفتاوى : ٤٠١/٧) ، وتقدم في المعلم الخامس أن الفقهاء لم يلتزموا بذلك ، بل حكموا بكفر من هذه حالة حتى لو كان معه التصديق ، لكنهم ردوه إلى الاستحلال ، وأما مذهب الجهمية فسيأتي شرحه في المبحث القادم بإذن الله تعالى .

[٦٥٢] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٤/٧ (ص : ٤٩٤-٤٩٥ ط ابن الجوزي) .

ثالثا : أشهر ما احتجوا به على مقالتهم .

ذكر شيخ الإسلام أن لمرجئة الفقهاء حججا[٦٥٣] بسببها اشتبه الأمر عليهم ، فوقعوا في الغلط في باب الإيمان .

يقول رحمه الله :" والمرجئة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان ، والأعمال ليست منه ، كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ، ولم يكن قولهم مثل قول جهم ، ... ، ولكن هؤلاء لهم حجج شرعية بسببها اشتبه الأمر عليهم :

فإنهم رأوا أن الله قد فرق في كتابه بين الإيمان والعمل ، فقال في غير موضع : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ [654]﴾ .

ورأوا أن الله خاطب الإنسان بالإيمان قبل وجود الأعمال ، فقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ [655]﴾ ، وقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ [656]﴾ .

وقالوا : لو أن رجلا آمن بالله ورسوله ضحوة ، ومات قبل أن يجب عليه شيء من الأعمال ، مات مؤمنا ، وكان من أهل الجنة ، فدل على أن الأعمال ليست من الإيمان " ، ثم قال شيخ الإسلام :

" والمرجئة - المتكلمون منهم ، والفقهاء منهم - يقولون : إن الأعمال قد تسمى إيمانا مجازا ؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه ؛ ولأنها دليل عليه .

ويقولون : قوله ﷺ : (**الإيمان بضع وستون شعبة ، أو بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**)[657] : مجاز "[658] .

---

[٦٥٣] قال شيخ الإسلام :" الحجة : اسم لما يحتج به من حق وباطل " . الجواب الصحيح : ٣٦/٣ .

[٦٥٤] سورة البقرة ، الآية : ٢٧٧ .

[٦٥٥] سورة المائدة ، الآية : ٦ .

[٦٥٦] سورة الجمعة ، الآية : ٥ .

[٦٥٧] أخرجه : البخاري في صحيحه : ١٢/١ رقم ٩ ؛ ومسلم في صحيحه : ٦٣/١ رقم ٣٥ .

[٦٥٨] الإيمان ، ص : ١٨٣-١٨٤ (الفتاوى : ١٩٤/٧-١٩٥) .

فهذه أربع حجج ساقها شيخ الإسلام في هذا الموضع ، وهي حجج مشتركة بين فقهاء المرجئة وغيرهم من المرجئة ، وثمة حجج أخرى مشتركة بينهم أيضا ، ومنها :

- توهمهم أن الإيمان لو كان مركبا للزم منه ذهابه كله بذهاب بعضه ، ولخرج العصاة من الإيمان ، وهذا قول الخوارج ، وللزم منه اجتماع الإيمان والكفر في الشخص ، وهذا مخالف للإجماع عندهم .

- دعواهم أن الإيمان في اللغة مجرد التصديق .

- الاحتجاج بنصوص الوعد ، ومنها حديث الجارية .

فهذه هي حجج المرجئة فيما ذهبوا إليه اشتركوا بالقول ا ، وقد بلغت سبع حجج ، سيقت على وجه الإجمال ، وتحتاج إلى تفصيل يبين وجه الاستدلال ، وجواب يزيل الإشكال ، وهذا أوان ذلك بعون الله تعالى :

الحجة الأولى
ما جاء في النصوص من العطف بين الإيمان والعمل

استدل المرجئة بالنصوص التي فيها عطف العمل على الإيمان ، إذ فهموا من هذا العطف المغايرة بين المعطوفين ، ومن ثم خروج المعطوف من المعطوف عليه[659] .

قال شيخ الإسلام موردا هذه الحجة ، ومجيبا عنها :

" قالوا : الأعمال ليست من الإيمان ؛ لأن الله فرق بين الإيمان والأعمال في كتابه[660] .

ثم قال الفقهاء المعتبرون من أهل هذا القول : إن الإيمان هو تصديق القلب ، وقول اللسان .

وهذا المنقول عن حماد بن أبي سليمان ، ومن وافقه ، كأبي حنيفة ، وغيره .

وقال جهم ، والصالحي ، ومن وافقهما من أهل الكلام ، كأبي الحسن ، وغيره : إنه مجرد تصديق القلب .

---

[659] انظر في الاحتجاج بهذه الشبهة : مسائل الإيمان ، لأبي يعلى ، ص : ٢٤١ ؛ وشرح العقيدة الطحاوية : ٤٧١/٢ ؛ والتمهيد لقواعد التوحيد ، ، لأبي الثناء اللامشي ، تحقيق عبد المجيد تركي ، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، دار الغرب الإسلامي ببيروت ، ص : ١٣١ ؛ وأصول الدين ، للرازي ، تعليق طه عبد الرؤوف سعد ، طبعة ١٤٠٤هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت ، ص : ١٣٤ ؛ والشفاعة العظمى ، للرازي ، تحقيق السقا ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر ، ص : ٣٠ ؛ ومناقب الإمام الشافعي ، للرازي ، تحقيق السقا ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر ، ص : ١٤٥ ؛ ولباب المحصل في أصول الدين ، لابن خلدون ، تحقيق رفيق العجم ، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، دار المشرق ببيروت ، ص : ١٢٨ ؛ والمواقف في علم الكلام ، للإيجي ، دار عالم الكتب ببيروت ، ص : ٣٨٥ ؛ وشرح عقيدة أهل السنة والجماعة (العقيدة الطحاوية) ، لمحمد البارتي ، تحقيق عارف آيتكن ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، ص : ١٠٨ ؛ وشرح العقائد النسفية ، للتفتازاني ، تحقيق السقا ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، مكتبة الكليات الأزهرية بمصر ، ص : ٨٠ ؛ وشرح المقاصد ، للتفتازاني ، تحقيق عبد الرحمن عميرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار عالم الكتب ببيروت : ١٩٢/٥ ، ١٩٥.

[660] انظر مواضع ورود التفريق بين الإيمان والعمل في القرآن الكريم في : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، ص : ٥٢٢-٥٢٣ ؛ وقد ساق ابن بطة رحمه الله الآيات التي فيها قرن الإيمان بالعمل الصالح . انظر : الإبانة الكبرى : ٧٨٠/٢-٧٨٧ .

وفصل الخطاب في هذا الباب : أن اسم الإيمان قد يذكر مجردا ، وقد يذكر مقرونـا بالعمل الصالح ، أو بالإسلام[661] .

فإذا ذكر مجردا : تناول الأعمال ، كما في الصحيحين : (**الإيمان بـضع وسـتون شعبة ، أو بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عـن الطريق**) ، وفيهما : أنه قال لوفد عبد القيس : (**آمركم بالإيمان بالله ، أتدرون ما الإيمان بالله ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم**)[662] .

وإذا ذكر مع الإسلام ، كما في حديث جبريل أنه سأل الـنبي ﷺ عـن الإيمـان والإسلام والإحسان ، ففرق بينهما ، فقال : (**الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله**) إلى آخره[663] ، وفي المسند عن الـنبي ﷺ : (**الإسـلام علانيـة ، والإيمـان في القلب**)[٦٦٤] .

فلما ذكرهما جميعا : ذكر أن الإيمان في القلب ، والإسلام ما يظهر من الأعمال "[665]
.

وفي شرح مطول لمعنى الإيمان حال الإفراد ، وحال اقترانه بغيره يقول رحمه الله[666] :

" وأما إذا قيد الإيمان ، فقرن بالإسلام ، أو بالعمل الصالح ، فإنه قد يراد به مـا في القلب من الإيمان باتفاق الناس .

---

[٦٦١] وقد يذكر مقرونا أيضا بغير ذلك ، كأن يقترن بالتقوى ، وبالذين أوتوا العلم ، وبالذين هادوا والصابئين . راجع : الإيمان ، ص : ٩-١٠ (الفتاوى : ١٣/٧-١٤) .

[٦٦٢] رواه البخاري في الصحيح في مواضع منها : ١٥٧/١ رقم ٥٣ ؛ ومسلم في الصحيح : ١٦٠/١ رقم ١٧ .

[٦٦٣] أخرجه : البخاري في صحيحه : ١٤٠/١ رقم ٥٠ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٤٠/١ رقم ٨ ، ٩ .

[664] أخرجه : الإمام أحمد في المسند : ١٩/ ٣٧٤ رقم ١٢٣٨١ ؛ وابن أبي شيبة في الإيمان ، ص : ١٨ رقم ٦ .

[٦٦٥] الفتاوى : ٢٧١/١٨-٢٧٢ .

[٦٦٦] وقد تخلل هذا الشرح استطرادات في مسائل مهمة ، كعادة أبي العباس رحمه الله ، وهذا تلخيص لكلامه هذا بعد تجريده مما لا يتصل بمسألتنا ، وهو في : الإيمان : ص : ١٥٣-١٩٠ (الفتاوى : ١٦٣/٧-٢٠٢) .

وهل يراد به أيضا المعطوف عليه ، ويكون من باب عطف الخاص على العام ، أو لا يكون حين الاقتران داخلا في مسماه ، بل يكون لازما له على مذهب أهل السنة ، أو لا يكون بعضا ولا لازما ؟

هذا فيه ثلاثة أقوال للناس ، ... ، وهذا موجود في عامة الأسماء ، يتنوع مسماها بالإطلاق والتقييد "[667] .

ثم ذكر أمثلة على هذا التنوع ، ثم قال :

" وهذه الأسماء تختلف دلالتها بالإطلاق والتقييد والتجريد والاقتران ، تارة يكونان إذا أفرد أحدهما أعم من الآخر ، كاسم الإيمان والمعروف مع العمل والصدق ، وكالمنكر مع الفحشاء ومع البغي ، ونحو ذلك .

وتارة يكونان متساويين في العموم والخصوص ، كلفظ الإيمان والبر والتقوى ، ولفظ الفقير والمسكين ، فأيها أطلق تناول ما يتناوله الآخر "[668] .

ثم قال شيخ الإسلام بعد شرحه بعض الأمثلة :

" وهذا باب واسع يطول استقصاؤه ، وهو[669] من أنفع الأمور في معرفة دلالة الألفاظ مطلقا ، وخصوصا ألفاظ الكتاب والسنة ، وبه تزول شبهات كثيرة ، كثر فيها نزاع الناس ، من جملتها مسألة الإيمان والإسلام "[670] .

وبعد هذا التأصيل شرع شيخ الإسلام في تحرير أنواع العطف في القرآن ، وسائر الكلام ؛ ليصل من بعده إلى نوعه بين الإيمان والعمل ، فقال :

" وعطف الشيء على الشيء في القرآن ، وسائر الكلام ، يقتضي مغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه ، مع اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم الذي ذكر لهما .

والمغايرة على مراتب :

---

[667] الإيمان ، ص : ١٥٣-١٥٤ (الفتاوى : ١٦٢/٧) .

[668] الإيمان ، ص : ١٥٩ (الفتاوى : ١٦٧/٧) ؛ وانظر في تقرير هذه القاعدة : التدمرية ، ص : ٢٠-٢٢ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٣١٦/٢ .

[669] (وهو) ساقطة من ط المكتب الإسلامي ؛ وط دار الفكر ، ص : ١٤٥ ؛ وط دار الكتاب العربي ، ص : ١٦٣ ؛ ومستدركة من ط الفتاوى : ١٦٩/٧ ؛ وط عالم الكتب ، ص : ١٩٨ .

[670] الإيمان ، ص : ١٦١ (الفتاوى : ١٦٩/٧) .

أعلاها : أن يكونا متباينين ، ليس أحدهما هو الآخر ، ولا جزؤه ، ولا يعرف لزومه له[671] .

كقوله : ﴿ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾[672] ، ونحو ذلك ، وقوله : ﴿ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾[673] ، وقوله : ﴿ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ ﴾[674] ، وهذا هو الغالب .

ويليه : أن يكون بينهما لزوم[675] .

كقوله : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ[676]﴾ ، وقوله : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ[677]﴾ ، وقوله : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ[678]﴾ " ، ثم أورد جملة من الأمثلة على هذا النوع ، معلقا عليها ، ثم قال :

" والثالث : عطف بعض الشيء عليه .

كقوله : ﴿ حَـٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ[679]﴾ ، وقوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ[680]﴾ ، وقوله : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا

---

[671] أي لا يكون بينهما تلازم . انظر : شرح الطحاوية : ٤٨٤/٢ .
[672] سورة الفرقان ، الآية : ٥٩ .
[673] سورة البقرة ، الآية : ٩٨ .
[674] سورة آل عمران ، الآية : ٣ .
[675] وهي المرتبة الثانية ، وفي شرح الطحاوية : ٤٨٤/٢ قال :" أن يكون بينهما تلازم " .
[676] سورة البقرة ، الآية : ٤٢ .
[677] سورة النساء ، الآية : ١١٥ .
[678] سورة النساء ، الآية : ١٣٦ .
[679] سورة البقرة ، الآية : ٢٣٨ .
[680] سورة الأحزاب ، الآية : ٧ .

﴿لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾[681] ، وقوله : ﴿وَأَوۡرَثَكُمۡ أَرۡضَهُمۡ وَدِيَٰرَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُمۡ وَأَرۡضٗا لَّمۡ تَطَـُٔوهَاۚ﴾[682] .

والرابع : عطف الشيء على الشيء ؛ لاختلاف الصفتين[683] .

كقوله : ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ١ ٱلَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ٢ وَٱلَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ٣ وَٱلَّذِيٓ أَخۡرَجَ ٱلۡمَرۡعَىٰ ٤﴾[684] ، وقوله ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ وَبِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ٤﴾[685] "[686].

وبعد هذا التحقيق قال شيخ الإسلام :

" وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع ، فهذا صحيح .

وقد بينا أن الإيمان إذا أُطلق : أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور ا ، وقد يقرن بالأعمال ، وذكرنا نظائر لذلك كثيرة ، وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب ، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك ، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح ، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة ، كان لنقص الإيمان الذي في القلب ، فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم[٦٨٧] ، وإن كان أصله ما في القلب ، وحيث عطفت عليه الأعمال ، فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب ، بل لابد معه من الأعمال الصالحة .

---

[٦٨١] سورة البقرة ، الآية : ٩٨ .

[٦٨٢] سورة الأحزاب ، الآية : ٢٧ .

[٦٨٣] فالعطف هنا ؛ لتغاير الأسماء والصفات ، وإن كان المسمى واحدا . انظر : الفتاوى : ٩/١٣ ؛ وشرح العمدة (الصلاة) ، لشيخ الإسلام تحقيق الشيخ خالد المشيقح ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار العاصمة بالرياض ، ص : ١٥٧ ؛ والجواب الصحيح : ١٣٤/١ ، ١٣٦ ؛ ٤٥٩/٣ .

[٦٨٤] سورة الأعلى ، الآية : ١-٤ .

[٦٨٥] سورة البقرة ، الآية : ٣-٤ .

[٦٨٦] الإيمان ، ص : ١٦٣-١٦٨ (الفتاوى : ١٧٢/٧-١٧٧) .

[٦٨٧] فالملزوم هو : الإيمان الذي في القلب ، واللازم : هو الأعمال الظاهرة .

ثم للناس في مثل هذا قولان[688] :

منهم من يقول : المعطوف دخل في المعطوف عليه أولا ، ثم ذكر باسمه الخاص تخصيصا له ؛ لئلا يظن أنه لم يدخل في الأول ، وقالوا هذا في كل ما عطف فيه خاص على عام .

كقوله : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ [689]﴾ ، وقوله :﴿ وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ [690]﴾ ، وقوله : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٖ [691]﴾ ، فخص الإيمان بما نزل على محمد بعد قوله ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ ، وهذه نزلت في الصحابة وغيرهم من المؤمنين ، وقوله : ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ [692]﴾ ، وقوله : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ [693]﴾ ، فإنه قصد أولا أن تكون العبادة لله وحده لا لغيره ، ثم أمر بالصلاة والزكاة ليعلم أنهما عبادتان واجبتان ، فلا يكتفى بمطلق العبادة الخالصة دونهما .

وكذلك يذكر الإيمان أولا ؛ لأنه الأصل الذي لابد منه ، ثم يذكر العمل الصالح ، فإنه أيضا من تمام الدين ، لابد منه ، فلا يظن الظان اكتفاءه بمجرد إيمان ليس معه العمل الصالح ، ... ، .

---

[688] هذان القولان هما الوجهان في عطف بعض الشيء عليه ، ولمزيد من الإيضاح أثبت هنا كلام شارح الطحاوية رحمه الله ، حيث يقول في أثناء تعداده لأنواع العطف بمثل ما تقدم :" الثالث : عطف بعض الشيء عليه " ، ثم ذكر بعض

الأمثلة ، ثم قال :" وفي مثل هذا وجهان : أحدهما : أن يكون داخلا في الأول ، فيكون مذكورا مرتين . والثاني : أن عطفه عليه يقتضي أنه ليس داخلا فيه هنا ، وإن كان داخلا فيه منفردا ، كما قيل في مثل ذلك في لفظ الفقراء والمساكين ونحوه مما تنوع دلالته بالإفراد والاقتران " . شرح العقيدة الطحاوية : ٤٨٤/٢-٤٨٥ . وانظر : الفتاوى : ١٦٦/١٨ ، ٢٧٥-٢٧٦ ، ٣٤٧-٣٤٨ ؛ وجامع الرسائل : ٩١/١-٩٣ .

[٦٨٩] سورة البقرة ، الآية : ٩٨ .

[٦٩٠] سورة الأحزاب ، الآية : ٧ .

[٦٩١] سورة محمد ﷺ ، الآية : ٢ .

[٦٩٢] سورة البقرة ، الآية : ٢٣٨ .

[٦٩٣] سورة البينة ، الآية : ٥ .

فعلى قول هؤلاء يقال : الأعمال الصالحة المعطوفة على الإيمان دخلت في الإيمـان ، وعطفت عليه عطف الخاص على العام ، ؛ إما لذكره خصوصا بعد عموم ، وإما لكونه إذا عطف كان دليلا على أنه لم يدخل في العام .

وقيل : بل الأعمال في الأصل ليست من الإيمان ، فإن أصل الإيمان هو ما في القلب ، ولكن هي لازمة له ، فمن لم يفعلها كان إيمانه منتفيا ؛ لأن انتفاء اللازم يقتضي انتفـاء الملزوم ، لكن صارت بعرف الشارع داخلة في اسم الإيمان إذا أطلق ، كما تقدم في كـلام النبي ﷺ .

فإذا عطفت عليه ذكرت ؛ لئلا يظن الظان أن مجرد إيمانه بدون الأعمال الـصالحة اللازمة للإيمان يوجب الوعد ، فكان ذكرها تخصيصا وتنصيصا ؛ ليعلم أن الثواب الموعود به في الآخرة ، وهو الجنة بلا عذاب ، لا يكون إلا لمن آمن وعمل صالحا ، لا يكون لمن ادعى الإيمان ولم يعمل .

وقد بين سبحانه في غير موضع أن الصادق في قوله : آمنت ، لابد أن يقوم بالواجب ، وحصر الإيمان في هؤلاء يدل على انتفائه عمن سواهم "[694] .

ويقول شيخ الإسلام :" إذا تبين هذا ، وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة ، كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد ، وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب مـن غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه ، زالت الشبهة العلمية في هذه المسألة[695] ، ولم يبـق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه ، فيكون لفـظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم ، أو هو لازم للإيمان ، ومعلول له ، وثمرة له ، فتكـون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم ؟

وحقيقة الأمر أن اسم الإيمان يستعمل تارة هكذا وتارة هكذا ، كما قد تقدم .

---

٦٩٤ الإيمان ، ص : ١٨٦-١٩٠ (الفتاوى : ١٩٨/٧-٢٠٢) .

٦٩٥ وهي دعوى إمكانية حصول الإيمان في القلب دون حصول أثره في الظاهر ، وسيأتي بعون الله تعالى تحرير القـول في مسألة التلازم بين الظاهر والباطن ، ص : ٢٢١ .

فإذا قرن اسم الإيمان بالإسلام أو العمل كان ذلك دالا على الباطن فقط ، وإن أفرد اسم الإيمان ، فقد يتناول الباطن والظاهر ، و بهذا تأتلف النصوص .

فقوله ﷺ : (**الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان**) ، أفرد لفظ الإيمان فدخل فيه الباطن والظاهر .

وقوله ﷺ في حديث جبريل عليه السلام : (**الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر**) ذكره مع قوله ﷺ : (**أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت**) ، فلما قرنه باسم الإسلام ذكر ما يخصه ، فالاسم في ذلك الحديث مجرد عن الاقتران ، وفي هذا الحديث مقرون باسم الإسلام " .

ثم ذكر شيخ الإسلام تنوع دلالة اسم الإسلام حال إفراده ، وحال اقترانه باسم الإيمان ، ثم قال :

" ومن علم أن دلالة اللفظ تختلف بالإفراد والاقتران ، كما في اسم الفقير والمسكين ، والمعروف والمنكر والبغي ، وغير ذلك من الأسماء ، كما في لغات سائر الأمم ، عربها وعجمها ، زاحت عنه الشبهة في هذا الباب[696] "[697] .

وقال :" فاسم الإيمان تارة يطلق على ما في القلب من الأقوال القلبية والأعمال القلبية ، مثل التصديق والمحبة والتعظيم ونحو ذلك ، وتكون الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة لوازمه وموجباته ودلائله .

وتارة على ما في القلب والبدن جعلا لموجب الإيمان ومقتضاه داخلا في مسماه .

و بهذا يتبين أن الأعمال الظاهرة تسمى إسلاما ، فإنها تدخل في مسمى الإيمان تارة ، ولا تدخل فيه تارة .

---

[696] وقال أيضا :" التحقيق أن الدلالة تختلف بالتجريد والاقتران ، كما قد بيناه ، ومن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة ، في كثير من المواضع التي حاد عنها طوائف [في] مسألة الإيمان وغيرها " . الإيمان ، ص : ٣٤٤ (الفتاوى : ٣٦٠/٧) ، وحرف [في] مثبت من ط دار الفكر ، ص : ٣١١ ، وط دار الكتاب العربي ، ص : ٣١٨ ، وهو ساقط من ط المكتب ، وط الفتاوى : ٣٦٠/٧ ، وط عالم الكتب ، ص : ٣٤٦ .

[697] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٧٥/٧-٥٧٦ ؛ (ص : ٤٨١-٤٨٣ ط دار ابن الجوزي) باختصار .

وذلك أن الاسم الواحد تختلف دلالته بالإفراد والاقتران ، فقد يكون عند الإفراد فيه عموم لمعنيين ، وعند الاقتران لا يدل إلا على أحدهما ، كلفظ الفقير والمسكين ، إذا أفـرد أحدهما تناول الآخر ، وإذا جمع بينهما كان لكل واحد مسمى يخصه " ، ثم قال :

" والأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة موجب الأعمال الباطنة ولازمها ، وإذا أفـرد الإيمان ، فقد يتناول هذا وهذا ، كما في قوله (**الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**) .

وحينئذ فيكون الإسلام داخلا في مسمى الإيمان ، وجزءا منه ، فيقال حينئـذ : إن الإيمان اسم لجميع الطاعات الباطنة والظاهرة "[698] .

وقال رحمه الله :" وهذا الباب يكون تارة مع كون أحدهما بعض الآخر ، فيعطـف عليه تخصيصا له بالذكر ؛ لكونه مطلوبا بالمعنى العام والمعنى الخاص .

وتارة تتنوع دلالة الاسم بحال الافراد والاقتران ، فإذا أفرد عم ، وإذا قـرن بغـيره خص .

كاسم الفقير والمسكين ، لما أفرد أحدهما في مثل قوله : ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ[699] ﴾ ، وقوله :﴿ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ[700] ﴾ دخل فيه الآخر ، ولما قرن بينهما في قوله :﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ[701] ﴾ صارا نوعين .

وقد قيل : إن الخاص المعطوف على العام لا يدخل في العام حال الاقتـران ، بـل يكون من هذا الباب .

والتحقيق أن هذا ليس لازما .

قال تعالى : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ[702] ﴾ ،

---

[698] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥١/٧-٥٥٢ ، (ص : ٤٤٢-٤٤٣ ط ابن الجوزي) .

[699] سورة البقرة ، الآية : ٢٧٣ .

[700] سورة المائدة ، الآية : ٨٩ .

[701] سورة التوبة ، الآية : ٦٠ .

[702] سورة البقرة ، الآية : ٩٨ .

وقوله: ﴿ وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ ﴾[703] ، وذكر الخاص مع العام يكون لأسباب متنوعة :

تارة لكونه له خاصية ليست لسائر أفراد العام ، كما في نوح وإبراهيم وموسى وعيسى .

وتارة لكون العام في إطلاق قد لا يفهم منه العموم ، كما في قوله :﴿ هُدًى لِّلۡمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَـٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ ﴾[704] ، فقوله : ﴿ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ ﴾ يتناول كل الغيب الذي يجب الإيمان به ، لكن فيه إجمال ، فليس فيه دلالة على أن من الغيب ما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ، وقد يكون المقصود أنهم يؤمنون بالمخبر به وهو الغيب وبالإخبار بالغيب وهو ما أنزل إليك وما أنزل من قبلك .

ومن هذا الباب قوله تعالى : ﴿ ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَـٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[705] ، وقوله تعالى ﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلۡكِتَـٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[706]، وتلاوة الكتاب هي اتباعه والعمل به "[707] .

وكلام شيخ الإسلام في تقرير هذا الجواب كثير[708] ، وكان من المهم إيراد هذا العدد من النقول عنه رحمه الله في رد هذه الشبهة الإرجائية ، ويمكن تلخيص ما تقدم بأن يقال إن مجيء لفظ الإيمان في النصوص له حالان :

---

[703] سورة الأحزاب ، الآية : ٧ .

[704] سورة البقرة ، الآيتان : ٣-٤ .

[705] سورة العنكبوت ، الآية : ٤٥ .

[706] سورة الأعراف ، الآية : ١٧٠ .

[707] العبودية ، ضمن : الفتاوى : ١٠/١٧٤-١٧٥ .

[708] انظر : الإيمان ، ص : ٤٩-٨٣ (الفتاوى : ٧/٥٣-٨٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٧/٥٥٥ ،(ص : ٤٤٦ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٧/٦٤٨ ؛ ٨/٣١٥-٣١٦ ، ١٥/٣٤٧-٣٤٨ ، ١٦/١٦٦ ؛ ١٨/٢٧٥-٢٧٦ ؛ ٣٢/٣٠٦ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ١/٣٥١ ، ٢/٢٧١-٢٧٢ ؛ وجامع الرسائل : ١/٩١-٩٢ ؛ وشرح الأصبهانية : ٢/٥٧٥-٥٧٧ (ص : ١٣٨-١٤٢ ت مخلوف) .

الحال الأولى : أن يذكر الإيمان مفردا ، مجردا ، مطلقا .

فهنا يكون معنى الإيمان متناولا للباطن والظاهر ، من القول والعمل .

الحال الثانية : أن يذكر مقيدا ومقرونا بغيره .

وهنا يكون معنى الإيمان هو ما في القلب ، ثم إن المقترن به والمعطوف عليه ، وهو العمل ، لا يخلو من احتمالين :

أحدهما : أن يكون جزء من الإيمان ، داخلا في مسماه ، وإنما عطف عليه تخصيصا له بالذكر ، من باب عطف الخاص على العام .

والثاني : أن يكون غير داخل في مسماه ، لكنه من لوازمه وموجباته ومقتضياته ودلائله ، فالإيمان ما دام موجودا لزم ضرورة حصول العمل ، ولا يمكن وجود الإيمان بدون العمل .

وتتميما لفقه المسألة أبان شيخ الإسلام عن أن مجيء اسم الإيمان في النصوص أكثره مقيدا ، وأنه إن جاء مطلقا فهو مفسر بما يبينه .

يقول رحمه الله تعالى :" ولفظ الإيمان أكثر ما يذكر في القرآن مقيدا ، فلا يكـون ذلك اللفظ متناولا لجميع ما أمر الله به ، بل يجعل موجبا للوازمه ، وتمام ما أمر به ، وحينئذ يتناوله الاسم المطلق "[709] .

ويقول :" القرآن ليس فيه ذكر إيمان مطلق غير مفسر ، بل لفظ الإيمان فيه إما مقيد ، وإما مطلق مفسر .

فالمقيد كقوله :﴿ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ ﴾ [710] ، وقولـه : ﴿ فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ ﴾ [711] ، والمطلق المفسر كقوله تعـالى :﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ [712]﴾ ، وقوله : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟

---

[٧٠٩] الإيمان ، ص : ٢١٧ (الفتاوى : ٢٣٠/٧) .

[٧١٠] سورة البقرة ، الآية : ٣ .

[٧١١] سورة يونس ، الآية : ٨٣ .

[٧١٢] سورة الأنفال ، الآية : ٢ .

بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾[713] ، ونحو ذلك ، وقوله : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[714] .

وكل إيمان مطلق في القرآن ، فقد بين فيه أنه لا يكون الرجل مؤمنا إلا بالعمل مع التصديق ، فقد بين القرآن أن الإيمان لابد فيه من عمل مع التصديق ، كما ذكر مثل ذلك في الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج[715] " .

ثم قال :" بل القرآن والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق .

وهذا في القرآن أكثر بكثير من معنى الصلاة ، والزكاة ، فإن تلك إنما فسرتها السنة ، والإيمان بين معناه الكتاب ، والسنة ، وإجماع السلف "[٧١٦] .

وقال :" اسم الإيمان يستعمل مطلقا ، ويستعمل مقيدا ، وإذا استعمل مطلقا ، فجميع ما يحبه الله ورسوله من أقوال العبد وأعماله الباطنة والظاهرة يدخل في مسمى الإيمان عند عامة السلف والأئمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم ، الذين يجعلون الإيمان قولا وعملا ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، ويدخلون جميع الطاعات فرضها ونفلها في مسماه .

وهذا مذهب الجماهير من أهل الحديث والتصوف والكلام والفقه ، من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم "[717] .

وخلاصة الأمر أن المسلم إذا مر به لفظ الإيمان في القرآن فسيجده مقيدا بما يبين معناه ، كأن يكون إيمانا بالغيب ، أو يكون مطلقا مفسرا بأنه لابد فيه من عمل مع التصديق.

---

[٧١٣] سورة الحجرات ، الآية : ١٥ .

[٧١٤] سورة النساء ، الآية : ٦٥ .

[٧١٥] فهذه الأسماء وغيرها من الأسماء الشرعية استعملها الشارع مقيدة لا مطلقة ، فاستعملت على وجه يختص بمراد الشارع ، لم تستعمل مطلقا . راجع : الإيمان ، ص : ٢٨٣-٢٨٧ (الفتاوى : ٢٩٨/٧-٣٠٢) .

[٧١٦] الإيمان ، ص : ١٢١-١٢٢ (الفتاوى : ١٢٧/٧-١٢٨) .

[٧١٧] الفتاوى : ٦٤٢/٧ .

الحجة الثانية[718]

أ م رأوا أن الله تعالى خاطب الإنسان بالإيمان قبل وجود الأعمال ، فقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ[719]﴾ ، وقـال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ[720]﴾ .

وأجاب شيخ الإسلام عن ذلك بقوله :

---

[718] انظر في احتجاج المرجئة ذه الحجة : الإيمان ، ص : ١٨٣ (الفتاوى : ١٩٥/٧) ؛ ومسائل الإيمان ، لأبي يعلى ، ص : ٢٣٩ ؛ وأصول الدين ، للبزدوي ، ص : ١٥٠ ؛ وتبصرة الأدلة ، للنسفي ، تحقيق كلود سـلامة ، الطبعـة الأولى ١٩٩٣م ، المعهد العلمي الفرنسي بدمشق : ٨٠١/٢ .

[719] سورة المائدة ، الآية : ٦ .

[720] سورة الجمعة ، الآية : ٥ .

" أ م خوطبوا به قبل أن تجب تلك الأعمال ، فقبل وجو ا لم تكن من الإيمـان ، وكانوا مؤمنين الإيمان الواجب عليهم قبل أن يفرض عليهم ما خوطبوا بفرضه ، فلما نـزل إن لم يقروا بوجوبه لم يكونوا مؤمنين "[٧٢١] .

ومثل على ذلك بالحج ، فإنه لم يأت ذكره في أكثر الأحاديث التي فيها ذكر الإسلام والإيمان ، كحديث وفد عبد القيس حيث قال فيه ﷺ : **(آمركم بالإيمان بالله وحده ، هل تدرون ما الإيمان بالله وحده ؟**) قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : (**شهادة أن لا إلـه إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن تـؤدوا خمس ما غنمتم ، أو خمسا من المغنم**) ، وحديث ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه أنه سـأل النبي ﷺ ، فقال له : **آلله** أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال : (**اللهم نعم**) ، قال : أنـشدك بالله ، **آلله** أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة ؟ ، قال : (**اللهم نعم**) ، قال : أنشدك بالله ، **آلله** أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة ؟ قال : (**اللهم نعم**) ، قـال : أنشدك بالله ، **آلله** أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا ، فتقسمها على فقرائنا ؟ قال : (**اللهم نعم**) ، فقال الرجل : آمنت بما جئت به ، وأنا رسول من ورائي من قومي ، وأنـا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر[722] .

وإنما جاء ذكره في حديث جبريل ، وفيه قوله ﷺ : (**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسوله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمـضان ، وتحـج البيت**) .

وذلك لأن الحج آخر ما فرض من الأركان الخمسة ، فكان قبل فرضه لا يدخل في الإيمان والإسلام ، فلما فرض أدخله النبي ﷺ في الإيمان إذا أفرد ، وأدخله في الإسـلام إذا أفرد ، وإذا قرن بالإيمان[٧٢٣] .

---

[٧٢١] الإيمان ، ص : ١٨٥ (الفتاوى : ١٩٦/٧-١٩٧) .

[٧٢٢] أخرجه البخاري في صحيحه : ١٧٩/١ رقم ٦٣ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٤٩/١ رقم ١٢ .

[٧٢٣] انظر : الإيمان ، ص : ٧-٨ ، ١٨٥-١٨٦ (الفتاوى : ١١/٧-١٢ ، ١٩٦-١٩٧) ؛ وانظـر منـه ، ص : ٤٠٦-٤٠٧ (الفتاوى : ٤٢٥/٧-٤٢٦) .

الحجة الثالثة[٧٢٤]

قالوا : لو أن رجلا آمن بالله تعالى ورسوله ﷺ ضحوة ، ومات قبل أن يجب عليه شيء من الأعمال مات مؤمنا ، وكان من أهل الجنة ، فدل على أن الأعمال ليست من الإيمان .

قال شيخ الإسلام مجيبا عن ذلك :

[٧٢٤] انظر : الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) ؛ وانظر : التمهيد ، لابن عبد البر : ٤٢/١٥ (٢٣٩/٩ ط المغرب) ؛ والتمهيد لقواعد التوحيد ، ص : ١٣٢ .

" وكذلك قولهم من آمن ومات قبل وجوب العمل عليه مات مؤمنا ، فـصحيح ؛ لأنه أتى بالواجب عليه ، والعمل لم يكن وجب عليه بعد "[٧٢٥] .

فالأمر ليس مرده لكون العمل ليس من الإيمان ، بل لأن العمل لم يكن واجبا عليـه في تلك الحال .

يقول شيخ الإسلام :" فإن الله تعالى لما بعث محمدا رسولا إلى الخلق كان الواجـب على الخلق تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمـس ، ولا صيام شهر رمضان ، ولا حج البيت ، ولا حرم عليهم الخمر والربا ، ونحو ذلك ، ولا كان أكثر القرآن قد نزل ، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن ، واقر بما أمر بـه مـن الشهادتين ، وتوابع ذلك ، كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه ، وإن كان مثل الإيمان لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ، ولو اقتصر عليه كان كافرا "[726] .

ويقول :" بل كانوا في أول الإسلام يكون الرجل مؤمنا كامل الإيمـان مـستحقا للثواب إذا فعل ما أوجبه الله عليه ورسوله ، وإن كان لم يقع من التصديق المفـصل بمـا لم ينـزل من القرآن ، ولم يصم رمضان ، ولم يحج البيت ، كما أن من آمن في زمننا هذا إيمانـا تاما ومات قبل دخول وقت صلاة عليه مات مستكملا للإيمان الذي وجب عليه ، كما أنه مستحق للثواب على إيمانه ذلك .

وأما بعد نزول ما نزل من القرآن وإيجاب ما أوجبه الله ورسوله من الواجبات وتمكن من فعل ذلك ، فإنه لا يكون مستحقا للثواب بمجرد ما كان يستحق بـه الثـواب قبـل ذلك"[727].

---

[٧٢٥] الإيمان ، ص : ١٨٦ (الفتاوى : ١٩٧/٧) .

[٧٢٦] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥١٨/٧ (ص : ٣٩٦ ط ابن الجوزي) .

[٧٢٧] الفتاوى : ٢٧٧/١٨ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٢١٩ (الفتاوى : ٢٣٢/٧) ؛ وشرح الأصـبهانية : ٥٧٧/٢-٥٧٨ (ص : ١٣٩-١٤٠ ت مخلوف) .

الحجة الرابعة

أن الأعمال تدخل في الإيمان مجازا لا حقيقة

قال شيخ الإسلام :" والمرجئة - المتكلمون منهم ، والفقهاء - يقولون : إن الأعمال قد تسمى إيمانا مجازا ؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه ؛ ولأ ا دليل عليه .

ويقولون : قوله ﷺ : (**الإيمان بضع وستون شعبة ، أو بضع وسـبعون شـعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**) : مجاز "[728] .

وإذا قالوا إن الأعمال من الإيمان من باب ا از أمكنهم نفيها عنه ؛ لأن علامة ا از صحة نفيه[729] .

وقال شيخ الإسلام :" فإن قيل : ما ذكر من تنوع دلالة اللفظ بالإطلاق والتقييد في كلام الله ورسوله وكلام كل أحد بين ظاهر لا يمكن دفعه ، لكن نقول : دلالة لفظ الإيمان على الأعمال مجاز .

فقوله ﷺ : (**الإيمان بضع وستون شعبة ، أو بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**) : مجاز .

وقوله : (**الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله**) إلى آخره : حقيقة .

وهذا عمدة المرجئة ، والجهمية ، والكرامية ، وكل من لم يدخل الأعمال في اسـم الإيمان "[٧٣٠] .

هذه هي حجتهم الرابعة ، وفي نقضها يقول شيخ الإسلام :" ونحن نجيب بجوابين : أحدهما : كلام عام في لفظ الحقيقة وا از .

---

[٧٢٨] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) .

[٧٢٩] انظر : الفتاوى : ٢١٩/٣ .

[٧٣٠] الإيمان ، ص : ٨٣ (الفتاوى : ٨٧/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ١١٢ (الفتاوى : ١١٦/٧-١١٧) ؛ والإيمـان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٧٦/٧ (ص : ٤٨٣ ط ابن الجوزي) ؛ وفي دعوى أن الأعمال مجاز انظر : مـسائل الإيمان ، لأبي يعلى ، ص : ١٦٣-١٦٤ ، ١٧٦ ، ٢٧٩ ؛ وشرح الطحاوية : ٤٤٥/٢ ؛ والإنصاف فيمـا يجـب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص : ٨٥ ؛ وتبصرة الأدلة : ٨٠٣/٢ ؛ ومعنى الإيمان والإسلام ، للعز بن عبد السلام ، تحقيق إياد الطباع ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار الفكر ببيروت ، ص : ٩ ، ١٤ ؛ والغنية في أصول الدين ، للمتولي الشافعي ، تحقيق عماد الدين حيدر ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ص : ١٧٤ .

والثاني : ما يختص ـذا الموضع "[731] .

ثم شرع رحمه الله في تحرير هذين الجوابين :

فأما الجواب الأول : ففي إبطال وجود ا ـاز في اللغة ، بله النصوص الشرعية ، وأن الحق أن الكلام يختلف معناه بحسب دلالة الإطلاق والتقييد .

وتوجه شيخ الإسلام رحمة الله عليه هذه الوجهة ؛ لمنع المبتدعة من إبطـال معـاني النصوص بدعوى ا ـاز ، كما صنعوا في نصوص الصفات ، وفي مسمى الإيمان[732] .

وأما الجواب الثاني : وهو لو صح وجود ا ـاز ، فما الحقيقة وا ـاز في لفظ الإيمان ؟

هل الحقيقة هي دخول العمل فيه ، وا ـاز خروجها منه ، أو العكس[733] ؟

وقد حرر شيخ الإسلام هذا الجواب في ثلاثة وجوه :

أولا : قال شيخ الإسلام مخاطبا المرجئة :" إن صح – يعني وجود الحقيقة وا ـاز - فهذا لا ينفعكم ، بل هو عليكم لا لكم .

لأن الحقيقة هي اللفظ الذي يدل بإطلاقه بلا قرينة ، وا ـاز إنما يدل بقرينة .

وقد تبين أن لفظ الإيمان حيث أطلق في الكتاب والسنة دخلت فيه الأعمال ، وإنما يدعى خروجها منه عند التقييد .

وهذا يدل على أن الحقيقة قوله : (**الإيمان بضع وسبعون شعبة**) .

وأما حديث جبريل فإن كان أراد بالإيمان ما ذكر مع الإسلام ، فهو كذلك ، وهذا هو المعنى الذي أراد النبي ﷺ قطعا ، كما أنه لما ذكر الإحسان أراد الإحسان مـع الإيمـان والإسلام ولم يرد أن الإحسان مجرد عن إيمان وإسلام .

ولو قدر أنه أريد بلفظ الإيمان مجرد التصديق ، فلم يقع ذلك إلا مع قرينة ، فيلزم أن يكون مجازا ، وهذا معلوم بالضرورة لا يمكننا المنازعة فيه بعد تدبر القرآن والحديث "[734] .

---

٧٣١ الإيمان ، ص : ٨٣ (الفتاوى : ٨٧/٧) .

٧٣٢ وقد بسط شيخ الإسلام الكلام في هذه المسألة ، وحقق ودقق كعادته رحمه الله . راجع : الإيمـان ، ص : ٨٣-١١٢ (الفتاوى : ٨٧/٧-١١٨) ؛ ورسالة الحقيقة وا ـاز ، ضـمن : الفتـاوى : ٤٠٠/٢٠-٤٩٧ ؛ ومجموعـة الفتاوى الكبرى : ٢٣٣/١ .

٧٣٣ انظر : الإيمان ، ص : ٨٣ (الفتاوى : ٨٧/٧) .

ثانيا : يقال بأن القول بأن الأعمال تدخل في الإيمان من باب المجاز ، كالقول بأن الأسماء الشرعية ، كالصلاة والحج ، على معناها اللغوي ، وأن ما زاده الشارع إنما هو زيادة في الحكم وشرط فيه لا داخل في الاسم ، كمال قال ذلك القاضي الباقلاني ، والقاضي أبو يعلى[735] ، على أن الشرع زاد أحكاما شرعية جعلها شروطا في القصد والأعمال والدعاء ، ليست داخلة في مسمى الحج والصيام والصلاة .

وهذا القول مرجوح عند الفقهاء ، وجماهير المنسوبين إلى العلم ، ولهذا كان الجمهور من أصحاب الأئمة الأربعة على خلاف هذا القول .

فإذا قال قائل : إن اسم الإيمان إنما يتناول مجرد ما هو تصديق ، وأما كونه تصديقا بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وكون ذلك مستلزما لحب الله ورسوله ونحو ذلك هو شرط في الحكم لا داخل في الاسم إن لم يكن أضعف من ذلك القول ، فليس دونه في الضعف .

وكذلك من قال إن الأعمال الظاهرة لوازم للباطن ، لا تدخل في الاسم عند الإطلاق يشبه قوله قول هؤلاء[736] .

ثم " لو سلمنا للخصم كون هذه الألفاظ من الصلاة والحج ونحوها منقولة ، أو محمولة على وجه من المجاز بدليل مقطوع به ، فعليه إقامة الدليل على وجود ذلك في الإيمان"[737] .

ثالثا : يقال " لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز : نزاعك لفظي .

فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته ، كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم ، فيلزم من عدم الظاهر عدم الباطن .

فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا .

وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه ، من أنه قد يستقر الإيمان التام الواجب مع إظهار ما هو كفر ، وترك جميع الواجبات الظاهرة .

---

٧٣٤ الإيمان ، ص : ١١٢ (الفتاوى : ٧/١١٦-١١٧) ؛ ونحوه في : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٧/٥٧٦-٥٧٧ (ص : ٤٨٣ ط ابن الجوزي) .

٧٣٥ انظر : التمهيد ، للباقلاني ، ص : ٣٩٠ ؛ ومسائل الإيمان ، لأبي يعلى ، ص : ٢٩٧ .

٧٣٦ انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٧/٥٧٧-٥٧٨ (ص : ٤٨٤-٤٨٦ ط دار ابن الجوزي) .

٧٣٧ انظر : الإيمان ، ص : ٤٢٠ (الفتاوى : ٧/٤٤٠) .

قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له ، وموجب له "[738] .

الحجة الخامسة

وهذه الحجة من أهم حجج المرجئة ، فهي الأصل الذي نشأ منه النزاع ، وتفرعت عنه البدع في الإيمان ، وحاصل هذا الأصل :

أنهم جعلوا الإيمان شيئا واحدا ، لا يتبعض ، وقالوا : لو كان الإيمان مركبا من أقوال وأعمال ، باطنة وظاهرة ، للزم منه أمرين كلاهما ممنوع :

أحدهما : زوال الإيمان بزوال بعضه .

فلو صارت الأعمال جزءا من الإيمان ، فإذا ذهبت ذهب بعضه ، فيلزم إخراج مرتكب الكبيرة من الإيمان ، وتكفير أهل الذنوب ، أو تخليدهم في النار ، كما هو قول الخوارج والمعتزلة .

والثاني : أن يكون الرجل مؤمنا بما فيه من إيمان ، كافرا بما فيه من كفر ، فيقوم به كفر وإيمان .

وهذا مخالف لما انعقد عليه الإجماع من أنه لا يجتمع في العبد إيمان وكفر .

هذا ملخص هذه الحجة ، وقد أكثر شيخ الإسلام من ذكرها ، واعتنى بنقضها ، وهذا سياق بعض ما جاء عنه في ذلك :

يقول رحمه الله بعد عرض مطول لاختلاف الفرق في حقيقة الإيمان :

" وأصل نزاع هذه الفرق في الإيمان ، من الخوارج ، والمرجئة ، والمعتزلة ، والجهمية ، وغيرهم :

أنهم جعلوا الإيمان شيئا واحدا ، إذا زال بعضه زال جميعه ، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه ، فلم يقولوا بذهاب بعضه وبقاء بعضه " .

---

[٧٣٨] الإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٥٧٩/٧ (ص : ٤٨٩ ط ابن الجوزي) ، ثم استمر رحمه الله في كشف هذا التناقض ، وأن حقيقة قولهم هو أن الأعمال ليست لوازم للباطن وإنما هي دليل عليه قد توجد وقد تعدم مع بقاء الباطن ، كما هو قول الجهمية الآتي شرحه ونقضه بعون الله .

ثم شرح موقف الخوارج والمعتزلة من هذا الأصل ، ثم ثنى بشرح موقف المرجئـة ، فقال :

" وقالت المرجئة ، والجهمية : ليس الإيمان إلا شيئا واحدا ، لا يتبعض .

إما مجرد تصديق القلب ، كقول الجهمية .

أو تصديق القلب واللسان ، كقول المرجئة .

قالوا : لأنا إذا أدخلنا فيه الأعمال صارت جزءا منه ، فإذا ذهبت ذهـب بعـضه ، فيلزم إخراج ذي الكبيرة من الإيمان ، وهو قول الخوارج والمعتزلة ، لكن قد يكون له لوازم ودلائل ، فيستدل بعدمها على عدمه " .

ثم قال :

" وجماع شبهتهم في ذلك : أن الحقيقة المركبة تزول بـزوال بعـض أجزائهـا ، كالعشرة ، فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة ، وكذلك الأجسام المركبة ، كالسكنجبين[739] إذا زال أحد جزأيه خرج عن كونه سكنجبينا .

قالوا : فإذا كان الإيمان مركبا من أقوال وأعمال ، ظاهرة وباطنة ، لزم زواله بزوال بعضها ، وهذا قول الخوارج والمعتزلة .

قالوا : ولأنه يلزم أن يكون الرجل مؤمنا بما فيه من الإيمان ، كافرا بما فيه من الكفر ، فيقوم به كفر وإيمان ، وادعوا أن هذا خلاف الإجماع "[٧٤٠] .

وقال شيخ الإسلام :" فكان من أول البدع والتفرق الذي وقع في هذه الأمة بدعـة الخوارج المكفرة بالذنب ، فإ م تكلموا في الفاسق الملي :

فزعمت الخوارج ، والمعتزلة : أن الذنوب الكبيرة - ومنهم من قال : والصغيرة - لا تجامع الإيمان أبدا ، بل تنافيه وتفسده ، كما يفسد الأكل والشرب الصيام .

قالوا : لأن الإيمان هو فعل المأمور وترك المحظور ، فمتى بطل بعضه بطل كله ، كسائر المركبات " ، ثم قال :

" وقابلتهم المرجئة ، والجهمية ، ومن اتبعهم من الأشعرية ، والكرامية ، فقالوا :

---

[٧٣٩] اسم فارسي معرب لشراب مركب من حامض وحلو . انظر : المعجم الوسيط ، ص : ٤٤٠ .

[٧٤٠] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٧/٥١٠-٥١١ (ص : ٣٨٣-٣٨٥ ط ابن الجوزي) .

ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ، ولا ترك المحظورات البدنية .

والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان ، بل هو شيء واحد ، يستوي فيه جميع المـؤمنين من الملائكة ، والنبيين ، والمقربين ، والمقتصدين ، والظالمين .

ثم قال فقهاء المرجئة : هو التصديق بالقلب ، واللسان .

وقال أكثر متكلميهم : هو التصديق بالقلب .

وقال بعضهم : التصديق باللسان .

قالوا : لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية ؛ لخرج منه من لم يأت ا ، كما قالت الخوارج .

ونكتة هؤلاء جميعهم : توهمهم أن من ترك بعض الإيمان ، فقد تركه كله "[741] .

وقال شيخ الإسلام :" فإن قيل : إذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله بـه ورسوله ، فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان ، فيلزم تكفير أهل الذنوب ، كمـا تقولـه الخوارج ، أو تخليدهم في النار ، وسلبهم الإيمان بالكلية ، كما تقوله المعتزلة ، وكلا هذين القولين شر من قول المرجئة .

فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين عند الأمة بخير ، وأما الخوارج والمعتزلة ، فأهل السنة والجماعة من جميع الطوائف مطبقون على ذمهم " ، ثم قال :

" وأما قول القائل : إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله ، فهذا ممنوع .

وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان ، فإ م ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله ، لم يبق منه شيء .

ثم قالت الخوارج والمعتزلة : هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وهو الإيمان المطلق ، كما قال أهل الحديث .

قالوا : فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء ، فيخلد في النار .

وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم :

لا تذهب الكبائر ، وترك الواجبات الظاهرة شيئا من الإيمان ؛ إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء ، فيكون شيئا واحدا يستوي فيه البر والفاجر "[742] .

---

[٧٤١] الفتاوى : ٤٧٠/١٢-٤٧١ .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :" وقد بسط القول على منشأ الغلط ؛ حيث ظنوا أن الإيمان لا يكون إلا شيئا متماثلا عند جميع الناس ، إذا ذهب بعضه ذهب سائره " ، ثم ذكر قول الخوارج والمعتزلة ، ثم قال :

" وقالت الجهمية ، والمرجئة : بل الأعمال ليست من الإيمان ، لكنه شيئان ، أو ثلاثة ، يتفق فيها جميع الناس : التصديق بالقلب ، والقول باللسان ، أو المحبة والخضوع مع ذلك .

وقالت الجهمية ، والأشعرية ، والكرامية : بل ليس إلا شيئا واحدا يتماثل فيه الناس.

وهؤلاء الطوائف أصل غلطهم : ظنهم أن الإيمان يتماثل فيه الناس ، وأنه إذا ذهب بعضه ذهب كله "[743] .

وحول الإجماع المزعوم بأنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق يقول شيخ الإسلام :

" ومن العجب أن الأصل الذي أوقعهم في هذا – يعني ظنهم أن الشيء إذا زال بعضه زال كله - : اعتقادهم أنه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر ، أو ما هو إيمان وما هو كفر ، واعتقدوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين "[744] .

ويقول :" وطوائف أهل الأهواء ، من الخوارج ، والمعتزلة ، والجهمية ، والمرجئة ، كراميهم ، وغير كراميهم ، يقولون : إنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق "[745] .

ويقول أيضا :" والأصل الذي منه نشأ النزاع اعتقاد من اعتقد أن من كان مؤمنا لم يكن معه شيء من الكفر والنفاق ، وظن بعضهم أن هذا إجماع ، كما ذكر الأشعري أن هذا إجماع[746] ، فهذا كان أصل الإرجاء "[747] .

---

٧٤٢ الإيمان ، ص : ٢٠٩-٢١٠ (الفتاوى : ٢٢٣/٧) .

٧٤٣ النبوات : ٥٨٢/١-٥٨٣ .

٧٤٤ الإيمان ، ص : ٣٨٧ (الفتاوى : ٤٠٤/٧) .

٧٤٥ الإيمان ، ص : ٣٣٧ (الفتاوى : ٣٥٣/٧) .

٧٤٦ سيأتي ما جاء عنه في ذلك عند الكلام على كتابه المقالات في الباب الثالث بعون الله تعالى .

٧٤٧ الفتاوى : ٤٨/١٣ .

وبعد ، فقد تعمدت إيراد هذه النقول رغم طولها ، وتشابه بعضها ؛ لكي تنجلـي المسألة غاية الجلاء ، و ا ينكشف أصل الضلال في مقالة الإرجاء[748] ، وأنه يقوم على مـا يلي:

أولا : زعمهم أن الإيمان شيء واحد ، يتساوى فيه المؤمنون ، برهم وفاجرهم .

ثم اختلفوا في حقيقة هذا الشيء ، فمنهم من جعله مجرد تصديق القلب ، ومنهم من جعله تصديق القلب وقول اللسان ، ومنهم من جعله مجرد قول اللسان .

ثانيا : توهمهم أنه إذا زال بعضه زال جميعه ، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه .

فنفوا كونه متبعضا ، أو متفاضلا ، وأخرجوا الأعمال الظاهرة والباطنة منه ؛ لـئلا يوافقوا الخوارج والمعتزلة في إخراج مرتكب الكبيرة من الإيمان .

ثالثا : زعمهم أن العبد لا يجتمع فيه بعض الإيمان وبعض الكفر .

وأمام هذا الفهم الفاسد للإيمان صار كلام السلف معهم يدور في إبطـال ذلـك ، منطلقا من ثلاث مقامات :

المقام الأول : إبطال كون الإيمان شيئا واحدا ، بل هو شعب وأجزاء .

المقام الثاني : إبطال أن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله .

المقام الثالث : تقرير أن العبد يجتمع فيه إيمان ونفاق ، وطاعة ومعصية .

وهذا تفصيل لهذا الإجمال :

المقام الأول : إبطال كون الإيمان شيئا واحدا ، بل هو شعب وأجزاء .

---

[748] وانظر أيضا حول هذا الأصل : الإيمان ، ص : ٣٧٧ (الفتاوى : ٣٩٤/٧) ؛ ومنهاج السنة : ٢٠٤/٥-٢٠٥ ؛ والفتـاوى : ١٣٧/١١ ؛ ٤٧٤/١٢-٤٧٥ ؛ ٥٠/١٣ ، ٥٥-٥٦ ؛ ٢٧٠/١٨-٢٧١ ؛ وشـرح الأصـبهانية : ٥٧٤/٢-٥٧٥ ، ٥٨٦ (١٣٧-١٣٨ ، ١٤٣-١٤٤ ت مخلوف) ؛ وجامع الرسائل : ٣٢٠/٢ ؛ والاسـتقامة : ٤٣٠/١ . وانظر احتجاج المرجئة ذه الشبهة في : تعظيم قدر الصلاة : ٧٠٢/٢-٧٠٣ ؛ ومسائل الإيمـان ، ص : ٢٥١ ؛ وشرح الطحاوية : ٤٧١/٢ ، ٤٧٨ ؛ والاتباع ، لابن أبي العز ، تحقيق محمد عطا حنيف وعاصم القريوتي ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، المكتبة السلفية بلاهور ، ص : ٥٤-٥٥ ؛ وتبصرة الأدلة : ٨٠١/٢ ؛ وأصـول الـدين ، للغزنوي ، تحقيق عمرو الداعوق ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار البشائر الإسلامية ببيروت ، ص : ٢٥٤ ؛ وتبصرة الأدلة : ٨٠١/٢ ؛ والتمهيد لقواعد التوحيد ، ص : ١٣١ ؛ وأصول الـدين ، للـرازي ، ص : ١٣٥ ؛ ومناقـب الشافعي ، للرازي ، ص : ١٤٥ ؛ وشرح المقاصد : ١٩٦/٥ .

فإن أهل السنة مجمعون على ما دلت عليه النصوص من أن الإيمان شعب وأجزاء[749] ، وأنه يتكون من أقوال وأعمال ، باطنة وظاهرة ، وهذا الذي أجمعوا عليه هو الذي تقتـضيه العلاقة بين أجزاء الإيمان الباطنة والظاهرة .

فهذان جوابان في تقرير هذا المقام :

الجواب الأول : في تحرير مذهب أهل السنة في الإيمان .

فمما أجمع عليه السلف أن الإيمان قول وعمل ، ظاهر وباطن ، وهذا بحمد الله تقدم بسط الكلام عليه[750] .

الجواب الثاني : في بيان العلاقة بين أجزاء الإيمان الباطنة والظاهرة .

وفقه العلاقة بين الباطن والظاهر ، والقول والعمل ، مانع للغلط في مسائل الإيمان ، وناقض مهم لمقالة المرجئة على اختلاف فرقهم في حقيقة الإيمان .

فإن " من عرف الملازمات التي بين الأمور الباطنة والظاهرة زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها "[751] .

والمرجئة إنما أتوا من جهة ظنهم انتفاء التلازم بين البـاطن والظـاهر ، فوقعـوا في الغلط[752].

وهذا أصل اعتنى شيخ الإسلام بشرحه ، وبين أن " الإيمان قول وعمل ، أي : قول القلب ، واللسان ، وعمل القلب ، والجوارح "[753] .

فالإيمان " قول وعمل : قول باطن وظاهر ، وعمل باطن وظاهر "[754] .

وقول السلف : الإيمان قول وعمل ، يريدون به قول القلب وعمل القلب ، وهـذا هو الباطن ، وقول اللسان وعمل الجوارح ، وهذا هو الظاهر[755] .

---

[749] وهذه الطريقة في إثبات تعدد الإيمان وتبعضه ، ونقض أصل المرجئة أنه شيء واحد ، سلكها الأئمة - كأحمـد ، وأبي ثور - في الرد على المرجئة . انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٧ (الفتاوى : ٣٩٤/٧) .

[750] راجع تمهيد هذا الفصل ، ص : ١٣٥-١٤٣ .

[751] الفتاوى : ٦٤٦/٧ ؛ وانظر منها : ٦١٦/٧ .

[752] انظر : الفتاوى : ٦٤٦/٧ .

[753] انظر : مجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧١/٢ .

[754] انظر : الإيمان ، ص : ١٧٧ (الفتاوى : ١٨٧/٧) .

والأصل هو القلب ، والبدن تابع ، أي أن الأصل هو الباطن ، والظاهر تابع[756] .

و " لابد في أصل الإيمان من قول القلب وعمل القلب "[757] ، والقلوب مفطورة على قول القلب ، وعمله .

ولا يتخلف عمل القلب إلا في حالة وجود معارض في القلب يحول بينه وبين ما فطر عليه .

وما دام أن القلب سليم ، والمعارض مفقود ، فإن قول القلب وعمله موجود .

ثم إذا وجد قول القلب وعمله لزم ضرورة حصول الظاهر من قول اللسان وعمل الجوارح ، ولا يمكن أبداً أن يوجد في القلب تصديق وحب وخشية ، ولا يحصل له أثر في الظاهر ، من قول اللسان وعمل الجوارح .

وقد أكثر شيخ الإسلام جداً من تقرير هذه الحقيقة ، ويتطلب الأمر نقل كثير مما جاء عنه في ذلك ، ومنه قوله رحمه الله رحمة واسعة :

" والله سبحانه فطر عباده على شيئين : إقرار قلوبهم به علما ، وعلى محبته والخضوع له عملا وعبادة واستعانة ، فهم مفطورون على العلم به والعمل له ، وهو الإسلام الذي قال فيه النبي ﷺ : (**كل مولود يولد على الفطرة**)[٧٥٨] "[٧٥٩] .

ويقول :" وأصل الإيمان قول القلب ، وعمله ، أي علمه بالخالق ، وعبوديته للخالق ، والقلب مفطور على هذا ، وهذا .

وإذا كان بعض الناس قد خرج عن الفطرة ؛ بما عرض له من المرض ، إما بجهله ، وإما بظلمه ، فجحد بآيات الله ، واستيقنتها نفسه ظلما وعلوا ، لم يمنع أن يكون الخلق ولدوا على الفطرة "[٧٦٠] .

---

[٧٥٥] انظر : الفتاوى : ٦٧٢/٧ .

[٧٥٦] انظر : جامع الرسائل : ٢٤٣/١ ، وسيأتي مزيد بيان قريبا .

[٧٥٧] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٢٩/٧ (ص : ٤١٣ ط ابن الجوزي) ، فبدون قول القلب وعمله يزول أصل الإيمان ؛ وانظر : شرح حديث : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) ، ص : ٣١ ؛ وجامع المسائل : ٢٤٧/٥ .

[٧٥٨] أخرجه البخاري في صحيحه : ٢٩٠/١ رقم ١٣٨٥ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٧٧/٨ رقم ٢٦٥٨ .

[٧٥٩] بيان التلبيس : ٤٨٠/٢ ؛ وانظر في تفسير الفطرة : درء التعارض : ٣٥٩/٨-٤٦٨ .

ويقول :" من المعلوم أن معرفة الشيء المحبوب تقتضي حبه ، ومعرفة المعظم تقتضي تعظيمه ، ومعرفة المخوف تقتضي خوفه .

فنفس العلم والتصديق بالله وما له من الأسماء الحسنى ، والصفات العلى يوجب محبة القلب له وتعظيمه وخشيته ، وذلك يوجب إرادة طاعته وكراهية معصيته .

والإرادة الجازمة مع القدرة تستلزم وجود المراد ، ووجود المقدور عليه منه ، فالعبد إذا كان مريدا للصلاة إرادة جازمة مع قدرته عليها صلى ، فإذا لم يصل مع القدرة دل ذلك على ضعف الإرادة "[761] ، ثم قال :

" وأما الإرادة الجازمة فلابد أن يقترن ا مع القدرة فعل المقدور ، ولو بنظـرة ، أو حركة رأس ، أو لفظة ، أو خطوة[762] ، أو تحريك بدن[763] .

و ذا يظهر معنى قوله ﷺ : (**إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتـول في النار**)[764] ، فإن المقتول أراد قتل صاحبه ، فعمل ما يقدر عليه من القتال ، وعجـز عـن حصول المراد ، وكذلك الذي قال : لو أن لي مثل ما لفلان لعملت فيه مثـل مـا يعمـل فلان[765] ، فإنه أراد فعمل ما يقدر عليه ، وهو الكلام ، ولم يقدر على غير ذلك ، ولهـذا كان من دعا إلى ضلالة كان عليه مثل أوزار من اتبعه ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا ؛ لأنه أراد ضلالهم ، ففعل ما يقدر عليه من دعا م ، إذ لا يقدر إلا على ذلك .

---

[760] درء التعارض : ١٣٧/٣ .

[761] وانظر : الفتاوى : ٥٧٤/٦ ؛ ومنهاج السنة : ١٦٣/١ .

[762] كذا في الفتاوى ، وفي طبعة ابن الجوزي : خطرة .

[763] وانظر : جامع المسائل : ٢٦٦/٤ .

[764] أخرجه البخاري في صحيحه : ١٠٦/١ رقم ٣١ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٤٥/١١ رقم ١٦٨٠ .

[765] جاءت عدة أحاديث في هذا المعنى ، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في البخاري ، وحـديث أبي كبـشة الأنماري رضي الله عنه في الترمذي وابن ماجه . راجع : صحيح البخاري : كتاب فضائل القـرآن ، بـاب اغتبـاط صاحب القرآن : ٦٩١/٨ رقم ٥٠٢٦ ؛ وجامع الترمذي : كتاب الزهد ، باب ما جاء مثل الـدنيا أربعـة نفـر : ٨١/٧-٨٢ رقم ٢٣٢٦ ؛ وسنن ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب النية : ٤٣١/٢ رقم ٤٢٨١ .

وإذا تبين هذا في الإرادة والعمل ، فالتصديق الذي في القلب وعلمه يقتضي عمل القلب ، كما يقتضي الحس : الحركة الإرادية[٧٦٦] .

لأن النفس فيها قوتان :

قوة الشعور بالملائم والمنافي ، والإحساس بذلك ، والعمل ، والتصديق به .

وقوة الحب للملائم ، والبغض للمنافي ، والحركة عن الحس بالخوف والرجاء والموالاة والمعاداة .

وإدراك الملائم يوجب اللذة والفرح والسرور ، وإدراك المنافي يوجب الألم والغم ، وقد قال النبي ﷺ : (**كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء**) .

فالقلوب مفطورة على الإقرار بالله تصديقا به ، ودينا له ، لكن يعرض لها ما يفسدها .

ومعرفة الحق تقتضي محبته ، ومعرفة الباطل تقتضي بغضه ؛ لما في الفطرة من حب الحق وبغض الباطل ، لكن قد يعرض لها ما يفسدها ، إما من الشبهات التي تصدها عن التصديق بالحق ، وإما من الشهوات التي تصدها عن اتباعه " .

ثم قال :

" فالإيمان الذي في القلب لا يكون إيمانا بمجرد تصديق ليس معه عمل القلب وموجبه ؛ من محبة الله ورسوله ونحو ذلك[٧٦٧] ، كما أنه لا يكون إيمانا بمجرد ظن وهوى ، بل لابد في أصل الإيمان من قول القلب ، وعمل القلب " .

---

[٧٦٦] وقد نبه شيخ الإسلام على الفرق بين مقتضى الإرادة ومقتضى التصديق ، فقال :" قد يحصل في القلب علم بالحق وتصديق به ، ولكن ما في القلب من الحسد والكبر ونحو ذلك مانع من استسلام القلب ، وانقياده ، ومحبته ، وليس ذلك كالإرادة مع العمل ؛ لأن الإرادة مع القدرة مستلزمة للمراد ، وليس العلم بالحق والتصديق به مع القدرة على العمل بموجب ذلك العمل ، بل لابد مع ذلك من إرادة الحق والحب له " . الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٣٥/٧ (ص : ٤١٩ ط دار ابن الجوزي) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٤٧ (الفتاوى : ٥٠/٧) ، وسيأتي في بعض النقول القادمة مزيد توضيح .

[٧٦٧] يقول شيخ الإسلام :" ولابد أن يكون مع التصديق شيء من حب الله وخشية الله ، وإلا فالتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيمانا البتة ، بل هو كتصديق فرعون واليهود وإبليس ، وهذا هو الذي أنكره السلف على الجهمية " . الإيمان ، ص : ٢٩١-٢٩٢ (الفتاوى : ٣٠٧/٧) .

ثم قال[٧٦٨] :

" وليس مجرد التصديق والعلم يستلزم الحب ، إلا إذا كان القلب سليما من المعارض ، كالحسد ، والكبر ؛ لأن النفس مفطورة على حب الحق ، وهو الذي يلائمها ، ولاشـيء أحب إلى القلوب السليمة من الله ، وهذا هو الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام الذي اتخذه الله خليلا ، وقد قال تعـالى:﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾ ﴾[٧٦٩]

فليس مجرد العلم موجبا لحب المعلوم إن لم يكن في النفس قوة أخرى تلائم المعلوم ، وهذه القوة موجودة في النفس .

وكل من القوتين تقوى بالأخرى ، فالعلم يقوى العمل ، والعمل يقوي العلم .

فمن عرف الله ، وقلبه سليم : أحبه[٧٧٠] ، وكلما ازداد له معرفة ازداد حبـه لـه ، وكلما ازداد حبه له ازداد ذكره له ، ومعرفته بأسمائه وصفاته .

فإن قوة الحب توجب كثرة ذكر المحبوب ، كما أن البغض يوجب الإعراض عـن ذكر المبغض .

فمن عادى الله ورسوله ، وحاد الله ورسوله كان ذلك مقتضيا لإعراضه عن ذكر الله ورسوله بالخير ، وعن ذكر ما يوجب المحبة ، فيضعف علمه به حتى قد ينساه ، كما قـال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ ﴾[٧٧١] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾ ﴾[٧٧٢] .

---

[٧٦٨] بعد استطراد مطول في الفرق بين الإيمان والتصديق لغة .

[٧٦٩] سورة الشعراء ، الآيتان : ٨٨-٨٩ .

[٧٧٠] " ومن أحبه أطاعه ، فإن المحبة تقتضي الطاعة " . قاله ابن رجب في فتح الباري : ٤٦/١ .

[٧٧١] سورة الحشر ، الآية : ١٩ .

[٧٧٢] سورة الكهف ، الآية : ٢٨ .

وقد يحصل مع ذلك تصديق وعلم مع بغض ومعاداة ، لكن تصديق ضعيف ، وعلم ضعيف ، ولكن لولا البغض والمعاداة لأوجب ذلك من محبة الله ورسوله ما يصير به مؤمنا ، فمن شرط الإيمان وجود العلم التام[٧٧٣] " .

ثم قال :" فالإيمان لابد فيه من هذين الأصلين :

التصديق بالحق ، والمحبة له ، فهذا أصل القول ، وهذا أصل العمل .

ثم الحب التام مع القدرة يستلزم حركة البدن بالقول الظاهر ، والعمل الظاهرة ضرورة ، كما تقدم .

فمن جعل مجرد العلم والتصديق موجبا لجميع ما يدخل في مسمى الإيمان ، وكل ما يسمى إيمانا ، فقد غلط .

بل لابد من العلم والحب ، والعلم شرط في محبة المحبوب ، كما أن الحياة شرط في العلم ، لكن لا يلزم من العلم بالشيء والتصديق بثبوته محبته إن لم يكن بين العالم والمعلوم معنى في المحب أحب لأجله ، ومعنى في المحبوب كان محبوبا لأجله .

ولهذا كان الإنسان يصدق بثبوت أشياء كثيرة ويعلمها وهو يبغضها ، كما يصدق بوجود الشياطين والكفار ويبغضهم .

فنفس التصديق بوجود الشيء لا يقتضي محبته ، لكن الله سبحانه يستحق لذاته أن يحب ويعبد ، وأن يحب لأجله رسوله ، والقلوب فيها معنى يقتضي حبه وطاعته ، كما فيها معنى يقتضي العلم والتصديق به .

فمن صدق به وبرسوله ولم يكن محبا له ولرسوله ، لم يكن مؤمنا حتى يكون فيه مع ذلك الحب له ولرسوله .

---

[٧٧٣] أثبت محقق الإيمان الأوسط (ص : ٤٢٣) العبارة هكذا : " فما من شرط الإيمان بالله تعالى وجود العلم التام " ، وكان من عادته - وفقه الله - أن يشير إلى فروق النسخ حال الاختلاف ، وهنا لم يفعل ، بل إنه عد المثبت في الفتاوى تحريفا يتناقض ما بعده ، مع أنه كثيرا ما يثبت ما في الفتاوى خلافا للنسختين اللتين حقق عليهما الكتاب ، والصواب ما في الفتاوى ؛ لأن شيخ الإسلام يقرر أنه قد يوجد تصديق وعلم في القلب لكنه ضعيف لا يستلزم عملا ؛ وهذا النوع من التصديق والعلم هو ما كان معه في القلب معارض يحول بينه وبين ما يقتضيه ، وأما العلم التام والتصديق التام فإنه يستوجب عملا في القلب لا محالة ، وهذا هو مراد شيخ الإسلام بالتام ، وسيأتي توضيح مفصل لذلك في ختام هذا الجواب بإذن الله تعالى .

وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة ، فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما في القلب ، ولازمه ، ودليله ، ومعلوله .

كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما في القلب ، فكل منهما يؤثر في الآخر .

لكن القلب هو الأصل ، والبدن فرع له ، والفرع يستمد من أصله ، والأصل يثبت ويقوى بفرعه .

كما في الشجرة التي يضرب المثل لكلمة الإيمان ا ، قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ ﴾[٧٧٤] ، وهي كلمة التوحيد[٧٧٥] .

فالشجرة كلما قوي أصلها وعروقها وروي ، قويت فروعها ، وفروعها أيضا إذا اغتذت بالمطر والريح أثر ذلك في أصلها .

وكذا الإيمان في القلب ، والإسلام علانية ، ولما كانت الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة لازمة ومستلزمة للأقوال والأعمال الباطنة كان يستدل ا عليها "[٧٧٦] .

---

[٧٧٤] سورة إبراهيم ، الآية : ٢٤-٢٥ .

[٧٧٥] وانظر في معنى الآية : تلبيس الجهمية : ٤٥٦/١ ؛ والفتاوى : ٣٤٥/١٦ ؛ وجامع المسائل : ١٣٣/١-١٣٤ ؛ وتفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق عبد العزيز الخليفة ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، مكتبة الرشد بالرياض : ٣٤٨/١-٣٤٩ .

[٧٧٦] ملخص من : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٢٥/٧-٥٤٢ (ص : ٤٠٧-٤٢٨ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر في تقرير هذا المعنى : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٣٥/٧ ، ٥٤١ ، ٦٠٩ (ص : ٤١٩-٤٢٠ ، ٤٢٧ ، ٥٥٢ ط ابن الجوزي) ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧٣/٢ ؛ والفتاوى : ١٢/٢-١٣ ؛ ٦٣/١٠ ، ١٣٥ ، ١٩١ ، ٤٧٤ ، ٤٨١ ، ٧٢٢ ، ٧٣٥-٧٣٦ ، ٧٤١-٧٤٢ ، ٧٤٨ ؛ ١٢٣/١٤ ، ٢٩٦-٢٩٧ ؛ ١٦٣/١٥ ، ٤٣٨ ؛ ٣٢٨/١٦ ، ٣٣٨ ، ٣٤٠ ، ٣٤٤ ، ٤٥٩ ؛ ١٣٠/١٩-١٣١ ؛ ٦/٢٠ ؛ والصارم المسلول : ٧٠٠/٣ ؛ وجامع الرسائل : ٩٦/٢ ؛ والجواب الصحيح : ٣٣٧/٥ .

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" وقال ابن مسعود أيضا : (إن للملك لمة ، وللشيطان لمة ، فلمة الملك : إيعاد بالخير ، وتصديق بالحق ، ولمة الشيطان : إيعاد بالشر ، وتكذيب بالحق) .

وهذا الكلام الذي قاله ابن مسعود هو محفوظ عنه ، وربما رفعه بعضهم إلى النبي ﷺ[٧٧٧] ، وهو كلام جامع لأصول ما يكون من العبد من علم وعمل ، من شعور وإرادة .

وذلك أن العبد له قوة الشعور والإحساس والإدراك ، وقوة الإرادة والحركة ، وإحداها أصل الثانية مستلزمة لها ، والثانية مستلزمة للأولى ومكملة لها ، فهو بالأولى يصدق بالحق ويكذب بالباطل ، وبالثانية يحب النافع الملائم له ، ويبغض الضار المنافي له .

والله سبحانه خلق عباده على الفطرة التي فيها معرفة الحق والتصديق به ، ومعرفة الباطل والتكذيب به ، ومعرفة النافع الملائم والمحبة له ، ومعرفة الضار المنافي والبغض له بالفطرة .

فما كان حقا موجودا صدقت به الفطرة ، وما كان حقا نافعا عرفته الفطرة ، فأحبته واطمأنت إليه ، وذلك هو المعروف ، وما كان باطلا معدوما كذبت به الفطرة ، فأبغضته الفطرة ، فأنكرته ، قال تعالى : ﴿ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾[٧٧٨] .

والإنسان كما سماه النبي ﷺ ، حيث قال : (**أصدق الأسماء حارث ، وهمام**)[٧٧٩] ، فهو دائما يهم ويعمل ، لكنه لا يعمل إلا ما يرجو نفعه أو دفع مضرته .

ولكن قد يكون ذلك الرجاء مبنيا على اعتقاد باطل ، إما في نفس المقصود ، فلا يكون نافعا ولا ضارا ، وإما في الوسيلة ، فلا يكون طريقا إليه ، وهذا جهل .

وقد يعلم أن هذا الشيء يضره ويفعله ، ويعلم أنه ينفعه ويتركه ؛ لأن ذلك العلم عارضه ما في نفسه من طلب لذة أخرى ، أو دفع ألم آخر ، جاهلا ظالما ، حيث قدم هذا على ذاك " ، ثم قال شيخ الإسلام :

---

[٧٧٧] أخرجه الترمذي في الجامع بنحوه : كتاب التفسير ، باب تفسير سورة البقرة : ١٧٤/٨ رقم ٢٩٩١ .

[٧٧٨] سورة الأعراف ، الآية : ١٥٧

[٧٧٩] أخرجه الإمام أحمد في المسند : ٣٧٧/٣١ رقم ١٩٠٣٢ ؛ وأبو داود في السنن : كتاب الأدب ، باب في تغيير الأسماء : ٢٣٧/٥ رقم ٤٩٥٠ .

" فكل بني آدم له اعتقاد ، فيه تصديق بشيء وتكذيب بشيء ، وله قصد وإرادة لما يرجوه مما هو عنده محبوب ممكن الوصول إليه ، أو لوجود المحبوب عنده ، أو لدفع المكروه عنه .

والله خلق العبد يقصد الخير فيرجوه بعمله ، فإذا كذب بالحق فلم يصدق بـه ، ولم يرج الخير فيقصده ويعمل به كان خاسرا بترك تصديق الحق وطلب الخير " ، ثم قال :

" فمبدأ العلم الحق والإرادة من لمة الملك ، ومبدأ الاعتقاد الباطل والإرادة الفاسـدة من لمة الشيطان "[٧٨٠] .

ويقول شيخ الإسلام :" والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعـد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره .

ومتى حصل هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الـشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج .

لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله ، والانقياد لـه ، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا ، ولا يحـصل ذلـك في الظاهر مع القدرة عليه ، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد .

و ـذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة ، فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام .

و ـذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة ، فإن هذا ممتنع ، إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة .

فإنه من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر علـى مواصـلته ، ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك "[٧٨١] .

---

[٧٨٠] الفتاوى : ٤/٣١-٣٤ مختصرا ؛ وانظر كلام شيخ الإسلام على حديث : (**أصدق الأسماء**) في : الإيمان ، ص : ٤٠ (الفتاوى : ٧/٤٣) ؛ والفتـاوى : ٣/١١٤ ، ٢٩٨ ؛ ٩/٦١ ؛ ١٠/١٩٦ ؛ ١٤/٢٩٤-٢٩٥ ، ١٥/٣٩١ ، ٤٤١ ؛ ١٨/٢٥٥ ؛ ٢٠/١٢٢-١٢٣ ؛ ٢٦/٢٤ ؛ ٢٨/١٣٥ ؛ ٢٩/٣٨١ ؛ ودرء التعارض : ٣/٣٥٢ ، ٨/٤٥٧ ، ٩/٣٧٣ ؛ ومنهاج السنة : ٣/٦٣-٦٤ ، ٦٩ ؛ وجامع الرسائل : ٢/٢٠١ ، ٢٢١ ، ٢٣٠ ؛ والتدمريـة ، ص : ٢١٣-٢١٤ ؛ والاستقامة : ٢/٢٢٨-٢٢٩ ؛ والجواب الصحيح : ٦/٣٤ ، ٣٧-٣٨ ، ٤١ .

ويقول :" فالتصديق الجازم في القلب يتبعه موجبه بحـسب الإمكـان ، كـالإرادة الجازمة في القلب ، فكما أن الإرادة الجازمة في القلب إذا اقترنت ا القدرة حصل ا المراد أو المقدور من المراد لا محالة ، ومتى كانت القدرة حاصلة ولم يقع الفعل كان الحاصل هما لا إرادة جازمة ، وهذا هو الذي عفي عنه .

فكذلك التصديق الجازم إذا حصل في القلب ، تبعه عمل من القلب لا محالـة ، لا يتصور أن ينفك عنه ، بل يتبعه الممكن من عمل الجوارح .

فمتى لم يتبعه شيء من عمل القلب ، علم أنه ليس بتصديق جازم ، فلا يكون إيمانا.

لكن التصديق الجازم قد لا يتبعه عمل القلب بتمامه ؛ لعارض من الأهواء ، كالكبر ، والحسد ، ونحو ذلك من أهواء النفس ، لكن الأصل أن التصديق يتبعه الحب ، وإذا تخلف الحب كان لضعف التصديق الموجب له "[782] .

ويقول رحمه الله تعالى :" الإيمان أصله الإيمان الذي في القلب ، ولابد فيه من شيئين:

تصديق بالقلب ، وإقراره ، ومعرفته ، ويقال لهذا قول القلب .

قال الجنيد بن محمد[783] : التوحيد قول القلب ، والتوكل عمل القلب[784] .

فلابد فيه من قول القلب وعمله ، ثم قول البدن وعمله .

ولابد فيه من عمل القلب ، مثل : حب الله ورسوله ، وخشية الله ، وحب ما يحبه الله ورسوله ، وبغض ما يغضه الله ورسوله ، وإخلاص العمل لله وحده ، وتوكل القلـب على الله وحده ، وغير ذلك من أعمال القلوب التي أوجبها الله ورسوله وجعلها من الإيمان.

ثم القلب هو الأصل ، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة ، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب .

---

[781] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥٣/٧ (ص : ٤٤٤-٤٤٥ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٦ (الفتاوى : ١٠/٧) ؛ والفتاوى : ٢٧٧/٣ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧٢/٢ .

[782] شرح الأصبهانية : ٥٨٣/٢ .

[783] هو أبو القاسم الجنيد بن محمد النهاوندي ثم البغدادي ، شيخ الصوفية ، ويروى عنه قوله : علمنا مضبوط بالكتاب والسنة ، من لم يحفظ الكتاب ويكتب الحديث ولم يتفقه لا يقتدى به ، توفي سنة ٢٩٧هـ . أخبـاره في : طبقـات الصوفية ، ص : ١٥٥-١٦٣ ؛ وحلية الأولياء : ٢٥٥/١٠-٢٨٧ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٦٦/١٤-٧٠ .

[784] وانظر : مجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧١/٢ .

ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : (**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ، ألا وهي القلب**)[٧٨٥] .

وقال أبو هريرة : القلب ملك ، والأعضاء جنوده ، فإذا طاب الملك طابت جنوده ، وإذا خبث الملك خبثت جنوده .

وقول أبي هريرة تقريب ، وقول النبي ﷺ أحسن بيان ، فإن الملك وإن كان صالحا ، فإن الجنود لهم اختيار قد يعصون به ملكهم ، وبالعكس ، فيكون فيهم صلاح مع فساده أو فساد مع صلاحه ، بخلاف القلب ، فإن الجسد تابع له ، لا يخرج عن إرادته قط ، كما قال النبي ﷺ : (**إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد**) .

فإذا كان القلب صالحا بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق ، كما قال أهل الحديث : قول وعمل : قول باطن وظاهر ، وعمل باطن وظاهر .

والظاهر تابع للباطن ، لازم له ، متى صلح الباطن صلح الظاهر ، وإذا فسد فسد "[٧٨٦] .

وفي موضع آخر لما ذكر حديث أبي هريرة المتقدم علق عليه بقوله :

" فبين – يعني الرسول ﷺ - أن صلاح القلب مستلزم لصلاح الجسد ، فإذا كان الجسد غير صالح دل على أن القلب غير صالح ، والقلب المؤمن صالح ، فدل على أن من يتكلم بالإيمان ، ولا يعمل به ، لا يكون قلبه مؤمنا .

حتى إن المكره إذا كان في إظهار الإيمان فلابد أن يتكلم مع نفسه ، وفي السر مع من يأمن إليه ، ولابد أن يظهر على صفحات وجهه وفلتات لسانه ، كما قال عثمان[787] .

وأما إذا لم يظهر أثر ذلك لا بقوله ، ولا بفعله قط ، فإنه يدل على أنه ليس في القلب إيمان .

---

[٧٨٥] أخرجه البخاري في صحيحه : ١٥٣/١ رقم ٥٢ ؛ ومسلم في صحيحه : ٢٤/١١ رقم ١٥٩٩ .

[٧٨٦] الإيمان ، ص : ١٧٦-١٧٧ (الفتاوى : ١٨٦/٧-١٨٧) .

[٧٨٧] يعني قوله رضي الله عنه : ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على وجهه ، وفلتات لسانه ، وسيأتي تخريجه قريبا بإذن الله .

وذلك أن الجسد تابع للقلب ، فلا يستقر شيء في القلب إلا ظهر موجبه ومقتضاه على البدن ، ولو بوجه من الوجوه .

وإن لم يظهر كل موجبه لمعارض ، فالمقتضي لظهور موجبه قائم ، والمعارض لا يكون لازما للإنسان لزوم القلب له ، وإنما يكون في بعض الأحوال متعذرا إذا كتم ما في قلبه ، كمؤمن آل فرعون ، مع أنه قد دعا إلى الإيمان دعاء ظهر به من إيمان قلبه ما لا يظهر من إيمان من أعلن إيمانه بين موافقيه ، وهذا في معرفة القلب وتصديقه .

ومنها قصد القلب وعزمه ، إذا قصد الفعل وعزم عليه مع قدرته على ما قصده : هل يمكن أن لا يوجد شيء مما قصده وعزم عليه ؟

فيه قولان : أصحهما : أنه إذا حصل القصد الجازم مع القدرة وجب وجود المقدور ، وحيث لم يفعل العبد مقدوره دل على أنه ليس هناك قصد جازم ، وقد يحصل قصد جازم مع العجز عن المقدور ، لكن يحصل معه مقدمات المقدور .

وقيل : بل قد يمكن حصول العزم التام بدون أمر ظاهر ، وهذا نظير قول من قال ذلك في المعرفة والتصديق ، وهما[788] من أقوال أتباع جهم الذين نصروا قوله في الإيمان ، كالقاضي أبي بكر وأمثاله ، فإنهم نصروا قوله ، وخالفوا السلف ، والأئمة ، وعامة طوائف المسلمين "[789] .

ويقول شيخ الإسلام :" أصل الإيمان في القلب ، وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد .

وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه ، أو ضعفه .

ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ، ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح "[٧٩٠] .

---

[٧٨٨] أي القول بحصول العزم التام بدون أمر ظاهر ، والتصديق التام بدون العمل .

[٧٨٩] الفتاوى : ١٤/١٢١-١٢٢ ، وانظر منها : ١٤/١٢٠ .

[٧٩٠] الفتاوى : ٧/٦٤٤ .

ويقول :" والإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد العلم والتصديق ، بـل هـو تصديق القلب وعمل القلب " ، ثم قال :

" فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب ، لكن قد يكون بزوال عمل القلب الذي هو حب الله ورسوله ، وخشية الله ، ونحو ذلك ، لا يستلزم أن لا يكون في القلب من التصديق شيء .

وعند هؤلاء – يعني الجهمية وموافقيهم – كل من نفى الشرع إيمانه دل على أنه ليس في قلبه شيء من التصديق أصلا ، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء "[791] .

والحاصل من هذا التقرير المطول :

أن قول القلب إما أن يكون ضعيفا بحيث لا يستلزم عمل القلب ، وحينئذ لا يكون هذا التصديق إيمانا ، وإما أن يكون جازما ، وحينئذ يستلزم عمل القلب لا محالة .

والإنسان مفطور على قول القلب المقتضي لعمله ، مادامت الفطـرة صـحيحة ، والقلب سليما من المعارض المانع من عمله واستـسلامه وانقيـاده ، مـن الـشبهات أو الشهوات[792] ، كالكبر ، أو الحسد ، أو الغفلة ، أو طلب علو ورياسة ، أو كـراه الإلـف والعادة ، ونحو ذلك من الأمراض التي تكون مانعة مـن استـسلام القلـب ، وانقيـاده ، ومحبته[793] .

---

[791] الإيمان ، ص : ١٤٢ (الفتاوى : ١٤٨/٧) .

[792] انظر في تقرير هذا المعنى مع ما تقدم : الإيمان ، ص : ٣٦١ (الفتاوى : ٣٧٧/٧-٣٧٨) ؛ والفتـاوى: ٦/٢ ، ٤٠ ، ٤٣١ ؛ ٣٣٣/٣ ؛ ٦٤٤/٧ ؛ ٣٨١/١١ ؛ ٤٠/١٣ ، ٢٣٤ ؛ ١١٣/١٤-١١٤ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٢١ ؛ ٤٥١/١٥ ؛ ١٦٣/١٨ ، ٢٧٢-٢٧٣ ؛ ١٢٥/٢٠ ؛ ٢٤٤/٢٢ ؛ ودرء التعـارض : ٧٢/٦-٧٣ ؛ ٥/٧ ، ٤٢٦ ؛ ٣٨٣/٨ ، ٤٥٠-٤٥١ ، ٣٧٥/٩ ؛ ومنهاج السنة : ٤٧٤/٨ ؛ والجواب الـصحيح : ٤٨٧/٦-٤٩١ ؛ والـصارم المسلول : ٧٠٠/٣-٧٠٢ ، ٩٧٦ ؛ والاستقامة : ٣٤/٢ ؛ واقتضاء الصراط المستقيم : ٩٢/١ ؛ ومجموعة الفتـاوى الكبرى : ٦/١ ، ٣٥٠ ؛ ١٤/٢ ؛ والتحفة العراقية في الأعمال القلبية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيـق د/ يحـيى الهنيدي ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، مكتبة الرشد بالريـاض ، ص : ٢٩٤ ، ٣٠٨ (الفتـاوى : ٨/١٠ ، ١٥) ؛ وبيان التلبيس : ٢٦٨/١ ؛ وجامع الرسـائل : ٨٥/٢ ، ١٠٤-١٠٥ ، ١١٠ ، ٢٥٩ ، ٢٨٩ ، ٣٩٨ ؛ وجـامع المسائل : ٣٧٨/٤-٣٧٩ .

[793] انظر مع ما تقدم في ذكر هذه الموانع : الإيمان ، ص : ١٨ ، ٢٢ ، ٤٧ ، ١٨٢ (الفتاوى : ٢٢/٧ ، ٢٥ ، ٥٠ ، ١٩٣) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٣٥/٧ (ص : ٤١٩ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٣٨٢/٢ ؛ ٣٢٩/٣ ؛ ٢٠٤/٨-٢٠٦ ؛ ٣١٣/٩-٣١٤ ؛ ١٣٥/١٠ ؛ ٢٤٠/١٥-٢٤٥ ؛ ٣٤٥/١٦-٣٤٦ ؛ ١٦٤/١٨ ؛

فإذا وجد قول القلب وعمله لزم ضرورة أن يكون له أثر في الظاهر من القول والعمل .

وقد قرر شيخ الإسلام أن " المؤثر التام يستلزم أثره ، فمتى لم يحصل أثره لم يكن تاما ، والفعل إذا صادف محلا قابلا تم ، وإلا لم يتم "[794] .

وهذا معناه أن التام هو الذي يكون له أثر ، وبتطبيق هذا على الإيمان يكون الإيمان التام هو الذي له أثر ، فإذا لم يحصل له أثر فليس بتام .

والذي تحرر مما تقدم هو أن الإيمان الذي يستلزم أثرا هو ما اجتمع فيه قول القلب وعمله ، فإنه حينئذ يستلزم أثرا في الظاهر من القول والعمل .

وعلى هذا فإن الإيمان الباطن يكون تاما إذا كان فيه قول القلب وعمله ، وشيخ الإسلام يصف هذا الإيمان الذي يقتضي أثرا في الظاهر بالإيمان القلبي التام ، وبإيمان القلب التام ، وبالإيمان التام ، وبإيمان القلب الواجب ، وبالإيمان الواجب ، وبالإيمان الصحيح ، وبالإيمان الحقيقي .

فكل هذه الأوصاف أطلقها شيخ الإسلام على الإيمان المقتضي قولا وعملا في الظاهر ، وهذا لا يكون إلا من الإيمان الذي حصل فيه قول القلب وعمله .

يقول رحمه الله :" و ذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة ، فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام " .

ثم قال :" إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة "[795] .

ودرء التعارض : ٣٠٦/٣-٣٠٧ ؛ ٣٨٣/٨ ؛ والصارم المسلول : ٩٦٦/٣ ؛ واقتضاء الصراط المستقيم : ٢٥٧/١ ؛ وجامع الرسائل : ٢٤٣/١-٢٤٥ ؛ ١٩٣/٢ ؛ والاستقامة : ١٧/٢ ، ٣٤ ، ٢٢١ ؛ والنبوات : ٣٥١/١ ، ٥٢٢ ؛ وشرح الأصبهانية : ٥٨١/٢ (ص : ١٤٢ ت مخلوف) .

[794] الإيمان ، ص : ٢٢ (الفتاوى : ٢٥/٧) ، وساق رحمه الله أمثلة كثيرة على هذه القاعدة . انظر : الإيمان ، ص : ١٦-٢٩ (الفتاوى : ٢٠/٧-٣١) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٣٩/٧ (ص : ٤٢٥ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ١٧٩/١٦-١٨٠ .

[795] الإيمان الأوسط : ٥٥٣/٧ (ص : ٤٤٤-٤٤٥ ط ابن الجوزي) .

ويقول :" فمن أراد الطاعة ، وعلم أ ا تنفعه أطاع قطعا ، إذا لم يكن عاجزا ، فإن نفس الإرادة الجازمة للطاعة مع القدرة توجب الطاعة ، فإ ا مع وجود القدرة والداعي التام توجب وجوب المقدور .

فإذا كانت الطاعة بالتكلم بالشهادتين ، فمن أراد ذلك إرادة جازمة فعله قطعـا ؛ لوجود القدرة والداعي التام ، ومن لم يفعله علم أنه لم يرده "[٧٩٦] .

ويقول :" جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب ، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع "[٧٩٧] .

وذكر أن من أكبر غلط المرجئة " ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال ؛ ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه ، بم لة السبب مع المسبب ، ولا يجعلو ا لازمة له .

والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر "[798] .

ويقول :" أصل الإيمان هو ما في القلب ، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك ، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح ، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب ، فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم ، وإن كان أصله ما في القلب "[799] .

ويقول :" فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجـب من القلب "[٨٠٠] .

ويقول :" يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه ، أو بقلبه ولـسانه ، ولم يؤد واجبا ظاهرا ، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ، ولا غير ذلك من الواجبات ، لا لأجل

---

[٧٩٦] منهاج السنة : ٣/٦٩-٧٠ ، ويلحظ أنه هنا مثّل على الطاعة بالتكلم بالشهادتين ، والحكم نفسه واقـع علـى غيرها من الطاعات ، فمثلا من أراد جازما أن يصلي صلّى ، وهكذا الحكم في بقية الطاعات .

[٧٩٧] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٧/٦١٦ (ص : ٥٦٧ ط ابن الجوزي) .

[٧٩٨] الإيمان ، ص : ١٩٢ (الفتاوى : ٧/٢٠٤) ؛ ونحوه فيه ، ص : ٢٠ (الفتاوى : ٧/٢٣-٢٤) .

[٧٩٩] الإيمان ، ص : ١٨٦-١٨٧ (الفتاوى : ٧/١٩٨) .

[٨٠٠] الإيمان ، ص : ١٤٢ (الفتاوى : ٧/١٤٨) .

أن الله أوجبها ، مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله ، لم يخرج بذلك من الكفر ، فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور ، فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد ﷺ .

ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات - سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو جزءا منه ، فهذا نزاع لفظي - كان مخطئا خطأ بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها ، وقالوا فيها من المقالات ما هو معروف ، والصلاة أعظمها وأعمها وأولها وأجلها "[٨٠١] .

ويقول :" من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمان ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم رمضان ، ولا يؤدي زكاة ، ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع إيمان صحيح "[802]

و " من كان معه إيمان حقيقي ، فلابد أن يكون معه من هذه الأعمال بقدر إيمانه ، وإن كان له ذنوب "[803] .

وبعد هذا التحقيق في علاقة الباطن بالظاهر يتبين :

أن " الظاهر تابع للباطن ، لازم له ، متى صلح الباطن صلح الظاهر ، وإذا فسد فسد"[804] .

وأن أعمال القلب لابد أن تؤثر في عمل الجسد[805] ، ولا تتم إلا ا[806] .

---

[٨٠١] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٦٢١/٧ (ص : ٥٧٧ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٢٠٦ (الفتاوى : ٢١٨/٧) .

[٨٠٢] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٦١١/٧ .

[٨٠٣] التحفة العراقية ، ص : ٢٩٤ ، (الفتاوى : ٨/١٠) .

[٨٠٤] الإيمان ، ص : ١٧٧ (الفتاوى : ١٨٧/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ٢٠٨ ، ٢٧٩ (الفتاوى : ٢٢٠/٧ ، ٢٩٤) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥٤/٧ (ص : ٤٤٦ ط دار ابن الجوزي) .

[٨٠٥] انظر : جامع المسائل : ٣٧٩/٤ .

[٨٠٦] انظر : الفتاوى : ٢٥/٢٦ ؛ وانظر منها : ٣٨٢/٢ .

" وأن ما يقوم بالقلب من تصديق وحب الله ورسوله وتعظيم لابد أن يظهر على الجوارح ، وكذلك بالعكس[807] ، ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن"[808] .

وأن " ما يستقر في القلب من إيمان ونفاق لابد أن يظهر موجبه في القول والعمل ، كما قال بعض السلف : ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على وجهه ، وفلتات لسانه[809] "[810].

وأن " العمل الظاهر هو موجب إيمان القلب ومقتضاه ، فإذا حصل إيمان القلب حصل إيمان الجوارح ضرورة "[811] .

و" أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه ، كقوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓاْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓاْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ ﴾[812] ، فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول ، وأخبر أن المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم سمعوا وأطاعوا ، فبين أن هذا من لوازم الإيمان "[813] .

---

[807] أي أن عدم فعل الجوارح دليل على انتفاء الباطن ، وسيأتي بعون الله آخر المقام مزيد بيان .

[808] الجواب الصحيح : ٤٨٧/٦ ؛ وانظر منه : ٤٧١/٦ .

[809] القائل هو عثمان بن عفان رضي الله عنه . انظر : حلية الأولياء : : ؛ والأثر ذكره شيخ الإسلام في الاستقامة : ٣٥٥/١ ؛ والجواب الصحيح : ٤٨٧/٦ ، وجزم بنسبته إلى عثمان في الفتاوى : ١٢١/١٤ .

[810] الإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٦٢٠/٧ (ص : ٥٧٥ ط ابن الجوزي) .

[811] مجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧٢/٢ .

[812] سورة النور ، الآية : ٤٧-٥١

[813] الإيمان ، ص : ٢٠٨-٢٠٩ (الفتاوى : ٢٢١/٧) .

وأن " الإيمان ليس مجرد التصديق ، بل لابد من أعمال قلبية تستلزم أعمالا ظاهرة"[٨١٤].

وأن " من قال إنه يصدق الرسول ويحبه ويعظمه بقلبه ، ولم يتكلم قط بالإسلام ، ولا فعل شيئا من واجباته بلا خوف ، فهذا لا يكون مؤمنا في الباطن ، وإنما هو كافر "[815] .

وأن " المؤمن إنما فارق الكفر بالإيمان بالله وبرسله ، وبتصديقهم فيما أخبروا ، وطاعتهم فيما أمروا ، واتباع ما يرضاه الله ويحبه ، دون ما يقضيه ويقدره من الكفر والفسوق والعصيان "[٨١٦] .

فالعبد إذا خلا عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا ، فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد ، وذلك إنما يتم بالفعل ، لا بالقول فقط ، فمن لم يفعل لله شيئا ، فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر[٨١٧] .

والمسلم " إذا قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره ، والانقياد لأمره .

وإذا قال : وأشهد أن محمدا رسول الله ، تضمنت تصديق الرسول فيما جاء به من عند الله .

فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار ، فلما كان التصديق لابد منه في كلا الشهادتين ، وهو الذي يتلقى الرسالة بالقبول ، ظن من ظن أنه أصل لجميع الإيمان ، وغفل عن أن الأصل الآخر لابد منه ، وهو الانقياد .

---

[٨١٤] الإيمان ، ص : ٢٩٠ (الفتاوى : ٣٠٦/٧) ؛ وانظر : الفتاوى : ٢٦/٢٦ .

[٨١٥] الفتاوى : ١٢٠/١٤ .

[٨١٦] الاستقامة : ٧٩/٢ .

[٨١٧] انظر : شرح العمدة (الصلاة) ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الشيخ خالد المشيقح ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار العاصمة بالرياض ، ص : ٨٦ .

وإلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ، ثم يمتنع عن الإقرار للأمـر ، إذ غايتـه في تصديق الرسول أن يكون بمنـزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه وتعالى ، كإبليس "[818] .

ومن ترك الانقياد كان مستكبرا ، وصار من الكافرين ، وإن كان مصدقا ، فالكفر أعم من التكذيب ، ولهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر والاستكبار دون التكذيب[819] .

والحاصل أن " السعادة مشروطة بشرطين : بالإيمان والعمل الصالح ، بعلـم نـافع وعمل صالح ، بكلم طيب وعمل صالح ، وكلاهما مشروط بأن يكون على موافقة الرسـل "[820] ، فلابد من التزكي بفعل المأمور وترك المحظور ، فهذان لابد منهما ، ومقصود الرسالة هو فعل الواجبات والمستحبات جميعا[821] .

وإذ تبين ما تقدم ، وأن الظاهر لابد من وجوده لصحة البـاطن ، وأن النجـاة لا تحصل إلا بذلك ، فمما يختم به هذا المقام ما نبه عليه شيخ الإسلام من أن الظاهر يكـون لازما للباطن من وجه ، وملزوما له من وجه ، وهو دليل عليه من جهة كونه ملزوما لا من جهة كونه لازما[822] .

والمراد أن الظاهر إنما يكون لازما وملزوما ودليلا على الباطن في حال صحة الباطن ، وهو لا يكون كذلك إلا إذا وجد فيه قول القلب وعمله كما تقدم .

وأما مجرد وجود الظاهر فلا يعني صلاح الباطن ، فإن اللازم لا يـدل إلا إذا كـان ملزوما ، ومن المعلوم أن الظاهر يفعله المؤمن والمنافق ، فلا يدل على صلاح البـاطن[823] ، ولذا فإن الإيمان الظاهر الذي يجري عليه الأحكام في الدنيا لا يستلزم الإيمان الباطن المنجـي

---

[818] الصارم المسلول : ٩٦٩/٣ .

[819] انظر : الصارم المسلول : ٩٦٨/٣ .

[820] الصفدية : ٢٤٨/٢ .

[821] الفتاوى : ٣٩٠/١٥ ؛ وانظر : الاستقامة : ١٣٦/٢ .

[822] انظر : الفتاوى : ٢٧٣/١٨ .

[823] انظر : الإيمان ، ص : ٢٥٠ (الفتاوى : ٢٦٣/٧) ؛ والفتاوى : ٢٦٨/١٣ .

يوم القيامة[824] ؛ " لأن الظاهر إنما يكون دليلا صحيحا معتمدا إذا لم يثبت أن الباطن بخلافه ، فإذا قام دليل على الباطن لم يلتفت إلى ظاهر قد علم أن الباطن بخلافه "[825] .

المقام الثاني في نقض الأصل الإرجائي : إبطال دعواهم أن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله .

فهم " قالوا : إن الحقيقة المركبة من أمور ، متى ذهب بعض أجزائها انتفت تلك الحقيقة ، كالعشرة المركبة من آحاد ، فلو قلنا : إنه يتبعض ؛ لزم زوال بعض الحقيقة مع بقاء بعضها "[826] ، وفي هذا إخراج مرتكب الكبيرة من الإيمان كما تقوله الخوارج والمعتزلة ، فوجب إخراج الأعمال من الإيمان ؛ لئلا يكفر المؤمن[827] .

---

[824] انظر : الإيمان ، ص : ١٩٧-١٩٨ ؛ وانظر منه ، ص : ٥ .

[825] الصارم المسلول : ٦٤٨/٣ ، ويقول شيخ الإسلام :" كل عمل في الظاهر من مؤمن لابد أن يصحبه عمل القلب ، بخلاف العكس ، فلا يتصور عمل البدن منفردا إلا من المنافق " . المستدرك : ١٠٠/٣ .

[826] الفتاوى : ٢٧٦/١٨ .

[827] وانظر : الفتاوى : ١٣٧/١١ .

وفي الجواب عن هذه الحجة بين شيخ الإسلام رحمه الله أن " نصوص الرسول ﷺ ، وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه ، كقوله : (**يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان**)[828] "[829] .

وأما قولهم إن في هذا إخراج مرتكب الكبيرة من الإيمان ، فالذي " ينبغي أن يعرف أن القول الذي لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار ، فإن هذا القول من البدع المشهورة ، وقد اتفق الصحابة ، والتابعون لهم بإحسان ، وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

واتفقوا أيضا على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته ، ففي الصحيحين عنه أنه قال : (**لكل نبي دعوة مستجابة ، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة**)[830] "[831] .

ومعنى هذا أنه لو خرج من الإيمان ، فلا يلزم أن يكون كافرا مخلدا في النار كما توهمته الوعيدية ، بل يخرج منه إلى درجة أقل هي الإسلام ، ومعه أصل الإيمان[832] .

وأما قولهم : إن الحقيقة المركبة من أمور ، متى ذهب بعض أجزائها انتفت تلك الحقيقة ، فيقول شيخ الإسلام مجيبا عن ذلك :

" والجواب عما ذكروه سهل ، فإنه يسلم لهم أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت ، لكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء "[833] .

---

[828] رواه الترمذي في الجامع : كتاب صفة جهنم ، باب آخر أهل النار خروجا ، وآخر أهل الجنة دخولا : ٢٦٣/٧ رقم ٢٦٠١ ، وفيه : (**الإيمان**) بدل (**إيمان**) ؛ وجاء في صحيح البخاري : كتاب الإيمان ، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال : ٩١/١ رقم ٢٢ ، بلفظ : (**أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان**) ؛ ونحوه في : مسلم : ٤٩/٢ رقم ٣٢٥ ، ٣٢٦ .

[829] الإيمان ، ص : ٢١٠ (الفتاوى : ٢٢٣/٧) .

[830] أخرجه : مسلم في صحيحه : ٥٩/٢ رقم ١٩٩ .

[831] الإيمان ، ص : ٢٠٩-٢١٠ (الفتاوى : ٢٢٢/٧-٢٢٣) .

[832] سيأتي الكلام على حكم مرتكب الكبيرة في فصل مستقل من هذا الباب بإذن الله تعالى .

[833] الإيمان ، ص : ٣٨٦ (الفتاوى : ٤٠٣/٧) .

ويقول :" فيقال لهم : إذا زال بعض أجزاء المركب تزول الهيئة الاجتماعية الحاصـلة بالتركيب ، لكن لا يلزم أن يزول سائر الأجزاء .

والإيمان المؤلف من الأقوال الواجبة والأعمال الواجبة ، الباطنة والظـاهرة ، هـو المجموع الواجب الكامل ، وهذه الهيئة الاجتماعية تزول بزوال بعض الأجزاء ، وهذه هـي المنفية في الكتاب والسنة في مثل قوله : (**لا يزني الزاني**) الخ ، وعلى ذلك جاء قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ ﴾ الآيات[834] .

ولكن لا يلزم أن تزول سائر الأجزاء ، ولا أن سائر الأجزاء الباقية لا تكـون مـن الإيمان بعد زوال بعضه .

كما أن واجبات الحج من الحج الواجب الكامل ، وإذا زالت زال هذا الكمال ، ولم يزل الحج .

وكذلك الإنسان الكامل يدخل في مسماه أعضاؤه كلها ، ثم لو قطعت يداه ورجلاه لم يخرج عن اسم الإنسان ، وإن كان قد زال منه بعض ما يدخل في الاسم الكامل .

وكذلك لفظ الشجرة ، والباب ، والبيت ، والحائط ، وغير ذلك يتناول المسمى في حال كمال أجزائه بعد ذهاب بعض أجزائه "[835] .

وقد بسط رحمه الله الجواب عن هذه الشبهة في مواضع أخرى ، أهمهـا في كتابـه الإيمان الأوسط ، وهذا تلخيص ما قاله هناك :

يقول رحمه الله :" فإن الحقيقة الجامعة لأمور - سواء كانت في الأعيان أو الأعراض - إذا زال بعض تلك الأمور فقد يزول سائرها وقد لا يزول ، ولا يلزم مـن زوال بعـض الأمور المجتمعة زوال سائرها ، وسواء سميت مركبة ، أو مؤلفة ، أو غير ذلك ، لا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال سائرها .

وما مثلوا به من العشرة والسكنجبين مطابق لذلك ، فإن الواحد من العشرة إذا زال لم يلزم زوال التسعة ، بل قد تبقى التسعة ، فإذا زال أحد جزئي المركب لا يلزم زوال الجزء الآخر .

---

[٨٣٤] سورة الحجرات ، الآية : ١٥ .

[٨٣٥] الفتاوى : ٢٧٦/١٨-٢٧٧ .

لكن أكثر ما يقولون : زالت الصورة ا تمعة ، وزالت الهيئة الاجتماعية لـه ، وزال الاسم الذي استحقته الهيئة بذلك الاجتماع والتركيـب ، كمـا يـزول اسـم العـشرة والسكنجبين .

فيقال لهم : أما كون ذلك ا تمع ما بقي على تركيبه ، فهذا لا ينازع فيه عاقل .

ولا يدعي عاقل أن الإيمان ، أو الصلاة ، أو الحج ، أو غير ذلـك مـن العبـادات المتناولة لأمور إذا زال بعضها بقي ذلك ا تمع المركب كما كان قبـل زوال بعـضه ،...، ولكن لا يلزم زوال بقية الأجزاء .

وأما زوال الاسم ، فيقال لهم :

هذا أولا بحث لفظي ، إذا قدر أن الإيمان له أبعاض وشعب ، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث المتفق عليه : (**الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان**) ، كما أن الصلاة والحج له أجـزاء وشعب ، ولا يلزم من زوال شعبة من شعبه زوال سائر الأجزاء والشعب ، كما لا يلزم من زوال بعض أجزاء الحج والصلاة زوال سائر الأجزاء .

فدعواهم أنه إذا زال بعض المركب زال البعض الآخر ليس بصواب ، ونحن نسلم لهم أنه ما بقي إلا بعضه لا كله ، وأن الهيئة ما بقيت كما كانت .

يبقى ال اع : هل يلزم زوال الاسم بزوال بعض الأجزاء ؟

فيقال لهم : المركبات في ذلك على وجهين : منها ما يكون التركيب شـرطا في إطلاق الاسم ، ومنها ما لا يكون كذلك .

فالأول : كاسم العشرة ، وكذلك السكنجبين .

ومنها ما يبقى الاسم بعد زوال بعض الأجزاء ، وجميع المركبات المتشا ة الأجزاء من هذا الباب ، وكذلك كثير من المختلفة الأجزاء .

فإن المكيلات والموزونات تسمى حنطة ، وهي بعد النقص حنطة ، وكذلك التراب ، والماء ، ونحو ذلك .

وكذلك لفظ العبادة ، والطاعة ، والخير ، والحسنة ، والإحسان ، ونحو ذلك مـا يدخل فيه أمور كثيرة يطلق الاسم عليها قليلها وكثيرها ، وعند زوال بعض الأجزاء وبقـاء بعض ، وكذلك لفظ القرآن ، فيقال على جميعه ، وعلى بعضه " .

ثم استمر - رحمه الله - في سرد أمثلة عديدة تنطبق عليها هذه القاعدة ، ثم قال :

" وإذا كانت المركبات على نوعين ، بل غالبها من هذا النوع[836] ؛ لم يصح قولهم : إنه إذا زال جزؤه لزم أن يزول الاسم ، إذا أمكن أن يبقى الاسم مع بقاء الجزء الباقي .

ومعلوم أن اسم الإيمان من هذا الباب ، فإن النبي ﷺ قال : (**الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة مـن الإيمان**) ، ثم من المعلوم أنه إذا زالت الإماطة ونحوها لم يزل اسم الإيمان .

وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : (**يخرج من النار من كان** في **قلبه مثقال حبة من إيمان**) ، فأخبر أنه يتبعض ، ويبقى بعضه ، وأن ذاك من الإيمان ، فعلم أن بعض الإيمان يزول ويبقى بعضه ، وهذا ينقض مآخذهم الفاسدة ، ويبين أن اسم الإيمان مثل اسم القرآن ، والصلاة ، والحج ، ونحو ذلك[837] "[838] .

وأخيرا يقرر شيخ الإسلام أن " أجزاء الشيء تختلف أحكامها شرعا وطبعا "[٨٣٩] .

فبعض هذه الأجزاء قد يكون شرطا في البعض الآخر ، وبعضها قد لا يكون شرطا فيه ، وبعضها ينقص المركب بزوالها عن كماله الواجب ولا يبطل ، وبعضها يـنقص عـن كماله المستحب .

فمثال ما كان شرطا : من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض ، كان كافرا بالكل .

ومثال ما كان من الكمال الواجب : عدم رمي الجمار في الحج ، وعدم المبيت بمنى ، ونحو ذلك ، فهذه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله الواجب ولا تبطله .

---

[٨٣٦] وهو الذي يبقى اسمه بعد زوال بعضه .

[٨٣٧] يعني من المركبات التي لا يلزم من زوال بعضها زوالها أو زوال الاسم عنها ، كما هو الحال في غالب المركبات .

[٨٣٨] الإيمان الاوسط : ٥١٤/٧-٥١٧ (ص : ٣٩١-٣٩٤ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر أيضا : الإيمـان ، ص : ١١٣ (الفتـاوى : ١١٧/٧-١١٨) ؛ والفتـاوى : ٢٩٢/١٢-٢٩٣ ، ٤٧٢-٤٧٣ ؛ ٢٧٠/١٨ ؛ ومنـهاج الـسنة : ٢٠٥/٥-٢٠٦ ، ٢٩٧-٢٩٨ ؛ والصفدية : ٢٥/١-٢٦ .

[٨٣٩] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥١٨/٧ (ص : ٣٩٦ ط ابن الجوزي) .

ومثال ما كان من الكمال المستحب : عدم رفع الصوت بـ الإهلال ، والرمـل ، والاضطباع في الشوط الأول ، فهذه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله المستحب .

وهكذا في أمثلة عديدة حاصلها أن أجزاء الشيء تختلف أحكامها شرعا وطبعا ، فلا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال البقية مادام أ ا مختلفة فيما بينها[٨٤٠].

المقام الثالث : إبطال دعواهم أنه لا يجتمع في الإنسان إيمان وكفر ، ولا يكون فيه بعض الإيمان وبعض كفر .

فإن قولهم هذا قول " غلطوا فيه ، وخالفوا فيه الكتاب ، والسنة ، وآثار الصحابة ، والتابعين لهم بإحسان ، مع مخالفة صريح المعقول "[841] .

وحال من يظن الإجماع على ذلك كما قال شيخ الإسلام رحمه الله " من الناس من لا يعرف مذاهب أهل العلم ، وقد نشأ على قول لا يعرف غيره ، فيظنـه إجماعـا "[842] ، ويكون " معتقدا أنه متمسك بالنص ، والإجماع "[843] .

وقد لفت شيخ الإسلام إلى سبب جرأة أهل الكلام على حكاية إجماع لا يمكنـهم إثباته ، فقال :" ثم هؤلاء يحكون إجماعات يجعلو ا من أصول علمهم ، ولا يمكنهم نقلـها

---

[٨٤٠] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥١٧/٧-٥١٨ ، ٥٢٠ (ص : ٣٩٤-٣٩٥ ، ٣٩٨ ط ابن الجوزي) .

[٨٤١] الإيمان ، ص : ٣٣٧ (الفتاوى : ٣٥٣/٧) .

[٨٤٢] الإيمان ، ص : ٣٢ (الفتاوى : ٣٥/٧) .

[٨٤٣] الإيمان ، ص : ٣٨٧ (الفتاوى : ٤٠٥/٧) .

عن واحد من أئمة الإسلام ، وإنما ذلك بحسب ما يقوم في أنفسهم من الظن ، فيحكـون ذلك عن الأئمة "[844] .

وفي معرض رده على أحد المتكلمين ، قال شيخ الإسلام :" وهذا القول الذي يحكيه هذا وأمثاله من إجماع المسلمين ، أو إجماع المليين في مواضع كثيرة ، يحكونه بحـسب مـا يعتقدونه من لوازم أقوالهم .

وكثير من الإجماعات التي يحكيها أهل الكلام هي من هذا الباب ، فإن أحدهم قـد يرى أن صحة الإسلام لا تقوم إلا بذلك الدليل ، وهم يعلمون أن المسلمين متفقون علـى صحة الإسلام ، فيحكون الإجماع على ما يظنونه من لوازم الإسلام .

كما يحكون الإجماع على المقدمات التي يظنون أن صحة الإسلام مستلزمة لصحتها ، وأن صحتها من لوازم الإسلام .

أو يكونون لم يعرفوا من المسمين إلا قولين أو ثلاثة ، فيحكون الإجماع على نفي ما سواها .

وكثير مما يحكونه من هذه الإجماعات لا يكون معهم فيها نقل ، لا عن أحـد مـن الصحابة ، ولا التابعين ، ولا عن أحد من أئمة المسلمين ، بل ولا عن العلماء المـشهورين الذين لهم في الأمة لسان صدق ، ولا فيها آية من كتاب الله ، ولا حديث عن رسول الله ﷺ ، وهم مع هذا يعتقدون أ ا من أصول الدين ، التي لا يكون الرجل مؤمنا أو لا يتم ديـن الإسلام إلا ا ، ونحو ذلك "[845] .

وهذا ما وقع للمرجئة في هذه المسألة ، حيث اعتقدوا أنه لا يجتمع في العبد بعـض الإيمان وبعض الكفر ، أو ما هو إيمان وما هو كفر ، وظنوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين ؛ فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع وقعوا فيما هو مخالف للإجماع الحقيقي ، إجماع الـسلف الذي ذكره غير واحد من الأئمة[846] .

---

٨٤٤ درء التعارض : ٣٩٠/٥ .

٨٤٥ درء التعارض : ٩٥/٨-٩٦ .

٨٤٦ انظر : الإيمان ، ص : ٣٨٧ (الفتاوى : ٤٠٤/٧) .

وفي نقض دعوى المرجئة عدم اجتماع الإيمان والكفر في الشخص يقول شيخ الإسلام :

" وأصل قول أهل السنة الذي فارقوا به الخوارج ، والجهمية ، والمعتزلة ، والمرجئة : أن الإيمان يتفاضل ، ويتبعض ، كما قال النبي ﷺ : (**يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان**) "[847] .

ويقول :" وأما أئمة السنة والجماعة فعلى إثبات التبعيض في الاسم والحكم ، فيكون مع الرجل بعض الإيمان لا كله ، ويثبت له من حكم أهل الإيمان وثوابهم بحسب ما معه ، كما يثبت له من العقاب بحسب ما عليه "[848] .

وقال :" يجتمع في الإنسان إيمان ونفاق ، وبعض شعب الإيمان وشعبة من شعب الكفر .

كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : (**أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا اؤتمن خان ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر**)[849] ، وفي الصحيح أنه قال : (**من مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه بالغزو ، مات على شعبة من النفاق**)[850] ، وقد ثبت في الصحيح ، عن النبي ﷺ أنه قال لأبي ذر : (**إنك امرؤ فيك جاهلية**)[851] ، وفي الصحيح عنه ﷺ قال : (**أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعوهن : الفخر بالأحساب ، والطعن في الأنساب ، والنياحة ، والاستسقاء بالنجوم**)[852] ، وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : (

---

[847] الفتاوى : ٣٥٥/٣ ؛ وانظر : شرح الأصبهانية : ٥٨٦/٢ (١٤٣-١٤٤ ت مخلوف) ؛ ومنهاج السنة : ٢٠٥/٦-٢٠٦ ؛ والتسعينية : ١٠٣٢/٣ .

[848] شرح الأصبهانية : ٥٨٨/٢ (١٤٤ ت مخلوف) .

[849] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب علامة المنافق : ١١١/١ رقم ٣٤ ؛ ومسلم في صحيحه : ٣٩/٢ رقم ٥٨ .

[850] أخرجه : مسلم في صحيحه : ٤٨٠/١٣ رقم ١٩١٠ .

[851] أخرجه : البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب المعاصي من أمر الجاهلية : ١٠٦/١ رقم ٣٠ ؛ ومسلم في صحيحه : ١١١/١١ رقم ١٦٦١ .

[852] أخرجه : مسلم في صحيحه : ١٩٧/٦ رقم ٩٣٤ .

سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر)[٨٥٣] ، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**اثنتان** في **الناس هما م كفر : الطعن** في **النسب ، والنياحة على الميت**)[٨٥٤] ، وفي الصحيحين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (**لا ترغبوا عن آبائكم ، فإن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم**) ، وهذا من القرآن الذي نسخت تلاوته : (لا ترغبوا عن آبائكم فإن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم)[٨٥٥] ، وفي الصحيحين ، عن أبي ذر ، سمع رسول الله ﷺ يقول : (**ليس من رجل ادعى إلى غير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ، ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ، ومن رمى رجلا بالكفر ، أو قال : يا عدو الله ، وليس كذلك إلا رجع عليه**) ، وفي لفظ البخاري : (**ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر بالله ، ومن ادعى قوما ليس منهم فليتبوأ مقعده من النار**)[856] ، وفي الصحيحين ، من حديث جرير وابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع : (**لا ترجعوا بعدي كفارا ، يضرب بعضكم رقاب بعض**) ، ورواه البخاري ، من حديث ابن عباس[٨٥٧] ، وفي البخاري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : (**إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر ، فقد باء ا أحدهما**)[٨٥٨] ، وفي الصحيحين ، عن زيد بن خالد قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في أثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس ، فقال : (**أتدرون ماذا قال ربكم الليلة**) ؟ ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : (**أصبح من عبادي مؤمن** بي **وكافر ، فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن** بي **كافر بالكوكب ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا**

---

[853] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر : ١٣٥/١ رقم ٤٨ ؛ ومسلم في صحيحه : ٤٦/٢ رقم ٦٤ .

[854] أخرجه مسلم في صحيحه : ٤٩/٢ رقم ٦٧ .

[855] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه : ٥٥/١٢ رقم ٦٧٦٨ ، وفي كتاب الحدود ، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت : ١٤٨/١٢ رقم ٦٨٣٠ ؛ ومسلم في صحيحه : ٤٤/٢ رقم ٦٢ .

[٨٥٦] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المناقب : ٦٢٣/٦ رقم ٣٥٠٨ ؛ ومسلم في صحيحه : ٤٢/١ رقم ٦١ .

[857] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الفتن ، باب قول النبيﷺ : (**لا ترجعوا بعدي كفارا**) : ٢٩/١٣ الأرقام ٧٠٧٧ ، ٧٠٧٩ ، ٧٠٨٠ ؛ ومسلم في صحيحه : ٤٧/٢ ، ٤٨ رقم ٦٥ ، ٦٦ .

[858] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأدب ، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال : ٥٣١/١٠ رقم ٦١٠٣ ؛ ومسلم في صحيحه : ٧٩/١ رقم ٦٠ .

وكذا ، فذاك كافر بي **ومؤمن بالكوكب**) ، وفي صحيح مسلم قال : قال رسول الله ﷺ : (ألم **تروا** إلى **ما قال ربكم ؟ قال : ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم ا كافرين ؛ يقولون بالكواكب ، وبالكواكب**)[859] ، ونظائر هذا موجودة في الأحاديث .

وقال ابن عباس وغير واحد من السلف في قوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾[860] ، ﴿ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾[861] ، ﴿ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾[862] : كفر دون كفر ، وفسق دون فسق ، وظلم دون ظلم ، وقد ذكر ذلك أحمد ، والبخاري ، وغيرهما[863][864] .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" ولهذا كان الصحابة ، والسلف يقولون : إنه يكون في العبد إيمان ونفاق "[865] ، ثم ذكر بعض الآثار عنهم في ذلك ، ومنها :

قول حذيفة رضي الله عنه : القلوب أربعة : قلب أغلف[866] ، فذلك قلب الكافر ، وقلب مصفَح[867] ، وذلك قلب المنافق ، وقلب أجرد[868] ، فيه سراج يزهر[869] ، فذلك قلب

---

[859] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأذان ، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم : ٣٨٨/٢ رقم ٨٤٦ ؛ ومسلم في صحيحه : ٥٢/٢ رقم ٧١ .

[860] سورة المائدة ، الآية : ٤٤ .

[861] سورة المائدة ، الآية : ٤٥ .

[862] سورة المائدة ، الآية : ٤٦ .

[863] انظر : السنة ، للخلال : ١٥٨/٤-١٦١ الأرقام ١٤١٤ ، ١٤١٧-١٤٢٠ ، ١٤٢٢ ؛ وصحيح البخاري : كتاب الإيمان ، باب كفران العشير ، وكفر دون كفر : ١٠٤/١-١٠٥ .

[864] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٢٠/٧-٥٢٢ (ص : ٣٩٨-٤٠٢ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر أيضا : الإيمان ، ص : ٣٣٤ (الفتاوى : ٣٥٠/٧) ؛ والفتاوى : ١٤٩/١ ؛ ٦١٦/٧ .

[865] الإيمان ، ص : ٢٨٨ (الفتاوى : ٣٠٣/٧) .

[866] أي عليه غشاء عن سماع الحق وقبوله . انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٣٧٩/٣ .

[867] المصفح الذي له وجهان يلقى أهل الكفر بوجه ، وأهل الإيمان بوجه ، وصفح كل شيء وجهه وناحيته . انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٣٤/٣ .

[868] أي ليس فيه غل ولا غش . انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٢٥٦/١ .

[869] زهر السراج : تلألأ ، والأزهر : الأبيض المستنير . انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٣٢١/١ ؛ والقاموس المحيط ، ص : ٥١٦ .

المؤمن ، وقلب فيه إيمان ونفاق ، فمثل الإيمان فيه كمثل شجرة يمدها ماء طيـب ، ومثـل النفاق مثل قرحة يمدها قيح ودم ، فأيهما غلب عليه غلب[870] .

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إن الإيمان يبدو لُمظة[871] بيضاء في القلب ، فكلما ازداد العبد إيمانا ازداد القلب بياضا ، حتى إذا استكمل الإيمان ابيض القلب كلـه ، وإن النفاق يبدو لمظة سوداء في القلب ، فكلما ازداد العبد نفاقا ازداد القلب سوادا حتى إذا استكمل النفاق اسود القلب ، وأيم الله لو شققتم عن قلب المؤمن لوجدتموه أبيض ، ولـو شققتم عن قلب المنافق والكافر لوجدتموه أسود[872] .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : الغناء ينبت النفاق في القلب ، كما ينبـت المـاء البقل[873] .

ثم قال شيخ الإسلام بعد أن ساق هذه الآثار :" وهذا كثير في كلام الـسلف يبينـون أن القلب قد يكون فيه إيمان ونفاق "[874] ، أي النفاق الذي لا ينقل عن الملة ، وكـذا الكفـر الذي لا ينقل عن الملة[875] .

---

٨٧٠ رواه الإمام أحمد في مسنده مرفوعا : ٢٠٨/١٧ رقم ١١١٢٩ ؛ وابن أبي شيبة في الإيمان ، ص : ٢٧ رقم ٥٤ ؛ وأبو نعيم في الحلية : ٢٧٦/١ كلاهما موقوفا ، وقال الشيخ الألباني في حاشية كتاب الإيمان : المرفوع إسناده ضعيف ، والصحيح موقوف .

٨٧١ اللمظة - بالضم - مثل النكتة ، والنكتة كالنقطة . راجع : غريب الحديث ، لأبي عبيد ، دار الكتـب العلميـة ببيروت : ١٤٣/٢ ؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر : ٢٧١/٤ ؛ ولسان العرب : ١٠١/٢ .

٨٧٢ رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة : ٦٣٦/٢ ؛ وانظر : الفتاوى : ٢٨٣/١٥ .

٨٧٣ رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة : ٦٢٩/٢-٦٣٠ رقم ٦٨٠ .

٨٧٤ الإيمان ، ص : ٢٨٩ (الفتاوى : ٣٠٤/٧-٣٠٥) ؛ والآثار السابقة عن الصحابة فيـه ، ص : ٢٨٨-٢٨٩ (الفتاوى : ٣٠٣/٧-٣٠٥) .

٨٧٥ انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٦ (الفتاوى : ٣١٢/٧) .

الحجة السادسة
أن الإيمان في اللغة هو التصديق

لما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله قول المرجئة في الإيمان أعقبه بقوله :" ونحن نذكر عمد م ؛ لكونه مشهورا عند كثير من المتأخرين المنتسبين إلى السنة :

قال القاضي أبو بكر في التمهيد[876] : فإن قالوا : فخبرونا : ما الإيمان عندكم ؟

قيل : الإيمان هو التصديق بالله ، وهو العلم ، والتصديق يوجد بالقلب .

فإن قال : فما الدليل على ما قلتم ؟

قيل :" إجماع أهل اللغة قاطبة على أن الإيمان قبل نزول القرآن ، وبعثة النبي ﷺ هـ ـو التصديق ، لا يعرفون في اللغة إيمانا غير هذا .

---

[٨٧٦] التمهيد ، ص : ٣٨٨-٣٩٠ .

ويدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا [877]﴾ ، أي : بمصدق لنا .

ومنه قولهم : فلان يؤمن بالشفاعة ، وفلان لا يؤمن بعذاب القبر ، أي لا يـصدق بذلك .

فوجب أن يكون الإيمان في الشريعة هو الإيمان المعروف في اللغة ؛ لأن الله ما غير اللسان العربي ، ولا قلبه ، ولو فعل ذلك لتواترت الأخبار بفعله ، وتوفرت دواعي الأمة على نقله ، ولغلب إظهاره على كتمانه ، وفي علمنا أنه لم يفعل ذلك ، بل إقرار أسماء الأشياء ، والتخاطب بأسره على ما كان ؛ دليل على أن الإيمان في اللغة هو الإيمان اللغوي .

ومما يبين ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ [878]﴾ ، وقوله : ﴿ إِنَّا جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا [879]﴾ ، فأخبر أنه أنزل القرآن بلغة العرب ، وسمى الأسماء بمسميا م ، ولا وجه للعدول ذه الآيات عن ظواهرها بغير حجة ، لا سيما مع القـول بـالعموم ، وحصول التوقيف على أن القرآن نزل بلغتهم ، فدل على ما قلناه من أن الإيمان ما وصفناه ، دون ما سواه من سائر الطاعات من النوافل والمفروضات .

هذا لفظه ، وهذا عمدة من نصر قول الجهمية في مسألة الإيمان[880] "[881] .

---

[877] سورة يوسف ، الآية : ١٧ .

[878] سورة إبراهيم ، الآية : ٣ .

[879] سورة الزخرف ، الآية : ٣ .

[880] وهي حجة لمن هم قبل جهمية المرجئة ، فقد احتج ا مرجئة الفقهاء . انظر : تعظيم قدر الـصلاة : ٧١٦/٢ ؛ والتمهيد ، لابن عبد البر : ٤١/١٥ (٢٣٨/٩ ط المغرب) ؛ وشرح الطحاوية : ٤٧٠/٢-٤٧١ .

[881] الإيمان ، ص : ١١٥-١١٦ (الفتاوى : ١٢١/٧) ؛ وانظر : الفتاوى : ٤٧٦/١٢ ، وهذا التقرير مشابه لمـا في اللمع ، للأشعري ، ص : ١٢٢ ؛ ونحوه عند الجويني في الإرشاد ، تحقيق أسعد تميم ، الطبعة الثالثـة ١٤١٣هـ ـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت ، ص : ٣٣٤ ؛ ونقله عنه شيخ الإسلام في التسعينية : ٦٤٨/٢ ؛ وبأخصر منه عنـد الباقلاني نفسه في الإنصاف ، ص : ٨٤-٨٥ ؛ وانظر في احتجاج المرجئة ذه الحجة مع ما تقدم : مسائل الإيمـان ، لأبي يعلى ، ص : ٢٤٩ ؛ وتبصرة الأدلة : ٧٧٠/٢ ، ٨٠٠ ؛ والشفاعة العظمى ، للرازي ، ص : ٢٩ ؛ ومناقـب الشافعي ، للرازي ، ص : ١٤٥ .

وذكر شيخ الإسلام أيضا أ م قالوا :" الإيمان في اللغة هو التصديق ، والرسول إنما خاطب الناس بلغة العرب لم يغيرها ، فيكون مراده بالإيمان التصديق .

ثم قالوا : والتصديق إنما يكون بالقلب واللسان ، أو بالقلب ، فالأعمال ليست من الإيمان .

ثم عمد م في أن الإيمان هو التصديق قوله : ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا [882]﴾ ، أي : بمصدق لنا "[883] .

فهذه الحجة تقوم على مقدمتين[884] :

أحدهما : أن الإيمان في اللغة هو التصديق ، والرسول ﷺ إنما خاطب الناس بلغة العرب لم يغيرها ، فيكون مراده بالإيمان التصديق فحسب .

والثانية : أن التصديق إنما يكون بالقلب واللسان ، أو بالقلب ، فالأعمال بكل حال ليست من الإيمان .

ولنقض هذه الحجة انطلق شيخ الإسلام من مقامين :

المقام الأول : كلام عام مطلق[885] .

المقام الثاني : يقابل الأول ، فهو كلام مفصل .

أما **المقام الأول : العام المطلق** :

فهو في نقد المنهجية التي سلكها المرجئة في هذه المسألة[886] ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام :

" فيقال لهم : اسم الإيمان قد تكرر ذكره في القرآن والحديث أكثر من ذكر سائر الألفاظ ، وهو أصل الدين ، وبه يخرج الناس من الظلمات إلى النور ، ويفرق بين السعداء والأشقياء ، ومن يوالى ويعادى ، والدين كله تابع لهذا ، وكل مسلم يحتاج إلى ذلك .

أفيجوز أن يكون الرسول قد أهمل بيان هذا كله ، ووكله إلى هاتين المقدمتين ؟!

---

[882] سورة يوسف ، الآية : ١٧ .

[883] الإيمان ، ص : ٢٧٤ (الفتاوى : ٢٨٩/٧) .

[884] انظر : الإيمان ، ص : ٢٧٤ ، ٢٧٨ (الفتاوى : ٢٨٩/٧ ، ٢٩٣) .

[885] انظر : الإيمان ، ص : ٢٧٤ (الفتاوى : ٢٨٩/٧) .

[886] وقد تقدم كلام مبسوط حول نقد منهج المرجئة في المبحث الثاني من التمهيد .

ومعلوم أن الشاهد الذي استشهدوا به على أن الإيمان هو التصديق أنه من القرآن ، ونقل معنى الإيمان متواتر عن النبي ﷺ أعظم من تواتر لفظ الكلمة ، فإن الإيمان يحتـاج إلى معرفته جميع الأمة فينقلونه ، بخلاف كلمة من سورة ، فأكثر المؤمنين لم يكونوا يحفظـون هذه السورة[887] ، فلا يجوز أن يجعل بيان أصل الدين مبنيا على مثل هذه المقدمات ، ولهـذا كثر النزاع والاضطراب بين الذين عدلوا عن صراط الله المستقيم ، وسلكوا السبل ، وصاروا من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا ، ومن الذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات .

فهذا كلام عام مطلق "[٨٨٨] .

وقد بين شيخ الإسلام أن منهج المرجئة في تقرير هذه الحجة مخالف لما يجب سلوكه في فهم المصطلحات الشرعية ، حيث يقول :" ومما ينبغي أن يعرف أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها ، وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يحـتج في ذلـك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ، ولا غيرهم ، ولهذا قال الفقهاء : الأسماء ثلاثة أنواع :

نوع يعرف حده بالشرع : كالصلاة ، والزكاة .

ونوع يعرف حده باللغة : كالشمس ، والقمر .

ونوع يعرف حده بالعرف : كلفظ القبض ، ولفظ المعروف في قوله : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾[889] ، ونحو ذلك[890] .

وروي عن ابن عباس أنه قال : تفسير القرآن على أربعة أوجه :

تفسير تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفـسير يعلمـه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله من ادعى علمه فهو كاذب[891] .

---

٨٨٧ المرجئة بنوا معنى الإيمان على قولهم إنه التصديق ثم استدلوا بالآية ، وشيخ الإسلام يرد بأن معنى الإيمـان معلـوم بالتواتر في الشريعة حتى لمن لم يعرف هذه الآية ، ومن ثم فلا يجوز تعليق الدين على ما ادعاه المرجئة ، والله أعلم .

٨٨٨ الإيمان ، ص : ٢٧٤ (الفتاوى : ٢٨٩/٧) .

٨٨٩ سورة النساء ، الآية : ١٩ .

٨٩٠ " كاسم البيع ، والنكاح ، والقبض ، والدرهم ، والدينار ، ونحو ذلك من الأسماء التي لم يحدها الشارع بحد ، ولا لها حد واحد يشترك فيه جميع أهل اللغة ، بل يختلف قدره وصفته باختلاف عادات الناس " . نقلا عـن الفتـاوى : ٢٣٥/١٩ ؛ وانظر : الفتاوى : ١٦/٢٩ ، ٤٤٨ ؛ والصارم المسلول : ٩٩٢/٣ .

فاسم الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، ونحو ذلك قد بين الرسول ﷺ ما يـراد ا في كلام الله ورسوله ، وكذلك لفظ الخمر ، وغيرها ، ومن هناك يعرف معناها ، فلـو أراد أحد أن يفسرها بغير ما بينه النبي ﷺ لم يقبل منه .

وأما الكلام في اشتقاقها ، ووجه دلالتها ، فذاك من جنس علم البيـان ، وتعليـل الأحكام ، هو زيادة في العلم ، وبيان حكمة ألفاظ القرآن ، لكن معرفة المراد ا لا يتوقف على هذا .

واسم الإيمان ، والإسلام ، والنفاق ، والكفر هي أعظم من هذا كله ، فالنبي ﷺ قد بين المراد ذه الألفاظ بيانا لا يحتاج معه إلى الاستدلال على ذلك بالاشـتقاق ، وشـواهد استعمال العرب ، ونحو ذلك ، فلهذا يجب الرجوع في مسميات هذه الأسماء إلى بيـان الله ورسوله ، فإنه شاف كاف ، بل معاني هذه الأسماء معلومة من حيـث الجملـة للخاصـة والعامة"[٨٩٢] .

ويقول :" ولهذا ينبغي أن يقصد إذا ذكر لفظ من القرآن والحديث أن يذكر نظـائر ذلك اللفظ ، ماذا عنى ا الله ورسوله ، فيعرف بذلك لغة القرآن والحـديث ، وسـنة الله ورسوله التي يخاطب ا عباده ، وهي العادة المعروفة من كلامه .

ثم إذا كان لذلك نظائر في كلام غيره ، وكانت النظائر كثيرة ، عـرف أن تلـك العادة واللغة مشتركة عامة ، لا يختص ا هو ﷺ ، بل هي لغة قومه .

ولا يجوز أن يحمل كلامه على عادات حدثت بعده في الخطاب ، لم تكن معروفة في خطابه وخطاب أصحابه ، كما يفعله كثير من الناس ، وقد لا يعرفـون انتفـاء ذلـك في زمانه"[893] .

---

[٨٩١] أخرجه الطبري في تفسيره : ٤٠/١ .

[٨٩٢] الإيمان ، ص : ٢٧١-٢٧٢ (الفتاوى : ٢٨٦/٧-٢٨٧) ؛ وانظر أيضا مزيد تحقيق لهذا التأصيل في : الإيمان ، ص : ٢٨٦ (الفتـاوى : ٣٠٢/٧) ؛ والفتـاوى : ١٨/٦-١٩ ؛ ٣٥٣/١٧ ؛ ٢٣٥/١٩-٢٥٩ ؛ ٢١٦/٢٢ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧٢/٣ ؛ والرد على المنطقيين ، ص : ٤٩-٥٢ ، ٥٤ ؛ وبغية المرتـاد ، ص : ٢٣٥-٢٣٦ .

[٨٩٣] الإيمان ، ص : ١١٠ (الفتاوى : ١١٥/٧) ؛ وانظر : تلبيس الجهمية : ٤٩٢/١-٤٩٣ .

وأما المقام الثاني في نقض هذه الحجة ، فهو الجواب المفصل :

وفيه نقض المقدمتين التي بنى المرجئة عليهما احتجاجهم باللغة ، وذلك بجوابين :

الجواب الأول : مبني على منع دعوى الترادف بين الإيمان والتصديق .

الجواب الثاني : مبني على فرض التسليم بالترادف .

وهذا شرح لهذين الجوابين :

الجواب الأول : في منع دعوى الترادف بين الإيمان والتصديق .

وذلك من وجوه ثلاثة :

الوجه الأول : المطالبة بإثبات الترادف .

يقول شيخ الإسلام في أثناء رده على الباقلاني :" فمن الذي قال : إن لفظ الإيمان مرادف للفظ التصديق ؟

وهب أن المعنى يصح إذا استعمل في هذا الموضع ، فلم قلت إنه يوجب الترادف ؟ ولو قلت : ما أنت بمسلم لنا ، ما أنت بمؤمن لنا صح المعنى ، لكن لم قلت إن هذا هو المراد بلفظ مؤمن ؟ وإذا قال الله : ﴿ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ [894]﴾ ، ولو قال القائل : أتموا الصلاة ، ولازموا الصلاة ، التزموا الصلاة ، افعلوا الصلاة ، كان المعنى صحيحا ، لكن لا يدل هذا على معنى ﴿ أَقِيمُواْ ﴾ ، فكون اللفظ يرادف اللفظ يراد دلالته على ذلك "[895] .

الوجه الثاني : الرد على ما استدل به المرجئة على دعوى الترادف .

أولا : استدلالهم بقوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا [896]﴾ لا يتم لهم ؛ لأنه " ليس في الآية ما يدل على أن المصدق مرادف للمؤمن ، فإن صحة المعنى بأحد اللفظين لا يدل على أنه مرادف للآخر "[897] .

وأما الآية فمعنى قولهم : ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا ﴾ ، أي : لا تقر بخبرنا ، ولا تثق به ، ولا تطمئن إليه ، ولو كنا صادقين[898] .

---

[894] سورة الأنعام ، الآية : ٧٢ .

[895] الإيمان ، ص : ٢٧٤-٢٧٥ (الفتاوى : ٢٨٩/٧-٢٩٠) .

[896] سورة يوسف ، الآية : ١٧ .

[897] الإيمان ، ص : ١٢٠ (الفتاوى : ١٢٦/٧) .

ثانيا : احتجاج الباقلاني بأن الناس يقولون : فلان يؤمن بالشفاعة ، وفلان لا يؤمن بعذاب القبر ، والمعنى : أي لا يصدق بذلك .

يقول شيخ الإسلام مجيبا عن ذلك :" أنه لم يذكر شاهدا من كلام العرب على مـا ادعاه عليهم ، وإنما استدل من غير القرآن بقول الناس : فلان يؤمن بالشفاعة ، وفلان يؤمن بالجنة والنار ، وفلان يؤمن بعذاب القبر ، وفلان لا يؤمن بذلك ، ومعلوم أن هذا ليس من ألفاظ العرب قبل نزول القرآن ، بل هو مما تكلم به الناس بعد عصر الصحابة ، لما صار من الناس أهل البدع يكذبون بالشفاعة وعذاب القبر ، ومرادهم بذلك هو مرادهم بقوله : فلان يؤمن بالجنة والنار ، وفلان لا يؤمن بذلك .

والقائل بذلك وإن كان تصديق القلب داخلا في مراده ، فليس مراده ذلك وحده ، بل مراده التصديق بالقلب واللسان ، فإن مجرد تصديق القلب بدون اللسان لا يعلم حتى يخبر به عنه " .

ثم قال شيخ الإسلام :" من قال بذلك ، فليس مراده التصديق بما يرجـى ويخـاف بدون خوف ولا رجاء ، بل يصدق بعذاب القبر ويخافه ، ويصدق بالشفاعة ويرجوهـا ، وإلا فلو صدق بأنه يعذب في قبره ولم يكن في قلبه خوف من ذلك أصلا لم يسموه مؤمنا ، كما أ م لا يسمون مؤمنا بالجنة والنار إلا من رجا الجنة وخاف النار " ، ثم قال :

" فلا يوجد قط في كلام العرب أن من علم وجود شيء مما يخاف ويرجى ، ويجب حبه وتعظيمه ، وهو مع ذلك لا يحبه ولا يعظمه ، ولا يخافه ولا يرجوه ، بل يجحـد بـه ويكذبه بلسانه ، أ م يقولون : هو مؤمن به ، بل ولو عرف بقلبه ، وكذب به بلسانه ، لم يقولوا هو مصدق به ، ولو صدق به مع العمل بخلاف مقتضاه ، لم يقولـوا هـو مـؤمن به"[899] .

والخلاصة أنه " لا يوجد في كلام العرب شاهد واحد يدل على ما ادعوه "[900] .

ثالثا : حكاية الباقلاني الإجماع على دعوى الترادف .

---

[898] انظر : الإيمان ، ص : ٢٧٧ (الفتاوى : ٢٩٢/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٢٩/٧ (ص : ٤١٣ ط ابن الجوزي) ؛ وسيأتي بعون الله في الوجه الثالث تحرير الفرق بين الإيمان والتصديق .

[899] الإيمان ، ص : ١١٩-١٢٠ (الفتاوى : ١٢٥/٧-١٢٦) باختصار .

[900] الإيمان ، ص : ١٢٠ (الفتاوى : ١٢٦/٧) .

وقد رد شيخ الإسلام ذلك بقوله :" يقال له : من نقل هذا الإجماع ؟ ومن أين يعلم هذا الإجماع ؟ وفي أي كتاب ذكر هذا الإجماع ؟

الثاني : أتعني بأهل اللغة نقلتها ، كأبي عمرو[901] ، والأصـمعي[902] ، والخليـل[903] ، وغيرهم ، أو المتكلمين ا ؟

فإن عنيت الأول : فهؤلاء لا ينقلون كل ما كان قبل الإسلام بإسناد ، وإنما ينقلون ما سمعوه من العرب في زما م ، وما سمعوه في دواوين الشعر ، وكلام العرب ، وغير ذلك بالإسناد ، ولا نعلم فيما نقلوه لفظ الإيمان ، فضلا عن أن يكونوا أجمعوا عليه .

وإن عنيت المتكلمين ذا اللفظ قبل الإسلام ، فهؤلاء لم نشهدهم ، ولا نقل لنا أحد عنهم ذلك .

الثالث : أنه لا يعرف عن هؤلاء جميعهم أ م قالوا الإيمان في اللغة هو التصديق ، بل ولا عن بعضهم ، وإن قدر أنه قاله واحد ، أو اثنان ، فليس هذا إجماعا .

الرابع : أن يقال : هؤلاء لا ينقلون عن العرب أ م قالوا معنى هذا اللفظ كذا وكذا ، وإنما ينقلون الكلام المسموع من العرب ، وأنه يفهم منه كذا وكذا ، وحينئذ فلو قدر أ م نقلوا كلاما عن العرب يفهم منه أن الإيمان هو التصديق ، لم يكن ذلك أبلـغ مـن نقـل المسلمين كافة للقرآن عن النبي ﷺ ، وإذا كان مع ذلك قد يظن بعضهم أنه أريد به معـنى ولم يرده ، فظن هؤلاء ذلك فيما ينقلونه عن العرب أولى .

---

[٩٠١] هو أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العربان التميمي ، البصري ، شيخ القراء والعربية ، اشتهر بالفصاحة والصدق وسعة العلم ، وكان أعلم الناس بالقراءات والعربية والشعر وأيام العرب ، توفي رحمه سنة ١٥٧هـ ـ . أخبـاره في : وفيات الأعيان : ٤٦٦/٣-٤٦٩ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٤٠٧/٦-٤١٠ .

[٩٠٢] هو أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي الأصمعي البصري ، اللغوي الأخباري ، كتـب مـا لا يحصى عن العرب ، مات رحمه الله سنة ٢١٥هـ . أخباره في : وفيات الأعيان : ١٧٠/٣-١٧٦ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١٧٥/١٠-١٨١ .

[٩٠٣] هو أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري ، الإمام ، صاحب العربية ومنشئ علم العروض ، كـان رأسا في لسان العرب ، دينا ورعا قانعا متواضعا كبير الشأن ، مات رحمه الله سنة بضع وستين ومائة . أخبـاره في : وفيات الأعيان : ٢٤٤/٢-٢٤٨ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٤٢٩/٧-٤٣١ ؛ ومعجم الأدباء : ٧٢/١١-٧٧ .

الخامس : أنه لو قدر أ م قالوا هذا ، فهم آحاد لا يثبت بنقلهم التواتر ، ... ، وأين التواتر الموجود عن العرب قاطبة قبل نزول القرآن أ م كانوا لا يعرفون للإيمان معنى غـير التصديق ؟ "[٩٠٤] .

الوجه الثالث : إثبات الفروق اللغوية بين الإيمان والتصديق .

ففي تحقيق بالغ حرر شيخ الإسلام تلك الفروق ، حتى بلغت أربعة ، وهي :

الفرق الأول : من جهة التعدي .

فإن الفعل صدق يتعدى بنفسه ، ولا يتعدى بغيره إلا إذا ضعف عملـه بتـأخيره وتقديم مفعوله عليه ، أو كونه اسم فاعل ، أو مصدرا ، ونحو ذلك .

تقول : صدقته ، وأنا به مصدق ، وأنا مصدق له .

وأما الفعل آمن ، فإنه يتعدى بغيره ، ولا يتعدى بنفسه إلا إذا كان بمعنى الأمان ضد الإخافة .

تقول : آمنت به ، وآمنت له ، وإذ أردت معنى الأمان قلت : أمنته .

قال شيخ الإسلام :" وذلك أن الإيمان يفارق التصديق ، لفظا ومعنى ، فإنه أيـضا يقال : صدقته ، فيتعدى بنفسه إلى المصدق ، ولا يقال : أمنته ، إلا من الأمان الذي هـو ضد الإخافة ، بل آمنت له .

وإذا ساغ أن يقال : ما أنت بمصدق لفلان ، كما يقال : هل أنت مصدق له ؛ لأن الفعل المتعدى بنفسه إذا قدم مفعوله عليه ، أو كان العامل اسم فاعل ونحوه ، مما يـضعف عن الفعل ، فقد يعدونه باللام تقوية له ، كما يقال : عرفت هذا وأنا به عارف ، وضربت هذا وأنا له ضارب ، وسمعت هذا ورأيته وأن له سامع وراء ، كذلك يقال : صدقته وأنا له مصدق ، ولا يقال صدقت له به .

وهذا خلاف آمن ، فإنه لا يقال : أقررت له ، ومنه قوله : آمنت له ، كما يقال : أقررت له "[905] .

---

[٩٠٤] الإيمان ، ص : ١١٧-١١٨ (الفتاوى : ١٢٣/٧-١٢٤) .

الفرق الثاني : من جهة الاستعمال .

فالإيمان يستعمل في الخبر عن الأمور الغائبة ، وفي خبر يؤتمن عليه المخبر من الأمـور التي فيها ريب ، وفي الحقائق الثابتة التي تعلم بدون خبر[906] ، ويتناول الذوات المرتبطة بمعاني الحب والبغض .

وأما التصديق فيستعمل في جميع الأخبار ، المشهودة والغائبة ، ويخـتص بمتعلقـات الذوات المرتبطة بمعاني الحب والبغض .

قال شيخ الإسلام :" وليس الإيمان مرادفا للفظ التصديق ، كما يظنه طائفـة مـن الناس ، فإن التصديق يستعمل في كل خبر .

فيقال لمن أخبر بالأمور المشهودة - مثل قوله : الواحد نصف الاثنين ، والسماء فوق الأرض - مجيبا : صدقت ، وصدقنا بذلك .

ولا يقال : آمنا لك ، ولا آمنا بهذا ، حتى يكون المخبر به من الأمور الغائبة ، فيقال للمخبر : آمنا له ، وللمخبر به : آمنا به ، كما قال إخوة يوسـف :﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا [907]﴾ ، أي : بمقر لنا ، ومصدق لنا ؛ لأنهم أخبروه عن غائب ، [أي : لا تقر بخبرنـا ، ولا تثق به ، ولا تطمئن إليه ولو كنا صادقين ؛ لأنهم لم يكونوا عنده ممن يؤتمن على ذلك ، فلو صدقوا لم يأمن لهم][908] .

ومنه قوله تعالى:﴿ ۞ قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلۡأَرۡذَلُونَ ﴿١١١﴾ [909]﴾ ، وقوله تعـالى:﴿ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ [910]﴾ ، [أي : فيصدقهم فيما أخبروا به مما غاب عنه ، وهـو

---

[905] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٣٠/٧ (ص : ٤١٣ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : الإيمـان ٢٧٥-٢٧٦ (الفتاوى : ٢٩٠/٧-٢٩١) .

[906] انظر : الفتاوى : ٦٣٦/٧ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧٢/٢ ؛ والإيمان ، ص : ٢٧٦-٢٧٧ (الفتـاوى : ٢٩١/٧-٢٩٢) ؛ وشرح الأصبهانية : ٥٨٥/٢ (ص : ١٤٣ ت مخلوف) .

[907] سورة يوسف ، الآية : ١٧ .

[908] ما بين معقوفتين من الإيمان ، ص : ٢٧٧ (الفتاوى : ٢٩٢/٧) .

[909] سورة الشعراء ، الآية : ١١١ .

[910] سورة التوبة ، الآية : ٦١ .

مأمون عنده على ذلك][911]، وقوله تعالى : ﴿ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَـٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾ [912]﴾ ، وقوله تعالى ﴿ وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُواْ لِى فَٱعْتَزِلُونِ ﴿٢١﴾ [913]﴾ ، وقولـه تعـالى : ﴿ فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ [914]﴾ ، أي : أقر له " ، ثم قال :

" الإيمان لا يستعمل في جميع الأخبار ، بل في الإخبار عن الأمور الغائبة ، ونحوها مما يدخلها الريب ، فإذا أقر ا المستمع قيل : آمن .

بخلاف لفظ التصديق ، فإنه عام متناول لجميع الأخبار " ، ثم قال :

" فلفظ التصديق إنما يستعمل في جنس الأخبار ، فإن التصديق إخبار بصدق المخبر ، والتكذيب إخبار بكذب المخبر ، فقد يصدق الرجل الكاذب تارة ، وقد يكـذب الرجـل الصادق أخرى .

فالتصديق والتكذيب نوعان من الخبر ، وهما خبر عن الخبر ، فالحقـائق الثابتـة في نفسها التي قد تعلم بدون خبر لا يكاد يستعمل فيها لفظ التصديق والتكذيب إن لم يقـدر مخبر عنها .

بخلاف الإيمان ، والإقرار ، والإنكار ، والجحود ، ونحو ذلك ، فإنه يتناول الحقائق ، والإخبار عن الحقائق أيضا .

وأيضا فالذوات التي تحب تارة وتبغض أخرى ، وتوالى تارة وتعادى أخرى ، وتطاع تارة وتعصى أخرى ، ويذل لها تارة ويستكبر عنها أخرى ، تختص هذه المعاني فيها بلفـظ الإيمان ، والكفر ، ونحو ذلك .

وأما لفظ التصديق ، والصدق ، ونحو ذلك ، فيتعلق بمتعلقها ، كالحب ، والبغض ، فيقال : حب صادق ، وبغض صادق .

---

[911] ما بين معقوفتين من الإيمان ، ص : ٢٧٧ (الفتاوى : ٢٩٢/٧) .

[912] سورة المؤمنون ، الآية : ٤٧ .

[913] سورة الدخان ، الآية : ٢١ .

[914] سورة يونس ، الآية : ٨٣ .

فكما أن الصدق والكذب في إثبات الحقائق ونفيها متعلق بالخبر النافي والمثبت دون الحقيقة ابتداء ، فكذلك في الحب والبغض ونحو ذلك يتعلق بالحب والـبغض دون الحقيقـة ابتداء .

بخلاف لفظ الإيمان والكفر ، فإنه يتناول الذوات بلا واسطة إقرارا ، أو إنكارا ، أو حبا ، أو بغضا ، أو طمأنينة ، أو نفورا .

ويشهد لهذا الدعاء المأثور المشهور عند استلام الحجر : (اللهم إيمانا بك ، وتصديقا بكتابك ، ووفاء بعهدك ، واتباعا لسنة نبيك محمدﷺ)[915] .

فقال إيمانا بك ، ولم يقل : تصديقا بك ، كما قال : تصديقا بكتابك .

وقال تعالى : ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَـٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ [916]﴾ ، فجعل التصديق بالكلمات والكتب .

ومنه الحديث الذي في الصحيح عن النبي ﷺ : **(تكفل الله لمن خرج** في **سـبيله لا يخرجه إلا إيمانا** بي **، وتصديقا بكلما**تي) ، ويروى : (**إيمانا** بي **، وتـصديقا برسـلي**) ، ويروى : (**لا** يخ**رجه إلا جهادا** في **سبيل الله ، وتصديق كلماته**)[917] ففـي جميـع هـذه الألفاظ جعل لفظ التصديق بالكلمات والرسل "[918] .

الفرق الثالث : من جهة المقابل للفظ التصديق والإيمان .

فالتصديق يقابله التكذيب ، وأما الإيمان فيقابله الكفر ، والكفر لا يختص بالتكذيب.

قال شيخ الإسلام :" لفظ الإيمان في اللغة لم يقابل بالتكذيب ، كلفظ التصديق .

---

[915] أخرجه الطيالسي في مسنده ، تحقيق محمد التركي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار هجر بمصر : ١٤٨/٤ رقـم ١٧٤ ؛ والبيهقي في السنن الكبرى ، تحقيق عبد القادر عطا ، طبعة سنة ١٤١٤هـ ، مكتبة الباز بمكـة المكرمـة : ٧٩/٥ رقم ٩٠٣٤ .

[916] سورة التحريم ، الآية : ١٢ .

[917] انظر : مسند الإمام أحمد : ١٠٠/١٥ رقم ٩١٨٧ ؛ وصحيح البخاري : كتاب الإيمان ، باب الجهاد من الإيمان : ١١٤/١ رقم ٣٦ وفي الموضع نفسه ذكر أطرافه الأخرى ؛ وصحيح مسلم : ١٨/١٣ رقم ١٨٧٦ ؛ والنـسائي في ا لمجتبى : كتاب الجهاد ، باب ما تكفل الله عز وجل من يجاهد في سبيله : ١٦/٦ رقم ٣١٢٢ .

[918] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٢٩/٧-٥٣٣ (ص : ٤١٣-٤١٦ ط ابن الجوزي) باختصار .

فإنه من المعلوم في اللغة أن كل مخبر يقال له : صدقت أو كذبت ، ويقال صدقناه أو كذبناه ، ولا يقال لكل مخبر : آمنا له أو كذبناه ، ولا يقال : أنت مؤمن له أو مكذب له ، بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر ، يقال : هو مؤمن ، أو كافر " ، ثم قال :

" فلما كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط علم أن الإيمان ليس هـو التصديق فقط ، بل إذا كان الكفر يكون تكذيبا ، ويكون مخالفة ومعاداة ، وامتناعـا بـلا تكذيب ، فلابد أن يكون الإيمان تصديقا مع موافقة ، وموالاة ، وانقياد ، لا يكفي مجـرد التصديق "[٩١٩] .

الفرق الرابع : من جهة المعنى .

فالإيمان وإن كان يتضمن التصديق ، فليس هو مجرد التصديق ، وإنما هـو الإقـرار والطمأنينه[٩٢٠] .

وهذا هو الذي حققه شيخ الإسلام في معنى الإيمان ، حيث يقول رحمه الله تعالى :" فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق ، مع أن بينهما فرقا"[٩٢١] .

ويقول :" ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار ، لا مجرد التصديق "[922] .

ويقول :" فإن اشتقاقه من الأمن الذي هو : القرار والطمأنينة "[٩٢٣] .

ويقول :" فاللفظ – يعني لفظ الإيمان – متضمن مع التصديق معنى الائتمان والأمانة ، كما يدل عليه الاستعمال والاشتقاق "[٩٢٤] .

وقد عقد شيخ الإسلام مقارنة تظهر أوجه التقارب بين الإيمان والإقرار قال فيها :

---

[٩١٩] الإيمان ، ص : ٢٧٧ (الفتاوى : ٢٩٢/٧) .

[٩٢٠] انظر : الصارم المسلول : ٩٦٦/٣-٩٦٧ ؛ ومجموعة الفتاوى الكـبرى : ٢٧٢/٢ ؛ والإيمـان ، ص : ١١٧ (الفتاوى : ١٢٣/٧) .

[٩٢١] الإيمان ، ص : ٢٧٦ (الفتاوى : ٢٩١/٧) ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتـاوى : ٥٣٤/٧ (ص : ٤١٨ ط ابن الحوزي) باختصار.

[٩٢٢] الفتاوى : ٦٣٨/٧ .

[٩٢٣] الصارم المسلول : ٩٦٦/٣-٩٦٧ .

[٩٢٤] الإيمان ، ص : ٢٧٧ (الفتاوى : ٢٩٢/٧) .

" فإن الإيمان مأخوذ من الأمن الذي هو الطمأنينة ، كما أن لفظ الإقرار مأخوذ من قر ، يقر ، وهو قريب من آمن ، يأمن ، لكن الصادق يطمئن إلى خبره ، والكاذب بخلاف ذلك ، كما يقال : الصدق طمأنينة والكذب ريبة ، فالمؤمن دخل في الأمن ، كما أن المقر دخل في الإقرار .

ولفظ الإقرار يتضمن الالتزام ، ثم إنه يكون على وجهين :

أحدهما : الإخبار ، وهو من هذا الوجه ، كلفظ التصديق ، والشهادة ، ونحوهما ، وهذا معنى الإقرار الذي يذكره الفقهاء في كتاب الإقرار[925] .

والثاني : إنشاء الالتزام ، كما في قوله تعالى : ﴿ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ [926]﴾ ، وليس هو هنا بمعنى الخبر ا ـرد ، فإنه سبحانه قـال : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى [927]﴾ ، فهذا الالتزام للإيمان ، والنصر للرسول .

وكذلك لفظ الإيمان فيه إخبار ، وإنشاء ، والتزام ، بخلاف التصديق ا ـرد .

فمن أخبر الرجل بخبر لا يتضمن طمأنينة إلى المخبر لا يقال فيه : آمن له ، بخـلاف الخبر الذي يتضمن طمأنينة إلى المخبر .

والمخبر قد يتضمن خبره طاعة المستمع له ، وقد لا يتضمن إلا مجرد الطمأنينـة إلى صدقه ، فإذا تضمن طاعة المستمع لم يكن مؤمنا للمخبر إلا بالتزام طاعته مع تصديقه[928] .

---

[٩٢٥] قال شيخ الإسلام :" المخبر إن أخبر بما على نفسه فهو مقر ، وإن أخبر بما على غيره لنفسه فهو مدع ، وإن أخبر بما على غيره لغيره – فإن كان مؤتمنا عليه – فهو مخبر ، وإلا فهو شاهد " . اختيارات ابن تيمية الفقهية ، اختيـار أبي الحسن البعلي ، تحقيق الفقي ، مكتبة السداوي بمصر ، ص : ٣٦٤ .

[٩٢٦] سورة آل عمران ، الآية : ٨١ .

[٩٢٧] سورة آل عمران ، الآية : ٨١ .

[٩٢٨] انظر : الإيمان ، ص : ٢٥٦ (الفتاوى : ٢٦٩/٧) .

بل قد استعمل لفظ الكفر المقابل للإيمان في نفس الامتناع عن الطاعة والانقيـاد ، فقياس ذلك أن يستعمل لفظ الإيمان كما استعمل لفظ الإقرار في نفـس التـزام الطاعـة والانقياد "[929] .

ويقول :" فالإيمان متضمن للإقرار بما أخبر به ، والكفر تارة يكون بالنظر إلى عـدم تصديق الرسول والإيمان به ، وهو من هذا الباب يشترك فيه كل ما أخبر به ، وتارة بالنظر إلى عدم الإقرار بما أخبر به ، والأصل في ذلك هو الإخبار بالله وبأسمائه ، ولهذا كان جحد ما يتعلق بهذا الباب أعظم من جحد غيره ،وإن كان الرسول أخبر بكليهما .

ثم مجرد تصديقه في الخبر والعلم بثبوت ما أخبر به ، إذا لم يكن معه طاعة لأمره ، لا باطنا ولا ظاهرا ، ولا محبة ولا تعظيم له ، لم يكن ذلك إيمانا "[930] .

الجواب الثاني في نقض احتجاج المرجئة باللغة : مبني على فرض التسليم بالترادف بين الإيمان والتصديق .

وثمة أجوبة عدة تدخل تحت هذا الجواب :

أحدها : أنه وإن قيل بأن الإيمان معناه التصديق ، فإن قولهم إن التصديق لا يكـون إلا بالقلب أو اللسان ممنوع ، " بل الأفعال تسمى تصديقا ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : (**العينان تزنيان وزناهما النظر ، والأذن تزني وزناها السمع ، واليـد تـزني وزناها البطش ، والرجل تزني وزناها المشي ، والقلب يتمنى ذلك ويشتهي ، والفـرج يصدق ذلك أو يكذبه**)[931] .

وكذلك قال أهل اللغة ، وطوائف من السلف ، والخلف :

---

[929] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٣٠/٧-٥٣١ (ص : ٤١٤-٤١٥ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر الفتـاوى : ٦٣٧/٧ ، ٦٣٨ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٧٢/٢-٢٧٣ .

[930] الفتاوى : ٥٣٣/٧-٥٣٤ .

[931] أخرجه الإمام أحمد في المسند : ٢١٠/١٤ رقم ٨٥٢٦ ؛ ومسلم في صحيحه بنحوه : ١٧٦/١٦ رقم ٢٦٥٧ .

قال الجوهري[932] : والصديق مثال الفسيق : الدائم التصديق ، ويكون الذي يصدق قوله بالعمل[933] .

وقال الحسن البصري[934] : ليس الإيمان بالتحلي ، ولا بالتمني ، ولكنه ما وقر في القلوب ، وصدقته الأعمال[935] "[936] .

الثاني :" أنه إذا كان أصله التصديق ، فهو تصديق مخصوص ، كما أن الصلاة دعاء مخصوص ، والحج قصد مخصوص ، والصيام إمساك مخصوص "[937] .

فالإيمان تصديق مخصوص ، يتناول التصديق بالقلب والقول والعمل عند أهل الحديث[938] .

فليس " هو التصديق بكل شيء ، بل بشيء مخصوص ، وهو ما أخبر به الرسول ﷺ ، وحينئذ يكون الإيمان في كلام الشارع أخص من الإيمان في اللغة ، ومعلوم أن الخاص ينضم إليه قيود لا توجد في جميع العام ،...،

فالتصديق الذي هو الإيمان أدنى أحواله أن يكون نوعا من التصديق العام ، فلا يكون مطابقا له في العموم والخصوص ، من غير تغيير اللسان ، ولا قلبه ، بل يكون الإيمان في كلام الشارع مؤلفا من العام والخاص "[939] .

---

[932] هو أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي الجوهري ، أحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة ، وكان يرحل في تطلّب لسان العرب ، توفي رحمه الله سنة ٣٩٣هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٧/٨٠-٨٢ ؛ ويتيمة الدهر في محاسن أهل العصر ، لأبي منصور الثعالبي ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ببيروت : ٤/٤٠٦-٤٠٧ ؛ ومعجم الأدباء : ٦/١٥١-١٦٥ .

[933] الصحاح ، تحقيق أحمد عطار ، الطبعة الرابعة ١٩٩٠م ، دار العلم للملايين ببيروت : ٤/١٥٠٦ .

[934] هو أبو سعيد الحسن بن يسار الأنصاري مولاهم البصري ، سيد أهل زمانه علما وعملا ، كان كثير الجهاد ، ومن الشجعان الموصوفين ، ومن رؤوس العلماء العاملين ، توفي رحمه الله سنة ١١٠هـ . أخباره في : الطبقات الكبرى : ٧/١٥٦-١٧٨ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٤/٥٦٣-٥٨٨ ؛ و تهذيب التهذيب : ١/٣٨٨-٣٩١ .

[935] رواه ابن بطة في : الإبانة الكبرى : ٢/٨٠٥ رقم ١٠٩٣ ، ١٠٩٤ .

[936] الإيمان ، ص : ٢٧٨ (الفتاوى : ٧/٢٩٣) ؛ وانظر : الفتاوى : ٢/١٠٣ ؛ ١٠/١٣-١٤ ؛ ١٢/٤٧٧ .

[937] الإيمان ، ص : ٢٨١ (الفتاوى : ٧/٢٩٦-٢٩٧) ؛ وانظر : شرح العمدة (الصلاة) ، ص : ٣١ .

[938] انظر : الفتاوى : ٧/٦٣٧ .

[939] الإيمان ، ص : ١٢١ (الفتاوى : ٧/١٢٧) .

الثالث : أنه " وإن كان هو التصديق ، فالتصديق التام القائم مستلزم لما وجب مـن أعمال القلب والجوارح ، فإن هذه لوازم الإيمان التام ، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، ونقول : إن هذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة ، وتخرج عنه أخرى "[940] .

الرابع : أن يقال : إن اللفظ باق على معناه في اللغة ، ومتروك على ما كان ، ولكن الشريعة زادت فيه أحكاما ، وضمت إليه شروطا وقيودا[941] .

الخامس : أن يقال :" إن الشارع استعمله في معناه ا ازي ، فهو حقيقة شـرعية ، مجاز لغوي "[942] .

السادس : أن يقال : إنه منقول من معناه اللغوي إلى المعنى الـشرعي ، كالأسمـاء الشرعية من الصلاة والزكاة ونحوها[943] .

فكل هذه الأجوبة يكفي الواحد منها لإبطال حجة المرجئة لو سلم لهـم دعـوى الترادف بين الإيمان والتصديق ، ومع ذلك فإن التحقيق يدور في الأجوبة الثلاثة الأولى منها ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام :

---

٩٤٠ الإيمان ، ص : ١١٧ ، ٢٨١ (الفتاوى : ١٢٢/٧ ، ٢٩٢) .

٩٤١ انظر : الإيمان ، ص : ١١٧ (الفتاوى : ١٢٢/٧) ؛ والفتاوى : ٤٧٧/١٢ ؛ و ذا أجاب أبو يعلى الحنبلي . (انظر : الإيمان ، ص : ١٢٢ (الفتاوى : ١٢٨/٧) ؛ ومسائل الإيمان ، ص : ٢٤٩-٢٥٠ ، ٢٩٧ ، ٣٠٠-٣٠٢) ؛ وهذا الجواب وإن كان صالحا هنا لرد هذه الشبهة ، لكنه مرجوح عند جماهير العلماء كما ذكر شيخ الإسلام ؛ لأن حقيقته أن هذه الأحكام والقيود واجبة في الحكم غير داخلة في الاسم ، ومما يلحظ أن الباقلاني يستعمل هذه الطريقة في المسميات الشرعية كالصلاة والزكاة والحج ، وأن الشارع زاد أحكامها ، وضم إليها شروطا وقيودا ، ولكنـه لم يفعل ذلك في مسمى الإيمان . راجع : الإيمان الأوسط ، ضن الفتاوى : ٥٧٧/٧ (ص : ٤٨٤ ط ابن الجـوزي) ؛ وشرح العمدة (الصلاة) ، ص : ٣١ ؛ والمسودة في أصول الفقه ، لآل ابن تيمية ، تحقيق د/ أحمد الذروي ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار الفضيلة بالرياض : ٩٨٧/٢-٩٨٨ ؛ وهو في : المستدرك على مجموع الفتاوى : ٢٨٥/٢-٢٨٦ .

٩٤٢ الإيمان ، ص : ١١٧ (الفتاوى : ١٢٢/٧) .

٩٤٣ انظر : الإيمان ، ص : ١١٧ ، ١٢٣ (الفتاوى : ١٢٣/٧ ، ١٢٩) ، وهذا المسلك يقول به المعتزلة ، فيجعلون الإيمان بمعنى أداء الواجبات ، فمن لم يأت ا فليس بمؤمن . انظر : الفتاوى : ٤٧٧/١٢ ؛ ومسائل الإيمـان ، ص : ٣٠١ .

" فخطاب الله ورسوله للناس بهذه الأسماء ، كخطاب الناس بغيرها ، وهو خطاب مقيد خاص ، لا مطلق يحتمل أنواعا ، وقد بين الرسول تلك الخصائص ، والاسم دل عليها ، فلا يقال إنها منقولة ، ولا أنه زيد في الحكم دون الاسم ، بل الاسم إنما استعمل على وجه يختص بمراد الشارع ، لم يستعمل مطلقا .

وهو إنما قال : ﴿ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[944] بعد أن عرفهم الصلاة المأمور بها ، فكان التعريف منصرفا إلى الصلاة التي يعرفونها ، لم ينزل لفظ الصلاة وهم لم لا يعرفون معناه " ، ثم قال :

" وكذلك الإيمان والإسلام ، وقد كان معنى ذلك عندهم من أظهر الأمور ، وإنما سأل جبريل ﷺ عن ذلك وهم يسمعون ، وقال : (**هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**) ؛ ليبين لهم كمال هذه الأسماء وحقائقها التي ينبغي أن تقصد ؛ لئلا يقتصروا على أدنى مسمياتها .

وهذا كما في الحديث الصحيح أنه قال : (**ليس المسكين هذا الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يسأل الناس إلحافا**)[945] ، فهم كانوا يعرفون المسكين ، وأنه المحتاج ، وكان ذلك مشهورا عندهم فيمن يظهر حاجته بالسؤال ، فيبين النبي ﷺ أن الذي يظهر حاجته بالسؤال والناس يعطونه تزول مسكنته بإعطاء الناس له ، والسؤال له بمنزلة الحرفة ، وهو وإن كان مسكينا يستحق من الزكاة إذا لم يعط من غيرها كفايته ، فهو إذا وجد من يعطيه كفايته لم يبق مسكينا ، وإنما المسكين المحتاج الذي لا يسأل ، ولا يعرف فيعطى ، فهذا هو الذي يجب أن يقدم في العطاء ، فإنه مسكين قطعا ، وذاك مسكنته تندفع بعطاء من يسأله .

---

[٩٤٤] سورة الأنعام ، الآية : ٧٢ .

[٩٤٥] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التفسير ، باب {لا يسألون الناس إلحافا} : ٥٠/٨ رقم ٤٥٣٩ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٠٩/٧ رقم ١٠٣٩ .

وكذلك قوله : الإسلام هو الخمس ، يريد أن هذا كله واجب داخل في الإسلام ، فليس للإنسان أن يكتفي بالإقرار بالشهادتين ، وكذلك الإيمان يجب أن يكون على هـذا الوجه المفصل لا يكتفي فيه بالإيمان ا مل ، ولهذا وصف الإسلام ذا "[٩٤٦] .

ويزيد الأمر وضوحا أن الشارع خاطب الناس بلغة العرب ، فهو خاطبهم بلغتـهم المعروفة ، وقد جرى عرفهم أن الاسم يكون مطلقا وعاما ، ثم يدخل فيه قيد أخـص مـن معناه ، فلما خاطبهم باسم الإيمان ، والصلاة ، والزكاة ، إنما خاطبهم ذه الأسمـاء بـلام التعريف ، وقد عرفهم قبل ذلك أن المراد الإيمان الذي صفته كذا وكذا ، والـدعاء الـذي صفته كذا وكذا ، فبتقدير أن يكون في لغتهم التصديق ، فإنه قد بين أنه لا يكتفي بتصديق القلب واللسان ، فضلا عن تصديق القلب وحده ، بل لابد أن يعمل بموجب ذلك التصديق ، كما في قوله تعالى :﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ [947]﴾ ، وفي قولـه تعالى : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ [948]﴾ ، وفي قولـه : ﴿ وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ [949]﴾ ، وكقوله ﷺ : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) ، وقوله ﷺ : (**لا يؤمن من لا يـأمن جاره بوائقه**)[950] ، وأمثال ذلك ، وهو كثير في الكتاب والسنة .

فقد بين لهم أن التصديق الذي لا يكون الرجل مؤمنا إلا به هو : أن يكون تصديقا على هذا الوجه ، وهذا بين في القرآن والسنة ، من غير تغيير للغة ، ولا نقل لها[٩٥١] .

و ذا يكون " التحقيق أن الشارع لم ينقل تلك الأسمـاء ، ولم يغيرهـا ، ولكـن استعملها مقيدة لا مطلقة ، كما يستعمل نظائرها .

---

[٩٤٦] الإيمان ، ص : ٢٨٥-٢٨٧ (الفتاوى : ٣٠٠/٧-٣٠٢) .

[٩٤٧] سورة الأنفال ، الآية : ٢ .

[٩٤٨] سورة ا ادلة ، الآية : ٢٢ .

[٩٤٩] سورة المائدة ، الآية : ٨١ .

[٩٥٠] أخرجه بنحوه البخاري في صحيحه : كتاب الأدب ، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه : ٤٥٧/١٠ رقم ٦٠١٦ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٦/٢ رقم ٤٤٦ .

[٩٥١] انظر : الإيمان ، ص : ١٢٢-١٢٣ (الفتاوى : ١٢٨/٧-١٢٩) .

كقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ[952] ﴾ ، فذكر حجا خاصا ، وهو حـج البيت ، وكذلك قوله : ﴿ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ[953] ﴾ ، فلم يكن لفظ الحج متناولا لكل قصد ، بل لقصد مخصوص دل عليه اللفظ نفسه من غير تغيير اللغة "[٩٥٤] .

فتصرف الشارع فيها كتصرف أهل العرف في بعـض الأسمـاء اللغويـة ، إمـا بتخصيصها ببعض معانيها ، وإما تحويلها إلى ما بينه وبين المعنى الأول سبب ومناسبة[955] .

الحجة السابعة
الاستدلال بنصوص الوعد

---

[٩٥٢] سورة آل عمران ، الآية : ٩٧ .

[٩٥٣] سورة البقرة ، الآية : ١٥٨ .

[٩٥٤] الإيمان ، ص : ٢٨٣ (الفتاوى : ٢٩٨/٧-٢٩٩) بتصرف يسير ؛ وانظر منه ، ص : ٤٢٠ (الفتاوى : ٤٤٠) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٧٧/٧ (ص : ٤٨٤ ط ابن الجوزي) ؛ واختيارات ابن تيمية الفقهية ، ص : ٣٠ ؛ وهو في : المستدرك على الفتاوى : ٥٣/٣ .

[٩٥٥] انظر : شرح العمدة (الصلاة) ، ص : ٣٠-٣١ .

احتج المرجئة بالنصوص التي فيها أن من أتى بالقول ، فهو من أهل الإيمان والجنة ، كقوله ﷺ : (**من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**)[٩٥٦] ، وقولـه ﷺ : (**مـن مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة**)[٩٥٧] .

وكما جاء في حديث الجارية أن رجلا جاء بأمة سوداء ، وقال يا رسـول الله : إن علي رقبة مؤمنة ، فإن كانت هذه مؤمنة أعتقها ، فقال لها رسول الله ﷺ : (**أتشهدين أن لا إله إلا الله**) ؟ ، فقالت : نعم ، قال : (**أتشهدين** أني **رسول الله**) ؟ ، قالت : نعـم ، قال : (**أتؤمنين بالبعث بعد الموت**) ؟ ، قالت : نعم ، قال : (**فأعتقها**) ، وعند مسلم : (**أعتقها ؛ فإ ا مؤمنة**)[958] .

وفي حديث البطاقة ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**يصاح برجل من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة ، فينشر له تـسعة وتـسعون سجلا ، كل سجل منها مد البصر ، ثم يقول الله تبارك وتعالى له : أتنكر من هذا شيئا ؟ فيقول : لا يا رب ، فيقول عز وجل : ألك عذر أو حسنة ؟ فيهاب الرجل ، فيقول : لا يا رب ، فيقول عز وجل : بلى ، إن لك عندنا حسنات ، وإنه لا ظلم عليك ، فتخرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، فيقول : يا رب مـا هذه البطاقة مع هذه السجلات ؟ فيقول عز وجل : إنك لا تظلـم ، قـال : فتوضـع السجلات في كفة ، والبطاقة في كفة ، فطاشت السجلات ، وثقلت البطاقة**)[٩٥٩] .

---

[٩٥٦] رواه الإمام أحمد بنحوه في مسنده : ٣٦٣/٣٦ رقم ٢٢٠٣٤ ؛ وأبو داود في سننه بلفظه : كتاب الجنائز ، بـاب في التلقين : ٤٨٦/٣ رقم ٣١١٦ .

[٩٥٧] أخرجه مسلم في صحيحه : ١٩/٢ رقم ٢٥ .

[٩٥٨] توسع شيخ الإسلام نفسه رحمه الله في تخريج هذا الحديث ، وذكر ألفاظه . انظر : بيان التلبيس : ٤٣٩/٢-٤٤٠ ؛ والحديث مخرج في مسند الإمام أحمد : ١٩/٢٥ رقم ١٥٧٤٣ ؛ وصحيح مسلم : ٢١/٥ رقم ٥٣٧ .

[٩٥٩] أخرجه الإمام أحمد في المسند : ٥٧١/١١ رقم ٦٩٩٤ ؛ والترمذي في الجامع : كتاب الإيمان ، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله : ٢٩٥/٧ رقم ٢٦٤١ ؛ وابن ماجه في السنن : كتاب الزهد ، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة : ٤٤٨/٢ رقم ٤٣٥٥ ؛ وانظر : جزء البطاقة ، لأبي القاسم الكتاني ، تحقيق الدكتور عبد الزاق العباد البدر ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار السلام بالرياض .

وفي حديث حذيفة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : (**يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب ، حتى لا يدرى ما صيام ، ولا صلاة ، ولا نسك ، ولا صدقة ، وليسري على كتاب الله في ليلة ، فلا يبقى في الأرض منه آية ، وتبقى طوائف من الناس – الشيخ الكبير ، والعجوز – يقولون : أدركنا آباءنا على هذه الكلمة : لا إله إلا الله ، فنحن نقولها** " ، فقال صلة[٩٦٠] لحذيفة : ما تغني عنهم لا إله إلا الله ، وهم لا يدرون ما صلاة ، ولا صيام ، ولا نسك ، ولا صدقة ؟ فأعرض عنه حذيفة ، ثم ردها عليه ثلاثا ، كل ذلك يعرض عنه حذيفة ، ثم أقبل عليه في الثالثة ، فقال : يا صلة تنجيهم من النار - ثلاثا - [٩٦١] .

ونحو ذلك من النصوص والعمومات[٩٦٢] ، التي فهموا منها أنه لا يشترط في الإيمان فعل الواجبات[٩٦٣] ، وأن من وجبت عليه العبادات فتركها ، وارتكب المحظورات يستحق اسم الإيمان المطلق[٩٦٤] .

وقالوا : قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَـٰتٍ[965] ﴾ ، قالوا : ومعلوم أن امتحان إنما هو مطالبة لهن بالإقرار بالشهادة ، كما جاء في حديث الجارية[966] .

---

[٩٦٠] هو أبو العلاء أو أبو بكر صلة – بكسر أوله وفتح اللام الخفيفة – بن زفر – بضم الزاي وفتح الفاء – العبسي الكوفي ، تابعي كبير ، ثقة فاضل ، يروي عن علي وابن مسعود وعمار ، مات رحمه الله في حدود السبعين من الهجرة . أخباره في : الطبقات الكبرى : ١٩٥/٦ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٥١٧/٤ ؛ و ذيب التهذيب : ٢١٨/٢ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٤٥٥ .

[٩٦١] أخرجه : ابن ماجة في السنن ، واللفظ له : ١٣٤٤/٢ رقم ٤٠٤٩ ؛ والحاكم في المستدرك على الصحيحين ، تعليق الشيخ مقبل الوادعي ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، نشر دار الحرمين بمصر : ٦/٥ رقم ٨٧٠١ .

[٩٦٢] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٦١٤/٧ (ص : ٥٦٢-٥٦٣ ط ابن الجوزي) ؛ والإيمان ، ص : ١٩٤ ، ١٩٧ (الفتاوى : ٢٠٦/٧ ، ٢٠٩) ؛ وتفسير آيات أشكلت : ٣٥٤/١-٣٥٨ ، ٣٦١ ، وفي المرجع الأخير ذكر جملة من تلك النصوص بلغت العشرة ، تركت بعضها اختصارا .

[٩٦٣] انظر : الفتاوى : ٤٨١/١٢ .

[٩٦٤] انظر : شرح الأصبهانية : ٥٧٩/٢ (ص : ١٤١ ت مخلوف) .

[٩٦٥] سورة الممتحنة ، الآية : ١٠ .

[٩٦٦] انظر : التمهيد ، لابن عبد البر : ٤٥/١٥-٤٦ (٢٤٢/٩ ط المغرب) .

وقالوا : أجمع المسلمون على أن الكافر إذا أراد أن يسلم يكتفى منه بالإقرار بالشهادتين[967] .

وأولوا لأجل تلك النصوص ما يقابلها من نصوص الوعيد التي فيها نفي الإيمان عمن ارتكب بعض الذنوب ، كقوله تعالى ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾[968] ، وقوله : (**لا يزني الزاني** حين يزني **وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين** يسرق **وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر** حين **يشربها وهو مؤمن ، فإياكم وإياكم**)[969] ، وقوله ﷺ : (**لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له**)[970] ، وقوله ﷺ : (**من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا ، فليس منا**)[971] ، ونحو ذلك من النصوص ، وقالوا بأن المراد : ليس مثلنا ، أو ليس من خيارنا ، أو أن المنفي ثمرة الإيمان أو العمل به[972] ، وقالوا : إن لم يكن مؤمنا فما هو[973] ؟

هذا هو موقف المرجئة من نصوص الوعد والوعيد ، وقد جاء جواب شيخ الإسلام عن هذا الموقف في ثلاثة وجوه :

الوجه الأول : بيان الموقف الحق من نصوص الوعد والوعيد .

---

[967] انظر : درء التعارض : ٤٣٧/٧ .
وفي احتجاج المرجئة بهذه الحجة انظر : التمهيد ، لابن عبد البر : ٣١٣/١٣-٣١٤ ، ٤٢/١٥-٤٦ ، ٥٧ (٢٤٢/٩-٢٤٣ ط المغرب) ؛ والسنة ، للخلال : ٥٧٥/٣ رقم ٩٩٢ ؛ ومسائل الإيمان ، ص : ٢٤٧ ، ٢٥٦ ؛ وأصول الدين ، للبزدوي ، ص : ١٥٠-١٥١ ؛ وشرح العقائد النسفية ، ص : ٧٩ .

[968] سورة المجادلة ، الآية : ٢٢

[969] رواه : البخاري في صحيحه : كتاب المظالم ، باب النهبى بغير إذن صاحبه : ١٤٣/٥ رقم ٢٤٧٥ ؛ ومسلم في صحيحه : ٣٥/٢ رقم ٥٧ .

[970] رواه الإمام أحمد في مسنده : ٣٧٦/١٩ رقم ١٢٣٨٣ .

[971] رواه مسلم في صحيحه : ٩٠/٢ رقم ١٠١ .

[972] انظر : منهاج السنة : ٢٩٣/٥ ؛ والفتاوى : ٢٩٤/١٩ ؛ وشرح حديث : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) ، ص : ٢٥-٢٦ ، وسيأتي بإذن الله في آخر الحجة جملة من التأويلات لهذه النصوص مع الرد عليها .

[973] انظر : الإيمان ص : ٣٠ (الفتاوى : ٧/ ٣٢) ؛ والسنة ، للخلال : ٩٦/٤ رقم ١٢٤٨ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٨٣/٥ رقم ١٧٩٧ .

تعد مسألة الوعد والوعيد من أكبر مسائل العلم[٩٧٤] ، وأهل البدع افترقوا فيهـا إلى طائفتين :

فالوعيدية من الخوارج والمعتزلة نظروا إلى نصوص الوعيد ، والمرجئـة نظـروا إلى نصوص الوعد .

وأما الذي عليه أهل السنة وعامة علماء السلف ، فهو الإيمان بالوعـد والوعيـد ، والإقرار بالنصوص الواردة في هذا الباب على ما دلت عليه من المعاني ، وإمرارهـا كمـا جاءت ، وأنها حق على ظاهرها اللائق بها ، ويجمعون بينها ، ويفسرون بعضها ببعض مـن غير تبديل شيء منها ، أو تأويلها بتأويلات تخرجها عن مقصود الشرع ، كما يصنعه مـن يحرفها ويسمي تحريفه تأويلا[٩٧٥] .

يقول شيخ الإسلام بعد ذكره قول الوعيدية[٩٧٦] والمرجئة في نصوص الوعد والوعيد : " وكل من القولين خطأ ، فإن النصوص ، مثل قوله : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَـٰمَىٰ ظُلۡمًا ﴾[٩٧٧] لم يشترط فيها الكفر ، بل هي في حق المتدين بالإسلام .

وقوله : (**من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**) لم يشترط فيـه فعـل الواجبات ، بل قد ثبت في الصحاح : (**وإن زنى ، وإن سرق ، وإن شرب الخمر**)[٩٧٨] .

فهنا اضطرب الناس[٩٧٩] :

فأنكر قوم من المرجئة العموم ، وقالوا : ليس في اللغة عموم ، وهـم الواقفيـة في العموم من المرجئة ، وبعض الأشعرية ، والشيعة[٩٨٠] .

---

[٩٧٤] انظر : الفتاوى : ٦٤٩/١١ .

[٩٧٥] انظر : الفتاوى : ٦٧٤/٧ ؛ ٢٧٠/٨ ؛ ٢٩٥/١٣ ؛ ٤٩٨/١٤ ؛ ومختصر الفتاوى ، ص : ٢٥١-٢٥٢ ؛ وهـو في : المستدرك على الفتاوى : ١٢٣/١ ، وسيأتي بإذن الله أمثلة لهذه التأويلات المستكرهة في الوجه الثالث .

[٩٧٦] انظر عن مذهبهم : الإيمان ، ص : ٤٠٥-٤٠٦ (الفتاوى : ٤٢٤/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن الفتـاوى : ٥٢٥/٧ (ص : ٤٠٧ ط ابن الجوزي) ؛ والفتـاوى : ٢٩٤/١٩ ؛ والاسـتقامة : ١٨٦/٢ ؛ ومنـهاج الـسنة : ٢٩٧/٥.

[٩٧٧] سورة النساء ، الآية : ١٠ .

[٩٧٨] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب الثياب البيض : ٢٩٤/١٠ رقم ٥٨٢٧ ؛ ومسلم في صحيحه : ٧٩/٢ رقم ٩٣ .

[٩٧٩] انظر : تبصرة الأدلة : ٧٧٩/٢-٧٩١ .

وإنما التزموا ذلك ؛ لئلا يدخل جميع المؤمنين في نصوص الوعيد[٩٨١] .

وقالت المقتصدة : بل العموم صحيح ، والصيغ صيغ عموم ، لكن العام يقبل التخصيص ، وهذا مذهب جميع الخلائق من الأولين والآخرين ، إلا هذه الشرذمة[٩٨٢] .

قالوا – يعني المقتصدة - : فمن عفي عنه كان مستثنى من العموم[٩٨٣] .

وقال قوم آخرون : بل إخلاف الوعيد ليس بكذب ، وإن العرب لا تعد عارا أو شنارا أن يوعد الرجل شرا ثم لا ينجزه ، كما تعد عارا أو شنارا أن يعد خيرا ثم لا ينجزه ، وهذا قول طوائف من المتقدمين والمتأخرين .

وقد احتجوا بقول كعب بن زهير يخاطب النبي ﷺ :

نبئت أن رسول الله أوعدني والعفو عند رسول الله مأمول[٩٨٤]

قالوا : فهذا وعيد خاص ، وقد رجا فيه العفو مخاطبا للنبي ﷺ ، فعلم أن العفو عن المتوعد جائز ، وإن لم يكن من باب تخصيص العام[٩٨٥] .

والتحقيق أن يقال :

الكتاب والسنة مشتمل على نصوص الوعد والوعيد ، كما ذلك مشتمل على نصوص الأمر والنهي ، وكل من النصوص يفسر الآخر ويبينه .

فكما أن نصوص الوعد على الأعمال الصالحة مشروطة بعدم الكفر المحبط ؛ لأن القرآن قد دل على أن من ارتد فقد حبط عمله .

فكذلك نصوص الوعيد للكفار والفساق مشروطة بعدم التوبة ؛ لأن القرآن قد دل على أن الله يغفر الذنوب جميعا لمن تاب ، وهذا متفق عليه بين المسلمين ، فكذلك في موارد

---

[٩٨٠] انظر : منهاج السنة : ٢٩٣/٥ ؛ والمسودة : ٢٣٨/١ ؛ والفتاوى : ١٠٥/٣١ .

[٩٨١] سيأتي بإذن الله تعالى عرض مذهبهم ، والرد عليه عند الكلام على مرتكب الكبيرة عند الأشاعرة .

[٩٨٢] يعني بالشرذمة : الواقفة والمنكرين للعموم . انظر : الفتاوى : ٤٤١/٦ .

[٩٨٣] انظر : منهاج السنة : ٢٩٤/٥ .

[٩٨٤] راجع : البداية والنهاية : ١٢٦/٧ ، ١٣١ ؛ وتوثيق قصيدة بانت سعاد في المتن والإسناد ، للدكتور سعود الفنيسان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .

[٩٨٥] انظر احتجاج المرجئة به في : التمهيد ، للباقلاني ، ص : ٤٠٠-٤٠١ ، وسيأتي آخر الحجة تضعيف شيخ الإسلام لهذا التأويل .

الا اع ، فإن الله قد بين بنصوص معروفة أن الحسنات يذهبن السيئات[986] ، وأن من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره[987] ، وأنه يجيب دعوة الداعي إذا دعاه[988] ، وأن مصائب الدنيا تكفر الذنوب[989] ، وأنه يقبل شفاعة النبي ﷺ في أهل الكبائر[990] ، وأنه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء[991] ، كما بين أن الصدقة يبطلها المن والأذى[992] ، وأن الرياء[993] يبطل العمل[994] ، وأنه إنما يتقبل الله من المتقين[995] ، أي في ذلك العمل ونحوه .

---

[986] قال تعالى :﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ . سورة هود ، الآية : ١١٤ .

[987] قال تعالى :﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨ ﴾ . سورة الزلزلة ، الآيتان : ٧-٨ .

[988] قال تعالى :﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٦٢ ﴾ . سورة النمل ، الآية : ٦٢ .

[989] قال ﷺ : (**ما من مصيبة تصيب مسلما إلا كفر الله ا عنه حتى الشوكة يشاكها**) . رواه البخاري : كتاب المرضى ، باب ما جاء في كفارة المرض : ١٠٧/١٠ رقم ٥٦٤٠ .

[990] قال ﷺ : (**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**) . رواه الإمام أحمد في المسند : ٤٣٩/٢٠ رقم ١٣٢٢٢ ؛ وأبو داود في السنن : كتاب السنة ، باب في الشفاعة : ١٠٦/٥ رقم ٤٧٣٩ ؛ والترمذي في الجامع : كتاب صفة القيامة ، باب شفاعة النبيﷺ لأهل الكبائر من أمته : ١٥١/٧ رقم ٢٤٣٧ .

[991] قال تعالى ::﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ ﴾ . سورة النساء ، الآيتان : ٤٨ ، ١١٦.

[992] قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ . سورة البقرة ، الآية : ٢٦٤ .

[993] تحرفت في الفتاوى إلى : الربا .

[994] قال تعالى : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَـٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝١٥ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا

فجعل للسيئات ما يوجب رفعها ، كما جعل للحسنات ما قد يبطل ثوا ا ، لكـن ليس شيء يبطل جميع السيئات إلا التوبة[996] ، كما أنه ليس شيء يبطل جميع الحـسنات إلا الردة .

و ذا يتبين أنا نشهد بـأن ﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارًاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾[997] على الإطلاق والعموم ، ولا نشهد لمعين أنه في النار ؛ لأنا لا نعلم لحوق الوعيد له بعينه ؛ لأن لحوق الوعيد بالمعين مشروط بشروط وانتفاء موانع في حقه ، وفائدة الوعيد بيان أن هذا الذنب سبب مقتض لهذا العذاب ، والسبب قد يقف تأثيره على وجود شرطه ، وانتفاء مانعه .

يبين هذا أنه قد ثبت أن النبي ﷺ قد لعن الخمر ، وعاصرها ، ومعتصرها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وشار ا ، وساقيها ، وبائعها ، ومبتاعها ، وآكل ثمنها[998] ، وثبت عنـه في صحيح البخاري عن عمر أن رجلا كان يكثر شرب الخمر ، فلعنه رجل ، فقال له الـنبي

وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [سورة هود ، الآية : ١٦] ، وقال ﷺ : (أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) . أخرجه : مسلم في صحيحه : ٩٢/١٨ رقم ٢٩٨٥ .

[995] قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾ . سورة المائدة ، الآية : ٢٧ .

[996] انظر : الفتاوى : ٢٥/١٦ .

[997] سورة النساء ، الآية : ١٠ .

[998] رواه : الإمام أحمد : ٤٠٥/٨ رقم ٤٧٨٧ ؛ ٩/١٠ رقم ٥٧١٦ ؛ وأبو داود : كتاب الأشربة ، بـاب العنـب يعصر للخمر : ٨٢/٤ رقم ٣٦٧٤ ؛ والترمذي في الجامع : كتاب البيوع ، باب النهي عن أن يتخذ الخمـر خـلا : ٢٩٦/٤ رقم ١٢٩٥ ؛ وابن ماجه في السنن : كتاب الأشربة ، باب لعن الخمر على عشرة أوجـه : ٢٥٥/٢ رقـم ٣٤٢٤ .

ﷺ : (**لا تلعنه ؛ فإنه يحب الله ورسوله**)[999] ، فنهى عن لعن هذا المعين وهو مدمن خمر ؛ لأنه يحب الله ورسوله ، وقد لعن شارب الخمر على العموم "[1000] .

ويقول رحمه الله بعد إيراده عددا من أحاديث الوعد المتقدم ذكرها :

" فهذه الأحاديث إنما هي فيمن قالها ومات عليها ، كما جاءت مقيدة ، فإنه قد تواترت الأحاديث بأنه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ، وما يزن خردلة ، وما يزن ذرة ، بل كثير ممن يقول (لا إله إلا الله) يدخل النار ، أو أكثرهم ، ثم يخرج منها[1001] .

وتواترت الأحاديث بأنه يحرم على النار من قال : لا إله إلا الله ، ومن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله[1002] .

ولكن جاءت مقيدة بالإخلاص واليقين ، وبموت عليها ، فكلها مقيدة بهذه القيود الثقال " ، ثم قال :

" وحينئذ فلا منافاة بين الأحاديث ، فإنه إذا قالها بإخلاص ويقين ، ومات على ذلك امتنع أن تكون سيئاته راجحة على حسناته ، بل كانت حسناته راجحة فيحرم على النار ؛ لأنه إذا قالها العبد بإخلاص ويقين تام لم يكن في هذه الحال مصرا على ذنب ، فإن كمال إخلاصه ويقينه يوجب أن يكون الله أحب إليه من كل شيء ، وأخوف عنده من كل شيء ، فلا يبقى في قلبه حينئذ إرادة لما حرم الله ، ولا كراهة لما أمر الله ، فهذا هو الذي يحرم على النار ، وإن كان له ذنوب ، فهذا الإيمان ، وهذه التوبة ، وهذا الإخلاص ، وهذه المحبة ، وهذا اليقين ، وهذه الكراهة لا يتركون له ذنبا إلا محي عنه كما يمحي النهار الليل .

---

[999] رواه البخاري في صحيحه : كتاب الحدود ، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة : ٧٧/١٢ رقم ٦٧٨٠ .

[1000] الفتاوى : ٤٨١/١٢-٤٨٤ ؛ وانظر حول هذا المعنى : الفتاوى : ٢٣٠/٣-٢٣١ ؛ ٤٧٤/٤-٤٧٥ ، ٤٨٤ ؛ ٤٢٧/٦ ؛ ٢٧٠/٨-٢٧١ ؛ ٣٣٠/١٠ ؛ ٦٤٩/١١ ؛ ٢٦٣/٢٠ ؛ ٣٤٥/٢٣ ؛ ٣٧٥/٢٤ ٤٧٤/٢٧ ؛ ومنهاج السنة : ٢٩٥/٥-٢٩٦ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٣٦١/١ ، ٣٦٣ .

[1001] انظر سياقها في : الشفاعة عند أهل السنة والرد على المخالفين ، للدكتور ناصر الجديع ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، دار أطلس بالرياض ، ص : ٥١-٦١ ؛ والشفاعة ، للشيخ مقبل الوادعي ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، دار الأرقم بالكويت ، ص : ١٣٠-١٥٨ .

[1002] انظر بعضها في أول الحجة .

فإن قالها على وجه الكمال من الشرك الأصغر والأكبر ، فهذا غير مصر على ذنب أصلا ، فيغفر له ، ويحرم على النار .

وإن قالها على وجه خلص به من الشرك الأكبر دون الأصغر ، ولم يأت بعدها بما يناقض ذلك ، فهذه الحسنة لا يقاومها شيء من السيئات ، فيرجح ا ميزان الحسنات ، كما في حديث البطاقة ، فيحرم على النار ، ولكن تنقص درجته في الجنة بقدر ذنوبه .

وهذا خلاف من رجحت سيئاته على حسناته ، ومات على ذلك ، فإنه يستوجب النار .

وإن كان قال : لا إله إلا الله ، وخلص ا من الشرك الأكبر ، لكنه لم يمت على ذلك ، بل قالها وأتى بعدها بسيئات رجحت على هذه الحسنات ، فإنه في حال قوله لها مخلصا مستيقنا ا قلبه تكون حسناته راجحة ، ولا يكون مصرا على سيئة ، فإن مات قبل ذلك دخل الجنة .

ولكن بعد ذلك قد يأتي بسيئات راجحة ، ولا يقولها بالإخلاص واليقين المانع من جميع السيئات ، ومن الشرك الأكبر والأصغر ، بل يبقى معه الشرك الأصغر ، ويأتي بعد ذلك بسيئات تنضم إلى ذلك الشرك ، فترجح سيئاته ، فإن السيئات تضعف الإيمان واليقين ، فيضعف بسبب ذلك قول : لا إله إلا الله ، فيمتنع الإخلاص في القلب ، فيصير المتكلم ا كالهاذي ، أو النائم ، أو من يحسن صوته بآية من القرآن يختبر ا ، من غير ذوق طعم ولا حلاوة ، فهؤلاء لم يقولوها بكمال الصدق واليقين ، بل قد يأتون بعدها بسيئات تنقص ذلك الصدق واليقين الضعيف ، وقد يقولو ا من غير يقين وصدق تام ، ويموتون على ذلك ، ولهم سيئات كثيرة .

فالذي قالها بيقين وصدق تام : إما أن لا يكون مصرا على سيئة أصلا ، أو يكون توحيده المتضمن لصدقه ويقينه رجح حسناته .

والذين دخلوا النار قد فات فيهم أحد الشرطين :

إما أ م لم يقولوها بالصدق واليقين التام المنافي للسيئات ، أو لرجحا ا على الحسنات .

أو قالوها واكتسبوا بعد ذلك سيئات رجحت على حسنا م ، فيضعف لذلك صدقهم ، ويقينهم ، فلم يقولوها بعد ذلك بصدق ويقين يمحو سيئا م أو يرجح حسنا م"[١٠٠٣].

وقال رحمه الله :" وكذلك ما ورد من نصوص الوعيد المطلقة ، كقوله : ﴿ فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ﴾[١٠٠٤] ، فهو مبين ومفسر بما في الكتاب والسنة من النصوص المبينة لذلك المقيدة له ، وكذلك ما ورد من نصوص الوعد المطلقة .

وكذلك بين أن الحسنات تمحو السيئات ، والخطايا تكفر بالمصائب وغيرها من العمل الصالح وغيره ، كالدعاء له ، والصدقة عنه ، والصيام ، والحج له .

فقوله : (**لا يدخل النار من** في **قلبه مثقال ذرة من إيمان**) نفى به الدخول المطلق الذي توعد به في القرآن توعدا مطلقا ، وهو دخول الخلود فيها ، وأنه لا يخرج منها بشفاعة ولا غيرها ، .. ،

وكذلك قوله : (**لا يدخل الجنة من** في **قلبه مثقال ذرة من كبر**)[١٠٠٥] نفي الدخول المطلق المعروف ، وهو دخول المؤمنين الذين أعدت لهم الجنة "[١٠٠٦] .

ويقول :" وهذا كما أن نصوص الوعيد عامة في أكل أموال اليتامى ، والزنى ، والسارق ، فلا نشهد ا على معين بأنه من أصحاب النار ؛ لجواز تخلف المقتضى عن المقتضي لمعارض راجح ، إما بتوبة ، وإما حسنات ماحية ، وإما مصائب مكفرة ، وإما شفاعة مقبولة ، وإما غير ذلك "[١٠٠٧] .

وقال :" فإنا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد ، والتكفير والتفسيق والتكفير ، ولا نحكم لمعين بدخوله في ذلك العام حتى يقوم فيه المقتضى الذي لا معارض له "[١٠٠٨] .

[١٠٠٣] تفسير آيات أشكلت : ٣٥٨/١-٣٦٣ .

[١٠٠٤] سورة النساء ، الآية : ٣٠ .

[١٠٠٥] رواه مسلم في صحيحه : ٧٥/٢ رقم ٩١ .

[١٠٠٦] مختصر الفتاوى ، ص : ٢٠٤-٢٠٥ ؛ وهو في : المستدرك على مجموع الفتاوى : ١٣٠/١-١٣١ ؛ وانظر : مختصر الفتاوى ، ص : ٢٥١-٢٥٤ ؛ وهو في : المستدرك على الفتاوى : ١٢٣/١-١٢٦.

[١٠٠٧] الفتاوى : ٤٨٤/٤ ؛ وانظر : ٢٣٠/٣-٢٣١ ؛ ٤٢٧/٦ ؛ ٦٤٩/١١ .

[١٠٠٨] الفتاوى : ٥٠١/٢٨ .

وملخص هذا الجواب أن نصوص الوعيد نصوص مطلقة عامة ، وجاءت نصوص فسرتها وقيدتها ، وبينت أن لحوقها بالمعين مشروط بشروط وانتفاء موانع في حقه ، فالوعيد سبب مقتض للعذاب ،والسبب قد يقف تأثيره على وجود شرطه وانتفاء مانعه[١٠٠٩] .

ومن أسباب زوال الوعيد : التوبة ، والاستغفار ، والحسنات الماحية ، والدعاء ، والأعمال الصالحة ، والشفاعة ، والمصائب ، وما يحصل في القبر من الفتنة والضغطة والروعة ، وأهوال يوم القيامة ، ورحمة الله تعالى وعفوه ومغفرته ، فكل وعيد ، فإنه قد يدفع بأحد هذه الأسباب[١٠١٠] .

وكذلك نصوص الوعد نصوص مطلقة عامة ، وجاءت نصوص بينتها وفسرتها وقيدتها بقيود ثقال ، كالإخلاص ، واليقين ، والموت عليها ، وجاءت مشروطة بانتفاء الموانع من دخول الجنة ، وأعظمها أن يموت كافرا الكفر المحبط – والعياذ بالله - ، أو أن تكثر ذنوبه وترجح على حسناته ، أو أن يعقب العمل ما يبطله ، كالمن والأذى[١٠١١] .

الوجه الثاني : نقض استدلال المرجئة بنصوص الوعد .

فبعد أن تحررت القاعدة الشرعية في نصوص الوعد والوعيد لاح للناظر أن كل ما احتج به المرجئة من العمومات الواقعة في نصوص الوعد ، فإنه يندرج فيها .

فصاحب البطاقة قال كلمة التوحيد على وجه خلص به من الشرك الأكبر دون الأصغر ، ولم يأت بعدها بما يناقض ذلك ، فهذه الحسنة لا يقاومها شيء من السيئات ، فيرجح بها ميزان الحسنات ، فيحرم صاحبها على النار ، ولكن تنقص درجته في الجنة بقدر ذنوبه[١٠١٢] .

[١٠٠٩] وأجاب بعضهم عن نصوص الوعد بأن هذه النصوص كانت قبل أن تنزل الفرائض ، ثم نزلت فرائض انتهى الأمر إليها ، وبهذا قال الزهري والضحاك . انظر : شرح العمدة (الصلاة) ، ص : ٨٤ ؛ والسنة ، للخلال : ٩١/٤ رقم ١٢٣٧ ؛ ٩٣/٤ رقم ١٢٤١ .

[١٠١٠] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٨٧/٧-٥٠١ (ص : ٣٣٦-٣٥٩ ط دار ابن الجوزي) ؛ ومختصر الفتاوى ، ص : ٢٥٢ ؛ وهو في : المستدرك على الفتاوى : ١٢٣/١ ؛ والاستقامة ١٨٥/٢ .

[١٠١١] انظر : مختصر الفتاوى ، ص : ٢٥٢ ؛ وهو في : المستدرك على الفتاوى : ١٢٣/١-١٢٤ .

[١٠١٢] انظر : تفسير آيات أشكلت : ٣٦١/١ ، وقد سبق نقل نص كلامه قريبا .

والذين ذُكروا في حديث حذيفة لحقَهم مانع المؤاخذة ، فإنه كما قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" كثير من الناس قد ينشأ في الأمكنة والأزمنة الذي يندرس فيها كثير من علوم النبوات ، حتى لا يبقى من يبلغ ما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة ، فلا يعلم كثيرا مما يبعث الله به رسوله ، ولا يكون هناك من يبلغه ذلك ، ومثل هذا لا يكفر ، ولهذا اتفق الأئمة على أن من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان ، وكان حديث العهد بالإسلام ، فأنكر شيئا من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة ، فإنه لا يحكم بكفره ، حتى يعرف ما جاء به الرسول ، ولهذا جاء في الحديث : (**يأتي على الناس زمان ، لا يعرفون فيه صلاة ، ولا زكاة**) "[١٠١٣] ، وذكر تمام حديث حذيفة .

وقال أيضا رحمه الله :" وأكثر هؤلاء ليس عندهم من آثار الرسالة وميراث النبوة ما يعرفون به الهدى ، وكثير منهم لم يبلغهم ذلك ، وفي أوقات الفترات ، وأمكنة الفترات يثاب الرجل على ما معه من الإيمان القليل ، و يغفر الله فيه لمن لم تقم الحجة علية ، كما في الحديث المعروف : (**يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاة ، ولا صياما**) "[١٠١٤] ، وذكر تمام الحديث .

فالمذكورون في حديث حذيفة صنف من الناس انتفى في حقهم شرط البلاغ ، فلم تقم عليهم الحجة ، وبالتالي سقطت عنهم بعض الواجبات ، " ومن ترك بعض الإيمان الواجب ؛ لعجزه عنه ، إما لعدم تمكنه من العلم ، مثل أن لا تبلغه الرسالة ، أو لعدم تمكنه من العمل ، لم يكن مأمورا بما يعجز عنه ، ولم يكن ذلك من الإيمان والدين الواجب في حقه ، وإن كان من الدين والإيمان الواجب في الأصل "[١٠١٥] .

وبخصوص حديث الجارية ، فليس فيه ما توهمته المرجئة من أنه ينافي حديث : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) ؛ لأن من نفي عنه الإيمان ؛ فذلك لانتفاء بعض ما يجب عليه من ترك هذه الكبائر ، والجارية لم تترك واجبا تستحق بتركه أن تكون هكذا[١٠١٦] .

[١٠١٣] الفتاوى : ٤٠٧/١١-٤٠٨ .

[١٠١٤] الفتاوى : ١٦٥/٣٥ ؛ وانظر : بغية المرتاد ، ص : ٣١١ ؛ والفتاوى : ٥٠١/٢٨ .

[١٠١٥] الفتاوى : ٤٧٨/١٢-٤٧٩ .

[١٠١٦] انظر : شرح الأصبهانية : ٥٧٩/٢-٥٨٠ (ص : ١٤٠ ت مخلوف) ، وسيأتي شرح مطول لمعنى النفي في هذه النصوص في الوجه الثالث بعون الله تعالى .

وهذا الحديث يعد من حجج المرجئة المشهورة[١٠١٧] ، ومع دخوله في القاعدة السابقة ، فثمة جوابان آخران عنه غير ما سبق ، كلاهما منقول عن الإمام أحمد[١٠١٨] رحمه الله :

الجواب الأول : أن روايات الحديث لم تتفق على وصف الجارية بأ ا مؤمنة ، وإنما اتفقت على الأمر بالإعتاق فحسب .

قال الأثرم : قلت لأبي عبد الله : فالحديث الذي يروى : (**أعتقها ، فإ ا مؤمنة**) ؟ قال : ليس كل أحد يقول : (**إ ا مؤمنة**) ، يقولون : (**أعتقها**) .

قال : ومالك سمعه من هذا الشيخ هلال بن علي[١٠١٩] ، لا يقول : (**إ ا مؤمنة**) .

والجواب الثاني : أن قوله ﷺ في الحديث : (**مؤمنة**) ، معناه كما قال الإمام أحمد :" قد قال بعضهم بأ ا مؤمنة ، فهي حين تقر بذاك ، فحكمها حكم المؤمنة ، هذا معناه ".

وقد قرر شيخ الإسلام هذا الجواب ، وبين أن كو ا مؤمنة يراد به " أن حكمها في الدنيا حكم المؤمنة ، لم يرد أ ا مؤمنة عند الله تستحق دخول الجنة بلا نار إذا لقيته بمجـرد هذا الإقرار "[١٠٢٠] .

وهذا راجع إلى أن " قبول الإسلام الظاهر يجرى على صاحبه أحكـام الإسـلام الظاهرة ، مثل عصمة الدم ، والمال ، والمناكحة ، والموارثة ، ونحو ذلك .

وهذا يكفي فيه مجرد الإقرار الظاهر ، وإن لم يعلم ما في باطن الإنسان ، كما قـال ﷺ : (**فإذا قالوها عصموا** مني **دماءهم ، وأموالهم ، إلا** بحقها **، وحسا م علـى الله**) ، وقال : (**إ**ني لم **أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ، ولا أن أشق بطو م**) ، ... ، .

وأما الإيمان الباطن الذي ينجي من عذاب الله في الآخرة ، فلا يكفي فيه مجرد الإقرار الظاهر ، بل قد يكون الرجل مع إسلامه الظاهر منافقا ، وقد كان المنافقون علـى عهـد

[١٠١٧] انظر : الإيمان ، ص : ١٩٧ (الفتاوى : ٢٠٩/٧) .

[١٠١٨] انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٣ (الفتاوى : ٢٥٧/٧) ؛ والسنة للخلال : ٥٧٥/٥ رقم ٩٩١ ، ٩٩٣ .

[1019] هو " هلال بن أبي ميمونة العامري المدني ، مولى آل عامر بن لؤي ، ثقة ، مشهور ، مات سنة بضع وعـشرين ومائة " ، قاله الذهبي في : سير أعلام النبلاء : ٢٦٥/٥-٢٦٦ ؛ وانظر : ذيب التهذيب : ٨٢/١١ .

[١٠٢٠] الإيمان ، ص : ٣٩٨ (الفتاوى : ٤١٦/٧) ؛ والسنة للخلال : ٥٧٥/٥ رقم ٩٩١ ، ٩٩٣ .

رسول الله ﷺ منافقون ، وقد ذكرهم الله تعالى في القرآن في غير موضع ،...، والمنافق عمله حابط لا يتقبله الله "[1021] .

ويقول شيخ الإسلام :" وأما احتجاجهم بقوله للأمة : (**اعتقها ، فإ ا مؤمنـة**) ، فهو من حجج المرجئة المشهورة ،...،

وهذا لا حجة فيه ؛ لأن الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكـام في الـدنيا ، لا يستلزم الإيمان في الباطن الذي يكون صاحبه من أهل السعادة في الآخرة .

فإن المنافقين الذين قالوا : ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ۝ ﴾[1022] ، هم في الظاهر مؤمنون ، يصلون مع الناس ، ويصومون ، ويحجـون ، ويغـزون ، والمـسلمون يناكحو م ، ويوارثو م ، كما كان المنافقون على عهد رسول الله ﷺ ، ولم يحكم النبي ﷺ في المنافقين بحكم الكفار المظهرين للكفر ، لا في مناكحتهم ، ولا موارثتهم ، ولا نحو ذلك ، بل لما مات عبد الله بن أبي بن سلول ، وهو من أشهر الناس بالنفاق ورثه ابنه عبـد الله ، وهو من خيار المؤمنين ، وكذلك سائر من كان يموت منهم يرثه ورثته المؤمنون ، وإذا مات لأحدهم وارث ورثوه مع المسلمين " ، ثم قال :

" وكان النبي ﷺ أولا يصلي عليهم ، ويستغفر لهم ، حتى اه الله عن ذلك ، فقـال :﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓ ﴾[1023] ، وقال : ﴿ ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ ﴾[1024] ، ولكن دماؤهم وأموالهم معصومة لا يستحل منهم ما يستحله من الكفار الذين لا يظهرون أ ـم مؤمنـون ، بـل يظهرون الكفر دون الإيمان " ، ثم قال :

[١٠٢١] درء التعارض : ٤٣٤/٧-٤٣٦ باختصار ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٤٠٠-٤٠٥ (الفتاوى : ٤١٨/٧-٤٢٤) .

[١٠٢٢] سورة البقرة ، الآية : ٨ .

[١٠٢٣] سورة التوبة ، الآية : ٨٤ .

[١٠٢٤] سورة التوبة ، الآية : ٨٠ .

" فكان ﷺ حكمه في دمائهم وأموالهم ، كحكمه في دماء غيرهم ، لا يستحل منها شيئا إلا بأمر ظاهر ، مع أنه كان يعلم نفاق كثير منهم ، وفيهم من لم يكن يعلم نفاقه " ، ثم قال :

" والله تعالى لما أمر في الكفارة بعتق رقبة مؤمنة لم يكن على الناس أن لا يعتقوا إلا من يعلموا أن الإيمان في قلبه ، فإن هذا كما لو قيل لهم اقتلوا إلا من علمتم أن الإيمان في قلبه ، وهم لم يؤمروا أن ينقبوا عن قلوب الناس ولا يشقوا بطونهم ، فإذا رأوا رجلا يظهر الإيمان جاز لهم عتقه .

وصاحب الجارية لما سأل النبي ﷺ : هل هي مؤمنة ؟ إنما أراد الإيمان الظاهر الذي يفرق به بين المسلم والكافر " .

ثم قال شيخ الإسلام :

" والمقصود أن النبي ﷺ إنما أخبر عن تلك الأمة بالإيمان الظاهر الذي علقت به الأحكام الظاهرة ، وإلا فقد ثبت عنه أن سعدا لما شهد لرجل أنه مؤمن قال : (**أو مسلم**)[1025] ، وكان يظهر من الإيمان ما تظهره الجارية وزيادة .

فيجب أن يفرق بين أحكام المؤمنين الظاهرة التي يحكم فيها الناس في الدنيا ، وبين حكمهم في الآخرة بالثواب والعقاب " ثم قال :

" وكذلك المنافقون الذين لم يظهروا نفاقهم يصلى عليهم إذا ماتوا ، ويدفنون في مقابر المسلمين من عهد النبي ﷺ ، والمقبرة التي كانت للمسلمين في حياته وحياة خلفائه وأصحابه يدفن فيها كل من أظهر الإيمان ، وإن كان منافقا في الباطن ، ولم يكن للمنافقين مقبرة يتميزون بها عن المسلمين في شيء من ديار الإسلام ، كما تكون لليهود والنصارى مقبرة يتميزون بها .

ومن دفن في مقابر المسلمين صلى عليه المسلمون ، والصلاة لا تجوز على من علم نفاقه بنص القرآن ، فعلم أن ذلك بناء على الإيمان الظاهر ، والله يتولى السرائر "[1026] .

[1025] أخرجه : البخاري في صحيحه (مع الفتح) : ١٠٠/١ رقم ٢٧ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٤٨/٢-١٤٩ رقم ١٥٠.

فخلاصة هذا الجواب أن المراد بالإيمان في حديث الجارية الإيمان الظاهر الذي تجري على صاحبه الأحكام في الدنيا ، فإن هذا يكفي فيه مجرد الإقرار الظاهر ، وإن لم يعلم ما في الباطن .[1026]

و ـذا يجاب عن احتجاج المرجئة بآية الممتحنة ، فإن الله تعالى أمر بامتحا ـن ، وقـال ﴿ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ ﴾[1027] ، ولو كان ذلك إيمانا حقيقيا لما قال ذلك[1028] .

وكذلك يجاب عن احتجاجهم بإجماع المسلمين على أن الكافر إذا أراد أن يـسلم يكتفى منه بالإقرار بالشهادتين .

فالكافر إنما يجتزأ منه بذلك ؛ لإجراء أحكام الإسلام عليه ، فإن صـاحب الـشرع جعل ذلك أمارة لإجراء الأحكام[1029] .

الوجه الثالث : بيان التفسير الصحيح لنفي الإيمان في **نصوص الوعيد .**

فإن الناس اضطربوا في المراد بالنفي في تلك النصوص ، وقد قرر شيخ الإسـلام في معرض كلامه على حديث : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مـؤمن**) أن عامـة علمـاء السلف يقرون هذه الأحاديث ، ويمرو ـا كما جاءت ، ويكرهـون أن تتـأول تـأويلات تخرجها عن مقصود الرسول ﷺ[1030] .

[1026] الإيمان ، ص : ١٩٧-٢٠٤ (الفتاوى : ٢٠٩/٧-٢١٦) باختصار ؛ وانظر نحو هذا التقرير في : الإيمان ، ص : ٣٣٥-٣٣٦ (الفتاوى : ٣٥١/٧) ، ٤٠٠-٤٠٤ (الفتاوى : ٤١٨/٧-٤٢٤) ؛ والإيمان الأوسط ، ضـمن : الفتاوى : ٤٦٩/٧-٤٧٠ (ص : ٢٩٨-٣٠١ ط ابن الجوزي) .

[1027] سورة الممتحنة ، الآية : ١٠ .

[1028] انظر : الإيمان ، ص : ٢٠١ ؛ ودرء التعارض : ٤٣٧/٤ .

فقوله تعالى :{الله أعلم بإيمانهن فإن علمتوهن مؤمنات} الآية ، معناه : أن هذا الامتحان لكم ، والله أعلم بإيمان من جاء من النساء مهاجرات إليكم ، وإنما يعلم إيما ـن بمجرد الإقرار ، وأما الإيمان الحقيقي فلا يمكن الاطـلاع عليـه . راجع : تفسير الطبري : ٧٩/٢٨ ؛ وزاد المسير : ٢٤١/٨ ؛ وتفسير ابن كثير : ٣٧٠/٤ .

[1029] انظر : درء التعارض : ٤٣٧ .

[1030] انظر : الفتاوى : ٦٧٤/٧ .

يقول شيخ الإسلام :" والذي عليه جماهير السلف ، وأهل الحديث ، وغيرهم : أن نفي الإيمان في هذه النصوص ؛ لانتفاء بعض الواجبات فيه ، والشارع دائما لا ينفي المسمى الشرعي إلا لانتفاء واجب فيه "[1031] .

ويقول :" وكذلك قوله ﷺ : (**من غشنا فليس منا ، ومن حمل علينا السلاح فليس منا**) كله من هذا الباب ، لا يقوله إلا لمن ترك ما أوجب الله ، أو فعل ما حرمه الله ورسوله ، فيكون قد ترك من الإيمان المفروض عليه ما ينفي عنه الاسم لأجله ، فلا يكون من المؤمنين المستحقين للوعد ، السالمين من الوعيد "[1032] .

فالمسلم إذا أتى الفاحشة ، وإن كان كمال الإيمان الواجب قد زال عنه ، فإن أصل الإيمان معه ، إذ معه أصل الاعتقاد أن الله حرم ذلك الفعل ، ومعه خشية عقاب الله ، ورجاء رحمته ، وإيمانه بأن الله يغفر الذنب[1033] ، فهو يعتقد تحريم الفواحش التي يفعلها ؛ ولذا صار من المسلمين[1034] .

وفاعل الكبيرة لم يفعلها إلا لحب في نفسه لذلك الفعل ، وإلا فلو قام بقلبه خشية الله التي تقهر الشهوة ، أو حب الله الذي يغلبها ، لما فعل المعصية ، ومن كان مخلصا لله حق الإخلاص لم يعص ، وإنما يعص ؛ لخلوه عن ذلك ، وهذا هو الإيمان الذي يـ ع منه ، فهو لم يقم بقلبه كمال الأحوال الواجبة في الإيمان ، وإنما معه شيء من حب الله وخشيته مع التصديق ، وإلا فالتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيمانا البتة ، بل هو كتصديق فرعون واليهود وإبليس[1035] .

[1031] الفتاوى : ٢٦٨/١٨ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٣٤ ؛ ٢٨٨ ؛ ٣٢٨ (الفتاوى : ٣٧/٧ ، ٣٠٣ ، ٣٤٤) .

[1032] الإيمان ، ص : ٣٨ (الفتاوى : ٤١/٧) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٣٣٠-٣٣١ ؛ ٤٠٥ (الفتاوى : ٣٤٧/٧ ، ٤٢٣-٤٢٤) ؛ ومنهاج السنة : ٢٩٧/٥ ؛ والرد على البكري : ٥١٦/٢ ؛ والاستقامة : ١٨١/٢ .

[1033] انظر : الاستقامة : ١٨١/١-١٨٢ ، ١٨٦ .

[1034] انظر : الاستقامة : ١٧٩/٢ .

[1035] انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٠-٢٩٢ (الفتاوى : ٣٠٦/٧-٣٠٧) .

ولو كان هذا العاصي اعتقاده بقبح ذلك الفعل اعتقادا تاما لم يفعله بحال ، لكنه معه أصل الإيمان ، وفعله هذا لا يزين له من كل وجه ، بل يستحسنه من وجه ، ويبغضه من وجه ، ولكنه حين فعله يغلب تزيين الفعل[1036] .

هذا هو الوجه الحق في فقه نصوص الوعيد وحال العصاة ، ولا تحتاج إلى تأويلها بما وصفه شيخ الإسلام رحمه الله بالتأويلات المستكرهة[١٠٣٧] ، وذكر أمثلة عليها ، ومنها :

١- أن معنى نفي الإيمان ، أي ليس مثلنا ، أو ليس من خيارنا .

وقد رد عليهم السلف بأن من عمل أعمال البر كلها أيكون مثل النبي ﷺ ؟ وأن من لم يعمل هذه المعاصي أيكون من خيار المؤمنين بمجرد هذا[١٠٣٨] ؟ .

ويقول شيخ الإسلام :" لا يجوز أن يقال فيه - يعني في معنى هذه النصوص - : ليس من خيارنا ، كما تقوله المرجئة ، أو أنه صار من غير المسلمين كما تقوله الخوارج والمعتزلة .

بل الصواب أن هذا الاسم المضمر ينصرف إطلاقه إلى المؤمنين الإيمان الواجب الذي به يستحقون الثواب بلا عقاب ، ولهم الموالاة المطلقة والمحبة المطلقة ، وإن كان لبعضهم درجات في ذلك بما فعله من المستحب "[1039] .

٢- تأويل نفي الإيمان بأن معناه نفي كماله وتمامه ، أو شرائعه وثمراته[١٠٤٠] .

قال شيخ الإسلام في مناقشة هذا التأويل :

" إن أراد أنه نفي الكمال الواجب الذي يذم تاركه ، ويتعرض للعقوبة ، فقد صدق.

وإن أراد أنه نفي الكمال المستحب ، فهذا لم يقع في كلام الله تعالى ورسوله "[1041] .

[١٠٣٦] انظر : الاستقامة : ٣٦٧/٢-٣٦٨ .

[١٠٣٧] انظر : الفتاوى : ٦٧٤/٧ .

[١٠٣٨] انظر : السنة ، للخلال : ٥٧٦/٣-٥٧٨ الأرقام ٩٩٤-٩٩٩ ؛ والإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ٤٣ ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : : ٥٢٥/٧ (ص : ٤٠٦-٤٠٧ ط ابن الجوزي) ؛ ومنهاج السنة : ٢٩٣/٥ .

[١٠٣٩] الفتاوى : ٢٩٤/١٩ .

[١٠٤٠] انظر : الفتاوى : ٦٧٤/٧ .

٣- تأويلها بأن اللفظ لفظ الخبر ، ومعناه النهي ، أي : ينبغي للمؤمن ألا يفعل ذلك ، أو أن المقصود به الوعيد والزجر دون حقيقة النفي[١٠٤٢] .

ذكر شيخ الإسلام أن هذا كله مشابه لقول من قال إن المراد هو الزجر والتخويف فحسب ، وليس لذلك حقيقة ، وهذا من تأويل المرجئة[١٠٤٣] ، وهو شبيه بأقوال الملاحدة والمتفلسفة والقرامطة[١٠٤٤] .

وأما الاحتجاج على هذا التأويل بقوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥۚ ﴾[١٠٤٥] ، فكما قال شيخ الإسلام قد يحتج ذا بعض الجهال[١٠٤٦] ، وفي رده يقول رحمه الله :

" الآيات التي خوف الله ا عباده تكون سببا في شر ي ل بالناس ، فمن اتقى الله بفعل ما أمر الله به ، وقي ذلك الشر ، ولو كان مما لا حقيقة له أصلا لم يخف أحد إذا علم أنه لا شر في الباطن ، وإنما يبقى التخويف للجاهل الفدم ، كما يفزع الصبيان بالخيال ، وقد قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥۚ يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ ﴿١٦﴾ ﴾ ، فخوف العباد مطلقا ، وأمرهم بتقواه ؛ لئلا ي ل المخوف ، وأرسل الرسل مبشرين ومنذرين ، والإنذار هو الإعلام بما يخاف منه ، وقد وجدت المخوفات في الدنيا ، وعاقب الله على الذنوب أمما كثيرة ، كما قصه في كتابه ، وكما شوهد من الآيات ، وأخبر عند دخول أهل النار النار في غير موضع من القرآن .

وقال :﴿ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ ﴾[١٠٤٧] ، ولو كان الأمر كما يتوهمه الجاهل ، لكان إنما يخشاه من عباده الجهال الذين يتخيلون ما لا حقيقة له "[١٠٤٨] .

[١٠٤١] الإيمان ، ص : ١١ (الفتاوى : ١٥/٧) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٣٢٠ (الفتاوى : ٣٣٧/٧) ؛ والفتاوى : ٢٩٣/١٩ ، ٥٣٠/٢٢ ؛ ومنهاج السنة : ٢٠٨/٥ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٣٦٧/٢.

[١٠٤٢] انظر : الفتاوى : ٦٧٤/٧ ، وهذان التأويلان ذكرهما الخطابي توجيها لمعنى الحديث . انظر : معالم السنن ، امش سنن أبي داود : ٦٥/٥ ؛ وانظر له أيضا : أعلام الحديث شرح صحيح البخاري : ١٤٧/١ ، ٢١٢ .

[١٠٤٣] انظر : الفتاوى : ٦٧٥/٧ ، وغالية المرجئة يقولون به إنكارا للوعيد بالكلية . انظر : الفتاوى : ١٠٤/٢٠.

[١٠٤٤] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٢/٧ (ص : ٣٦١ ط ابن الجوزي) .

[١٠٤٥] سورة الزمر ، الآية : ١٦ .

[١٠٤٦] انظر : منهاج السنة : ٢٨٧/٥ .

[١٠٤٧] سورة فاطر ، الآية : ٢٨ .

٤- القول بأن نفي الإيمان في هذه النصوص ؛ لكون من نفي عنه الإيمان لم يكن من خواص المسلمين وأفاضلهم[1049] .

وهذا أيضا لا يصح ، " فإن هذا لو كان كذلك لكان ينفي الإيمان المطلق عن الأبرار المقتصدين المتقين الموعودين بالجنة بلا عذاب إذا كانوا من أصحاب اليمين ، ولم يكونوا من السابقين والمقربين ، وليس الأمر كذلك ، بل كل من أصحاب اليمين مع السابقين المقربين كلهم مؤمنون موعودون بالجنة بلا عذاب ، وكل من كان كذلك فهو مؤمن باتفاق المسلمين من أهل السنة وأهل البدع .

ولو جاز أن ينفى الإيمان عن شخص لكون غيره أفضل منه إيمانا نفي الإيمان عن أكثر أولياء الله المتقين ، بل وعن كثير من الأنبياء ، وهذا في غاية الفساد ، وهذا من جنس قول من يقول نفي الاسم لنفي كماله المستحب "[1050] .

وإن أراد صاحب هذا القول أنه ليس من خواصهم ، بمعنى أن إيمانه ليس كإيمان من حقق خاصة الإيمان ، سواء كان من الأبرار أو من المقربين ، فيكون من نفي عنه الإيمان ليس كالأبرار ولا المقربين .

فيقال إن هذا أيضا لا ينفى عنه الإيمان ، فيقال هو مسلم لا مؤمن ؛ لأن من نفي عنه الإيمان ، فلابد أن يكون ترك واجبا ، أو فعل محظورا ، وكثير من الناس ليسوا ممن تحقق بحقائق الإيمان التي فضل الله بها غيرهم ، ولا تركوا واجبا عليهم ، وإن كان واجبا على غيرهم ، كمن آتاه الله سكينة ويقينا وثباتا في قلبه ، فيفضل به على كثير من الخلق ، فمن لم يؤت ذلك ليس عنده من الإيمان كما عند من أوتيه ، ومع هذا لا يعرف في كلام صاحب

[١٠٤٨] منهاج السنة : ٥/٢٩٩-٣٠٠ ؛ ونحوه في : الإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٧/٥٠٢ (ص : ٣٦١ ط ابن الجوزي) ؛ وفي : الإيمان ، لأبي عبيد (ص : ٣٩) قال عن حمل نصوص الوعيد على مجرد الترهيب والتغليظ :" فمن أفظع ما تؤول على رسول الله ﷺ ، وأصحابه أن جعلوا الخبر عن الله وعن دينه وعيدا لا حقيقة له ، وهذا يؤول إلى إبطال العقاب ؛ لأنه إذا أمكن ذلك في واحد منها كان ممتنعا في العقوبات كلها " .

[١٠٤٩] كما يقول أبو طالب المكي . انظر : الإيمان ، ص : ٣٢٠ (الفتاوى : ٧/٣٣٧) ؛ وقوت القلوب : ٢/٢٥٤ .

[١٠٥٠] الإيمان ، ص : ٣٢٠ (الفتاوى : ٧/٣٣٧) .

الشرع نفي الإيمان عمن كانت هذه حاله ، ولم يعرف في كلامه إلا أن نفي الإيمان يقتضي الذم حيث كان ، فلا ينفى إلا عمن له ذنب[1051] .

وكذلك ، فإن كثيرا من المسلمين مسلم باطنا وظاهرا ، ومعه تصديق مجمل ، ولكنه لم يتصف بالإيمان المفصل الذي بينه الله تعالى ورسوله ﷺ[1052] ، كما قال تعالى :﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾ ﴾[1053] ، وقولـــه ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ﴾[1054] .

٥- القول بأن إخلاف الوعيد جائز ، والاحتجاج عليه ببيت كعب ، كما تقـدم نقله[١٠٥٥] .

وقد عد شيخ الإسلام هذا تأويلا ضعيفا ، وقال :" هذه الآية – يعني قوله تعـالى : ﴿ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾ ﴾[١٠٥٦] - تضعف من يقول : إن إخلاف الوعيد جائز ، فإن قوله ﴿ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ ﴾ بعد قوله ﴿ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾ ﴾ دليل على أن وعيده لا يبدل ، كما لا يبدل وعده "[١٠٥٧] .

[١٠٥١] انظر : الإيمان ، ص : ٣٢١-٣٣٠ (الفتاوى : ٣٣٨/٧-٣٤٧) .

[١٠٥٢] انظر : الإيمان ، ص : ٣٦١ (الفتاوى : ٣٧٨/٧) .

[١٠٥٣] سورة الحجرات ، الآية : ١٥ .

[١٠٥٤] سورة الأنفال ، الآية : ٢ .

[١٠٥٥] راجع : ص : ٢٨٧ .

[١٠٥٦] سورة ق ، الآية : ٢٩ .

[١٠٥٧] الفتاوى : ٤٩٨/١٤ ؛ وممن قال بضعف هذا الجواب ابن حزم رحمه الله ، كما في : الفصل في الملل والأهـواء والنحل : ٩٣/٤-٩٤ .

ومن التأويلات المستكرهة القول بأن ما جاء من نفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة ، فهو في المستحل لها ، غير مقـر بتحريمها ، فأما من أتاها وهو يعلم أ ا حرام ، ويقر به ، فهو مؤمن مستكمل الإيمان ، ليس ينقص من إيمانه قليلا ولا كثيرا ، وإن مات مضيعا للفرائض ، مرتكبا للمحارم ، مصرا على ذلك بعد أن لا يجحدها ، فإنه يلقـى الله مؤمنـا مستكمل الإيمان من أهل الجنة (ذكر هذا التأويل منتقدا له المروزي في (تعظيم قدر الصلاة : ٦٤٤/٢) . ولا ريب

المبحث الثاني
مسمى الإيمان عند الجهمية

تعد المقالة الجهمية في الإيمان واحدة من أشهر مقالات جهم وكفرياته ، فإن " جهما اشتهر عنه نوعان من البدعة :

أحدها : نفي الصفات .

والثاني : الغلو في القدر ، والإرجاء .

فجعل الإيمان مجرد معرفة القلب ، وجعل العباد لا فعل لهم ولا قدرة "[١٠٥٨] .

وهذا القول الجهمي في حقيقة الإيمان ، " مع أنه أفسد قول قيل في الإيمان ، فقد ذهب إليه كثير من أهل الكلام المرجئة ، وقد كفّر السلف ، كوكيع بن الجراح ، وأحمد بن حنبل ، وأبي عبيد ، وغيرهم ، من يقول بهذا القول "[١٠٥٩] .

وهذا يستوجب فهم حقيقة هذا القول ، والحذر منه ، خاصة وأن كثيرا من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية ؛ لاختلاط كلام هذا بهذا في كلام كثير منهم ، ممن هو في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان ، وهو معظّم

ببطلان هذا التأويل ، فإن فاعل تلك الموبقات لو كان معتقدا حلها ، لما صار من المسلمين . انظر : الاستقامة : ١٧٩/٢ ، وراجع ما تقدم قريبا عن حال مرتكب الكبيرة .

[١٠٥٨] الفتاوى : ٢٢٩/٨-٢٣٠ ؛ وهو مكرر فيها : ٣٥٢/١٤-٣٥٣ ؛ وانظر : ٣٥٧/١٣ ؛ والتسعينية : ٩٣٨/٣ .

[١٠٥٩] الإيمان ، ص : ١٧٩ (الفتاوى : ١٨٩/٧) ؛ وسيأتي بإذن الله تعالى الموقف من تكفيرهم عند عرض الموقف الإجمالي من المرجئة في الفصل السادس من هذا الباب .

للسلف وأهل الحديث ، فيظن أنه يجمع بينهما ، أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف[١٠٦٠] .

وفي هذا المبحث – بعون الله تعالى - تحرير للمعالم التي يقوم عليها مسمى الإيمان عند الجهمية ، على النحو التالي :

١- الإيمان عند الجهمية شيء واحد ، يتساوى فيه العباد ، لا يتبعض ، ولا يتفاضل ، وهو مجرد تصديق القلب وعلمه .

وهذا التصديق عند الجهم هو المعرفة[١٠٦١] ، ومراده ا معرفة الله بما يلزم ذلك من معرفة ملائكته وكتبه ورسله[١٠٦٢] ، فمن أتى بذلك فهو مؤمن كامل الإيمان ، كإيمان النبيين .

يقول شيخ الإسلام :" وعند الجهمية : الإيمان : مجرد تصديق القلب وعلمه .

هذا قول جهم ، والصالحي ، والأشعري - في المشهور عنه - ، وأكثر أصحابه "[١٠٦٣] .

ويقول :" وعند الجهمية إذا كان العلم في قلبه ، فهو مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان النبيين "[١٠٦٤] .

[١٠٦٠] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٧ (الفتاوى : ٣٦٤/٧) .

[١٠٦١] انظر : التسعينية : ٦٥٠/٢ ؛ وتلبيس الجهمية : ٢٦٨/١ ؛ ومسائل الإيمان ، لأبي يعلى ، ص : ١٦١ ؛ وتبصرة الأدلة : ٧٩٩/٢ ، ٨٠٨ ؛ والتمهيد لقواعد التوحيد ، ص : ١٣٣ ؛ وأصول الدين ، للرازي ، ص : ٢٧ ؛ والمعالم الدينية في العقائد الإلهية ، لابن حمزة ، تحقيق سيد حشاد ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الفكر المعاصر بـبيروت ، ص : ١١٣ ؛ وشرح المقاصد : ١٧٧/٥ ، ١٨٠ .

[١٠٦٢] انظر : الرد على المنطقيين ، ص : ١٤٥ ؛ وهو في : نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان ، ضمن : الفتاوى : ١٣٦/٩ ؛ وانظر : جامع الرسائل : ١٦/١ .

[١٠٦٣] منهاج السنة : ٢٨٨/٥ ؛ ونحوه في : الإيمان ، ص : ١٧٨ ، ٣٧٠ (الفتاوى : ١٨٨/٧ ، ٣٨٦) ؛ والجواب الصحيح : ٣٦/٦ ؛ وشرح كلمات من فتوح الغيب ، ضمن : الفتاوى : ٩٤/٢ ؛ وضمن : جامع الرسائل : ١٨٤/٢-١٨٥ ، وانظر : الفتاوى : ٨٦/٢٠ .

[١٠٦٤] الإيمان ، ص : ١٣٧ (الفتاوى : ١٤٣/٧) ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٣/٧ (ص : ٤٩٤ ط ابن الجوزي) ؛ ومنهاج السنة : ٢٨٤/٥ ؛ والفتاوى : ٨٦/٢٠ .

ويقول رحمه الله :" ومن هنا غلطت الجهمية والمرجئة ، فإ م جعلوا الإيمان من باب القول ، إما قول القلب الذي هو علمه ، أو معنى غير العلم عند من يقول بذلك[١٠٦٥] ، وهذا قول الجهمية ، ومن تبعهم ، كأكثر الأشعرية ، وبعض متأخري الحنفية "[١٠٦٦] .

وذكر رحمه الله عن الجهم أنه جعل الإيمان مجرد تصديق في القلب ، يتساوى فيه العباد ، وأنه إما أن يعدم وإما أن يوجد ، لا يتبعض[1067] .

٢- أعمال القلوب ليست من الإيمان عند الجهمية .

يقول شيخ الإسلام :" والمرجئة ثلاثة أصناف :

الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب ، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب ، وهم أكثر فرق المرجئة " ، ثم قال :

" ومنهم من لا يدخلها في الإيمان ، كجهم ، والصالحي ، وهذا الذي نصره هو – يعني الأشعري - ، وأكثر أصحابه "[١٠٦٨].

ولما ساق شيخ الإسلام ما حكاه الأشعري عن فرق المرجئة في الإيمان ، علق على ذلك بتعليقات ، منها :

قوله :" فهذه الأقوال التي ذكرها الأشعري عن المرجئة يتضمن أكثرها أنه لابد في الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم ، وإنما نازع في ذلك فرقة يسيرة ، كجهم ، والصالحي "[١٠٦٩] .

فالجهمية تظن " أن ما في القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط ، دون أعمال القلوب "[١٠٧٠] .

[١٠٦٥] كبعض الأشاعرة . انظر : التسعينية : ٦٥٠/٢-٦٥١ ، وسيأتي توضيح قولهم في المبحث القادم بعون الله .

[١٠٦٦] شرح حديث : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) ، ص : ٣٠ .

[١٠٦٧] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٢/٧ (ص : ٤٩٣ ط ابن الجوزي) .

[١٠٦٨] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) ؛ ونحوه في : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٣/٧ ، ٥٥٠ (ص : ٤٣٠ ، ٤٤٠ ط ابن الجوزي) .

[١٠٦٩] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٨/٧ (ص : ٤٣٩ ط ابن الجوزي) .

٣- إخراج قول اللسان من الإيمان .

فعند الجهمية أن " الإيمان مجرد معرفة القلب ، وإن لم يقر بلسانه "[١٠٧١] .

يقول شيخ الإسلام :" وأما جهم فكان يقول : إن الإيمان مجرد تصديق القلب ، وإن لم يتكلم به "[١٠٧٢] .

ويقول رحمه الله :" لهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذي لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف ، من الأولين والآخرين ، إلا الجهمية : جهما ، ومن وافقه "[١٠٧٣] .

فالجهمية " جعلوا من لا يتكلم بالإيمان قط مع قدرته على ذلك ، ولا أطاع الله طاعة ظاهرة ، مع وجوب ذلك عليه وقدرته ، يكون مؤمنا بالله ، تام الإيمان ، سعيدا في الدار الآخرة "[١٠٧٤] .

٤- إخراج أعمال الجوارح من الإيمان .

يقول شيخ الإسلام :" وأما الجهمية ، فهم يجعلونه – يعني الإيمان - تصديق القلب ، فلا تكون الشهادتان ، ولا الصلاة ، ولا الزكاة ، ولا غيرهن من الإيمان "[١٠٧٥] .

ويقول :" وزعم جهم ومن وافقه أنه يكون مؤمنا في الباطن ، وأن مجرد معرفة القلب وتصديقه يكون إيمانا يوجب الثواب يوم القيامة ، بلا قول ، ولا عمل ظاهر "[١٠٧٦] .

[١٠٧٠] الإيمان ، ص : ١٩٢ (الفتاوى : ٢٠٤/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ٣٦٨ ، ٣٧٠ (الفتاوى : ٣٨٥/٧ ، ٣٨٧) .

[١٠٧١] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٨/٧ (ص : ٣٧٦-٣٧٧ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : الصارم المسلول : ٩٦٦/٣ .

[١٠٧٢] الفتاوى : ٤٧/١٣ .

[١٠٧٣] الإيمان ، ص : ٢٠٧ (الفتاوى : ٢١٩/٧) ؛ ونحوه في : شرح الأصبهانية : ٥٨٥/٢ (ص : ١٤٣ ت مخلوف).

[١٠٧٤] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٣/٧ (ص : ٤٩٤ ط ابن الجوزي) .

[١٠٧٥] الإيمان ، ص : ١٤٨ (الفتاوى : ١٥٤/٧) .

[١٠٧٦] الفتاوى ١٢١/١٤ .

وهذا لا يعني أ م لا يوجبون العمل ، لكنهم لا يعدونه من الإيمان ، وتقدم قريبا أ م يرون أن من لم يطع الله طاعة ظاهرة ، مع وجوب ذلك عليه وقدرته عليه ، أنه مؤمن تـام الإيمان .

فهم يوجبون الأعمال الظاهرة ، ويعتقدون نفعها ، لكن من لم يأت ا فإيمانه تام .

يقول شيخ الإسلام :" وكذلك الجهمية لا تجد في قلو م من محبة الله وعبادته ما في قلوب عباده المؤمنين ، بل غاية عابدهم أن يعتقد أن العباد من جنس الفعلة الذين يعملـون بالكراء ، فمنتهى مقصوده هو الكراء الذي يعطاه وهو فارغ من محبة الله .

والفلاسفة تذم هؤلاء – يعني الجهمية – وتحتقرهم ، كما ذكرنا كلامهم في ذلك في غير هذا الموضع .

لكن هؤلاء – يعني الجهمية – خير منهم في الجملة ، فـإ م يوجبـون العبـادة ، ويلتزمو ا ، ويعتقدون لها منفعة غير مجرد كو ا سببا للعلم ، بخلاف الفلاسفة والمتـصوفة والمتفلسفة "[1077] .

ويقول :" والأمة كلها متفقة على وجوب الأعمال التي فرضها الله ، لم يقل أحـد بأ ا ليست من الواجبات ، وإن كان طائفة من الناس نازعوا في كون الأعمال من الإيمان ، فلم ينازعوا في أن الله فرض الصلوات الخمس وغيرها مـن شـرائع الإسـلام ، وحـرم الفواحش"[1078] .

ومع ذلك ، فقد لفت شيخ الإسلام النظر إلى مدى مشا ة الجهمية في مقالتهم هذه في الإيمان ، بما عليه الفلاسفة ، حينما حصروا السعادة بمجرد العلم .

يقول شيخ الإسلام :" قول جهم ومن وافقه إن الإيمان مجرد العلم والتصديق ، وهو بذلك وحده يستحق الثواب والسعادة ، يشبه قول من قال من الفلاسـفة المـشائين[١٠٧٩] وأتباعهم إن سعادة الإنسان في مجرد أن يعلم الوجود على ما هو عليه ،... وليس صـلاح

[١٠٧٧] الصفدية : ٢٣٥/٢ ؛ وانظر : الفتاوى : ١٠١/١٣ .

[١٠٧٨] الفتاوى : ١٠٥/١٧ .

[١٠٧٩] هم أرسطو وتلاميذه ، سموا بذلك لأ م يتلقون درسهم وهم يمشون . انظر : المعجم الفلسفي ، إعداد مجمع اللغة العربي بمصر ، نشر الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية بالقاهرة سنة ١٣٩٩هـ ، ص : ١٨٤ .

الإنسان في مجرد أن يعلم الحق دون ألا يحبه ويريده ويتبعه ، كما أنه ليس سعادته في أن يكون عالما بالله مقرا بما يستحق دون أن يكون محبا لله ، عابدا لله ، مطيعا لله ، بل أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه "[١٠٨٠] .

ويقول في معرض بيان وجوه ضلال الفلاسفة :" وهؤلاء ضالون ، بل كافرون من وجوه :

منها : أم اعتقدوا الكمال من مجرد العلم ، كما اعتقد جهم ، والصالحي ، والأشعري – في المشهور من قوليه - ، وأكثر أتباعه : أن الإيمان مجرد العلم ، لكن الفلاسفة أسوأ حالا من الجهمية ، فإن الجهمية يجعلون الإيمان هو العلم بالله ، وأولئك يجعلون كمال النفس في أن تعلم الوجود المطلق من حيث هو وجود ،...،

وأيضا فإن الجهمية يقرون بالرسل ، وبما جاؤوا به ، فهم في الجملة يقرون بأن الله خلق السموات والأرض ، وغير ذلك مما جاءت به الرسل ، بخلاف المتفلسفة .

وبالجملة ، فكمال النفس ليس في مجرد العلم ، بل لابد مع العلم بالله من محبته ، وعبادته ، والإنابة إليه ، فهذا عمل النفس وإراد ا ، وذاك[١٠٨١] علمها ومعرفتها "[١٠٨٢] .

والمقصود أن الجهمية يرون " أن الأعمال الصالحة الظاهرة ليست لازمة للإيمان الباطن الذي في القلب ، بل يوجد إيمان القلب تاما بدو ا "[١٠٨٣] .

ويقول شيخ الإسلام :" والمرجئة ، المتكلمون منهم والفقهاء منهم ، يقولون : إن الأعمال قد تسمى إيمانا مجازا ؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ، ومقتضاه ؛ ولأ ا دليل عليه "[1084] .

[١٠٨٠] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٥/٧-٥٨٦ (ص : ٤٩٦-٤٩٧ ط ابن الجوزي) ، وانظر منه : ٥٩٦/٧-٥٩٧ (ص : ٥١٨-٥١٩ ط ابن الجوزي) ؛ والجواب الصحيح : ٣٥/٦-٣٦ .

[١٠٨١] في المطبوع : دال .

[١٠٨٢] الفتاوى : ٩٤/٢-٩٥ ؛ وانظر : درء التعارض : ٢٧٤/٣-٢٧٥ .

[١٠٨٣] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٢/٧ (ص : ٤٩٣ ط ابن الجوزي) ؛ ومثله في : الإيمان ، ص : ٣٤٧ (الفتاوى : ٣٦٤/٧) .

[١٠٨٤] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) .

وخلاصة مذهب الجهمية في هذا الباب أنهم يعتقدون " أن الإيمان هو مجرد التصديق الذي في القلب ، وإن لم يقترن به قول اللسان ، ولم يقتض عملا في القلب ، ولا في الجوارح "[1085] .

٥- الكفر عندهم لا يكون إلا بزوال التصديق من القلب مهما كانت المكفرات ، وهذا نتيجة لمذهبهم في الإيمان .

يقول شيخ الإسلام :" وعند الجهمية إذا كان العلم في قلبه ، فهو مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان النبيين ، ولو قال وعمل ما عسى أن يقول ويعمل ، ولا يتصور عندهم أن ينتفي عنه الإيمان إلا إذا زال ذلك العلم من قلبه "[1086] .

ويقول :" فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة : فهو كافر باتفاق المسلمين .

وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها ، وجماهير علمائها .

وذهبت طائفة من المرجئة ، وهم جهمية المرجئة ، كجهم ، والصالحي ، وأتباعهما إلى أنه إذا كان مصدقا بقلبه كان كافرا في الظاهر دون الباطن "[1087] .

ويقول مبينا فساد قول الجهمية :" وبهذا وغيره يتبين فساد قول جهم ، والصالحي ، ومن اتبعهما في الإيمان ، كالأشعري في أشهر قوليه ، وأكثر أصحابه ، وطائفة من متأخري أصحاب أبي حنيفة ، كالماتريدي ، ونحوه :

حيث جعلوه مجرد تصديق في القلب ، يتساوى فيه العباد ، وأنه إما أن يعدم وإما أن يوجد ، لا يتبعض ، وأنه يمكن وجود الإيمان تاما في القلب مع وجود التكلم بالكفر ، والسب لله ورسوله ، طوعا من غير إكراه .

وأن ما علم من الأقوال الظاهرة أن صاحبه كافر ؛ فلأن ذلك مستلزم عدم ذلك التصديق الذي في القلب "[1088] .

[1085] الصارم المسلول : ٩٦٠/٣ .

[1086] الإيمان ، ص : ١٣٧ (الفتاوى : ١٤٣/٧) ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٣٥/٧ ، ٥٨٣ (ص : ٤١٩ ، ٤٩٤ ط ابن الجوزي) .

[1087] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٦٠٩/٧ (ص : ٥٥٢ ط ابن الجوزي) .

[1088] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٢/٧ (ص : ٤٩٣ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : جامع الرسائل : ١٦/١ .

ويقول :" ومن هنا يظهر خطأ جهم بن صفوان ، ومن اتبعه :

حيث ظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمنا كامل الإيمان بقلبه ، وهو مع هذا يسب الله ورسوله ، ويعادي الله ورسوله ، ويعادي أولياء الله ، ويوالي أعداء الله ، ويقتل الأنبياء ، ويهدم المساجد ، ويهين المصاحف ، ويكرم الكفار غاية الكرامة ، ويهين المؤمنين غاية الإهانة .

قالوا : وهذه كلها معاص لا تنافي الإيمان الذي في قلبه ، بل يفعل هذا وهو في الباطن عند الله مؤمن .

قالوا : وإنما ثبت له في الدنيا أحكام الكفار ؛ لأن هذه الأقوال أمارة على الكفر ؛ ليحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود ، وإن كان في الباطن قد يكون بخلاف ما أقر به ، وبخلاف ما شهد به الشهود .

فإذا أورد عليهم الكتاب والسنة والإجماع على أن الواحد من هؤلاء كافر في نفس الأمر ، معذب في الآخرة ؟

قالوا : فهذا دليل على انتفاء التصديق والعلم من قلبه .

فالكفر عندهم شيء واحد وهو الجهل ، والإيمان شيء واحد وهو العلم ، أو هو تكذيب القلب وتصديقه "[١٠٨٩] .

وقال شيخ الإسلام :" ولم يكف الجهمية أن جعلوا كل كافر جاهلا بالحق حتى قالوا : هو لا يعرف أن الله موجود حق ، والكفر عندهم ليس هو الجهل بأي حق كان ، بل الجهل بهذا الحق المعين "[١٠٩٠] .

ويقول :" فهؤلاء القائلون بقول جهم ، والصالحي قد صرحوا بأن سب الله ورسوله ، والتكلم بالتثليث ، وكل كلمة من كلام الكفر ليس هو كفرا في الباطن ، ولكنه دليل في الظاهر على الكفر ، ويجوز مع هذا أن يكون هذا الساب الشاتم في الباطن عارفا بالله ، موحدا له ، مؤمنا به .

فإذا أقيمت عليهم حجة بنص أو إجماع أن هذا كافر باطنا وظاهرا .

[١٠٨٩] الإيمان ، ص : ١٧٨ (الفتاوى : ١٨٨/٧) .

[١٠٩٠] الإيمان ، ص : ١٨٢ (الفتاوى : ١٩٣/٧) .

قالوا : هذا يقتضي أن ذلك مستلزم للتكذيب الباطن ، وأن الإيمان عدم ذلك "[1091]

.

فالجهمية وإن قالوا إن الكفر عدم الإيمان ، سواء اعتقد نقيضه وتكلم به أو لم يعتقد شيئا ولم يتكلم ، وأن من لم يؤمن بعد قيام الحجة عليه بالرسالة ، فهو كافر ، سواء كـان مكذبا ، أو مرتابا ، أو معرضا ، أو مستكبرا ، أو مترددا ، أو غير ذلك[1092] ، إلا أ م ردوا ذلك كله إلى زوال التصديق من القلب .

و " جعلوا ما علم أن صاحبه كافر ، مثل إبليس ، وفرعون ، واليهود ، وأبي طالب ، وغيرهم ، أنه إنما كان كافرا ؛ لأن ذلك مستلزم لعدم تصديقه في الباطن "[1093] .

و " جعلوا ما يوجد من التكلم بالكفر من سب الله ورسوله ، والتثليث ، وغير ذلك قد يكون مجامعا للإيمان الذي في القلب ، ويكون صاحبه مؤمنا عند الله حقيقة ، سعيدا في الدار الآخرة "[1094] .

" وقالوا : لو فعل ما فعل من الأفعال الظاهرة لم يكن بذلك كافرا في الباطن ، لكن يكون دليلا على الكفر في أحكام الدنيا .

فإذا احتج عليهم بنصوص تقتضي أنه يكون كافرا في الآخرة .

قالوا : فهذه النصوص تدل على أنه في الباطن ليس معه من معرفة الله شيء "[1095] .

" وقالوا : حيث حكم الشارع بكفر أحد بعمل أو قول ؛ فلكونه دليلا على انتفـاء ما في القلب "[1096] .

قال شيخ الإسلام :" ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة ، فتكذيب الرسول كفر ، وبغضه كفر ، وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر ، عند الصحابة ، والتابعين لهم

[1091] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥٧/٧ (ص : ٤٤٩ ط ابن الجوزي) .

[1092] انظر : الفتاوى : ٨٦/٢٠-٨٧ .

[1093] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٣/٧ (ص : ٤٩٣ ط ابن الجوزي) .

[1094] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٣/٧ (ص : ٤٩٤ ط ابن الجوزي) .

[1095] الإيمان ، ص : ٣٨٤-٣٨٥ (الفتاوى : ٤٠١/٧-٤٠٢) ؛ وانظر منـه ، ص : ١٤١ ، ٤٢٠ (الفتـاوى : ١٤٦/٧ ، ٤٤٠) .

[1096] الفتاوى : ٦٤٤/٧ .

بإحسان ، وأئمة العلم ، وسائر الطوائف ، إلا الجهم ، ومن وافقه ، كالصالحي ، والأشعري ، وغيرهم .

فإ م قالوا : هذا كفر في الظاهر ، وأما في الباطن ، فلا يكون كفرا إلا إذا استلزم الجهل ، بحيث لا يبقى في القلب شيء من التصديق بالرب .

وهذا بناء على أن الإيمان في القلب لا يتفاضل ، ولا يكون في القلب بعض من الإيمان "[١٠٩٧] .

وخلاصة قول الجهمية في الإيمان أ م يحصرونه في مجرد المعرفة ، ويخرجون منه عمل القلب ، وقول اللسان ، وعمل الجوارح .

وأن من لم يأت بالشهادتين ، أو أتى بكل مكفر ، من غير إكراه ، فهو كافر في الظاهر ، مع احتمال كونه مؤمنا في الباطن ، إذ لا يتصور ذهاب الإيمان عندهم إلا بذهاب المعرفة من القلب .

وهذه المقالة الجهمية في مسمى الإيمان تقوم على أصلين من الضلال هما[١٠٩٨] :

الأول : ظنهم أن الإيمان مجرد تصديق وعلم فقط ، ليس معه عمل وحال وحركة وإرادة ، ومحبة وخشية في القلب ، وبالتالي يكون الإيمان تاما بدون شيء من الأعمال الباطنة و الظاهرة .

وهذا الظن مبني على تصور فاسد لحقيقة الإيمان ، وقد تقدم بفضل الله تحقيق القول أنه يمتنع غاية الامتناع حصول أحد أجزاء الإيمان مع تخلف بقيتها ، وأنه إذا وجد قول القلب فلابد من حصول عمله إذا سلم من المعارض ، ووجود قول القلب وعمله يلزم منه ضرورة وجود الظاهر قولا وعملا[١٠٩٩] .

[١٠٩٧] منهاج السنة : ٢٥١/٥-٢٥٢ .

[١٠٩٨] انظر : الإيمان ، ص : ١٧٩-١٨٠ (الفتاوى : ١٩٠/٧-١٩١) ، ونحوه في ص : ١٩٢ ، ٣٤٧ (الفتاوى : ٢٠٤/٧ ، ٣٦٣-٣٦٤) ؛ وفي الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥٤/٧ ، ٥٨٣-٥٨٤ (ص : ٤٤٦ ، ٤٩٣-٤٩٤ ط ابن الجوزي) ؛ والرد على المنطقيين ، ص : ١٤٦ ؛ والفتاوى : ١٣٧/٩ ؛ والمقصود هنا ما ترتب على المقالة الجهمية من ضلال في مسمى الإيمان ، وأما في مسائل الإيمان الأخرى ، فتبيانه والبحث فيه في موضعه من الرسالة بإذن الله تعالى .

[١٠٩٩] راجع نقض الحجة الخامسة من حجج المرجئة ، ص : ١٨٣-٢٠٢ .

الثاني : ظنهم أن كل من حكم الشارع بأنه كافر مخلد في النار ؛ فإنما ذاك لأنـه لم يكن في قلبه شيء من العلم والتصديق .

وهذا الظن باطل من وجهين :

الوجه الأول : أنه أمر مخالف للشرع ، والعقل ، والحس ، وإجماع العقلاء .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله بعد أن ذكر أن من أغلاط الجهمية ظنهم أن من حكم الله بكفرهم ؛ فلزوال التصديق من قلوبهم ، قال :" وهذا مكابرة للعقل ، والحس "[١١٠٠] .

وقال :" وهذا أمر خالفوا به الحس ، والعقل ، والشرع ، وما أجمع عليه طوائف بني آدم السليمي الفطرة ، وجماهير النظار .

فإن الإنسان قد يعرف أن الحق مع غيره ، ومع ذلك يجحد ذلك ؛ لحسده إياه ، أو لطلب علوه عليه ، أو لهوى النفس ، ويحمله ذلك الهوى أن يعتدي عليه ، ويرد ما يقـول بكل طريق ، وهو في قلبه يعلم أن الحق معه .

وعامة من كذب الرسل يعلم أن الحق معهم ، وأنهم صادقون ؛ لكن إما لحسدهم ، وإما لإرادتهم العلو والرياسة ، وإما لحبهم دينهم الذي كانوا عليه ، وما يحصل لهم به مـن الأغراض ، كأموال ورياسة وصداقة وغير ذلك ، فيرون في اتباع الرسل ترك الأهواء المحبوبة إليهم ، أو حصول أمور مكروهة إليهم ، فيكذبونهم ويعادونهم ، فيكونون من أكفر الناس ، كإبليس وفرعون ، مع علمهم بأنهم على الباطل ، والرسل على الحق .

ولهذا لا يذكر الكفار حجة صحيحة تقدح في صدق الرسل ، وإنما يعتمدون علـى مخالفة أهوائهم ، كقولهم لنوح : ﴿ ۞ قَالُوٓاْ أَنُؤۡمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلۡأَرۡذَلُونَ ﴿١١١﴾ ﴾[١١٠١] ، ومعلوم أن اتباع الأرذلين لا يقدح في صدقه ، لكن كرهوا مشاركة أولئك ، كما طلب المشركون من النبي ﷺ إبعاد الضعفاء ، كسعد بن أبي وقاص وابن مسعود وخباب بن الأرت وعمـار بن ياسر وغيرهم ، فـأنزل الله تبـارك وتعـالى : ﴿ وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥ ۖ مَا عَلَيۡكَ مِنۡ حِسَابِهِم مِّن شَيۡءٖ وَمَا مِنۡ حِسَابِكَ عَلَيۡهِم مِّن شَيۡءٖ

[١١٠٠] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٣/٧ (ص : ٤٩٣ ط ابن الجوزي) .

[١١٠١] سورة الشعراء ، الآية : ١١١ .

فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ ﴾[1102] .

ومثل قول فرعون ﴿ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾[1103] ، وقول فرعون ﴿ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ ﴾[1104] .

ومثل قول مشركي العرب : ﴿ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ۚ ﴾[1105] ، قال الله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا ﴾[1106] .

ومثل قول قوم شعيب له : ﴿ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟ ﴾[1107] .

ومثل قول عامة المشركين : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾[1108] .

ومثل هذه الأمور وأمثالها ليست حججا تقدح في صدق الرسل ، بل تبين أ ا تخالف إراد م وأهواءهم وعادا م ؛ فلذلك لم يتبعوهم ، وهؤلاء كلهم كفار .

بل أبو طالب وغيره كانوا يحبون النبي ﷺ ، ويحبون علو كلمته ، وليس عندهم حسد له ، وكانوا يعلمون صدقه ، ولكن كانوا يعلمون أن متابعته فراق دين آبائهم ، وذم قريش لهم ، فما احتملت نفوسهم ترك تلك العادة ، واحتمال الذم ، فلم يتركوا الإيمان لعدم العلم ؛ بل لهوى النفس ، فكيف يقال : إن كل كافر إنما كفر لعدم علمه بالله ؟ " .

[1102] سورة الأنعام ، الآية : ٥٢-٥٣ .

[1103] سورة المؤمنون ، الآية : ٤٧ .

[1104] سورة الشعراء ، الآية : ١٨-١٩ .

[1105] سورة القصص ، الآية : ٥٧ .

[1106] سورة القصص ، الآية : ٥٧ .

[1107] سورة هود ، الآية : ٧٨ .

[1108] سورة الزخرف ، الآية : ٢٣ .

ثم قال شيخ الإسلام :

" ونحن ، والناس كلهم يرون خلقا من الكفار يعرفون في الباطن أن دين الإسـلام حق ، ويذكرون ما يمنعهم من الإيمان ؛ إما معاداة أهلهم ، وإما مال يحصل لهم من جهتهم يقطعونه عنهم ، وإما خوفهم إذا آمنوا أن لا يكون لهم حرمة عند المسلمين كحرمتـهم في دينهم ، وأمثال ذلك من أغراضهم التي يبينون أ ا المانعة لهم من الإيمان ، مع علمهم بـأن دين الإسلام حق ، ودينهم باطل .

وهذا موجود في جميع الأمور التي هي حق ، يوجد من يعرف بقلبه أنه حق ، وهو في الظاهر يجحد ذلك ، ويعادي أهله ؛ لظنه أن ذلك يجلب له منفعة ، ويدفع عنه مضرة .

قال تعالى : ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝٥١ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ۝٥٢ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ۝٥٣ ﴾[١١٠٩] .

والمفسرون متفقون على أ ا نزلت بسبب قوم ممن كان يظهر الإسلام وفي قلبه مرض ، خاف أن يغلب أهل الإسلام ، فيوالي الكفار من اليهود والنصارى وغيرهـم ؛ للخـوف الذي في قلو م ، لا لاعتقاد أن محمدا كاذب واليهود والنصارى صادقون[١١١٠] "[١١١١] .

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله :" ونصوص القرآن في غير موضع تـدل علـى أن الكفار كانوا في الدنيا مصدقين بالرب ، حتى فرعون الذي أظهر التكذيب كان في باطنـه

[١١٠٩] سورة المائدة ، الآية : ٥١-٥٣ .

[١١١٠] راجع في تفسير الآية الكريمة : تفسير الطبري : ٣٢٨/٦-٣٣٠ ؛ والجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي ، الطبعـة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت : ١٤٠/٦-١٤١ ؛ وزاد المسير : ٣٧٧/٢-٣٧٨ ؛ وتفسير ابن كثير : ٧٨/٢ ؛ والدر المنثور : ٩٨/٣-١٠٠ .

[١١١١] الإيمان ، ص : ١٨٠-١٨٣ (الفتاوى : ١٩١/٧-١٩٣) باختصار .

مصدقا ، قال تعالى : ﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ ﴾[1112] ، وكما قـال موسى لفرعـون :﴿ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَـٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ ﴾[1113] ، ومع هذا لم يكن مؤمنا ، بل قال موسـى : ﴿ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُواْ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾ ﴾[1114] ، قال الله : ﴿ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا ﴾[1115] ، ولما قال فرعون : ﴿ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾[1116] ، قال الله : ﴿ ءَآلْـَٔـٰنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ ﴾[1117] ، فوصفه بالمعصية ، ولم يصفه بعدم العلم ، كما قال : ﴿ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ ﴾[1118] .

وكما قال عن إبلـيس : ﴿ فَسَجَدَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾ ﴾[1119] ، فلم يصفه إلا بالإباء والاستكبار ومعارضة الأمر ، ولم يصفه بعدم العلم .

وقد أخبر الله عن الكفار في غير موضع أ م كانوا معترفين بالصانع ، في مثل قوله : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ ﴾[1120] "[1121] .

[1112] سورة النمل ، الآية : ١٤ .

[1113] سورة الإسراء ، الآية : ١٠٢ .

[1114] سورة يونس ، الآية : ٨٨ .

[1115] سورة يونس ، الآية : ٨٩ .

[1116] سورة يونس ، الآية : ٩٠ .

[1117] سورة يونس ، الآية : ٩١ .

[1118] سورة المزمل ، الآية : ١٦ .

[1119] سورة ص ، الآية : ٧٣-٧٤ .

[1120] سورة الزخرف ، الآية : ٨٧ .

[1121] الإيمان ، ص : ١٤٥-١٤٦ (الفتاوى : ١٥٠/٧-١٥١) ؛ وقد تكرر كلام شيخ الإسلام في إثبات أن الكفار كان معهم التصديق ، فـانظر : الإيمـان ، ص : ٢٠ ، ١٢٠ ، ١٧٩ ، ٣٠٠-٣٠١ (الفتـاوى : ٢٣/٧-٢٤ ، ١٢٥-١٢٦ ، ١٨٩-١٩٠ ، ٣١٧-٣١٨) ؛ والإيمان الأوسط ، ضـمن : الفتـاوى : ٥٠٨/٧-٥٠٩ ، ٥٢٨ ، ٥٥٣-٥٥٤ ، ٥٦١-٥٦٢ ، ٥٨٣ (ص : ٣٧٧-٣٧٨ ، ٤١١-٤١٢ ، ٤٤٥ ، ٤٥٥-٤٥٧ ، ٤٩٣ ط ابـن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٢٣٥/٤ ؛ والـصارم المـسلول : ٩٦٤/٣ ، ٩٦٧-٩٦٨ ، ٩٧١ ، ٩٨٠ ؛ والـصفدية : ٢٣٤/٢ ؛ وجامع الرسائل : ٢٣٥/١ .

ومن النصوص التي اعتنى شيخ الإسلام ببيان دلالتها على هذه الحقيقة ، وهـي أن الكفر يقع مع وجود التصديق في القلب قوله تعالى : ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَـٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَـٰرِهِمْ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَـٰفِلُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿١٠٩﴾ ﴾[١١٢٢] ، وقوله تعالى : ﴿ يَحْذَرُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَـٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾[١١٢٣] .

يقول شيخ الإسلام في بيان دلالتهما على المراد :

" فقد ذكر تعالى من كفر بالله بعد إيمانه ، وذكر وعيد الآخرة ، ثم قال : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ ، وبين تعالى أن الوعيد استحقوه ذا ، ومعلوم أن باب التصديق والتكذيب ، والعلم والجهل ليس هو من باب الحب والبغض ، وهـؤلاء يقولون إنما استحقوا الوعيد لزوال التصديق والإيمان من قلو م ، وإن كان ذلك قد يكـون سببه حب الدنيا على الآخرة .

والله سبحانه وتعالى جعل استحباب الدنيا على الآخرة هو الأصل الموجب للخسران ، واستحباب الدنيا على الآخرة قد يكون مع العلم والتصديق بأن الكفر يضر في الآخرة ، وبأنه ما له في الآخرة من خلاق .

وأيضا فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار ، ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجهله لم يستثن المكره ؛ لأن الإكراه على ذلك ممتنع ، فعلم أن التكلم بالكفر كفر لا في حال الإكراه .

[١١٢٢] سورة النحل ، الآيات : ١٠٦-١٠٩ .

[١١٢٣] سورة التوبة ، الآيات : ٦٤-٦٦ .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا ﴾ ، أي : لاستحبابه الـدنيا علـى الآخرة ، ومنه قوله ﷺ : (**يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ، ويصبح كافرا ويمسي مؤمنا ، يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل**)[١١٢٤] .

والآية نزلت في عمار بن ياسر ، وبلال بن رباح وأمثالهما من المؤمنين المستضعفين لما أكرههم المشركون على سب النبي ﷺ ، ونحو ذلك من كلمات الكفر فمنهم من أجـاب بلسانه كعمار ، ومنهم من صبر على المحنة كبلال[١١٢٥] ، ولم يكره أحد منهم على خلاف ما في قلبه ، بل أكرهوا على التكلم ، فمن تكلم بدون الإكراه لم يتكلم إلا وصدره منـشرح به"[١١٢٦] .

ويقول شيخ الإسلام :" وهذه الآية – يعني آية النحل – مما تدل على فساد قول جهم ، فإنه جعل من تكلم بالكفر من أهل وعيد الكفار ، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان .

فإن قيل : فقد قال تعالى : ﴿ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا ﴾ ؟

قيل : وهذا موافق لأولها ، فإنه من كفر من غير إكراه ، فقد شرح بالكفر صدرا ، وإلا تناقض أول الآية وآخرها ، ولو كان المراد بمن كفر هو الشارح صدره ، وذلك يكون بلا إكراه ، لم يستثن المكره فقط ، بل كان يجب أن يستثني المكره وغير المكره إذا لم يشرح صدره ، وإذا تكلم بكلمة الكفر طوعا ، فقد شرح ا صدرا وهي كفر .

وقد دل على ذلك قوله تعـالى : ﴿ يَحۡذَرُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيۡهِمۡ سُورَةٞ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمۡۚ قُلِ ٱسۡتَهۡزِءُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مُخۡرِجٞ مَّا تَحۡذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ إِن نَّعۡفُ عَن طَآئِفَةٖ مِّنكُمۡ نُعَذِّبۡ طَآئِفَةَۢ بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ مُجۡرِمِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾[١١٢٧] .

[١١٢٤] رواه مسلم في صحيحه : ١١٠/٢ رقم ١٨٦ .

[١١٢٥] انظر : تفسير الطبري : ٢١٦/١٤ ؛ وزاد المسير : ٤٩٥/٤ ؛ وتفسيير ابن كثير : ٦٤٧/٢-٦٤٨ ؛ والدر المنثور : ١٦٩/٥-١٧١ .

[١١٢٦] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٠/٧-٥٦١ (ص : ٤٥٢-٤٥٤ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : منـهاج السنة : ٤٤٣/٤ .

[١١٢٧] سورة التوبة ، الآيات : ٦٤-٦٦ .

فقد أخبر أ م كفروا بعد إيما م مع قولهم إنما تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له ، بل كنا نخوض ونلعب ، وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر ، ولا يكون هذا إلا مـن شـرح صدره ذا الكلام ، ولو كان الإيمان في قلبه منعه أن يتكلم ذا الكلام "[1128] .

وقال أيضا :" وقول من يقول عن مثل هذه الآيات[1129] : إ م كفروا بعد إيمـا م بلسا م ، مع كفرهم أولا بقلو م ، لا يصح .

لأن هذه الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر ، فلا يقـال : ﴿ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَـٰنِكُمۡ ۚ ﴾ ، فإ م لم يزالوا كافرين في نفس الأمر .

وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان ، فهـم لم يظهـروا للنـاس إلا لخواصهم ، وهم مع خواصهم ما زالوا هكذا ، بل لما نافقوا وحذروا أن تـ ل سورة تبين ما في قلو م من النفاق ، وتكلموا بالاستهزاء صاروا كافرين بعد إيما م ، ولا يدل اللفظ على أ م ما زالوا منافقين " ، ثم قال شيخ الإسلام :

" قال تعـالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُ ۚ ﴾ : فـاعترفوا واعتذروا ، ولهـذا قيـل :﴿ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَـٰنِكُمۡ ۚ إِن نَّعۡفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمۡ نُعَذِّبۡ طَآئِفَةَۢ بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ مُجۡرِمِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ ، فدل على أ هم لم يكونوا عند أنفسهم قـد أتوا كفرا ، بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر ، فبين أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه ، فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف ، ففعلوا هذا المحـرم الـذي عرفوا أنه محرم ، ولكنهم لم يظنوه كفرا ، وكان كفرا كفـروا بـه ، فـإ م لم يعتقـدوا جوازه"[1130][1131] .

[1128] الإيمان ، ص : ٢٠٨ (الفتاوى : ٢٢٠/٧) ؛ وانظر : الاستقامة : ٣١٩/٢-٣٢٠ .

[1129] يعني قوله تعالى :{يحذر المنافقون} الآيات ، وقوله تعالى :{ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا} . الآية الثالثة من سـورة المنافقون .

[1130] ذكر القرطبي أنه وقع اختلاف في المعفو عنه هل كان منافقا ، ثم تاب ، أو كان مسلما ؟

وشيخ الإسلام هنا يحقق أن هناك إيمانا أبطله ما ظهر من كفر ، وكثير من المفسرين على أن هؤلاء لم يكن معهـم إيمان ، وأن قوله تعالى :{قد كفرتم بعد إيمانكم} معناه أظهرتم كفركم الباطن بعد إظهاركم الإيمان ، لا أ ـم كـانوا مؤمنين ، والله تعال أعلم .

وهذا أصل مهم في باب الكفر اعتنى شيخ الإسلام بإيضاحه غاية الإيضاح ، وبين أن " من قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة ، عامدا لها ، عالما بأ ا كلمة كفر ، فإنه يكفر بذلك ظاهرا وباطنا .

ولا يجوز أن يقال : إنه في الباطن يجوز أن يكون مؤمنا ، ومن قال ذلك فقد مـرق من الإسلام "[1132] .

وقال شيخ الإسلام :" فإنا نعلم أن من سب الله ورسوله طوعا بغير كره ، بل مـن تكلم بكلمات الكفر طائعا غير مكره ، ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله ، فهو كافر باطنـا وظاهرا .

وأن من قال إن مثل هذا قد يكون في الباطن مؤمنا بالله ، وإنما هو كافر في الظاهر ، فإنه قال قولا معلوم الفساد بالضرورة من الدين .

وقد ذكر الله كلمات الكفار في القرآن ، وحكم بكفرهم ، واستحقاقهم الوعيد ا ، ولو كانت أقوالهم الكفرية بم لة شهادة الشهود عليهم ، أو بم لة الإقرار الذي يغلط فيه المقر ، لم يجعلهم الله من أهل الوعيد بالشهادة التي قد تكون صدقا ، وقد تكون كذبا ، بل كان ينبغي أن لا يعذ م إلا بشرط صدق الشهادة .

وهذا كقوله تعالى : ﴿ لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ﴾[1133] ، وقولـه تعالى : ﴿ لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ ﴾[1134] ، وأمثال ذلـك "[1135] .

راجع في تفسير الآية الكريمة : تفسير الطبري : ١٠/١٩٦-١٩٧ ؛ والجامع لأحكـام القـرآن : ٨/١٢٦-١٢٧ ؛ وزاد المسير : ٣/٤٦٥-٤٦٦ ؛ وتفسير ابن كثير : ٢/٤٠٤-٤٠٥ ؛ والدر المنثور : ٤/٢٣٠-٢٣٢ ؛ وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، للشنقيطي ، طبعة ١٤١٣هـ ، مكتبة ابن تيمية بمصر : ٢/٤٢١ .

[1131] الإيمان ، ص : ٢٥٩-٢٦٠ (الفتاوى : ٧/٢٧٢-٢٧٣) .

[1132] الصارم المسلول : ٣/٩٧٥ .

[1133] سورة المائدة : آية :٧٣ .

[1134] سورة المائدة : آية :٧٢ .

[1135] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٧/٥٥٧-٥٥٨ (ص : ٤٤٩ ط ابن الجوزي) .

وقال رحمه الله :" فمن قال ، أو فعل ما هو كفر ، كفر بذلك ، وإن لم يقصد أن يكون كفرا ، إذ لا يقصد الكفر أحد إلا ما شاء الله "[1136] .

وقد علّل شيخ الإسلام ذلك بأن " كلمتي الكفر والإيمان إذا قصد الإنسان بهما غير حقيقتهما صح كفره ، ولم يصح إيمانه .

فإن المنافق قصد بالإيمان مصالح دنياه من غير حقيقة لمقصود الكلمة ، فلم يصح إيمانه ، والرجل لو تكلم بكلمة الكفر لمصالح دنياه من غير اعتقاد صح كفره ظاهرا وباطنا ، وذلك لأن العبد مأمور بأن يتكلم بكلمة الإيمان معتقدا لحقيقتها ، وأن لا يتكلم بكلمة الكفر أو الكذب جادا ولا هازلا ، فإذا تكلم بكلمة الكفر أو الكذب جادا أو هازلا كان كافرا وكان كاذبا حقيقة ؛ لأن الهزل بهذه الكلمات غير مباح ، فيكون وصف الهزل مهدرا في نظر الشرع ؛ لأنه محرم ، فتبقى الكلمة موجبة لمقتضاها "[1137] .

الوجه الثاني : في بطلان قول الجهمية إن الكافر ليس في قلبه شيء من العلم والتصديق هو أن هذا القول الجهمي متناقض .

وقد شرح شيخ الإسلام وجه تناقضه ، فقال :

" حتى آل الأمر بغلاتهم ، كجهم وأتباعه ، إلى أن قالوا : يمكن أن يصدق بقلبه ، ولا يظهر بلسانه إلا كلمة الكفر ، مع قدرته على إظهارها ، فيكون الذي في القلب إيمانا نافعا له في الآخرة .

وقالوا : حيث حكم الشارع بكفر أحد بعمل أو قول ؛ فلكونه دليلا على انتفاء ما في القلب ، وقولهم متناقض :

فإنه إذا كان ذلك دليلا مستلزما لانتفاء الإيمان الذي في القلب ، امتنع أن يكون الإيمان ثابتا في القلب ، مع الدليل المستلزم لنفيه .

وإن لم يكن دليلا ، لم يجز الاستدلال به على الكفر الباطن "[1138] .

[1136] الصارم المسلول : ٣٣٩/٣ .

[1137] بيان الدليل ، ص : ١٦٦ .

[1138] الفتاوى : ٦٤٤/٧-٦٤٥ .

وأخيرا ، فإن ما تقدم من أجوبة في نقض المقالة الجهمية " إذا تدبرها المؤمن بعقله تبين له أن مذهب السلف هو المذهب الحق الذي لا عدول عنه ، وأن من خالفهم لزمه فساد معلوم بصريح المعقول ، وصحيح المنقول ، كسائر ما يلزم الأقوال المخالفة لأقوال السلف والأئمة ، والله أعلم "[١١٣٩] .

المبحث الثالث
مسمى الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية

لم تكن الأشاعرة على مقالة واحدة في مسمى الإيمان ، وحتى شيخهم الأشعري مذهبه مختلف في ذلك ، وحاصل أقوالهم في هذه المسألة ثلاثة ، هي :

القول الأول : وافقوا فيه السلف في أن الإيمان قول وعمل .

وهذا هو آخر قولي الأشعري ، واختاره طائفة من أصحابه[١١٤٠] .

يقول شيخ الإسلام بعد ذكره قول الأشعري الذي وافق فيه الجهمية :

" والقول الآخر عنه – يعني الأشعري – كقول السلف ، وأهل الحديث : أن الإيمان قول وعمل ، وهو اختيار طائفة من أصحابه "[1141] .

[١١٣٩] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٥/٧ (ص : ٤٩٦ ط ابن الجوزي) .

[١١٤٠] انظر : الإيمان ، ص : ١١٤ ، ١٣٨ (الفتاوى : ١٢٠/٧ ، ١٤٣) ؛ والفتاوى : ١٧٤/١٣ ، ١٧٥ .

[١١٤١] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٩/٧ (ص : ٣٨٠ ط ابن الجوزي) .

وقد نقل شيخ الإسلام حكاية أبي الحسن الأشعري لمقالة أصحاب الحديث في الإيمان ، حيث قال :" ويقرون بأن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق[1142] .

وذكر كلاما طويلا ، ثم قال في آخره : وبكل ما ذكرناه من قولهم نقول ، وإليه نذهب .

فهذا قوله في هذا الكتاب ، وافق أهل السنة ، وأصحاب الحديث "[1143] .

وكذلك نقل شيخ الإسلام إعلان الأشعري في كتابه الإبانة متابعته للإمام أحمد ، إذ يقول :" قولنا الذي نقول ، وديانتنا التي ندين بها : التمسك بكتاب ربنا – عز وجل - ، وبسنة نبينا محمد ﷺ ، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ، ونحن بذلك معتصمون ، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن حنبل – نضر الله وجهه ، ورفع درجته ، وأجزل مثوبته – قائلون ، ولما خالف قوله مخالفون "[١١٤٤] .

ويقول شيخ الإسلام :" ولهذا لما صار يظهر لبعض أتباع أبي الحسن فساد قول جهم في الإيمان خالفه كثير منهم ، فمنهم من تبع السلف .

قال أبو القاسم الأنصاري شيخ الشهرستاني في شرح الإرشاد لأبي المعالي - بعد أن ذكر قول أصحابه - قال : وذهب أهل الأثر إلى أن الإيمان جميع الطاعات ، فرضها ونفلها ، وعبروا عنه بأنه إتيان ما أمر به فرضا ونفلا ، والانتهاء عما نهى عنه تحريما وأدبا .

قال : وبهذا كان يقول أبو علي الثقفي ، ومن متقدمي أصحابنا أبو العباس القلانسي[1145] ، وقد مال إلى هذا المذهب أبو عبد الله بن مجاهد[1146] .

[١١٤٢] سيأتي بإذن الله تعالى تعليق على ذلك عند الكلام على كتاب المقالات في الباب الثالث .

[١١٤٣] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٩/٧-٥٥٠ (ص : ٤٤٠ ط ابن الجوزي) ؛ والتسعينية : ٤٧٩/٢ ؛ وهو في : مقالات الإسلاميين : ٣٤٧/١ ، ٣٥٠ .

[١١٤٤] الإبانة عن أصول الديانة ، للأشعري ، تحقيق عباس صباغ ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار النفائس ببيروت ، ص : ٣٤-٣٥ ؛ ونقله شيخ الإسلام في مواطن كثيرة سيأتي تبيانها بإذن الله تعالى عند الكلام على كتاب المقالات في الباب الثالث .

[١١٤٥] في الإيمان :" وبهذا كان يقول أبو علي الثقفي من متقدمي أصحابنا ، وأبو العباس القلانسي " ، والمثبت من التسعينية ، وشرح الإرشاد ، وتقدم أنهما من رجال الكلابية . انظر : ص : ١١٨ من الرسالة .

قال : وهذا قول مالك بن أنس إمام دار الهجرة ، ومعظم أئمة السلف - رضوان الله عليهم أجمعين - .

وكانوا يقولون : الإيمان معرفة بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان "[١١٤٧] .

القول الثاني : وافقوا فيه فقهاء المرجئة ، وابن كلاب ، في أن الإيمان تصديق القلب ، وقول اللسان .

فقد ذكر شيخ الإسلام أنه لما ظهر لبعض أتباع أبي الحسن فساد قول جهم في الإيمان خالفوا إمامهم ، وقالوا بقول المرجئة : إن التصديق بالقلب ، واللسان[1148] .

ويقول أبو القاسم الأنصاري الأشعري في حكاية مذاهب أصحابه :

" وهل يشترط في الإيمان الإقرار ؟

اختلفوا فيه ، بعد أن لم يختلفوا في ترك العناد شرطا ، وهو أن يعتقد أنه متى طولب بالإقرار أتى به ، فأما قبل أن يطالب به :

منهم من قال : لابد من الإتيان به – يعني الإقرار باللسان - حتى يكون مؤمنا ، وهذا القائل يقول : التصديق هو المعرفة والإقرار جميعا .

وهذا قول الحسين بن الفضل البجلي ، وهو مذهب أبي حنيفة ، وأصحابه ، وبقريب من هذا كان يقول الإمام أبو محمد عبد الله بن سعيد القطان[1149] من متقدمي أصحابنا "[1150] .

ويقول شيخ الإسلام :" وابن كلاب نفسه ، والحسين بن الفضل البجلي ، ، ونحوهما ، كانوا يقولون : هو التصديق ، والقول جميعا ، موافقة لمن قاله من فقهاء الكوفيين ، كحماد بن أبي سليمان ، ومن اتبعه ، مثل أبي حنيفة ، وغيره "[1151] .

[١١٤٦] هو محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب بن مجاهد الطائي ، البصري ، المالكي ، من أخص أصحاب الأشعري وتلاميذه ، وعليه درس الباقلاني . أخباره في : تبيين كذب المفتري ، ص : ١٧٧ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٠٥/١٦ ؛ وطبقات الشافعية : ٣٦٨/٣ .

[١١٤٧] التسعينية : ٦٥٩/٢-٦٦٠ ، والإيمان ، ص : ١٣٨ (الفتاوى : ١٤٣/٧) ، وكلام الأنصاري في كتابه المخطوط : شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ-ب .

[١١٤٨] انظر : الإيمان ، ص : ١٣٨ (الفتاوى : ١٤٣/٧) ؛ والفتاوى : ٨٦/٢٠ .

[١١٤٩] هو ابن كلاب .

[١١٥٠] التسعينية : ٦٥٥/٢-٦٥٧ ؛ وانظر منها ، ص : ٦٤٧ ؛ والإيمان ، ص : ١٤٠ (الفتاوى : ١٤٦/٧) .

[١١٥١] الإيمان ، ص : ١١٤ (الفتاوى : ١٢٠/٧) .

القول الثالث : وافقوا فيه الجهمية في أن الإيمان مجرد تصديق القلب .

وهذا هو أشهر أقوال شيخهم أبي الحسن الأشعري ، وعليه أكثر أصحابه ، كالقاضي أبي بكر الباقلاني ، وأبي المعالي الجويني ، وبه قال الماتريدي .

وقد لوحظ أثناء شرح مذهب الجهمية أن شيخ الإسلام لا يكاد يذكر هذا المذهب إلا ويتبعه البيان بأن الأشعري وأكثر أصحابه يوافقون جهما عليه ، ويقولون بقوله ، فذكر كلام شيخ الإسلام هناك يغني عن نقله هنا ، ومع هذا ، فلابد من إعادة بعضه لإثبات هذه الحقيقة ، مع نقل ما قاله أساطين المذهب الأشعري في ذلك ، مما نقله شيخ الإسلام وتعقبه ، فصار هناك طريقان من البيان لإثبات موافقة الأشعرية للجهمية في مسمى الإيمان ، وهما :

الطريق الأول : نقل أقوال شيخ الإسلام في ذلك .

الطريق الثاني : نقل ما قاله علماء الفرقة مما نقله شيخ الإسلام عنهم ، أو أشار إليه .

وهذا أوان تفصيل هذين الطريقين :

الطريق الأول : أقوال شيخ الإسلام في موافقة الأشاعرة للجهمية في مسمى الإيمان .

جاء ذلك عن شيخ الإسلام في مواضع كثيرة ، وقد تقدم إيراد شيء منها ، ومن ذلك قوله رحمه الله :

" وأما الأشعري : فالمعروف عنه وعن أصحابه : أنهم يوافقون جهما في قوله في الإيمان ، وأنه : مجرد تصديق القلب ، أو معرفة القلب "[1152] .

ويقول :" وبهذا وغيره يتبين فساد قول جهم ، والصالحي ، ومن اتبعهما في الإيمان ، كالأشعري – في أشهر قوليه - ، وأكثر أصحابه ، وطائفة من متأخري أصحاب أبي حنيفة ، كالماتريدي[١١٥٣] ، ونحوه :

حيث جعلوه مجرد تصديق في القلب ، يتساوى فيه العباد ، وأنه إما أن يعدم وإما أن يوجد ، لا يتبعض .

[١١٥٢] النبوات : ٥٨٠/١ .

[١١٥٣] انظر في كونه قول الماتريدي : تبصرة الأدلة : ٧٩٩/٢ ؛ والتمهيد لقواعد التوحيد ، ص : ١٢٨ ؛ والمسامرة بشرح المسايرة ، للكمال بن أبي شريف ، الطبعة الأولى ١٣١٧هـ ، بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق بمصر ، ص : ١٥ من الخاتمة ؛ ورد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار (حاشية ابن عابدين) ، لابن عابدين ، تحقيق عبدالمجيد حلبي ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار المعرفة ببيروت : ٢٢١/٤ .

وأنه يمكن وجود الإيمان تاما في القلب مع وجود التكلم بالكفر ، والسب لله ورسوله ، طوعا من غير إكراه .

وأن ما علم من الأقوال الظاهرة أن صاحبه كافر ؛ فلأن ذلك مستلزم عدم ذلك التصديق الذي في القلب ، ... ، .

وأن الأعمال الصالحة الظاهرة ليست لازمة للإيمان الباطن الذي في القلب ، بل يوجد إيمان القلب تاما بدونها "[١١٥٤] .

ويقول شيخ الإسلام :" وأما جهم فكان يقول : إن الإيمان مجرد تصديق القلب ، وإن لم يتكلم به .

وهذا القول لا يعرف عن أحد من علماء الأمة وأئمتها ، بل أحمد ووكيع كفروا من قال بهذا القول .

ولكن هذا هو الذي نصره الأشعري ، وأكثر أصحابه ، ولكن قالوا مع ذلك إن كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره ، واستدللنا بتكفير الشارع له على خلو قلبه من المعرفة "[1155] .

ويقول :" فهؤلاء القائلون بقول جهم ، والصالحي قد صرحوا بأن سب الله ورسوله ، والتكلم بالتثليث ، وكل كلمة من كلام الكفر ليس هو كفرا في الباطن ، ولكنه دليل في الظاهر على الكفر ، ويجوز مع هذا أن يكون هذا الساب الشاتم في الباطن عارفا بالله ، موحدا له ، مؤمنا به .

فإذا أقيمت عليهم حجة بنص أو إجماع أن هذا كافر باطنا وظاهرا .

قالوا : هذا يقتضي أن ذلك مستلزم للتكذيب الباطن ، وأن الإيمان عدم ذلك "[١١٥٦]

.

وقال الأشعري :" والفرقة الثانية من المرجئة : يزعمون أن الإيمان هو : المعرفة بالله فقط ، والكفر هو الجهل به فقط ، فلا إيمان بالله إلا المعرفة به ، ولا كفر بالله إلا الجهل به ،

[١١٥٤] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٨٢/٧ (ص : ٤٩٣ ط ابن الجوزي) .

[1155] الفتاوى : ٤٧/١٣ ؛ وانظر منها : ٦٣٦/٧-٦٣٧ .

[١١٥٦] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥٧/٧ (ص : ٤٤٩ ط ابن الجوزي) .

وأن قول القائل : إن الله ثالث ثلاثة ليس بكفر ، ولكنه لا يظهر إلا من كافر ، وذلك أن الله سبحانه أكفر من قال ذلك ، وأجمع المسلمون أنه لا يقوله إلا كافر ، وزعموا أن معرفة الله هي المحبة له ، وهي الخضوع لله ، وأصحاب هذا القول لا يزعمون أن الإيمان بالله إيمان بالرسول ، وأنه لا يؤمن بالله إذا جاء الرسول إلا من آمن بالرسول ، ليس لأن ذلك يستحيل ، ولكن لأن الرسول قال : (**ومن لا يؤمن بي ، فليس بمؤمن بالله**)[١١٥٧] .

وزعموا أن الصلاة ليست بعبادة لله ، وأنه لا عبادة إلا الإيمان به ، وهو : معرفته .

والإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص ، وهو خصلة واحدة ، وكذلك الكفر .

والقائل بهذا القول أبو الحسين الصالحي "[١١٥٨] .

قال شيخ الإسلام معلقا على هذا القول بعد نقله له :" وقد ذكر الأشعري في كتابه الموجز قول الصالحي هذا ، وغيره ، ثم قال : والذي أختاره من الأسماء ما ذهب إليه الصالحي "[١١٥٩] .

ويقول شيخ الإسلام :" قال أبو عبد الله الصالحي[1160] : إن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته ، لكن له لوازم ، فإذا ذهبت دل ذلك على عدم تصديق القلب .

وأن كل قول أو عمل ظاهر دل الشرع على أنه كفر كان لأنه دليل على عدم تصديق القلب ومعرفته .

[١١٥٧] جزء من حديث رواه الإمام أحمد في مسنده : ٢١١/٢٧ ، ٢١٣ رقم ١٦٦٥١ ، ١٦٦٥٢ ؛ ١٢٤/٤٥-١٢٥ رقم ٢٧١٤٥-٢٧١٤٧ ، ولفظه : (**ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي**) .

[١١٥٨] المقالات : ٢١٤/١ .

[١١٥٩] الإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٥٤٤/٧ (ص : ٤٣٠-٤٣١ ط ابن الجوزي) ، وانظر منه : ٥٥٠/٧ (ص : ٤٤٠ ط ابن الجوزي) .

وينبه هنا على أن شيخ الإسلام ذكر في موضع آخر أن الأشعري صرح في كتابه الموجز بمتابعة الإمام أحمد ، يقول شيخ الإسلام :" وأبو الحسن الأشعري لما رجع عن مذاهب المعتزلة سلك طريقة ابن كلاب ، ومال إلى أهل السنة والحديث ، وانتسب إلى الإمام أحمد ، كما قد ذكر ذلك في كتبه كلها ، كالإبانة ، والموجز ، والمقالات " (درء التعارض : ١٦/٢) ، والموجز من كتب الأشعري المفقودة ، وهذان النقلان عن شيخ الإسلام يفيد أحدهما أن الأشعري صرح في الموجز بمتابعته الإمام أحمد ، والآخر بموافقته الصالحي ، فإن لم يكونا كتابين لهما الاسم نفسه ، فلعل الموجز أُلف حال تردد الأشعري في المعتقد ، وقبل استقراره النهائي ، والله أعلم .

[١١٦٠] تقدم في التعريف بالصالحي أن كنيته أبو الحسين ، وفي النقل السابق لهذا النقل كناه شيخ الإسلام نقلا عن الأشعري بأبي الحسين ، وهنا جاءت تكنيته بأبي عبد الله ، فلعلهما كنيتان له ، والله أعلم .

وليس الكفر إلا تلك الخصلة الواحدة ، وليس الإيمان إلا مجرد التصديق الذي في القلب والمعرفة .

وهذا أشهر قولي أبي الحسن الأشعري ، وعليه أصحابه ، كالقاضي أبي بكر ، وأبي المعالي ، وأمثالهما[1161] ، ولهذا عدهم أهل المقالات من المرجئة " ، ثم قال :

" وقد ذهب طائفة من متأخري أصحاب أبي حنيفة ، كأبي منصور الماتريدي ، وأمثاله إلى نظير هذا القول في الأصل ، وقالوا : الإيمان هو ما في القلب ، وإن القول شرط لثبوت أحكام الدنيا "[١١٦٢] .

والخلاصة أن الأشاعرة " ذهبوا مذهب الجهمية الأولى في أن الإيمان مجرد التصديق الذي في القلب ، وإن لم يقترن به قول اللسان ، ولم يقتض عملا في القلب ، ولا الجوارح"[1163].

الطريق الثاني : الأقوال التي نقلها شيخ الإسلام عن علماء الأشاعرة في مسمى الإيمان ، أو أشار إليها .

نقل شيخ الإسلام كلام عدد من علماء الأشاعرة حول مذهبهم في الإيمان ، وأكثر من النقل عن أبي القاسم الأنصاري[1164] ، وقد تخلل هذه النقول تعقبات مهمة من شيخ الإسلام لكلام الأشاعرة كشف فيها عما حواه من اضطراب وتناقض ، وهذا عرض لهذه النقول على النحو التالي :

[١١٦١] كالرازي ، انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥١١/٧ (ص : ٣٨٤ ط ابن الجوزي) ؛ والإيمان ، ص : ٣٨٦ (الفتاوى : ٤٠٣/٧) .

[١١٦٢] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٩/٧-٥١٠ (٣٧٨-٣٧٩ ط ابن الجوزي) .

[١١٦٣] الصارم المسلول : ٩٦٠/٣ ؛ وراجع مسمى الجهمية ، فثمة نقول وإحالات أخرى حول موافقة الأشاعرة للجهمية .

[١١٦٤] إذ إن الأنصاري شرح كتاب الإرشاد لشيخه الجويني ، وهذا الشرح لا يزال مخطوطا ، وقد تم الرجوع فيه إلى المخطوطة المحفوظة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم ٤٢٥/ف ، وقد أورد شيخ الإسلام كلام الأنصاري في كتابيه الإيمان والتسعينية ، وفي أحدهما ما ليس في الآخر ، وسيضم بعض كلامه إلى بعض ، ويورد مرتبا على شكل فقرات متتابعة .

أولا : قال أبو القاسم الأنصاري :" وأما مذاهب أصحابنا – يعني الأشاعرة - ، فصار أهل التحقيق من أهل الحديث والنظار منهم إلى : أن الإيمان هو : التصديق ، وبه قال شيخنا أبو الحسن .

واختلف جوابه في معنى التصديق :

فقال مرة : التصديق هو : المعرفة بوجود الله ، وقدمه ، وإلهيته .

وقال مرة : التصديق قول في النفس ، غير أنه يتضمن المعرفة ، ولا يصح أن يوجد بدو ا ؛ وهذا ما[١١٦٥] ارتضاه القاضي[١١٦٦] .

فإن الصدق والكذب ، والتصديق والتكذيب ، بالأقوال أجدر ، فالتصديق إذاً : قول في النفس ، ويعبر عنه باللسان ، فتوصف العبارة بأ ا تصديق ؛ لأ ا عبارة عن التصديق[١١٦٧] .

هذا ما حكاه شيخنا الإمام "[١١٦٨] .

قال شيخ الإسلام معلقا على كلام الأنصاري :" فقد ذكر عن أبي الحسن الأشعري قولين[١١٦٩] :

أحدهما : أن التصديق هو المعرفة ، وهذا قول جهم[١١٧٠] .

والثاني : أن التصديق قول في النفس يتضمن المعرفة ، وهو[١١٧١] اختيار ابن الباقلاني ، وابن الجويني .

[١١٦٥] في الإيمان :" وهذا مقتضاه " ، وفي التسعينية :" مما ارتضاه " ، والمثبت من شرح الإرشاد .

[١١٦٦] يعني الباقلاني . انظر : المسامرة بشرح المسايرة ، ص : ٢٣ من الخاتمة .

[١١٦٧] هذا المقطع من كلام الأنصاري منقول في : اية الإقدام ، ص : ٤٧٢ ؛ وطبقات الشافعية : ٩٧/١ ؛ والمسامرة بشرح المسايرة ، ص : ٢٢-٢٤ من الخاتمة .

[١١٦٨] الإيمان ، ص : ١٤٠ (الفتاوى : ١٤٥/٧-١٤٦) ؛ والتسعينية : ٦٤٩/٢ ، وهو في : شرح الإرشاد : ٢٧٨/ب – ٢٧٩/أ .

[١١٦٩] وهذا تأكيد لاضطرا م في معنى التصديق بدءا من إمامهم .

[١١٧٠] وقد صرح التفتازاني أن الأشعري قد يميل إلى هذا القول . انظر : شرح المقاصد : ١٧٧/٥ .

[١١٧١] في التسعينية (الطبعة المحققة) :" هو " ، وهو خطأ مطبعي ، والتصويب من طبعة التسعينية ، ضمن : مجموعة الفتاوى الكبرى : ١٥٧/٥ .

وهؤلاء قد صرحوا بأنه يتضمن المعرفة[١١٧٢] ، ولا يتصور أن يقوم في النفس تصديق مخالف لمعرفة كما ذكروه ، ولو جاز أن يصدق بنفسه بخلاف علمه واعتقاده لانتقض أصلهم في الإيمان ، إذا كان التصديق لا ينافي اعتقاد خلاف ما صدق به ، فلا يجب أن يكون مؤمنا بمجرد تصديق النفس على هذا التقدير ، وكل من القولين ينقض ما استدل به على أن التصديق غير العلم "[١١٧٣] .

ثانيا : قال الأنصاري :" وحكى الإمام أبو القاسم الإسفراييني[١١٧٤] اختلافا عن أصحاب أبي الحسن في التصديق ، ثم قال :

والصحيح من الأقاويل في معنى التصديق ما يوافق اللغة ؛ لأن التكليف بالإيمان ورد بما يوافق اللغة .

والإيمان بالله ورسوله على موافقة اللغة هو : العلم بأن الله ورسوله صادقان في جميع ما أخبرا به .

والإيمان في اللغة مطلقا هو : اعتقاد صدق المخبر في خبره ؛ إلا أن الشرع جعل هذا التصديق علما ، ولا يكفي أن يكون اعتقادا من غير أن يكون علما ؛ لأن من صدق الكاذب واعتقد صدقه فقد آمن به ، ولهذا قال في صفة اليهود : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ ﴾[١١٧٥] ، يعني : يعتقدون صدقهما "[١١٧٦] .

[١١٧٢] وقال البغدادي إن التصديق لا يكون صحيحا إلا بالمعرفة ، والشهرستاني لما عرف الإيمان عند الأشعري بأنه تصديق شرح معنى التصديق بقوله :" فمن صدق بالقلب ، أي : أقر بوحدانية الله تعالى ، واعترف بالرسل تصديقا لهم فيما جاؤوا به من عند الله تعالى بالقلب ، صح إيمانه ، حتى لو مات في الحال كان مؤمنا ناجيا " ، فرد الأمر إلى الإقرار والمعرفة . انظر : أصول الدين ، ص : ٢٤٨-٢٤٩ ، والملل : ٨٨/١ ، وسيأتي بإذن الله نص كلامهما في الباب الثالث .

[١١٧٣] التسعينية : ٦٤٩/٢-٦٥١ ، وسيأتي قريبا بإذن الله مزيد توضيح عند مناقشة كلام الجويني .

[١١٧٤] هو عبد الجبار بن علي بن محمد بن حسكان الإسفراييني ، الشافعي ، المعروف بالإسكاف ، أخذ عن أبي إسحاق الإسفراييني ، وهو أستاذ الجويني في علم الكلام ، توفي سنة ٤٥٢هـ . أخباره في : تبيين كذب المفتري ، ص : ٢٦٥ ؛ وسير أعلام النبلاء : ١١٧/١٨ ؛ وطبقات الشافعية : ٩٩/٥-١٠٠ .

[١١٧٥] سورة النساء ، الآية : ٥١ .

[١١٧٦] التسعينية : ٦٥١/٢-٦٥٢ .

ثالثا : قال الجويني :" والمرضي عندنا : أن حقيقة الإيمان : التصديق بالله ، فـالمؤمن بالله من صدقه .

ثم التصديق على الحقيقة : كلام النفس ، ولا يثبت كلام النفس إلا مع العلم ، فإنا أوضحنا أن كلام النفس يثبت على حسب الاعتقاد .

والدليل على أن الإيمان هو التصديق صريح اللغة ، وأصل العربية ، وهـو لا ينكـر فيحتاج إلى إثباته ، ومن التـزيـل : ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴾[1177] ، معناه : ما أنت بمصدق لنا "[1178] .

قال شيخ الإسلام :" فقد صرح – يعني الجويني - بأن كلام النفس لا يثبت إلا مـع العلم ، وأنه إنما يثبت على حسب الاعتقاد ، وهذا تصريح بأنه لا يكون مع عدم العلـم ، ولا يكون على خلاف المعتقد ، وهذا يناقض ما أثبتوا به كلام النفس ، وادعوا أنه مغـاير للعلم[1179] "[1180] .

وقال :" قلت : ليس الغرض هنا ذكر تناقضهم في مسمى الإيمان ، وفي التصديق :

هل هو تصديق بوجود الله وقدمه وإلاهيته ، كما قاله الأشعري ؟ أو هو تـصديق فيما أخبر به ، كما ذكره غيره ؟ أو التناقض ، كما في كلام صاحب الإرشاد ، حيث قال : الإيمان هو التصديق بالله ، فالمؤمن بالله من صدقه ؟

فجعل التصديق بوجوده هو تصديقه في خبره ، مع تباين الحقيقتين ، فإنه فرق بـين التصديق بوجود الشيء وتصديقه[1181] ، ولهذا يفرق القرآن بين الإيمان بالله ورسوله ، وبين الإيمان للرسول ، إذ الأول هو الإقرار بذلك ، والثاني هو الإقرار له ، كما في قوله : ﴿ وَمَآ

[1177] سورة يوسف ، الآية : ١٧ .

[1178] التسعينية : ٦٤٨/٢ ؛ وهو في الإرشاد ، ص : ٣٣٣-٣٣٤ ؛ ومثله في العقيدة النظامية ، لكنه بين فيها أن من لم يأت بالقول فهو كافر كفر جحود وعناد . انظر : العقيدة النظامية ، ص : ٨٤ .

[1179] ففي تعريفهم الكلام قالوا هو معنى قائم بالنفس غير العلم ، وهم يجعلون التصديق من جنس كلام النفس ، ولمـا عرفوا الإيمان قالوا هو التصديق وهو العلم ، فكيف يكون التصديق هو العلم مع أنه من جنس الكلام . انظر التسعينية : ٦٦١/٢ ؛ وشرح المقاصد : ١٩٠/٥ ؛ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة : ١٢٧٢/٣-١٧-١٢٧٥ .

[1180] التسعينية : ٦٤٩/٢ .

[1181] كذا في الطبعة المحققة والقديمة ، والمراد فرق بين التصديق بوجود الشيء والتصديق في خبره .

أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ﴾[1182] ، وفي قوله : ﴿ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾[1183] ، وفي قوله : ﴿ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ ﴾[1184] ، وقد قـال : ﴿ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ ﴾[1185] ، فميز بين الإيمان به من الإيمان بكلماته ، وكذلك قولـه : ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ الآية[1186] ، وقوله : ﴿ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾[1187] .

فليس الغرض أ م لم يهتدوا لمثل هذا ، في مثل هذا الأصل ، الذي لم يعرفوا فيـه لا الإيمان ولا القرآن ، وهما نور الله الذي بعث به رسوله ، كمـا قـال : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَـٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَـٰنُ وَلَـٰكِن جَعَلْنَـٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ ﴿٥٣﴾ ﴾[1188] .

وإنما الغرض أن التصديق قد صرح هؤلاء بأنه هو العلم[1189] ، أو هو الاعتقاد إذا لم يكن علما ، وأ م مضطرون إلى أن يقولوا ذلك ، وهو أبلغ من قول بعضهم : مستلزم للعلم ، في تمام ما ذكره عن أبي القاسم الاسفراييني "[1190] .

[1182] سورة يوسف ، الآية : ١٧ .

[1183] سورة التوبة ، الآية : ٦١ .

[1184] سورة التوبة ، الآية : ٩٤ .

[1185] سورة الأعراف ، الآية : ١٥٨ .

[1186] سورة البقرة ، الآية : ١٣٦ .

[1187] سورة البقرة ، الآية : ٢٨٥ ، وقد تقدم بحمد الله ذكر الفروق اللغوية بين الإيمان والتصديق ، ص : ٢٢١-٢٢٧ .

[1188] سورة الشورى ، الآيتان : ٥٢-٥٣ .

[1189] يقول الباقلاني :" الإيمان هو التصديق بالله تعالى ، وهو العلم " . التمهيد ، ص : ٣٨٩ ؛ ونقله شيخ الإسلام في : الإيمان ، ص : ١١٥ (الفتاوى : ١٢١/٧) .

[1190] التسعينية : ٦٥٢/٢-٦٥٣ .

رابعا : قال الأنصاري :" ومنهم – يعني الأشاعرة - من اكتفى بترك العناد ، فلم يجعل الإقرار أحد ركني الإيمان ، فيقول : الإيمان هو التصديق بالقلب ، وأوجب ترك العناد بالشرع[1191] .

وعلى هذا الأصل يجوز أن يعرف الكافر الله ، وإنما يكفر بالعناد ، لا لأنه ترك ما هو الأهم في الإيمان .

وعلى هذا الأصل يقال : إن اليهود كانوا عالمين بالله ونبوة محمد ﷺ ، إلا أ م كفروا عنادا وبغيا وحسدا .

قال : وعلى قول شيخنا أبي الحسن : كل من حكمنا بكفره ، فنقول : إنه لا يعرف الله أصلا ، ولا عرف رسوله ، ولا دينه .

قال أبو القاسم الأنصاري : كأن المعنى : لا حكم لإيمانه ، ولا لمعرفته شرعا "[1192] .

قال شيخ الإسلام معلقا :

" وليس الأمر على هذا القول كما قاله الأنصاري هذا ، ولكن على قولهم المعاند كافر شرعا ، فيجعل الكفر تارة بانتفاء الإيمان الذي في القلب ، وتارة بالعناد ، ويجعل هذا كافرا في الشرع ، وإن كان معه حقيقة الإيمان الذي هو التصديق .

ويلزمه أن يكون كافرا في الشرع مع أن معه الإيمان الذي هو مثل إيمان الأنبياء والملائكة .

والحذاق في المذهب ، كأبي الحسن ، والقاضي[1193] ، ومن قبلهم من أتباع جهم عرفوا أن هذا تناقض يفسد الأصل ، فقالوا : لا يكون واحد كافرا إلا إذا ذهب ما في قلبه من التصديق .

[1191] ومرادهم بترك العناد هو أن يعتقد أنه متى طولب بالإقرار أتى به . وسيأتي ذلك بإذن الله في النقل السادس ، وانظر : المسامرة بشرح المسايرة ، ص : ٩ من الخاتمة ؛ ورد المحتار (حاشية ابن عابدين) : ٢٢٢/٤ .

[1192] الإيمان ، ص : ١٤٠ (الفتاوى : ١٤٦/٧) ، وهذا المقطع من كلام الأنصاري لم ينقله شيخ الإسلام في التسعينية ، وليس موجودا في شرح الإرشاد .

[1193] وكذا ابن فورك . انظر : الإيمان ، ص : ٤٢٠ (الفتاوى : ٤٤٠/٧) .

والتزموا أن كل من حكم الشرع بكفره ، فإنه ليس في قلبه شيء من معرفة الله ، ولا معرفة رسوله ، ولهذا أنكر هذا عليهم جماهير العقلاء ، وقالوا هذا مكابرة وسفسطة .

وقد احتجوا على قولهم بقوله تعـالى : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ إلى قولـــــه : ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ ﴾ الآية[١١٩٤] .

قالوا : ومفهوم هذا أن من لم يعمل بمقتضاه لم يكتب في قلوبهم الإيمان[١١٩٥].

قالوا : فإن قيل : معناه : لا يؤمنون إيمانا مجزئا معتدا به ، أو يكون المعنى : لا يؤدون حقوق الإيمان ، ولا يعملون بمقتضاه ، قلنا : هذا عام لا يخصص إلا بدليل .

فيقال لهم : هذه الآية فيها نفي الإيمان عمن يواد المحادين لله ورسوله ، وفيها أن من لا يواد المحادين لله ورسوله ، فإن الله كتب في قلوبهم الإيمان ، وأيدهم بروح منه ، وهـذا يدل على مذهب السلف أنه لابد في الإيمان من محبة القلب لله ورسوله ، ومن بغض من يحاد الله ورسوله ، ثم لم تدل الآية على أن العلم الذي في قلوبهم بأن محمدا رسول الله يرتفـع لا يبقى منه شيء[١١٩٦] .

والإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد العلم والتصديق ، بل هو تصديق القلب وعمل القلب ، ولهـذا قـال ﴿ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ

[١١٩٤] سورة المجادلة ، الآية : ٢٢ .

[١١٩٥] مرادهم أن من لم يعمل بمقتضى الآية ، فقد ارتفع عنه الإيمان فلم يبق في قلبه شيء من التصديق ، كما سـيأتي قريبا في كلام شيخ الإسلام ، وقوله تعالى :﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ ﴾ معناه عندهم : أثبته في قلوبهم ، فدل على أن الإيمان قائم بالقلب وهو التصديق . انظر : مناقب الشافعي ، للرازي ، ص : ١٤٥ ؛ وتحفة المريد على جوهرة التوحيد ، للباجوري ، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر ، ص : ٦٥ ؛ وشرح الصاوي على جوهرة التوحيد ، للصاوي ، تحقيق عبد الفتاح البزم ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ، دار ابن كثير بدمشق ، ص : ١٣٣ حاشية المحقق .

[١١٩٦] كما تزعمه الأشاعرة ، وقد أفاد شيخ الإسلام أن الأشعري ذكر في كتابه الموجز سؤالا للجهمية فيـه أن نفـي الإيمان في نحو هذه النصوص دليل على انتفاء العلم من القلب ، وكما ترى أن هذا هو رأي الأشاعرة تمامـا ، فـلا أدري هل ذكره الأشعري مقرا أو ناقلا . انظر : الإيمان ، ص : ١٩٠-١٩١ (الفتاوى: ٢٠٢/٧-٢٠٣)

﴾٣٢﴿ [1197] ، فقد وعدهم بالجنة ، وقد اتفق الجميع على أن الوعد بالجنة لا يكون إلا مع الإتيان بالمأمور به وترك المحظور ، فعلم أن هؤلاء الذين كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه قد أدوا الواجبات التي بها يستحقون ما وعد الله به الأبرار المتقين ، ودل على أن الفساق لم يدخلوا في هذا الوعد .

ودلت هذه الآية على أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفار ، ومعلوم أن خلقا كثيرا من الناس يعرف من نفسه أن التصديق في قلبه ، لم يكذب الرسول ، وهو مع هذا يواد بعض الكفار ، فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب ، لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب الذي هو حب الله ورسوله وخشية الله ونحو ذلك ، لا يلزم أن لا يكون في القلب من التصديق شيء ، وعند هؤلاء كل من نفى الشرع إيمانه دل على أنه ليس في قلبه شيء من التصديق أصلا ، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء "[1198] .

خامسا : قال الأنصاري :" حكى الإمام أبو بكر ابن فورك عن أبي الحسن أنه قال :

الإيمان هو : اعتقاد صدق المخبر فيما يخبر به ، ثم من الاعتقاد ما هو علم ، ومنه ما هو ليس بعلم .

و[1199] الإيمان بالله ، وهو اعتقاد صدقه ، إنما يصح إذا كان عالما بصدقه في إخباره " .

ثم شرح الأشعري كيف يكون عالما بصدقه في إخباره ، ثم قال :

" ثم السمع قد ورد بضم شرائط أخر إليه - يعني الإيمان - ، وهو أن لا يقترن به ما يدل على كفر من يأتيه فعلا ، وتركا .

وهو أن الشرع أمره بترك العبادة والسجود للصنم ، فلو أتى به دل على كفره ، وكذلك لو قتل نبيا أو استخف به دل على كفره ، وكذلك لو ترك تعظيم المصحف ، أو

[1197] سورة المجادلة ، الآية : ٢٢ .

[1198] الإيمان ، ص :١٤٠-١٤٢ (الفتاوى : ١٤٦/٧-١٤٨) ؛ وانظر منه ، ص: ٤٢٠ (الفتاوى : ٤٤٠/٧) .

[1199] في التسعينية :" فالإيمان " ، والمثبت من الإيمان ، ومخطوطة شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ .

الكعبة دل على كفره ، وكذلك لو خالف إجماع الخاص والعام في شيء أجمعوا عليـه دل خلافه إياهم على كفره[1200] .

فأي واحد[1201] مما استدللنا به على كفره مما منع الشرع أن يقرنـه بالإيمـان ، إذا وجب ضمه إلى الإيمان لو وجد[1202] ، دلنا على أن التصديق الذي هو الإيمان مفقود مـن قلبه[1203] .

وكذلك كل ما كفرنا به المخالف من طريق التأويل ، فإنما كفرناه به ؛ لدلالته على فقد ما هو إيمان من قلبه ؛ لاستحالة أن يقضي السمع بكفر من معه الإيمـان والتـصديق بقلبه[1204]"[1205] .

قال شيخ الإسلام :" فيقال : لا ريب أن الشارع لا يقضي بكفر من معه الإيمـان بقلبه ، لكن دعواكم أن الإيمان هو التصديق وإن تجرد عن جميع أعمال القلب غلط .

ولهذا قالوا : أعمال[1206] التصديق والمعرفة من قلبه ، ألا ترى أن الشريعة حكمـت بكفره ، والشريعة لا تحكم بكفر المؤمن المصدق .لهذا نقول[1207] : إن كفر إبليس لعنـه الله كان أشد من كفر كل كافر ، وإنه لم يعرف الله بصفاته قطعا ، ولا آمن به إيمانا حقيقيـا باطنا ، وإن وجد منه القول والعبادة .

[1200] قوله :" وكذلك لو خالف إجماع ... " ، لم يذكره شيخ الإسلام في الإيمان .

[1201] في الإيمان :" وأحد ما استدللنا " ، والمثبت من التسعينية ، وشرح الإرشاد : ٢٧٩/أ .

[1202] من قوله " فأي واحد " إلى قوله " لو وجد " جاءت مضطربة في الإيمان ، والمثبت من التسعينية ، وشرح الإرشاد : ٢٧٩/أ .

[1203] انظر : المواقف في علم الكلام ، ص : ٣٨٨ ؛ وشرح المواقف ، للجرجاني ، تصحيح محمود الدمياطي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت : ٣٦١/٥-٣٦٢ ؛ وشرح المقاصد : ١٩٩/٥ ، ٢٢٥ .

[1204] ومثل هذا التقرير في : المسامرة بشرح المسايرة ، ص : ٩-١٠ من الخاتمة .

[1205] التسعينية : ٦٥٣/٢-٦٥٤ ؛ والإيمان ، ص : ١٤٣ (الفتاوى : ١٤٩/٧) ؛ وهو في شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ ، ولم أجده في المطبوع من مجرد مقالات الأشعري ، لابن فورك .

[1206] كذا في عامة طبعات الكتاب ، وكذا في مخطوطته المحفوظة في الجامعة الإسلامية بـرقم ٨٧٤ ، ص : ٤٢/ب ، ولعل الصواب : زوال التصديق والمعرفة من قلبه ، إذ هذا هو قولهم فيمن ثبت كفره عندهم .

[1207] القائل هم : الأشاعرة .

وكذلك اليهود ، والنصارى ، وا جوس ، وغيرهم من الكفرة ، لم يوجد في قلـو م حقيقة الإيمان المعتد به في حال حكمنا لهم بـ الكفر ، قـ ال الله تعـ الى : ﴿ وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾[1208] ، وقولـ ه : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ الآية[1209] ، فجعل الله هذه الأمور شـ رطا في ثبوت حكم الإيمان ، فثبت أن الإيمان المعرفة بشرائط لا يكون معتدا به دو ا .

فيقال[1210] : إن قلتم إنه ضم إلى معرفة القلب شروطا في ثبوت الحكم ، لم يكن هذا قول جهم[1211] ، بل يكون هذا قول من جعل الإيمان كالصلاة والحج ، وهو وإن كـ ان في اللغة بمعنى القصد والدعاء ، لكن الشارع ضم إليه أمورا ، إما في الحكم ، وإما في الحكـ م والاسم.

وهذا القول قد سلم صاحبه أن حكم الإيمان المذكور في الكتاب والسنة لا يثبـ ت بمجرد تصديق القلب ، بل لابد من تلك الشرائط[1212] .

وعلى هذا فلا يمكنه جعل الفاسق مؤمنا إلا بدليل يدل على ذلك ، لا بمجرد قوله إن معه تصديق القلب[1213] .

[1208] سورة المائدة ، الآية : ٨١ .

[1209] سورة النساء ، الآية : ٦٥ .

[1210] بداية تعليق شيخ الإسلام .

[1211] لأن جهم كما تقدم عنه يجيز حصول هذه المكفرات مع الإيمان ، وإن حكم عليه بـ الكفر ، فهـ و في الظـ اهر فحسب ، وقد يكون مؤمنا في الباطن ، سعيدا في الآخرة ، وأما إن حكم على صاحبها بالكفر في الباطن فإنما ذلـ ك لزوال التصديق من قلبه . راجع ، ص : ٢٥٩-٢٦٣ .

وأما مخالفة الأشعري للجهم في هذه الجزئية فهي في كو م يحكمون على من أتى ذه المكفرات بالكفر الباطن بمجرد ارتكا ا ، لكنهم يردون ذلك لزوال التصديق من قلبه ، فعادوا إلى قول الجهم ، فليس ثمة فرق يذكر بين القـ ولين في النتيجة ، وقد أشار شيخ الإسلام إلى هذا الملحظ في تتمة كلامه .

[1212] وانظر : الإيمان ، ص : ٤١٩-٤٢٠ (الفتاوى : ٤٣٩/٧-٤٤٠) ، ويلاحظ أن القول بأن الإيمان هو التصديق والمعرفة ، وأن الشرع زاده بقيود وشروط قول مرجوح عند جماهير العلماء كما ذكر شيخ الإسلام . راجع الكـ لام على الحجة الرابعة ، ص : ١٧٧ .

[1213] سيأتي بإذن الله تعالى في مبحث مستقل من هذا الباب أن مذهبهم في الفاسق أنه مؤمن كامل الإيمان ، وشـ يخ الإسلام يشير هنا إلى تناقض مذهبهم في مفهوم الإيمان حيث جعلوه التصديق بشرائط تكون معه ، وبين مذهبـ هم في مرتكب الكبيرة ، حيث جعلوه كامل الإيمان بمجرد وجود التصديق في قلبه .

ومن جعل الإيمان هو تصديق القلب ، يقول : كل كافر في النار ليس معه من التصديق بالله شيء ، لا مع إبليس ، ولا مع غيره .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِي ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُاْ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ ﴿٤٧﴾ ﴾[١٢١٤] " .

ثم ساق شيخ الإسلام عددا من الآيات ، ثم قال :

" إلى آيات أخر كثيرة تدل على أن الكفار في الآخرة يعرفون ربهم ، فإن كان مجرد المعرفة إيمانا كانوا مؤمنين في الآخرة .

فإن قالوا : الإيمان في الآخرة لا ينفع ، وإنما الثواب على الإيمان في الدنيا .

قيل : هذا صحيح ، لكن إذا لم يكن الإيمان إلا مجرد العلم ، فهذه الحقيقة لا تختلف ، فإن لم يكن العمل من الإيمان ، فالعارف في الآخرة لم يفته شيء من الإيمان .

لكن أكثر ما يدعونه إنه حين مات لم يكن في قلبه من التصديق بالرب شيء .

ونصوص القرآن في غير موضع تدل على أن الكفار كانوا في الدنيا مصدقين بالرب[١٢١٥]"[١٢١٦] .

سادسا : قال أبو القاسم الإسفراييني فيما نقله عنه الأنصاري :

" وهل يشترط في الإيمان الإقرار ؟

اختلفوا – يعني أصحابه الأشاعرة – فيه بعد أن لم يختلفوا في أن ترك العناد شرط ، وهو أن يعتقد أنه متى طولب بالإقرار أتى به[١٢١٧] ، فأما قبل أن يطالب به :

منهم من قال : لابد من الإتيان به حتى يكون مؤمنا ، وهذا القائل يقول : التصديق هو المعرفة والإقرار جميعا .

وهذا قول الحسين بن الفضل البجلي ، وهو مذهب أبي حنيفة ، وأصحابه ، وبقريب من هذا كان يقول الإمام أبو محمد عبد الله بن سعيد القطان من متقدمي أصحابنا[١٢١٨] .

[١٢١٤] سورة غافر ، الآية : ٤٨ .

[١٢١٥] وتقدم تقرير هذا مطولا أثناء نقض مقالة الجهمية ، ص : ٢٦٣-٢٧١ .

[١٢١٦] الإيمان ، ص : ١٤٣-١٤٦ (الفتاوى : ١٤٩/٧-١٥١) .

[١٢١٧] انظر : المسامرة بشرح المسايرة ، ص : ٩ من الخاتمة ؛ وحاشية ابن عابدين : ٢٢٢/٤ .

ونحن نقول : من أتى بالتصديق بالقلب واللسان ، فهو المؤمن باطنا وظاهرا .

ومن صدق بقلبه ، وامتنع من الإقرار ، فهو معاند كافر ، يكفر كفر عناد[1219] .

ومن أقر بلسانه ، وجحد بقلبه ، فهو كافر عند الله وعند نفسه ، ويجـري عليـه أحكام الإيمان ؛ لما أظهر من علامات الإيمان .

ومن أصحابنا من جعل المعارف[1220] مجموعة تصديقا واحدا ، وهي[1221] المعرفة بالله تعالى وصفاته ورسوله ، وبأن دين الإسلام حق .

قال[1222] : وهذه الجملة تصديق واحد ، هذا ما ذكره أبو القاسم الاسفراييني "[1223] .

قال شيخ الإسلام :" قلت : ليس المقصود هنا بيان ما ذكروه من قـول الجهميـة والمرجئة في الإيمان ، وما في ذلك من التناقض ، حيث جعله التصديق الذي في القلـب ، ثم سلبه عمن ترك النطق عنادا[1224] .

وأن عنده كل ما سمي كفرا ؛ فلأنه مستلزم لعدم هذا التصديق .

ولكن دلالته على العدم[1225] تعلم تارة بالعقل ، وتارة بالشرع ؛ لأن ما يقوم بالقلب من الاستكبار على الله ، والبغض له ولرسوله ، ونحو ذلك يكون هو في نفسه كفرا[1226] .

[1218] تقدم أن هذا مذهب ثان للأشاعرة في مسمى الإيمان وافق فيه أصحابه قول فقهاء المرجئة ، وقد سـبق نقلـه ، وأورد هنا لأجل ما بعده .

[1219] سبق نقض شيخ الإسلام لهذا القول في النقل الرابع (ص : ٢٨٣-٢٨٥) ، ومرادهم أن من لم يقر بلسانه ، فهو كافر في الشرع ، وإن كان معه حقيقة الإيمان الذي هو التصديق ، وهذا عند أصحاب هذا الرأي فيمن امتنع وأبى عن الإقرار ، وأما من صدق بقلبه ، ولم يقر بلسانه ، لا لعذر منعه ، ولا لإباء ، بل اتفق له ذلك ، فهو عندهم مؤمن عند الله ، غير مؤمن في الأحكام الدنيوية . انظر : شرح الصاوي على جوهرة التوحيد ، ص : ١٣٥ ؛ وتحفة المريد علـى جوهرة التوحيد ، ص : ٦٣ ، ٦٥ ، ٦٧ .

[1220] في مخطوطة شرح الإرشاد (٢٧٩/أ) :" معارف " .

[1221] في التسعينية (المحققة) : أو هو ، وفي (غير المحققة) : وهو ، والمثبت من مخطوطة شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ .

[1222] القائل هو أبو القاسم الاسفراييني .

[1223] التسعينية : ٦٥٥/٢-٦٥٧ ؛ وهو في : شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ ؛ وانظر : التسعينية : ٦٤٧/٢ .

[1224] حيث جعل الإيمان هو التصديق في القلب ، ثم سلبه عمن ترك النطق عنادا ، مع أن ما في القلب باق .

[1225] يعني دلالة الكفر على عدم الإيمان .

[1226] ولا يلزم معه زوال التصديق .

وما ذكروه من التصديق الخاص الذي وصفوه ، وهو تصديق بأصول الكلام الـذي وضعوه .

وإنما الغرض أ م يجعلون التصديق هو نفس المعرفة ، كما في كلام هـذا وغـيره ، وكما ذكروه عن أبي الحسن ، وغايتهم إذا لم يجعلوه مستلزما للمعرفة أن يجعلوه مـستلزما لها[١٢٢٧] "[١٢٢٨] .

سابعا : قال الأنصاري شارحا رأي أبي اسحاق الاسفراييني[1229] :

" رأيت في تصانيفه – يعني أبا إسحاق الاسفراييني – أن المؤمن إنما يكون مؤمنا حقا إذا حقق إيمانه بالأعمال الصالحة ، كما أن العالم إنما يكون عالما حقا إذا عمل بما علم .

واستشهد بقول الله تعـالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنًا ﴾ ، إلى قوله : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقًّاۚ ﴾[١٢٣٠] .

وقال الأستاذ أبو إسحاق في المختصر له : حقيقة الإيمان في اللغة والـشريعة[١٢٣١] : التصديق .

ولا يتحقق ذلك إلا بالمعرفة والإقرار[١٢٣٢] ، وتقوم الإشارة والانقياد مقام العبارة .

قال – يعني أبا إسحاق - : وتحقيق المعرفة تحصيل ما قدمناه من المـسائل في هـذا الكتاب وتحقيقه .

قلت – القائل الأنصاري - : أراد بالكتاب هو المختصر ، وأشار بما قدمه فيـه إلى جملة ما قدمه من قواعد العقائد .

[١٢٢٧] فقد تقدم عنهم أن التصديق هو المعرفة ، أو هو قول في النفس يتضمن المعرفة . راجع ، ص : ٢٧٩-٢٨٠ .

[١٢٢٨] التسعينية : ٦٥٧/٢-٦٥٨ .

[١٢٢٩] هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني ، الشافعي ، من تلاميذه البيهقي والقشيري ، توفي سـنة ٤١٨هـ . أخباره في : تبيين كذب المفتري ، ص : ٢٤٣-٢٤٤ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٣٥٣/١٧-٣٥٥ ؛ وطبقات الشافعية : ٢٥٦/٤-٢٦٢ .

[١٢٣٠] سورة الأنفال ، الآيات : ٢-٤ .

[١٢٣١] [الشريعة] ليست في الإيمان ، وهي في التسعينية ، ومخطوطة شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ .

[١٢٣٢] في الإيمان : الائتمار ، والمثبت من التسعينية ، ومخطوطة شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ ، وهو الصواب إذ المراد الإقرار باللسان ، كما سيأتي في نقد شيخ الإسلام لهذه المقالة .

وقال في هذا الكتاب : الإيمان هو : المعرفة ، واعتقاد الإقرار عند الحاجة ، أو ما يقوم مقام الإقرار .

وقال في كتاب الأسماء والصفات : واتفقوا على أن ما يستحق به المكلف اسم الإيمان في الشريعة أوصاف كثيرة ، وعقائد مختلفة ، وإن اختلفوا فيها على تفصيل ذكرناه .

واختلفوا في إضافة ما لا يدخل في جملة التصديق إليه لصحة الاسم[١٢٣٣] ، فمنها : ترك قتل الرسول ، وترك تعظيمه[١٢٣٤] ، وترك تعظيم الأصنام ، فهذا من التروك .

ومن الأفعال : نصرة الرسول ، والذب عنه .

فقالوا : إن جميعه مضاف إلى التصديق شرعا .

وقال آخرون : إنه من الكبائر ، لا يخرج المرء بالمخالفة فيه عن الإيمان "[١٢٣٥] .

يقول شيخ الإسلام معلقا على هذا :

" قلت : وهذان القولان[١٢٣٦] ليسا قول جهم ، لكن من قال ذلك ، فقد : اعترف بأنه ليس مجرد تصديق القلب ، وليس هو شيئا واحدا ، وقال : إن الشرع تصرف فيه ، وهذا يهدم أصلهم ، و لهذا كان حذاق هؤلاء ، كجهم ، والصالحي ، وأبي الحسن ، والقاضي أبي بكر ، على أنه لا يزول عنه اسم الإيمان إلا بزوال العلم من قلبه[١٢٣٧] "[١٢٣٨] .

[١٢٣٣] يعني أنهم اختلفوا في تحديد الأمور التي ليست من التصديق ، لكن لابد من إضافتها إليه ؛ لصحة اسم الإيمان الذي هو التصديق عندهم .

[١٢٣٤] المثبت من شرح الإرشاد ، وجاءت في الإيمان : إيذائه ، وفي التسعينية أثبتها المحقق كما في الإيمان ، وقال إن جميع النسخ على : تعظيمه .

[١٢٣٥] التسعينية : ٢/٦٥٨-٦٥٩ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ١٣٩ (الفتاوى : ٧/١٤٤-١٤٥) ؛ وهو في : شرح الإرشاد : ٢٧٩/أ-ب .

[١٢٣٦] الأول منهما هو : قولهم إن الإيمان هو التصديق ، ولا يتحقق إلا بالمعرفة والإقرار ، والثاني هو : قولهم إن الإيمان هو التصديق ، مضاف إليه جملة من الأوصاف .

[١٢٣٧] وهذا يؤكد ما تقرر من قبل من أنهم وإن زعموا أن الشارع أثبت شروطا لا يكون الإيمان معتدا به دونها ، فإن قولهم في النهاية يعود إلى قول الجهم في أن الكفر لا يكون إلا بزوال التصديق .

[١٢٣٨] الإيمان ، ص : ١٣٩ (الفتاوى : ٧/١٤٥) ؛ وانظر منه ، ص : ١٤٠ ؛ والتسعينية : ٢/٦٥٨-٦٥٩ .

وقال شيخ الإسلام أيضا :" وإنما الغرض بيان ما ذكره الاسفراييني من أن التصديق لا يتحقق إلا بالمعرفة والإقرار ، وإن كان أراد المعرفة كما قرره هو من قواعده ، ولم يحل ذلك على ما جاء به الرسول من أصول الإيمان .

فإذا كان التصديق لا يتحقق إلا بالمعرفة وبالإقرار أيضا باللسان كان هذا من كلامهم دليلا على امتناع وجود التصديق بالقلب وتحققه إلا مع الإقرار باللسان ، وهذا يناقض قولهم إن الكلام مجرد ما يقوم بالنفس ، فهذه مناقضة ثابتة ، فإن التصديق الذي في القلب إن تحقق بدون لفظ بطل هذا[١٢٣٩] ، وإن لم يتحقق إلا بلفظ أو ما يقوم مقامه بطل ذاك[١٢٤٠]"[١٢٤١] ، ثم استمر رحمه الله في شرح ذلك .

ثامنا : قال الرازي :

" قد نقلنا عن الشافعي رضي الله عنه أن الإيمان قول وعمل واعتقاد .

وقال المتكلمون : الإيمان ليس إلا التصديق بالقلب ، واحتجوا بوجوه " ، ثم ذكرها[١٢٤٢] ، ثم قال :

" واعلم أن قول الشافعي لا يمكن جعله من المعايب ، فإن الذي ذهب إليه مذهب قوي في الاستدلال والاحتجاج ، إلا أن الذي اختاره علماء الأصول من أصحابنا هو هذا القول الثاني .

واعلم أن القوم قد يقررون العيب من وجه آخر ، فيقولون : قد تقرر في بدائه العقول أن مسمى الشيء إذا كان مجموع أشياء ، فعند فوات تلك الأشياء لابد أن يفوت المسمى ، فلو كان العمل جزء مسمى الإيمان ، لكان عند فوات العمل وجب أن لا يبقى

[١٢٣٩] وهو قولهم إن التصديق لا يتحقق إلا بالمعرفة والإقرار .

[١٢٤٠] وهو قولهم إن الكلام مجرد ما في النفس .

[١٢٤١] التسعينية : ٦٦١/٢ .

[١٢٤٢] وسبق الإشارة إلى هذه الحجج عند عرض حجج المرجئة .

الإيمان ، لكن الشافعي رضي الله عنه يقول : العمل داخل في مسمى الإيمان ، ثم يقـول : الإيمان باق مع فوات العمل ، فكان هذا مناقضة " ، ثم ذكر قو المعتزلة ، ثم قال[١٢٤٣] :

" وللشافعي أن يجيب ، فيقول : الأصل في الإيمان هو الإقرار والاعتقـاد ، فأمـا الأعمال فإ ا من ثمرات الإيمان وتوابعه ، وتوابع الشيء قد يطلق عليها اسم الأصـل علـى سبيل ا از ، وإن كان يبقى الاسم مع فوات تلك التوابع ، كما أن أغصان الـشجرة قـد يقال : إ ا من الشجرة ، مع أن اسم الشجرة باق بعد فناء الأغصان ، فكذلك هاهنا .

واعلم أن على هذا التقدير يكون اسم الإيمان حقيقة في الإقرار والاعتقاد ، ويكـون إطلاق اسم الإيمان على الأعمال ليس إلا على سبيل ا از ، وفيه ترك لذلك المذهب "[١٢٤٤] .

هذه الجملة التي أوردها الرازي أشار إليها شيخ الإسلام رحمه الله ، وعلـق عليهـا بقوله :" والرازي لما صنف مناقب الشافعي ذكر قوله في الإيمان - وقول الـشافعي قـول الصحابة والتابعين ، وقد ذكر الشافعي أنه إجماع من الصحابة والتـابعين ومـن لقيـه - استشكل قول الشافعي جدا ؛ لأنه كان قد انعقد في نفسه شبهة أهل البدع في الإيمان مـن الخوارج والمعتزلة والجهمية والكرامية وسائر المرجئة ، وهو أن الشيء المركب إذا زال بعض أجزائه لزم زواله كله ، لكن هو لم يذكر إلا ظاهر شبهتهم ، والجواب عما ذكروه سهل ، فإنه يسلم له أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت ، لكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء .

والشافعي مع الصحابة والتابعين وسائر السلف يقولون : إن الذنب يقدح في كمال الإيمان ، ولهذا نفى الشارع الإيمان عن هؤلاء ، فذلك ا موع الذي هو الإيمـان لم يبـق

[١٢٤٣] وفي كتابه أصول الدين (ص : ١٣٥) قال الرازي :" القائلون بأن الأعمال داخلة تحت اسم الإيمان اختلفـوا ، فقال الشافعي رضي الله عنه : الفاسق لا يخرج عن الإيمان ، وهذا في غاية الصعوبة ؛ لأنه لو كان الإيمان اسما مـوع أمور ، فعند فوات بعضها فقد فات ذلك ا موع ، فوجب أن لا يبقى الإيمان " ، ثم ذكر قول المعتزلة ، والخوارج .

[١٢٤٤] مناقب الشافعي ، للرازي ، ص : ١٤٥-١٤٧ ؛ وانظر : معالم أصول الدين ، له ، ص : ١٣٣-١٣٥ .

مجموعا مع الذنوب ، لكن يقولون : بقي بعضه ، إما أصله ، وإما أكثره ، وإما غير ذلك فيعود الكلام إلى أنه يذهب بعضه ويبقى بعضه "[1245].

وهذا الجواب سبق بحمد الله عرضه مفصلا في نقض هذه الشبهة الإرجائية[1246] ، والمقصود هنا تبيان مبلغ موافقة الأشاعرة للجهمية في مسمى الإيمان ، وأنه لم يخرجهم من هذه الموافقة ما جاء عنهم من اضطراب في تفسير التصديق ، أو ما أضافوه من شروط إلى التصديق .

فأما ما أضافوه من شروط ، فمرده يعود إلى قول الجهمية ، وأنه لا كفر إلا بزوال التصديق من القلب[1247] .

وأما ما فسروا به التصديق ، وأنه المعرفة ، أو هو قول النفس المتضمن للمعرفة ، أو هو العلم ، أو كلام النفس ، ولا يثبت إلا بالعلم .

فالذي اشتهر عنهم هو دعوى التفريق بين المعرفة والتصديق[1248] ، ومع ذلك فإنهم لا يسلمون من النقد الكاشف لفساد مقالتهم .

يقول شيخ الإسلام :" والأشعري وأصحابه يفرقون بين معرفة القلب وبين تصديق القلب ، فإن تصديق القلب قوله ، وقول القلب عندهم ليس هو العلم ، بل نوعا آخر[1249] "[1250] ، ثم قال في نقد ذلك :

" فإن الفرق بين معرفة القلب وبين مجرد تصديق القلب الخالي عن الانقياد - الذي يجعل قول القلب - أمر دقيق ، وأكثر العقلاء ينكرونه ، وبتقدير صحته لا يجب على كل أحد أن يوجب شيئين لا يتصور الفرق بينهما .

[1245] الإيمان ، ص : ٣٨٦-٣٨٧ (الفتاوى : ٤٠٣/٧-٤٠٤) ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥١١/٧ (٣٨٤-٣٨٥ ط ابن الجوزي) .

[1246] راجع ، ص : ٢٠٣-٢٠٧ .

[1247] وتقدم إبطال هذا الأصل الجهمي ، ص : ٢٦٣-٢٧١ .

[1248] وإن كان الأمر عند التحقيق هو ما تقدم من اضطرابهم ، وعدم ثباتهم على مقالة واحدة في معنى التصديق .

[1249] وهو قبول القلب وإذعانه . انظر : المسامرة بشرح المسايرة ، ص : ١ من الخاتمة .

[1250] الإيمان ، ص : ٣٧٩ (الفتاوى : ٣٩٦/٧) .

وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه ، ويقولون إن ما قاله ابن كلاب والأشعري من الفرق كلام باطل لا حقيقة له ، وكثير من أصحابه اعترف بعدم الفرق .

وعمدتهم من الحجة إنما هو خبر الكاذب ، قالوا : ففي قلبه خبر بخلاف علمه ، فدل على الفرق[1251] .

فقال لهم الناس : ذاك بتقدير خبر وعلم ليس هو علما حقيقيا ، ولا خبرا حقيقيا ، ولما أثبتوه من قول القلب المخالف للعلم والإرادة ، إنما يعود إلى تقدير علوم وإرادات ، لا إلى جنس آخر يخالفها .

ولهذا قالوا : إن الإنسان لا يمكنه أن يقوم بقلبه خبر بخلاف علمه ، وإنما يمكنه أن يقول ذلك بلسانه ، وأما أن يقوم بقلبه خبر بخلاف ما يعلمه ، فهذا غير ممكن " ، ثم أطال شيخ الإسلام في شرح ذلك ، وختم ذلك بقوله :

" والمقصود هنا أن الإنسان إذا رجع إلى نفسه عسر عليه التفريق بين علمه بأن الرسول صادق وبين تصديق قلبه تصديقا مجردا عن انقياد وغيره من أعمال القلب بأنه صادق "[1252] .

وبعد هذا التحقيق ، وبيان ضعف ما اعتمده الأشاعرة في كون الإيمان هو التصديق ، يرد عليهم وجه آخر يزيد قولهم ضعفا ، وهو أن الإيمان إن صح أنه التصديق ، فهو في كونه دليلا على قول الكرامية وفقهاء المرجئة أولى من أن يكون دليلا على قولهم الذي وافقوا فيه الجهمية .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله شارحا ذلك :" ومما يعارضون به أن يقال :

هذا الذي ذكرتموه[1253] إن كان صحيحا ، فهو أدل على قول المرجئة[1254] ، بل على قول الكرامية منه على قولكم .

[1251] وقد أقر بعض الأشاعرة - كالرازي - بفساد هذه الحجة . انظر : التسعينية : ٦٤١/٢-٦٤٢ .

[1252] الإيمان ، ص : ٣٨١-٣٨٣ (الفتاوى : ٣٩٨/٧-٤٠٠) ؛ وانظر : التسعينية : ٦٦١/٢ .

[1253] وهو أن الإيمان هو التصديق .

[1254] يعني الفقهاء منهم .

وذلك أن الإيمان إن كان كما ذكرتم ، فالتصديق نوع من أنواع الكلام ، فاستعمال لفظ الكلام والقول ونحو ذلك في المعنى واللفظ ، بل في اللفظ الدال على المعنى أكثر في اللغة من استعماله في المعنى المجرد عن اللفظ ، بل لا يوجد قط إطلاق اسم الكلام ولا أنواعه ، كالخبر أو التصديق والتكذيب والأمر والنهي على مجرد المعنى من غير شيء يقترن به من عبارة ولا إشارة ولا غيرهما ، وإنما يستعمل مقيدا .

وإذا كان الله إنما أنزل القرآن بلغة العرب ، فهي لا تعرف التصديق والتكذيب وغيرهما من الأقوال ، إلا ما كان معنى ولفظا ، أو لفظا يدل على معنى .

ولهذا لم يجعل الله أحدا مصدقا للرسل ، بمجرد العلم والتصديق الذي في قلوبهم حتى يصدقوهم بألسنتهم .

ولا يوجد في كلام العرب أن يقال : فلان صدق فلانا أو كذبه ، إذا كان يعلم بقلبه أنه صادق أو كاذب ، ولم يتكلم بذلك .

كما لا يقال : أمره أو نهاه ، إذا قام بقلبه طلب مجرد عما يقترن به من لفظ أو إشارة أو نحوهما .

ولما قال النبي ﷺ : (**إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس**)[1255] ، وقال : (**إن الله يحدث من أمره ما شاء ، وإن مما أحدث أن لا تكلموا** في **الصلاة**)[1256] اتفق العلماء على أنه إذا تكلم في الصلاة عامدا لغير مصلحتها بطلت صلاته .

واتفقوا كلهم على أن ما يقوم بالقلب من تصديق أمور دنيوية وطلب لا يبطل الصلاة ، وإنما يبطلها التكلم بذلك ، فعلم اتفاق المسلمين على أن هذا ليس بكلام " ، ثم استمر في سرد الأدلة على ذلك ، ثم قال :

" وفي الجملة حيث ذكر الله في كتابه عن أحد من الخلق من الأنبياء أو أتباعهم ، أو مكذبيهم أنهم قالوا ، ويقولون ، وذلك قولهم ، وأمثال ذلك ، فإنما يعني به المعنى مع اللفظ .

[1255] أخرجه مسلم في صحيحه : ١٨/٥ رقم ٥٣٧ .

[1256] أخرجه الإمام أحمد في مسنده : ٦/٤٦-٤٧ رقم ٣٥٧٥ ؛ وأبو داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب رد السلام في الصلاة : ١/٥٦٨ رقم ٩٢٤ ؛ والنسائي في المجتبى : كتاب السهو ، باب الكلام في الصلاة : ٣/١٩ رقم ١٢٢١ .

فهذا اللفظ ، وما تصرف منه من فعل ماض ، ومضارع ، وأمر ، ومصدر ، واسم فاعل ، من لفظ القول والكلام ونحوهما ، إنما يعرف في القرآن والسنة وسائر كلام العرب إذا كان لفظا ومعنى ، وكذلك أنواعه كالتصديق والتكذيب والأمر والنهي وغير ذلك ، وهذا مما لا يمكن أحدا جحده فإنه أكثر من أن يحصى" .

ثم بسط شيخ الإسلام القول في رد غلط المبتدعة في مفهوم الكلام ، ثم قال :

" فتبين أنه إن كان الإيمان في اللغة هو التصديق ، والقرآن إنما أراد به مجرد التصديق الذي هو قول ولم يسم العمل تصديقا فليس الصواب إلا قول المرجئة إنه اللفظ والمعنى ، أو قول الكرامية إنه قول باللسان فقط ، فإن تسمية قول اللسان قولا أشهر في اللغة من تسمية معنى القلب قولا ، كقوله تعالى : ﴿ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾[١٢٥٧] ، وقوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴾[١٢٥٨] ، وأمثال ذلك ، بخلاف ما في النفس ، فإنه إنما يسمى حديثا "[١٢٥٩] .

المبحث الرابع
مسمى الإيمان عند الكرامية

في بيان مذهب الكرامية في مسمى الإيمان يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :

" وأما الكرامية ، فلهم في الإيمان قول ما سبقهم إليه أحد ، قالوا : هو الإقرار باللسان ، وإن لم يعتقد بقلبه "[1260] .

وذكر أن القول بأن الإيمان مجرد القول ، بلا تصديق ، ولا معرفة في القلب ، إنما أحدثه ابن كرام ، وانفرد به .

[١٢٥٧] سورة الفتح ، الآية : ١١ .

[١٢٥٨] سورة البقرة ، الآية : ٨ .

[١٢٥٩] الإيمان ، ص : ١٢٦-١٣٤ (الفتاوى : ١٣٢/٧-١٤٠) باختصار .

[١٢٦٠] النبوات : ٥٨٢/١ .

وأما سائر ما قاله ، فأقوال قيلت قبله ، ولهذا لم يذكر الأشعري ، ولا غـيره مـن يحكي مقالات الناس عنه قولا انفرد به إلا هذا ، وأما سائر أقواله ، فيحكو ا عن ناس قبله ولا يذكرونه[1261] .

وفي معرض تصنيفه لأقوال المرجئة قال رحمه الله :

" والقول الثاني : من يقول هو مجرد قول اللسان ، وهذا لا يعـرف لأحـد قبـل الكرامية "[١٢٦٢] .

ويقول :" وحدث بعد هؤلاء - يعني المرجئة الفقهاء والجهمية – قول الكرامية : إن الإيمان قول اللسان ، دون تصديق القلب "[١٢٦٣] .

ويقول :" وقالت الكرامية هو : القول فقط ، فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان ، لكن إن كان مقرا بقلبه كان من أهل الجنة ، وإن كان مكذبا بقلبه كان منافقا ، مؤمنا ، من أهل النار .

وهذا القول هو الذي اختصت به الكرامية وابتدعته ، ولم يسبقها أحـد إلى هـذا القول ، وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان "[1264] .

ويقول :" والكرامية قولهم في الإيمان قول منكر ، لم يسبقهم إليه أحد ، حيث جعلوا الإيمان : قول اللسان ، وإن كان مع عدم تصديق القلب ، فيجعلون المنافق مؤمنا ، لكنـه يخلد في النار ، فخالفوا الجماعة في الاسم دون الحكم "[1265] .

ويقول :" وكذلك الكرامية باينوا سائر الطوائف في قولهم إن الإيمان هـو القـول باللسان ، فمن أقر بلسانه كان مؤمنا ، وإن جحد بقلبه .

قالوا : وهو مؤمن مخلد في النار ، فإن هذا لم يقله غيرهم "[1266] .

[١٢٦١] انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٠ (الفتاوى : ٣٨٧/٧) .

[١٢٦٢] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ١٣٤ (الفتاوى : ١٤٠/٧) .

[1263] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٩/٧ (ص : ٣٧٨ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : الفتـاوى : ٨٦/٢٠ ؛ والصارم المسلول : ٩٦٥/٣ .

[١٢٦٤] الفتاوى : ٥٦/١٣ ؛ وانظر : درء التعارض : ٢٧٠/٦ .

[١٢٦٥] التدمرية ، ص : ١٩٢-١٩٣ (الفتاوى : ١٠٣/٣) .

[١٢٦٦] منهاج السنة : ٤٦٢/٣ .

ويقول :" وآخر الأقوال حدوثا في ذلك – يعني في الإيمان - قـول الكراميـة : أن الإيمان اسم للقول باللسان ، وإن لم يكن معه اعتقاد القلب .

وهذا القول أفسد الأقوال ، لكن أصحابه لا يخالفون في الحكم ، فإنهم يقولون : إن هذا الإيمان باللسان دون القلب هو إيمان المنافقين ، وإنه لا ينفع في الآخرة "[1267] .

وقد نبه شيخ الإسلام على أمرين مهمين في فهم قول الكرامية :

الأول : أنهم وإن أخرجوا التصديق من مسمى الإيمان ، لكنهم يوجبونه .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله :" مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ، ولكن تقول لا يدخل في اسم الإيمان ؛ حذرا من تبعضه وتعدده ؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه ، بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكفر ، واعتقـدوا الإجماع على نفي ذلك "[١٢٦٨] .

والثاني : أنهم مع قولهم بأن المنافق مؤمن ، فهذا حكمه في الدنيا فحسب ، وأما في الآخرة ، فهو مخلد في النار .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" حتى الكرامية الذين يسمون المنافق مؤمنـا ، ويقولون : الإيمان هو الكلمة ، يقولون : إنه لا ينفع في الآخرة إلا الإيمان الباطن .

وقد حكى بعضهم عنهم أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة[1269] ، وهو غلط عليهم ، إنما نازعوا في الاسم لا في الحكم ؛ بسبب شبهة المرجئـة في أن الإيمـان لا يتـبعض ، ولا يتفاضل " .

ويقول :" والكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلـهم سـواء ، ولا يستثنون في الإيمان ، بل يقولون هو مؤمن حقا لمن أظهر الإيمان ، وإذا كان منافقا فهو مخلد في النار عندهم ، فإنه إنما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا .

[١٢٦٧] شرح الأصبهانية : ٥٨٦/٢ (ص : ١٤٣ ت مخلوف) .

[1268] الإيمان ، ص : ٣٧٦ (الفتاوى : ٣٩٤/٧) .

[١٢٦٩] ذكر ابن حزم في الفصل في الملل والأهواء والنحل (٧٤/٥) أن منهم من يقول بذلك ، وسيأتي كلامه (ص : ٤٨٠) ؛ وكذلك ذكر القاضي عياض أن الكرامية وغلاة المرجئة يقولون إن مظهر الشهادتين يـدخل الجنـة وإن لم يعتقد ذلك بقلبه . انظر : كتاب الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم ، تحقيق الحسين شواط ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الوطن بالرياض : ٢١٧/١ ، ٥٨٨-٥٨٩ .

ومن حكى عنهم أ م يقولون : المنافق يدخل الجنة ، فقد كذب عليهم ، بل يقولون : المنافق مؤمن ؛ لأن[١٢٧٠] الإيمان هو القول الظاهر ، كما يـسميه غيرهـم مـسلما ؛ لأن الإسلام هو الاستسلام الظاهر "[١٢٧١] .

وقد اعتنى شيخ الإسلام ذه الحقيقة ، وبين براء م مما نسب إليهم من أن المنـافق مؤمن في الجنة ، ومما قاله في ذلك :

" فالمؤمن المستحق للجنة لابد أن يكون مؤمنا في الباطن باتفاق جميع أهل القبلـة ، حتى الكرامية الذين يسمون المنافق مؤمنا ، ويقولون الإيمان هو الكلمة ، يقولون إنه لا ينفع في الآخرة إلا الإيمان الباطن .

وقد حكى بعضهم عنهم أ م يجعلون المنافقين من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم ، إنما نازعوا في الاسم لا في الحكم ؛ بسبب شـبهة المرجئـة في أن الإيمـان لا يتـبعض ، ولا يتفاضل"[١٢٧٢].

ويقول :" وبعض الناس يحكي عنهم أن من تكلم به بلسانه دون قلبه فهو من أهـل الجنة ، وهو غلط عليهم ، بل يقولون : إنه مؤمن كامل الإيمان ، وإنه من أهل النار "[1273] .

ويقول :" وقالوا – يعني الكرامية – المنافق هو مؤمن ، ولكنه مخلد في النار .

وبعض الناس يحكي عنهم أن المنافق في الجنة ، وهذا غلط عليهم ، بل هم يجعلونـه مؤمنا ، مع كونه مخلدا في النار ، فينازعون في الاسم ، لا في الحكم "[1274] .

ويقول :" وأما الكافر المنافق في الباطن ، فإنه خارج عن المؤمنين المستحقين للثواب باتفاق المسلمين .

ولا يسمون بمؤمنين عند أحد من سلف الأمة وأئمتها ، ولا عند أحد من طوائف المسلمين ، إلا عند طائفة من المرجئة ، وهم الكرامية الذين قالوا : إن الإيمان هو مجرد

[١٢٧٠] تحرفت في طبعة المكتب الإسلامي إلى : لا أن ، والتصويب من : الفتاوى : ١٤١/٧ .

[١٢٧١] الإيمان ، ص : ١٣٥ (الفتاوى : ١٤١/٧) .

[١٢٧٢] الإيمان ، ص : ٢٠٣-٢٠٤ (الفتاوى : ٢١٦/٧) .

[١٢٧٣] الفتاوى : ٥٦/١٣ .

[١٢٧٤] النبوات : ٥٨٢/١ .

التصديق في الظاهر ، فإذا فعل ذلك كان مؤمنا ، وإن كان مكذبا في الباطن ، وسلموا أنه معذب مخلد في الآخرة ، فنازعوا في اسمه ، لا في حكمه .

ومن الناس من يحكي عنهم أ م جعلوهم من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم .

ومع ذلك فتسميتهم له مؤمنا بدعة ابتدعوها ، مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد ا الكرامية دون سائر مقالا م "[1275] .

وقال رحمه الله في **معرض تقويمه آراء ابن كرام :" وابن كرام منتسب** إلى **مذهب أهل الرأي ، وخالف قول الجماعة ، وتكلم** في **مسألة الإيمان بكلام** لم **يسبقه إليه أحد من المسلمين ، حيث جعل المتكلم بلسانه مؤمنا باطنا وظاهرا ، وإن كان منافقا** في **الباطن ، وجعله مع ذلك كافرا** مخلدا في **النار .**

وبعض الناس يحكي عنه أنه جعله سعيدا في الآخرة ، وهذا غلط عليه ، فإنه جعله في النار ، فلم يخالف الجماعة في حكمه في الآخرة ، وإنما خالفهم في اسمه في الدنيا "[1276] .

وبعد هذا كله ، فإن معالم مسمى الإيمان عند الكرامية يمكن تلخيصها فيما يلي :

١- أن الإيمان مجرد قول اللسان ، فمن أتى به فهو مؤمن كامل الإيمان .

٢- إخراج تصديق القلب من الإيمان ، مع قولهم بوجوبه .

٣- إخراج عمل القلب .

٤- إخراج عمل الجوارح .

٥- أن المنافق مؤمن في الدنيا ؛ لأنه أتى بالقول ، لكنه منافق مخلد في النار ؛ لأنه مكذب بقلبه .

٦- أن الإيمان لا يتبعض ، ولا يتفاضل ، والناس فيه سواء ، ولا يجتمع في العبد إيمان وكفر .

وهذه هي الشبهة التي أوقعتهم في الغلط في مسمى الإيمان ، وهي نفسها شبهة من قبلهم من المرجئة ، حيث ظنوا أن الإيمان لا يتبعض ، إذ يلزم من ذلك ذهابه بذهاب بعضه ، وأن يجتمع في العبد إيمان وكفر ، وهذا مخالف عندهم للإجماع[1277] .

[١٢٧٥] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٧٥/٧-٤٧٦ (ص : ٣٠٨-٣٠٩ ط ابن الجوزي) .

[١٢٧٦] شرح الأصبهانية : ٣٢٨/٢ ؛ وانظر : التدمرية ، ص : ١٩٣ .

وأما مذهبهم في المنافق الذي انفردوا به ، حيث سموه مؤمنا ، فقد حكـى شـيخ الإسلام شبهتهم في ذلك ، فقال :

" والكرامية يقولون : المنافق مؤمن ، وهو مخلد في النار ؛ لأنه مؤمن ظاهرا لا باطنا ، وإنما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا .

قالوا : والدليل على شمول الإيمان له : أنه يدخل في الأحكام الدنيوية المعلقة باسـم الإيمان ، كقوله تعالى : ﴿ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ ﴾[١٢٧٨] .

ويخاطب في الظاهر بالجمعة والطهارة وغير ذلك مما خوطب به الذين آمنوا ، وأمـا من صدق بقلبه ولم يتكلم بلسانه ، فإنه لا يعلق به شيء من أحكام الإيمان ، لا في الدنيا ولا في الآخرة ، ولا يدخل في خطاب الله لعباده بقوله : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾[١٢٧٩] "[١٢٨٠] .

هكذا قرروا هذا القول الباطل المبتدع الذي لم يسبقهم إليه أحد ، وخـالفوا فيـه إجماع المسلمين ، والله قد نفى الإيمان عن المنافقين في قوله تعـالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ۝٨ ﴾[١٢٨١] ، وقد ضل من سماه مؤمنا[١٢٨٢] .

وقد سبق الكلام على حال المنافق[1283] ، وفيه تبين أن كونه يكتفى منه بمجرد الإقرار ، فذلك لأن " قبول الإسلام الظاهر يجرى على صاحبه أحكام الإسلام الظـاهرة ، مثـل عصمة الدم ، والمال ، والمناكحة ، والموارثة ، ونحو ذلك .

وهذا يكفي فيه مجرد الإقرار الظاهر ، وإن لم يعلم ما في باطن الإنسان ، كما قـال ﷺ : (**فإذا قالوها عصموا** مني **دماءهم ، وأموالهم ، إلا بحقها ، وحسا م على الله**)[1284] ، وقال : (**إني** لم **أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ، ولا أن أشق بطو م**)[1285] ، ... ، .

[١٢٧٧] تم بحمد الله إبطال هذه الشبهة . راجع الكلام على الحجة الخامسة من حجج المرجئة .

[١٢٧٨] سورة النساء ، الآية : ٩٢ .

[١٢٧٩] جاء النداء بذلك في آيات كثيرة جدا ، وانظر مثلا : سورة البقرة ، الآية : ١٠٤ .

[١٢٨٠] الإيمان ، ص : ١٣٤-١٣٥ (الفتاوى : ١٤٠/٧) .

[١٢٨١] سورة البقرة ، الآية : ٨ .

[١٢٨٢] انظر : الإيمان ، ص : ١٣٥ ، ١٣٦ (الفتاوى : ١٤١/٧) .

[١٢٨٣] راجع ، ص : ٢٤٥-٢٤٧ .

وأما الإيمان الباطن الذي ينجي من عذاب الله في الآخرة ، فلا يكفي فيه مجرد الإقرار الظاهر ، بل قد يكون الرجل مع إسلامه الظاهر منافقا ، وقد كان المنافقون علـى عهـد رسول الله ﷺ منافقون ، وقد ذكرهم الله تعالى في القرآن في غير موضـع ، ... ، والمنـافق عمله حابط لا يتقبله الله "[1286] .

وقد بين شيخ الإسلام ما يلزم الكرامية على هذه المقالة ، فقال :

" فيلزمهم أن يكون المؤمن الكامل الإيمان معذبا في النار ، بل يكون مخلدا فيهـا ، وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان .

وإن قالوا : لا يخلد ، وهو منافق .

لزمهم أن يكون المنافقون يخرجون من النار ، والمنافقون قد قال الله فيهم : ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ۝١٤٥ ﴾[1287] ، وقد ى الله نبيه عن الصلاة عليهم والاستغفار لهم ، وقال لـه : ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾[1288] ، وقـال :﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ ۝٨٤ ﴾[1289] ، وقد أخبر أ م كفروا بالله ورسوله .

فإن قالوا : هؤلاء قد كانوا يتكلمون بألسنتهم سرا ؛ فكفروا بذلك ، وإنما يكـون مؤمنا إذا تكلم بلسانه ولم يتكلم بما ينقضه ، فإن ذلك ردة عن الإيمان .

١٢٨٤ أخرجه : البخاري في صحيحه (مع الفتح) : كتاب الإيمان ، باب {فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم} : ٩٥/١ رقم ٢٥ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٨١/١ رقم ٢١ .

١٢٨٥ أخرجه مسلم في صحيحه : ١٣٦/٧ رقم ١٠٦٤ .

١٢٨٦ درء التعارض : ٤٣٤/٧-٤٣٦ باختصار .

١٢٨٧ سورة النساء ، الآية : ١٤٥ .

١٢٨٨ سورة التوبة ، الآية : ٨٠ .

١٢٨٩ سورة التوبة ، الآية : ٨٤ .

قيل لهم : ولو أضمروا النفاق ولم يتكلموا به كانوا منافقين ، قال تعـالى : ﴿ يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾[1290] .

وأيضا قد أخبر الله عنهم أ م يقولون بألسنتهم ما ليس في قلو م ، وأ م كاذبون ، فقال تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴾[١٢٩١] ، وقال تعـالى : ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾ ﴾[١٢٩٢] ، وقد قال النبي ﷺ : (**الإسلام علانيـة والإيمان** في **القلب**) ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ۞ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمْ ۖ ﴾[١٢٩٣] ، وفي الصحيحين عن سعد أن الـنبي ﷺ أعطى رجالا ولم يعط رجلا ، فقلت : يا رسول الله أعطيت فلانا وفلانـا ، وتركـت فلانا وهو مؤمن ؟ فقال : (**أو مسلم**) ؟ مرتين أو ثلاثا "[1294] .

[١٢٩٠] سورة التوبة ، الآية : ٦٤ .

[١٢٩١] سورة البقرة ، الآية : ٨ .

[١٢٩٢] سورة المنافقون ، الآية : ١ .

[١٢٩٣] سورة الحجرات ، الآية : ١٤ .

[١٢٩٤] الفتاوى : ٥٦/١٣-٥٧ .

الفصل الثاني

مسألة الإسلام والإيمان

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :

المبحث الأول : الإسلام والإيمان عند مرجئة الفقهاء

المبحث الثاني : الإسلام والإيمان عند الجهمية

المبحث الثالث : الإسلام والإيمان عند الأشاعرة والماتريدية

المبحث الرابع : الإسلام والإيمان عند الكرامية

تمهيد في مسألة الإسلام والإيمان عند أهل السنة والجماعة .

تقدم حكاية إجماع أهل السنة والجماعة على أن الإيمان قول وعمـل[١٢٩٥] ، وقـد حصل الخلاف بينهم في معنى الإسلام ، وهل هو الإيمان أو غيره ، وما العلاقـة بينـهما ، وكانت مذاهبهم في ذلك تدور في ثلاثة أقوال[١٢٩٦] :

[١٢٩٥] راجع : ص : ١٣٥-١٤٣.

[١٢٩٦] انظر : معالم السنن امش سنن أبي داود : ٦١/٥ ؛ والإيمان ، ص : ٢٤٦ (الفتاوى : ٢٥٩/٧) ؛ وجـامع العلوم والحكم : ١٠٧/١ ؛ وشرح العقيدة الطحاوية : ٤٨٨/٢-٤٨٩ .

الأول : أن الإسلام هو الإيمان ، والثاني : أن الإسلام هو الكلمة ، والإيمان هو العمل ، والثالث : أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة ، والإيمان هو الأصول الخمسة .

وهذا شيء من التفصيل لهذه الأقوال عند أهل السنة :

أولا : القول بأن الإسلام هو الإيمان[١٢٩٧] **.**

قال به جماعة من السلف[١٢٩٨] ، إذ يرون أن الإسلام والإيمان اسمان لمسمى واحـد ، وأن الدين مرادف لهما[١٢٩٩] .

وقد حكى المروزي وابن عبد البر رحمهما الله هذا القول عن جمهور أهل الـسنة ، وأكثرهم[١٣٠٠] .

ولكن بعض محققي أهل السنة لهم تعقب على هذه الحكاية ، فشيخ الإسلام يقول في رده قول المروزي إن مسمى الإيمان هو مسمى الإسلام :

[١٢٩٧] وقال بهذا أيضا الخوارج والمعتزلة ، لكن من وجهة مختلفة عن أهل السنة ، فعند الوعيدية أن من نفي عنه اسـم الإيمان انتفت عنه جميع أجزائه ، فلا يكون معه شيء من الإيمان والإسلام ، فيكون مخلدا في النار . انظر : الإيمـان ، ص : ٢٤٤ ، ٣٩٦ ، ٤٠٥-٤٠٦ (الفتاوى : ٢٥٧/٧-٢٥٨ ، ٤١٤ ، ٤٢٤-٤٢٥) .

[١٢٩٨] كالبخاري (انظر : فتح الباري ، لابن رجب : ٢٠/١ ؛ وفتح الباري ، لابن حجر : ١٠٠/١) ، والمـروزي (انظر : تعظيم قدر الصلاة : ٥٣١/٢) ، وابن عبد البر (انظر : التمهيد : ٥٣/١٥-٥٤ ؛ ٢٥٠/٩ ط المغـرب) ؛ وابن منده (انظر : الإيمان : ٣٢١/١) .

[١٢٩٩] انظر : فتح الباري ، لابن رجب : ٩١/١ .

وقد رأى أصحاب هذا القول أن نفي الإيمان عن الأعراب في قوله تعـالى : ﴿ ۞ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾ (سورة الحجرات/١٤) ؛ لكونهم منافقين ، وقـد تعقـب شـيخ الإسلام ذلك ، وحقق أن هؤلاء معهم إيمان ، لكنه ضعيف ، وأن هذا هو قول جمهور السلف وأكثر أهل الحـديث . راجع بسط ذلك في : صحيح البخاري مع الفتح ، لابن رجب : ١١٦/١-١١٧ ؛ ومع الفـتح ، لابـن حجـر : ٩٩/١-١٠٠ ؛ وتعظيم قدر الصلاة : ٥٥٤/٢-٥٥٦ ؛ والتمهيد ، لابن عبد البر : ٥٠/١٥-٥١ ؛ والإيمان ، ص : ٢٢٥-٢٣٠ (الفتاوى : ٢٣٨/٧-٢٤٤) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن الفتـاوى : ٤٧٥/٧-٤٧٨ (ص : ٣٠٧-٣١٢ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٤٤/٢٨ ، ٤٦١ ؛ وشرح حديث : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) ، ص : ٢٦ ؛ وتفسير القرآن العظيم ، لابن كثير : ٢٣٠/٤-٢٣١ ؛ وشرح العقيدة الطحاوية : ٤٩٠/٢-٤٩١ .

[١٣٠٠] انظر : تعظيم قدر الصلاة : ٥٢٩/٢-٥٣٠ ؛ والتمهيد : ٥٣/١٥-٥٤ ؛ والإيمان ، ص : ٣٤٧-٣٤٨ ، ٣٩٦ (الفتاوى : ٣٦٤/٧-٣٦٥ ، ٤١٤) ؛ وجامع العلوم والحكم : ١٠٧/١ .

" هذا لا يعرف عن أحد من السلف ، وإن قيل إنهما متلازمان ، فالمتلازمان لا يجب أن يكون مسمى هذا هو مسمى هذا .

وهو – يعني المروزي - لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ولا أئمة الإسلام المشهورين أنه قال مسمى الإسلام هو مسمى الإيمان كما نصره ، بل ولا عرفت أنا أحدا قال ذلك من السلف "[١٣٠١] .

ويقول الحافظ ابن رجب رحمه الله :" فحكاية ابن نصر وابن عبد البر عن الأكثرين التسوية بينهما – يعني الإسلام والإيمان – غير جيد ، بل قد قيل : إن السلف لم يرو عنهم غير التفريق ، والله أعلم "[١٣٠٢] .

وقد بين شيخ الإسلام رحمه الله أن هذا القول ضعيف ، مخالف للأحاديث[١٣٠٣] ، لكن إن أريد به أن الإيمان الذي علقت به أحكام الدنيا ، وهو الإيمان الظاهر ، هو الإسلام ، فالمسمى واحد في الأحكام الظاهرة ، كما في قوله تعالى : ﴿ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ ﴾[١٣٠٤] ، وقوله ﷺ في الجارية : (**أعتقها ؛ فإنها مؤمنة**) ، فمن هذا الوجه يصح القول بأن الإيمان هو الإسلام[١٣٠٥] .

وكذلك إن أريد أن المسلم الممدوح هو المؤمن الممدوح ، وأن المذموم ناقص الإسلام والإيمان ، فهذا أيضا صحيح ، ومتفق عليه[١٣٠٦] .

وأما إن أريد به أن الله سمى الإسلام بما سمى به الإيمان ، وسمى الإيمان بما سمى به الإسلام ، فليس الأمر كذلك[١٣٠٧] .

[١٣٠١] الإيمان ، ص : ٣٤٩ (الفتاوى : ٣٦٥/٧-٣٦٦) .

[١٣٠٢] فتح الباري ، لابن رجب : ١٢٠/١ ، ونحوه في : ١٨٩/١ .

[١٣٠٣] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٩ (الفتاوى : ٣٧٥/٧) .

[١٣٠٤] سورة النساء ، الآية : ٩٢ .

[١٣٠٥] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٨ (الفتاوى : ٤١٦/٧) ، وتقدم الكلام مطولا على حديث الجارية في أثناء الحجة السابعة .

[١٣٠٦] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٩ (الفتاوى : ٣٦٥/٧) .

[١٣٠٧] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩١-٣٩٢ (الفتاوى : ٤٠٩/٧-٤١٠) ، وقد أطال شيخ الإسلام في رد هذا القول في معرض مناقشته للمروزي . انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٩-٣٦٢ ؛ ٣٩١-٣٩٦ (الفتاوى : ٣٧٦/٧-٣٧٩ ، ٤٠٩-٤١٤) .

ثانيا : القول بأن الإسلام هو الكلمة ، والإيمان هو العمل .

ممن قال بهذا القول الإمام الزهري رحمه الله ، وتابعه الإمام أحمد عليه في بعض أجوبته[1308] .

فقد قال الزهري على حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أعطى رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئا ، فقلت : يا رسول الله : أعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا وهو مؤمن ؟ فقال رسول الله ﷺ : (**أو مسلم**) ؟ أعادها ثلاثا ، والنبي ﷺ : يقول (**أو مسلم**) ، ثم قال : (**إني لأعطي رجالا ، وأمنع آخرين هم أحب إلي منهم ؛ مخافة أن يكبوا على وجوههم في النار**) .

قال الزهري : فكانوا يرون الإسلام : الكلمة ، والإيمان : العمل[1309] .

وهذا القول ، وهو أن الإسلام هو الكلمة ، يحتمل وجوها ثلاثة[1310] :

الأول : أنه يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة .

فهذا هو الإسلام الذي بينه النبي ﷺ ، حيث قال : (**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت**) .

الثاني : أن يراد به الكلمة فقط ، وأن من قالها فقد أتى بجميع الإسلام ، من غير فعل الواجبات الظاهرة .

[1308] انظر : السنة ، للخلال : ١٠/٤ رقم ١٠٨٥ ؛ ١١/٤-١٤ الأرقام ١٠٨٧ ، ١٠٨٩-١٠٩٢ ، ١٠٩٤ ، ١٠٩٦ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٨١٢/٤-٨١٣ الأرقام ١٤٩٣ ، ١٤٩٥ ؛ والتمهيد : ٥٣/١٥ ؛ والإيمان ، ص : ٣٠٢ (الفتاوى : ٣١٩/٧) .

[1309] رواه الخلال في السنة : ١٠/٤ رقم ١٠٨٥ ؛ ١١/٤-١٢ الأرقام ١٠٨٧ ، ١٠٨٩-١٠٩٢ ، ١٠٩٤ ؛ ٤٤/٤ رقم ١١٣٣ ؛ والمروزي في تعظيم قدر الصلاة : ٥٠٦/٢-٥٠٧ رقم ٥٦٠ ونقله شيخ الإسلام عنه في الإيمان ، ص : ٣٠٢ (الفتاوى : ٣١٩/٧) ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٨١٢/٤-٨١٣ الأرقام ١٤٩٣ ، ١٤٩٥ .

[1310] انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٥-٢٤٦ ، ٣٥٣-٣٥٦ ، ٣٩٦-٣٩٨ (الفتاوى : ٢٥٨/٧-٢٥٩ ، ٣٦٩-٣٧٢ ، ٤١٤-٤١٦) .

فهذا غلط قطعا ، وليس هو الذي جعله النبي ﷺ الإسلام[1311] .

الثالث : أن يراد به أنه بالكلمة يدخل في الإسلام ، ولم يأت بتمام الإسلام .

فهذا صحيح ، فإنه يشهد له بالإسلام[1312] ، ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب .

والذي قال من أهل السنة - كالزهري ومن وافقه - إن الإسلام هو الكلمة ، يقول إن الأعمال داخلة في الإيمان ، والإسلام جزء من الإيمان ، والإيمان أكمل[1313] .

فالزهري رحمه الله لما قال إن الإسلام هو الكلمة ، إنما أراد أن كل من أتى بالشهادتين صار مسلما متميزا عن اليهود والنصارى ، تجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين ، ولم يرد أن الإسلام الواجب هو الكلمة وحدها ، فإن الزهري أجلّ من أن يخفى عليه ذلك ، وعلى ذلك وافقه الإمام أحمد وغيره ، ولهذا ترى الإمام أحمد قال في موضع آخر إن الأعمال من الإسلام ، وأن الإسلام غير الإيمان ؛ وذلك خوفا من أن يظن أن الإسلام ليس هو إلا الكلمة[1314] .

وقد أنكر الإمام أحمد قول من قال : يطلق عليه الإسلام وإن لم يعمل ، وجعله معاندا لحديث جبريل .

قال إسماعيل بن سعيد[1315] : سألت أحمد عن الإسلام والإيمان ، فقال : الإيمان : قول وعمل ، والإسلام : الإقرار .

[1311] ولهذا الوجه عد شيخ الإسلام هذا القول ضعيفا ، مخالفا للأحاديث . انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٩ (الفتاوى : ٣٧٥/٧) .

[1312] ولا يستثنى في هذا الإسلام ؛ لأنه أمر مشهور ، لكن الإسلام الذي هو أداء الخمس كما أمر به ، وفعل الواجبات كلها ، فالاستثناء فيه كالاستثناء في الإيمان . انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٦ ، ٣٩٧ (الفتاوى : ٢٥٩/٧ ، ٤١٥) .

[1313] انظر : الإيمان ، ص : ٣٦٣ (الفتاوى : ٣٧٩/٧) ، وقد نقل رحمه الله قول الزهري :" كنا نقول الإسلام بالإقرار ، والإيمان بالعمل ، والإيمان قول وعمل قرينان ، لا ينفع أحدهما إلا بالآخر ، وما من أحد إلا يوزن قوله وعمله ، فإن كان عمله أوزن من قوله صعد إلى الله ، وإن كان كلامه أوزن من عمله لم يصعد إلى الله " . الإيمان ، ص : ٢٨٠ (الفتاوى : ٢٩٥/٧) .

[1314] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٧-٣٩٨ (الفتاوى : ٤١٥/٧) ؛ والتمهيد : ٥٣/١٥ ؛ وانظر ما جاء عن الإمام أحمد في التفريق بين الإسلام والإيمان في : السنة ، لعبد الله : ٣١١/١ رقم ٦١٢ ؛ والسنة ، للخلال : ٦٠٣/٣ رقم ١٠٧٤ ، ٦٠٤/٣ رقم ١٠٧٦ ، ١٠٧٧ ، ٦٠٧/٣ رقم ١٠٨٠ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٣٥٥-٣٥٧ (الفتاوى : ٣٧٠-٣٧٤) .

[1315] هو الشالنجي ، تقدم التعريف به .

وقال : سألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي ﷺ إذ سأله عن الإسلام ، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ ، فقال : نعم .

فقال قائل : وإن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي ﷺ ، فهو مسلم ؟

فقال : هذا معاند للحديث[١٣١٦] .

فقد جعل الإمام أحمد من جعله مسلما إذا لم يأت بالخمس معاندا للحديث ، مع قوله : إن الإسلام : الإقرار ، فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام ، وأنه لا يكون قائما بالإسلام الواجب حتى يأت بالخمس ، وإطلاق الاسم مشروط بها ، فإنه ذم من لم يتبع حديث جبريل .

وأيضا ، فهو في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة ، بل وبغيرها من المباني ، والكافر لا يكون مسلما باتفاق المسلمين .

فعلم أنه لم يرد أن الإسلام هو مجرد القول بلا عمل[١٣١٧] .

ثالثا : القول بأن الإسلام هو الأعمال الظاهرة ، والإيمان هو الأصول الخمسة[١٣١٨] .

القول بالتفريق بين الإسلام والإيمان هو الذي عليه عامة أهل السنة[١٣١٩] .

[١٣١٦] رواه : الخلال في السنة : ١٤/٤ رقم ١٠٩٦ .

[١٣١٧] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٣-٣٥٤ (الفتاوى : ٣٧٠/٧-٣٧١) ، وانظر منه ، ص : ٣٥٦ .

وقد ذكر شيخ الإسلام وجها آخر في توجيه ما جاء عن الإمام أحمد حاصله ترجيح حديث سعد على حديث جبريل ، لكن شيخ الإسلام ذكره بصيغة التضعيف ، ثم ذكر أنه لا منافاة بين الحديثين ؛ لأن حديث عمر لم يذكر الإسلام إلا الأعمال الظاهرة فقط ، وهذه لا تكون إيمانا إلا مع الإيمان الذي في القلب بالله وملائكته وكتبه ورسله ، فيكون حينئذ بعض الإيمان ، فيكون مسمى الإيمان أفضل ، كما دل عليه حديث سعد . انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٤-٣٥٥ (الفتاوى : ٣٧٠/٧-٣٧١) ؛ والسنة ، للخلال : ٦٠٦/٣ رقم ١٠٧٩ .

[١٣١٨] والمراد بالأصول الخمسة هي ما جاءت في حديث جبريل ، وهي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والإيمان بالبعث ، على اعتبار أن القدر داخل في الإيمان بالله ، وانظر : الإيمان ، ص : ٢٥٥ (الفتاوى : ٢٦٨/٧) .

[١٣١٩] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٣ ، ٢٢٦ ، ٣٠٢ (الفتاوى : ٣٥٩/٧ ، ٢٣٨ ، ٣١٩) ؛ وتفسير القرآن العظيم ، لابن كثير : ٢٣٠/٤ ؛ وجامع العلوم والحكم : ١٠٧/١ .

وهذا في حالة مجيء اللفظين – الإسلام والإيمان – في سياق واحد ، وأما إن جـاء أحدهما بمفرده فإنه يدخل فيه معنى اللفظ الآخر ، وهذا راجع إلى القاعدة المشهورة ، وهي أن الألفاظ تختلف دلالتها بحسب الإفراد والاقتران ، فمجيء اللفظ مفردا يختلف عن مجيئـه مقترنا بغيره[١٣٢٠] .

ففي حالة مجيء اللفظين معا ، فإن الإسلام يفسر بالأعمال الظاهرة ، والإيمان يفسر بالأصول الخمسة[١٣٢١] .

وأما عند مجيء الإسلام أو الإيمان في النصوص مفردا ، فإن معناهما حينئـذ يتنـاول الطاعات كلها[١٣٢٢] .

يقول الخطابي رحمه الله بعد أن ذكر قول من جعل الإسلام الكلمة والإيمان العمل ، وقول من جعلهما واحدا ، قال :

" والصحيح من ذلك أن يقيد الكلام في هذا ، ولا يطلق على أحد الوجهين .

وذلك أن المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الأحوال ، ولا يكون مؤمنا في بعـضها ، والمؤمن مسلم في جميع الأحوال ، فكل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمنا ، فإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات ، واعتدل القول فيها ، ولم يختلف منها شيء "[1323] .

ويقول :" وهذه المسألة – يعني الفرق بين الإسلام والإيمان - مما قد أكثـر النـاس الكلام فيها ، وصنفوا لها صحفا طويلة ، والمقدار الذي لابد من ذكره هاهنا علـى وجـه الإيجاز والاختصار :

أن الإيمان والإسلام قد يجتمعان في مواضع ، فيقال للمسلم : مؤمن ، وللمـؤمن : مسلم ، ويفترقان في مواضع ، فلا يقال لكل مسلم : مؤمن ، ويقال لكل مؤمن : مسلم .

[١٣٢٠] تقدم تقرير مطول حول هذه القاعدة عند مناقشة الحجة الأولى من حجج المرجئة .

[١٣٢١] الإيمان ، ص : ٢٤٦ (الفتاوى : ٢٥٩/٧) ، وانظر منه ، ص : ٣٤٢ (الفتاوى : ٣٥٨/٧) .

[١٣٢٢] انظر : الإيمان ، ص : ٤٠٦ (الفتاوى : ٤٢٤/٧) ؛ والفتاوى : ٤٦٩/١٢ ؛ ١٧٠/١٩ ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٥١/٧-٥٥٢ ، (ص : ٤٤٢-٤٤٣ ط ابن الجوزي) .

[١٣٢٣] معالم السنن امش سنن أبي داود : ٦١/٥ ؛ ونقله شيخ الإسلام في الإيمـان ، ص: ٣٤٢-٣٤٣ (الفتـاوى : ٣٥٩/٧) ، وقال بعده إن عامة أهل السنة على ما ذكره الخطابي .

فالموضع الذي يتفقان فيه هو أن يستوي الظاهر والباطن ، والموضع الذي لا يتفقان فيه هو أن لا يستويا ، ويقال له عند ذلك مسلم "[1324] .

ويقول شيخ الإسلام :" وفصل الخطاب في هذا الباب : أن اسم الإيمان قد يذكر مجردا ، وقد يذكر مقرونا بالعمل الصالح ، أو بالإسلام .

فإذا ذكر مجردا : تناول الأعمال ، كما في الصحيحين : (**الإيمان بضع وستون شعبة ، أو بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**) ، وفيهما أنه قال لوفد عبد القيس : (**آمركم بالإيمان بالله ، أتدرون ما الإيمان بالله ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم**) .

وإذا ذكر مع الإسلام ، كما في حديث جبريل أنه سأل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان ، ففرق بينهما ، فقال : (**الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله**) إلى آخره ، وفي المسند عن النبي ﷺ : (**الإسلام علانية ، والإيمان في القلب**) .

فلما ذكرهما جميعا : ذكر أن الإيمان في القلب ، والإسلام ما يظهر من الأعمال .

وإذا أفرد الإيمان : أدخل فيه الأعمال الظاهرة ؛ لأنها لوازم ما في القلب ؛ لأنه متى ثبت الإيمان في القلب ، والتصديق بما أخبر به الرسول ، وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة "[1325] .

ويقول :" تفريق النبي ﷺ في حديث جبريل وإن اقتضى أن الأعلى هو الإحسان ، والإحسان يتضمن الإيمان ، والإيمان يتضمن الإسلام ، فلا يدل على العكس ، ولو قدر أنه دل على التلازم ، فهو صريح بأن مسمى هذا ليس مسمى هذا ، لكن التحقيق أن الدلالة تختلف بالتجريد والاقتران ، كما قد بيناه ، ومن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة في كثير من المواضع حاد عنها طوائف ، في مسألة الإيمان وغيرها "[١٣٢٦] .

ويقول الحافظ ابن رجب رحمه الله في ضمن شرحه لحديث جبريل :

[١٣٢٤] أعلام الحديث : ١٦٠/١-١٦١ .

[١٣٢٥] الفتاوى : ٢٧٠/١٨-٢٧١ ؛ وانظر : الفتاوى : ٦٤٨/٧ ، ٣١٥/٨-٣١٦ .

[١٣٢٦] الإيمان ، ص : ٣٤٤ (الفتاوى : ٣٦٠/٧) .

" فأما الإسلام ، فقد فسره النبي ﷺ : بأعمال الجوارح الظاهرة من القول والعمل ، وأول ذلك شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وهو عمل اللسان ، ثم إقـام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا " ، ثم قال :

" وأما الإيمان ، فقد فسره النبي ﷺ في هذا الحديث : بالاعتقادات الباطنة "[١٣٢٧] .

وقال بعد إيراده بعض النصوص الدالة على دخول الأعمال في الإيمان :

" وأما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سؤال جبريل عليه السلام عـن الإسلام والإيمان ، وتفريق النبي ﷺ بينهما ، وإدخاله الأعمال في الإسلام دون الإيمـان ، فإنه يتضح بتقرير أصل ، وهو أن من الأسماء ما يكون شاملا لمسميات متعددة عند إفـراده وإطلاقه ، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالا على بعض تلك المسميات ، والاسم المقرون به دال على باقيها " ، ثم مثّل باسم الفقير والمسكين ، ثم قال :

" فهكذا اسم الإسلام والإيمان ، إذا أفرد أحدهما دخل فيه الآخر ، ودل بـانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده ، فإذا قرن بينهما دل أحدهما على بعض ما يـدل عليـه بانفراده ، ودل الآخر على الباقي .

وقد صرح ذا جماعة من الأئمة :

قال أبو بكر الإسماعيلي[١٣٢٨] في رسالته إلى أهل الجبل : قال كثير من أهـل الـسنة والجماعة : إن الإيمان قول وعمل ، والإسلام فعل ما فرض على الإنسان أن يفعله ، إذا ذكر كل اسم على حدته مضموما إلى الآخر ، فقيل : المؤمنون والمسلمون جميعا أو[١٣٢٩] مفردين ، أريد بأحدهما معنى لم يرد بالآخر ، وإذا ذكر أحد الاسمين شمل الكل وعمهم[١٣٣٠] .

[١٣٢٧] جامع العلوم والحكم : ١/٩٨-٩٩ ، ١٠٢-١٠٣ ، وانظر : فتح الباري ، له : ١/١٩٢ .

[١٣٢٨] هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي ، الشافعي ، شيخ الشافعية في عصره ، " صنف تصانيف تشهد له بالإمامة في الفقه والحديث " ، كما قال الذهبي رحمه الله ، وله رسالة في الاعتقاد مطبوعة ، تـوفي رحمه الله سنة ٣٧١هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ١٦/٢٩٢-٢٩٦ ؛ وطبقات الشافعي : ٣/٧-٨ ؛ والوافي بالوفيات : ٦/٢١٣ .

[١٣٢٩] [أو] ليست في جامع العلوم ، ومستدركة من : اعتقاد أهل السنة .

[١٣٣٠] رسالة اعتقاد أهل السنة ، ص : ٤٦ .

وقد ذكر هذا المعنى أيضا الخطابي في كتابه معالم السنن[1331] ، وتبعه جماعة من العلماء من بعده"[1332] .

ومما يختم به هذا التمهيد ما حرره شيخ الإسلام رحمه الله من الفرق بين الإسلام والإيمان ، فقد ذكر أن الإسلام في الأصل من الاستسلام والانقياد ، يقال : أسلم الرجل إذا استسلم ، فهو من باب العمل ، عمل القلب ، والجوارح[1333] .

وهو عمل محض مع قول ، وهو من جنس الدين ، والعمل ، والطاعة ، والانقياد ، والخضوع[1334] .

والإسلام دين ، والدين مصدر دان يدين دينا : إذا خضع وذل ، فالإسلام هو استسلام العبد لله ، وخضوعه ، وعبوديته ، وانقياده له ، وذلك يكون بالعمل[1335] .

والإسلام استسلام العبد لله بقلبه ، وقصده ، وإخلاص الدين ، والعمل بما أمر به[1336] ، وهو الاستسلام لله ، والانقياد له ظاهرا وباطنا[1337] .

[1331] تقدم نقله قريبا .

[1332] جامع العلوم والحكم : ١٠٦/١ ، وقد أطال رحمه الله في تقرير ذلك حتى ص : ١١٣ ؛ وانظر أيضا : شرح العقيدة الطحاوية : ٤٨٩/٢-٤٩٠ .

[1333] انظر : معالم السنن امش سنن أبي داود : ٦١/٥ ؛ والإيمان ، ص : ٢٥٠ ، ٤٠٦ (الفتاوى : ٢٦٣/٧ ، ٤٢٤).

ومما يجب التنبيه عليه هو أن كثيرا من المتكلمين قد يفسر الإسلام بالاستسلام والانقياد ، ولكنهم يجعلونه استسلاما لا يتبعه عمل ، وهذا مخالف لما عليه السلف من أن حقيقة الاستسلام طاعة وعمل ، يقول شيخ الإسلام :" والاستسلام له – يعني الرب تعالى – يتضمن الاستسلام لقضائه ، وأمره و يه ، فيتناول فعل المأمور ، وترك المحظور ، والصبر على المقدور " (النبوات : ٣٤٧/١) ، وذكر رحمه الله أن سائر الأحاديث تفسر الإسلام بالاستسلام لله بالقلب مع الأعمال الظاهرة (الإيمان ، ص : ٢٥٢ ، الفتاوى : ٢٦٥/٧) ، وذكر أيضا أن النصوص كلها تدل على أن الأعمال من الإسلام (الإيمان ، ص : ٣٥٣ ، ٣٩٧ ، الفتاوى : ٣٧٠/٧ ، ٤١٥) ، وانظر مقالة المتكلمين في هذه المسألة في المبحث الثالث من هذا الفصل .

[1334] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٣ ، ٣٦١ (الفتاوى : ٣٧٠/٧ ، ٣٧٨) .

[1335] انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٩ ، ٣٥٣ (الفتاوى : ٢٦٣/٧ ، ٣٧٠) ؛ وجامع العلوم والحكم : ١٠٨/١ .

[1336] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٣ ، ٣٩٢ (الفتاوى : ٣٧٠/٧ ، ٤١٠) .

[1337] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤٦ (الفتاوى : ٣٦٢/٧) .

وأما الإيمان ، فأصله علم وتصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قـول القلـب ، المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق ، والعمل والدين تابع له ، يقال : آمنت بالله ، وأسلمت لله[١٣٣٨] .

ولهذا فسر النبي ﷺ الإيمان بإيمان القلب وبخضوعه ، وهو الإيمان بـالله وملائكتـه وكتبه ورسله ، وفسر الإسلام باستسلام مخصوص ، هو المباني الخمس[١٣٣٩] .

والنصوص الشرعية تبين أن الإسلام له ثلاث مراتب :

الأولى : أن يراد به الظاهر من القول والعمل .

و ذا التفسير جاء قوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝ ﴾[١٣٤٠] ، وقوله تعـالى : ﴿ ۞ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَـٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا ﴾[١٣٤١] ، وبه جاء حديث جبريل ، وحديث سعد .

وعلى هذا التفسير يكون الإسلام أعم من الإيمان ، فكل مؤمن مسلم ، وليس كـل مسلم مؤمنا .

والثانية : أن يراد به الظاهر مطابقا للباطن .

و ذا التفسير جاء قوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ ﴾[١٣٤٢] ، وقولـه ﴿ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝ ﴾[١٣٤٣] ، وقوله ﷺ في حديث وفد عبد القيس : (**آمركم بالإيمـان بالله**) ، وفسره بخصال الإسلام .

وعلى هذا التفسير ، فالإيمان التام ، والدين ، والإسلام سواء .

والثالثة : أن يراد به كماله .

[١٣٣٨] انظر : معالم السنن امش سـنن أبي داود : ٦١/٥ ؛ والإيمـان ، ص : ٢٤٩ ، ٣٥٣ ، ٣٦١ (الفتـاوى : ٢٦٣/٧ ، ٣٧٠ ، ٣٧٨) .

[١٣٣٩] انظر : الإيمان ، ص : ٢٥٠ (الفتاوى : ٢٦٣/٧) .

[١٣٤٠] سورة الذاريات ، الآيتان : ٣٥ ، ٣٦ .

[١٣٤١] سورة الحجرات ، الآية : ١٤ .

[١٣٤٢] سورة آل عمران ، الآية : ١٩ .

[١٣٤٣] سورة البينة ، الآية : ٥ .

و ذا التفسير جاء قوله ﷺ : (**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**)[١٣٤٤] ، فيكون أسلم غيره ، أي جعله سالما منه .

فهذه هي مراتب الإسلام ومعانيه في النصوص[١٣٤٥] .

والوعد الذي في القرآن بالجنة وبالنجاة من العذاب إنما هو معلق باسم الإيمان ، وأما اسم الإسلام مجردا فما علق به دخول الجنة[١٣٤٦] .

وأما من يتناوله لفظ الإسلام ، ويدخل في الخطاب فيه ، فهم[١٣٤٧] :

١- من أظهر الإسلام وليس معه شيء من الإيمان ، وهو المنافق المحض .

٢- من أظهر الإسلام مع التصديق ا مل في الباطن ، ولكن لم يفعل الواجب كله ، لا من هذا ولا هذا ، وهم الفساق يكون في أحدهم شعبة نفاق .

فالمسلم كما قال شيخ الإسلام :" لا يكون مسلما إلا إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ، وهذه الكلمة ا يدخل الإنسان في الإسلام ، ... ، ثم لابد من التزام ما أمر به الرسول من الأعمال الظاهرة ، كالمباني الخمس[١٣٤٨] ، ومن ترك من ذلك شيئا نقص إسلامه بقدر ما نقص من ذلك ، كما في الحديث : (**من انتقص منهن شيئا ، فهو سهم من الإسلام تركه**)[١٣٤٩]"[١٣٥٠] .

٣- من أتى بالإسلام الواجب ، وما يلزمه من الإيمان ، ولم يأت بتمام الإيمان الواجب .

وهؤلاء ليسوا فساقا تاركين فريضة ظاهرة ، ولا مرتكبين محرما ظاهرا ، لكن تركوا من حقائق الإيمان الواجبة علما وعملا بالقلب يتبعه بعض الجوارح ما كانوا به مذمومين .

[١٣٤٤] رواه البخاري في الصحيح : ٦٩/١ رقم ١٠ ؛ ومسلم في الصحيح : ١١/٢ رقم ٤١ .

[١٣٤٥] انظر أيضا : الفتاوى : ٦٣٥/٧-٦٣٦ ؛ ١٧٤/٢٨-١٧٥ ؛ والاستقامة : ٣٠٢/٢-٣٠٤ .

[١٣٤٦] انظر : الإيمان ، ص : ٢٤٦ ، ٣٣٠ ، ٣٥٢ (الفتاوى : ٢٦٠/٧ ، ٣٤٧ ، ٣٦٨) ؛ وشرح العقيدة الطحاوية : ٤٨٩/١ .

[١٣٤٧] راجع بسط الكلام على هذه الأصناف في : الإيمان ، ص : ٤٠٥-٤١٠ (الفتاوى : ٤٢٣/٧-٤٢٨) .

[١٣٤٨] يلحظ تمثيل شيخ الإسلام للأعمال الظاهرة بالمباني الخمس ؛ لكو ا العبادات المحضة التي لا تسقط بحال عن المكلف ، وسبق تحرير مسألة عدم إمكانية إيمان بلا عمل البتة . راجع ، ص : ١٨٤-٢٠٢ .

[١٣٤٩] رواه أبو عبيد في الإيمان ، ص : ١٤-١٥ رقم ٢ ؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء : ٢١٨/٥ .

[١٣٥٠] الإيمان ، ص : ٢٥٦-٢٥٧ (الفتاوى : ٢٦٩/٧-٢٧٠) .

وهذا هو النفاق الذي كان يخافه السلف على نفوسهم ، فإن صاحبه قد يكون فيه شعبة نفاق .

وقد يكون الرجل مسلما يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا ، ومعه الإيمان الذي فرض عليه ، وهو من أهل الجنة ، وليس معه الإيمان المذكور في حديث جبريل ، وإن كان معه ما أمر به من الإسلام والإيمان[١٣٥١] .

وقد يكون مسلما يعبد الله كما أمره ولا يعبد غيره ، ويخافه ويرجوه ، ولكن لم يخلص إلى قلبه أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، ولا أن يكون الله ورسوله والجهاد في سبيله أحب إليه من جميع أهله وماله ، وأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، وأن يخاف الله لا يخاف غيره ، وأن لا يتوكل إلا على الله ، ونحو ذلك مما هو من الإيمان الواجب ، وليست من لوازم الإسلام ، فإن الإسلام هو الاستسلام ، وهو يتضمن الخضوع لله وحده ، والانقياد له ، والعبودية لله وحده ، وهذا قد يتضمن خوفه ورجاءه ، وأما طمأنينة القلب بمحبته وحده ، وأن يكون أحب إليه مما سواهما ، وبالتوكل عليه وحده ، وبأن يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه ، وأن يوجل قلبه إذا ذكر الله ، ويزيد إيمانه إذا تليت عليه آياته ، فهذه من حقائق الإيمان التي تختص به ، فمن لم يتصف ا لم يكن من المؤمنين حقا ، وإن كان مسلما[١٣٥٢] .

٤- من كان من أصحاب اليمين .

٥- من كان من المقربين .

فهذه الأصناف الخمسة كلهم يطلق عليهم الإسلام ، ومن كان منهم مؤمنا فهو مسلم ، لكن ليس كل مسلم مؤمنا الإيمان الكامل الذي دل عليه حديث جبريل وغيره من النصوص ، والذي جاء به أصحاب اليمين ، والمقربون[١٣٥٣].

[١٣٥١] فهو لم يحقق المراتب الثلاث في حديث جبريل ، لكن لابد أن يكون معه الإيمان الذي وجب عليه ، إذ لو لم يؤد الواجب ، لكان معرضا للوعيد . انظر : الإيمان ، ص : ٤٠٦ (الفتاوى : ٤٢٥/٧) .

[١٣٥٢] وإن كان تركه هذه الحقائق لكون الخطاب ا لم يبلغه ، فلا يكون حينئذ تركه لها من الذنوب ، وإن كان بلغه ، فلم يعمل به ، كان تركه من الذنوب إذا كان قادرا على ذلك . انظر : الإيمان ، ص : ٤٠٨ (الفتاوى : ٤٢٧/٧).

[١٣٥٣] انظر : الإيمان ، ص : ٣٢٠ (الفتاوى : ٣٣٧/٧) .

وإذ تبين من يدخل في الخطاب بالإسلام ، فهذا تبيان من يدخل في الخطاب بالإيمان ، وهم[1354] :

١- المنافق المحض .

فهذا الصنف هنا يوافق الصنف الأول ممن يتناوله لفظ الإسلام ، فهـو في الظـاهر يطلق عليه الإسلام ، ويدخل في الخطاب بالإيمان في أحكامه الظاهرة ، وإن كان في الباطن ينفى عنه الإسلام والإيمان .

٢- المسلم الذي لم تدخل حقيقة الإيمان في قلبه ، ولكن معه جـزء مـن الإيمـان وإسلام يثاب عليه ، وهؤلاء نوعان :

أ/ من كان منهم من أهل الكبائر .

وهؤلاء هم الصنف الثاني ممن يخاطب بالإسلام .

ب/ من كان منهم مفرطا فيما فرض الله عليه ، وليس معه من الكبائر ما يعاقـب عليه ، لكن تقصيره من جهة ترك المفروضات .

وهؤلاء هم أهل الصنف الثالث ممن يتناولهم لفظ الإسلام ، فالمفروضات التي تركوها هي ما أوجبه الله من حقائق الإيمان الواجبة علما وعملا بالقلب يتبعه بعض الجـوارح مـا كانوا به مذمومين[1355] .

٣- المؤمن حقا .

وهؤلاء هم أهل الصنف الرابع والصنف الخامس ممن يدخل تحت لفظ الإيمان .

وقد بين حديث جبريل أن الدين وأهله ثلاث طبقات[1356] :

أولها الإسلام ، وأوسطها الإيمان ، وأعلاها الإحسان ، ومن وصل إلى العليا ، فقـد وصل إلى التي تليها ، فالمحسن مؤمن ، والمؤمن مسلم ، وأما المسلم فلا يجـب أن يكـون مؤمنا.

[1354] انظر الإيمان ، ص : ٢٢٨ (الفتاوى : ٢٤١/٧) .

[1355] فهذا هو مراد شيخ الإسلام بوصفه هؤلاء بترك المفروضات ، لا أ م لا يأتون فريضة ، ولا يعملون البتة .

[1356] انظر : الإيمان ، ص : ٣٤١-٣٤٢ ، ٣٤٤ ، ٣٥١ (الفتاوى : ٣٥٧/٧-٣٥٨ ، ٣٦٠ ، ٣٦٨) ؛ والفتاوى : ١٨٣/١١ ؛ ٤٧٤/١٢ .

وهكذا جاء القرآن ، فجعل الأمة على هذه الأصناف الثلاثة ، قال تعـالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ ﴾[١٣٥٧] ، فهذه ثلاث درجات في الإيمان يندرج فيها أصناف الأمة الثلاثة :

١- إيمان السابقين المقربين ، وهو : ما أتى فيه بالواجبات والمستحبات ، من فعـل وترك .

فالسابق للخيرات هو المؤدي للفرائض والنوافل ، وهو المحسن الذي عبد الله كأنـه يراه .

٢- إيمان المقتصدين أصحاب اليمين ، وهو : ما أتى فيه بالواجبات ، مـن فعـل وترك.

فهذا المقتصد هو : المؤمن المطلق الذي أدى الواجب ، وترك المحرم ، فهو المـؤدي للفرائض ، المجتنب للمحارم .

٣- إيمان الظالمين ، وهو : ما يترك فيه بعض الواجبات ، أو يفعل بعض المحظورات.

فالظالم لنفسه هو : المسلم الذي لم يقم بواجب الإيمان ، فهم أصـحاب الـذنوب المصرون عليها[1358] .

ومما ينبه عليه في حديث جبريل أن سؤال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ عن الإسلام ، وجواب النبي ﷺ عن ذلك بأن الإسلام هو المباني الخمس يعلم منه أن النبي ﷺ إنما أراد أن يبين أن هذا كله داخل في الإسلام ، فليس للإنسان أن يكتفي بالإقرار بالشهادتين[١٣٥٩] .

فإن قيل : فلم خصت بعض الأعمال بالذكر دون بعض في عدد من النصوص ، كقوله تعالى : ﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ

[١٣٥٧] سورة فاطر ، الآية : ٣٢ .

[١٣٥٨] وفي زيادة التعريف بهذه الدرجات الثلاث– الظالم لنفسه ، والمقتصد ، والسابق بالخيرات – راجع مع ما ذكر في الحاشية السابقة - : الإيمان ، ص : ٦ (الفتاوى : ١٠/٧) ؛ والفتاوى : ٣٨٣/١٣-٣٨٤ ؛ ١٨٥/١٨ ؛ ٢٩٠/١٩ ؛ والاستقامة : ٥٨/٢ ؛ والتحفة العراقية ، ص : ٢٩٠ .

[١٣٥٩] الإيمان ، ص : ٢٨٦ (الفتاوى : ٣٠٢/٧-٣٠٣) .

ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَـٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَـٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّـٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ [1360]﴾ ، وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ [1361]﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ [1362]﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ ﴿١٥﴾ [1363]﴾ ، وقول النبي ﷺ : (**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا**) .

فهذه النصوص وما في معناها أثبتت الإيمان لمن ذكر ، وحصرته فيهم ، فإذا كان ما أوجبه الشرع من الأعمال الظاهرة أكثر مما ذكر في هذه النصوص ، فلماذا خصت بـ ـذلك دون غيرها من الواجبات[1364] ؟

فهذا التساؤل عنه عدة أجوبة :

الأول : أن هذه النصوص اقتصرت على هذه العبادات ؛ لأ ا هي العبادات المحـ ـضة التي تجب لله تعالى على كل عبد مطيق لها ، فهي واجبة على الأعيان ، وما سواها فإنما يجب بأسباب لمصالح ، فلا يعمم وجوبه على جميع الناس ، بل هو إما فرض على الكفاية لمصلحة

[1360] سورة البقرة ، الآية : ١٧٧ .

[1361] سورة الأنفال ، الآيتان : ٢-٣ .

[1362] سورة النور ، الآية : ٦٢ .

[1363] سورة الحجرات ، الآية : ١٥ .

[1364] انظر : الإيمان ، ص : ٧ ، ١٥ ، ٢٩٧ (الفتاوى : ١١/٧ ، ١٩ ، ٣١٤) .

إذا حصلت سقط الوجوب ، كالجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإما من حقوق الناس بعضهم على بعض ، فيجب بسبب حق للآدميين يختص به من وجب له وعليه ، وقد يسقط بإسقاطه ، كقضاء الدين ، وصلة الأرحام[1365] .

الثاني : أن يكون ما ذكر مستلزما لما ترك ، فمن قام بما ذكر لزم أن يـأتي بـسائر الواجبات[1366] .

الثالث : أن الإيمان إذا ذكر في بعض النصوص مفردا دخل فيه الإسلام ، وإذا ذكر الإسلام وحده دخل فيه الإيمان ، وإذا ذكرا معا كان الإيمان للباطن ، والإسلام للظاهر[1367] .

وهذه الأجوبة الثلاثة هي التي قررها شيخ الإسلام جوابا عن هذا الإيراد حول تلك النصوص ، وعد الأول منها هو التحقيق في الجواب[1368] .

الرابع : أجاب به ابن الصلاح ، ومفاده أن هذه الخمس هي أظهر شعائر الإسـلام وأعظمها ، وبقيام العبد ا يتم استسلامه ، وتركه لها يشعر بحل قيد انقياده أو انحلاله[1369].

١٣٦٥ انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٦-٢٩٧ ، ٣٤٦ (الفتاوى : ٣١٤/٧-٣١٥ ، ٣٦٣) ؛ وقد بسط شيخ الإسـلام هذا الجواب ، وساق الأمثلة عليه ، فانظره في : الإيمان ، ص : ٢٩٧-٣٠٠ ؛ وانظر منه ، ص : ٤٠٧ (الفتـاوى : ٤٢٥/٧-٤٢٦) .

١٣٦٦ الإيمان ، ص : ١٥ ، ٢٨ (الفتاوى : ١٩/٧ ، ٣٠) ؛ وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله أمثلة مشا ة لذلك مما يكون الإتيان ببعض العبادات يستلزم غيرها . انظر : الإيمان ، ص : ١٥-٣٠ ، ١٥٢-١٦٣ (الفتاوى : ١٠٩/٧-٣٣ ، ١٦٠-١٧١) .

١٣٦٧ انظر: الفتاوى : ٢٧١/١٨-٢٧٢ .

١٣٦٨ انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٧ (الفتاوى : ٣١٤/٧) .

١٣٦٩ انظر : الإيمان ، ص : ٢٩٧ ، ٣٤٥ (الفتاوى : ٣١٤/٧ ، ٣٦١) .

المبحث الأول
الإسلام والإيمان عند مرجئة الفقهاء

عندما نقل شيخ الإسلام قول معقل العنسي أن قوما قد أحدثوا ، وتكلموا ، وقالوا : إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين ؟

علق عليه بقوله :" قلت : قوله عن المرجئة : إ م يقولون : إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين ، قد يكون قول بعضهم ، فإ م كلهم يقولون : ليستا من الإيمان .

وأما من الدين ، فقد حكي عن بعضهم أنه يقول : ليستا من الدين ، ولا نفرق بين الإيمان والدين .

ومنهم من يقول : بل هما من الدين ، ويفرق بين اسم الإيمان واسم الدين .

وهذا هو المعروف من أقوالهم التي يقولو ا عن أنفسهم ، ولم أر أنا في كتاب أحد منهم أنه قال : الأعمال ليست من الدين ، بل يقولون : ليست من الإيمان .

وكذلك حكى أبو عبيد عمن ناظره منهم[1370] ، فإن أبا عبيد وغيره يحتجون بأن الأعمال من الدين ، فذكر قوله : ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ [1371]﴾ أ ا نزلت في حجة الوداع[1372] .

قال أبو عبيد : فأخبر أنه إنما كمل الدين الآن في آخر الإسلام في حجة الـ نبي ﷺ ، وزعم هؤلاء أنه كان كاملا قبل ذلك بعشرين سنة ، من أول ما نزل عليه الوحي بمكـ ة ، حين دعا الناس إلى الإقرار .

[١٣٧٠] يعني مرجئة الفقهاء ، إذ هو في معرض مناقشتهم . انظر : الإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ١٣ .

[١٣٧١] سورة المائدة ، الآية : ٣ .

[١٣٧٢] انظر : الإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ١٥-١٦ .

حتى قال[1373] : لقد اضطر بعضهم حين أدخلت عليه هذه الحجة إلى أن قال[1374] : إن الإيمان ليس بجميع الدين ، ولكن الدين ثلاثة أجزاء : فالإيمان جزء ، والفرائض جـزء ، والنوافل جزء .

قلت[1375] : هذا الذي قاله هو مذهب القوم .

وقال أبو عبيد : وهذا غير ما نطق به الكتاب ، ألم تسمع إلى قوله : ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ [1376]﴾ ، وقـال : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ [1377]﴾ ، وقال : ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا [1378]﴾ ، فأخبر أن الإسلام هو الدين برمته ، وزعـم هؤلاء أنه ثلث الدين .

قلت : إنما قالوا : إن الإيمان ثلث ، ولم يقولوا : إن الإيمان ثلث الدين ، لكنهم فرقوا بين مسمى الإيمان ومسمى الدين ، وسنذكر إن شاء الله تعالى الكـلام في مـسمى هـذا ومسمى هذا ، فقد يحكى عن بعضهم أنه يقول ليستا – يعني الصلاة والزكاة - من الدين ، ولا يفرق بين اسم الإيمان والدين ، ومنهم من يقول كلاهما من الدين ، [ويفرق بين اسم الإيمان واسم الدين][1379]"[1380] .

ولما نقل شيخ الإسلام رحمه الله المباحثة التي دارت بين الإمام أحمد وتلميذه الميموني ، وفيها أن الميموني قال : يا أبا عبد الله تفرق بين الإسلام والإيمان ؟

قال : نعم .

[1373] القائل هو أبو عبيد ، وانظر : تعظيم قدر الصلاة : ٣٥٥/١ .

[1374] القائل هو من أدخلت عليه الحجة من فقهاء المرجئة .

[1375] القائل هو شيخ الإسلام .

[1376] سورة آل عمران ، الآية : ١٩ .

[1377] سورة آل عمران ، الآية : ٨٥ .

[1378] سورة المائدة ، الآية : ٣ .

[1379] ما بين قوسين ساقط من طبعة المكتب الإسلامي ، ومستدرك من طبعة الفتاوى : ٢٠٨/٧ ؛ وطبعة عالم الكتب (ت/ الشيباني) ، ص : ٢٣٠ .

[1380] الإيمان ، ص : ١٩٦ (الفتاوى : ٢٠٧/٧-٢٠٨) ؛ وهذا النقل عن أبي عبيد ليس في المطبوع من كتابه الإيمان ؛ وقد نقله عنه أيضا المروزي في تعظيم قدر الصلاة : ٣٥٥/١-٣٥٦ رقم ٣٦٠ .

قلت : بأي شيء تحتج ؟

قال : عامة الأحاديث تدل على هذا ، ثم قال : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن**) ، وقال تعالى : ﴿ ۞ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا ﴾[1381] .

قلت له : فتذهب إلى ظاهر الكتاب ، مع السنن ؟

قال : نعم .

قلت : فإذا كانت المرجئة تقول : إن الإسلام هو القول ؟

قال : هم يصيرون هذا كله واحدا ، ويجعلونه مسلما ومؤمنا ، شيئا واحدا ، على إيمان جبريل ، ومستكمل الإيمان[1382] .

وقد علّق شيخ الإسلام على ذلك ، فقال :

" وأما قوله : يجعلونه مسلما ومؤمنا شيئا واحدا .

فهذا قول من يقول : الدين والإيمان شيء واحد ، فالإسلام هو الدين ، فيجعلون الإسلام والإيمان شيئا واحدا .

وهذا القول قول المرجئة فيما يذكره كثير من الأئمة ، كالشافعي ، وأبي عبيد ، وغيرهما[1383] ، ومع هؤلاء يناظرون .

فالمعروف من كلام المرجئة الفرق بين لفظ الدين والإيمان ، والفرق بين الإسلام والإيمان .

ويقولون : الإسلام بعضه إيمان ، وبعضه أعمال ، والأعمال منها فرض ونفل .

ولكن كلام السلف كان فيما يظهر لهم ، ويصل إليهم من كلام أهل البدع "[1384] ، ثم قال بعد استطراد مطول :

[1381] سورة الحجرات ، الآية : ١٤ .

[1382] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٦ ، ٣٦٣ (الفتاوى : ٣٧٢/٧ ، ٣٨٠) ؛ وهو في السنة ، للخلال : ٦٠٤/٣-٦٠٥ رقم ١٠٧٧ .

[1383] كأبي ثور . انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٣ (الفتاوى : ٣٨٩/٧) .

[1384] الإيمان ، ص : ٣٦٤ (الفتاوى : ٣٨٠/٧) .

" فلهذا ردوا – يعني السلف – على المرجئة الذين يجعلون الدين والإيمان شيئا واحدا ، ويقولون : هو القول .

وأيضا فلم يكن حدث في زمنهم من يقول : إن الإيمان هو مجرد القول بلا تصديق ولا معرفة في القلب ، فإن هذا إنما أحدثه ابن كرام ، ... ، ولم يكن ابن كرام في زمن أحمد بن حنبل[1385] ، وغيره من الأئمة ، ... ،

وكان قول المرجئة قبله – يعني ابن كرام - : إن الإيمان قول باللسان وتصديق بالقلب ، وقول جهم : إنه تصديق بالقلب "[1386] .

فالنقلان السابقان مع تعليق شيخ الإسلام عليهما يبرزان مذهب فقهاء المرجئة من هذه الألفاظ الثلاثة : الإسلام ، والإيمان ، والدين ، وأنهم في ذلك فريقان :

الفريق الأول : يرى أن الإسلام والإيمان والدين شيء واحد ، وهو : القول[1387] ، فمن أتى بذلك ، فهو مؤمن تام الإيمان .

وهذا القول هو قول المرجئة الذين ناظرهم عليه بعض الأئمة ، وكأن هذا قول قديم لهم ، فكما قال شيخ الإسلام أنه لم ير في كتاب أحد منهم من يقول به .

وقد نقل رحمه الله ما ذكره ابن حامد من أن أصحاب أبي حنيفة يقولون إن الإسلام والإيمان اسمان معناهما واحد[1388] .

[1385] تقدم أن ابن كرام توفي سنة ٢٥٥هـ ، والإمام أحمد توفي سنة ٢٤١هـ ، وكلام شيخ الإسلام يفيد أن مقالة ابن كرام لم تنتشر إلا بعد وفاة الإمام ، والله أعلم . راجع ، ص : ١٢٠ .

[1386] الإيمان ، ص : ٣٧٠ (الفتاوى : ٣٨٦/٧-٣٨٧) .

[1387] أي مع التصديق ، إذ القول بأن الإيمان مجرد قول فقط لا يعرف قبل الكرامية ، وتقدم في كلام شيخ الإسلام أن مقالة هؤلاء الفقهاء ظهرت قبل الكرامية .

وتقدم أيضا في تمهيد هذا الفصل أن طائفة من أهل الحديث ذهبوا إلى أن الإسلام والإيمان والدين بمعنى واحد هو القول والعمل جميعا ، بخلاف مقالة هؤلاء المرجئة . راجع ، ص : ٣٠٧-٣٠٨ .

[1388] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٣ (الفتاوى : ٣٦٩/٧) ؛ والتسوية بينهما هو ما ناقش فيه شارح الطحاوية رحمه الله أصحابه الحنفية ، فإنه ناقش من قال إنهما سواء ، وقال بعد تحريره أن الإسلام غير الإيمان :" وينتفي بعد هذا التقرير والتفصيل دعوى الترادف " (الطحاوية : ٤٩١/٢) ، وقال في أثناء رده على إيراد لمن قال بالترادف :" ويقال له في مقابل تشنيعه : أنت تقول : المسلم هو المؤمن " (شرح الطحاوية : ٤٩٣/٢) ، ثم ختم بحثه بقوله :" والظاهر أن

ونقل عن المروزي أن من قال إن الإيمان هو القول ، فلا فرق بينه وبين المرجئة[1389]

.

ونقل أيضا عن أبي طالب المكي أن من قال إن الإيمان هو الإسلام ، فإنه يقرب من قول المرجئة[1390] .

الفريق الثاني : يرى أن الإسلام والدين شيء واحد ، وأنه يتكون من ثلاثة أجزاء : الإيمان جزء ، والأعمال المفروضة جزء ، والأعمال النافلة جزء[1391] .

وهؤلاء يقولون إن الإيمان يتضمن الإسلام[1392] ، بمعنى أنه يدخل ضمنه ، فهو جزء منه.

ويقولون أيضا إن الفاسق مؤمن ، حيث أخذ ببعض الدين - وهو الإيمان عندهم - ، وترك بعضه[1393] .

يقول شيخ الإسلام في معرض حديثه عن مواقف الفرق من مرتكب الكبيرة ، وأن الوعيدية يحكمون بأنه مخلد في النار :

هذه المعارضات لم تثبت عن أبي حنيفة رضي الله عنه ، وإنما هي من الأصحاب " (الطحاوية : ٤٩٤/٢) ، فمعنى هذا أن شارح الطحاوية يناقش أصحابه الحنفية الذين يقولون إن الإسلام والإيمان مترادفان .

[1389] انظر : الإيمان ، ص : ٣٦٢ (الفتاوى : ٣٧٩/٧) ؛ وانظر : تعظيم قدر الصلاة : ٥٣٣/٢ .

[1390] انظر : الإيمان ، ص : ٣١٦ (الفتاوى : ٣٣٢/٧) ؛ وانظر : قوت القلوب : ٢٥٠/٢ . ويظهر أن من هذا الفريق طلق بن حبيب وإبراهيم التيمي ، وذلك لأن شيخ الإسلام في معرض رده على من منع الاستثناء من مرجئة الفقهاء ختم الرد بأن الخلاف قد يكون لفظيا ، ولكن النزاع في أن الأعمال ليست من الإيمان عند هؤلاء المرجئة ، بل هو بمعنى الإسلام ، وهو القول ، وهو لا يستثنى فيه . انظر : الفتاوى : ٤٠/١٣ ، ٤٣ .

[1391] وقد قال الحافظ ابن رجب بعد نقله كلام أبي عبيد المتقدم :" وأما الدين فأكثرهم– يعني المرجئة - أدخل الأعمال في مسماه ، وبعضهم خالف في ذلك أيضا " . فتح الباري ، له : ١٥٦/١ .

[1392] انظر : الإيمان ، ص : ١٤٨ (الفتاوى : ١٥٤/٧) .

[1393] انظر : الإيمان ، ص : ٣٧٣ (الفتاوى : ٣٨٩/٧) .

" فقالت الجهمية والمرجئة : قد علمنا أنه لا يخلد في النار ، وأنه ليس كافرا مرتدا ، بل هو من المسلمين .

وإذا كان من المسلمين وجب أن يكون مؤمنا تام الإيمان ، ليس معه بعض الإيمـان ،...،

وقالت المرجئة : الرجل إذا أسلم كان مؤمنا قبل أن يجب عليه شيء من الأفعال ."[1394]

وكما ذكر شيخ الإسلام أن هذا القول هو المذهب المعروف عن مرجئة الفقهـاء ، وهو الذي ناظرهم عليه أبو عبيد في كتابه الإيمان .

وقد ذكر أيضا رحمه الله أن أبا حنيفة موافق لسائر العلماء في أن المباني الأربعـة - الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج - من الإسلام[1395] .

فعلى هذا يكون أبو حنيفة رحمه الله من هذا الفريق الذين يخرجون العمل من الإيمان ، ويجعلونه من الإسلام والدين .

وقد جاء في (الفقه الأكبر) أن الإسلام هو التسليم والانقياد لأوامر الله تعالى[1396] ، وهذا الانقياد لا يكون إلا بالعمل ، والله أعلم[1397] .

[1394] الفتاوى : ٥٠/١٣ .

[1395] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٤ (الفتاوى : ٣٧١/٧) .

[1396] الفقه الأكبر ، ضمن مجموع يحوي بعض رسائل أبي حنيفه ، علق عليه زاهد الكوثري ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، المكتبة الأزهري للتراث ، بمصر ، ص : ٦٦ .

[1397] وانظر : شرح الفقه الأكبر ، للقاري ، تحقيق علي دندل ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت ، ص : ١٤٩-١٥٠ .

المبحث الثاني
الإسلام والإيمان عند الجهمية

ذكر شيخ الإسلام أن قول الجهمية في مسمى الإسلام والإيمان وحقيقتهما أبعد من كل قول عن الكتاب والسنة ، وفيه من مناقضة العقل والشرع واللغة ، ما لا يوجد مثله لغيرهم[1398] .

وقال :" قالت الجهمية ، والمرجئة : قد علمنا أنه – يعني مرتكب الكبيرة - لا يخلد في النار ، وأنه ليس كافرا مرتدا ، بل هو من المسلمين .

وإذا كان من المسلمين وجب أن يكون مؤمنا تام الإيمان ، ليس معه بعض الإيمان"[1399] .

وذكر أيضا أن الجهمية يرون أن إيمان الفساق باق كما كان لم ينقص ؛ بناء على أن الإيمان هو مجرد التصديق والاعتقاد الجازم ، وهو لم يتغير ، وإنما نقصت شرائع الإسلام[1400] .

ويعنون بشرائع الإسلام الأعمال ؛ إذ إن النقص عندهم لا يدخل إلا عليها[1401] .

وما تقدم هو ما أمكن تقييده عن شيخ الإسلام في كشف حقيقة مذهب الجهمية في الإسلام ، ومنه يتضح أ م موافقون لمقالة الفريق الثاني من مرجئة الفقهاء ، فإن حكمهم

[1398] انظر : الإيمان ، ص : ١٥١-١٥٢ (الفتاوى : ١٥٩/٧) .

[1399] الفتاوى : ٥٠/١٣ .

[1400] انظر : الفتاوى : ٦٧١/٧ .

[1401] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٢/٧ (ص : ٤٥٩ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ١٠٥/١٧ ، وسيأتي بإذن الله تعالى شرح مفصل لمذهبهم في زيادة الإيمان ونقصانه في مبحث خاص .

على الفاسق بأنه ما دام مسلما فهو مؤمن تام الإيمان ؛ لأن الإيمان مجرد التصديق ، والنقص منه وقع على الأعمال لا الإسلام نفسه ، فهذا كله يفيد أن الإسلام عندهم أوسع من الإيمان ، بحيث يدخل فيه الإيمان والأعمال .

وقد جاء في كتاب (زبدة البيان) في معرض شرحه مذاهب المرجئة في الإسلام ما نصه :

" مذاهب المرجئة أن الإسلام أفضل عندهم من الإيمان ؛ لأن الإيمان عندهم عبارة عن التصديق فقط ، أو التصديق والإقرار ، أو الإقرار فقط كما ذهب إليه الكرامية ، ولا يدخلون فيه الأعمال .

والإسلام يشمل عندهم التصديق ، والإقرار ، والعمل "[١٤٠٢] .

[١٤٠٢] زبدة البيان في تنقيح حقيقة الإيمان وتحقيق زيادته والنقصان ، للشيخ محمد الجوندلوي ، طبعة سـنة ١٩٧٣م ، نشر مطبعة الدين المحمدي بلاهور ، ص : ٧٥ .

المبحث الثالث
الإسلام والإيمان عند الأشاعرة والماتريدية

اعتنى شيخ الإسلام بشرح مذهب الأشاعرة في معنى الإسلام إذ نقل كلام إمـامهم الباقلاني في ذلك ، ثم أتبعه بما يبين مخالفته النصوص الشرعية .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :

" قال الذين نصروا مذهب جهم في الإيمان من المتأخرين ، كالقاضـي أبي بكـر ، وهذا لفظه : فإن قال قائل : وما الإسلام عندكم ؟

قيل له : الإسلام : الانقياد ، والاستسلام .

فكل طاعة انقاد العبد بها لربه ، واستسلم فيها لأمره ، فهي إسلام .

والإيمان خصلة من خصال الإسلام ، وكل إيمان إسلام ، وليس كل إسلام إيمانا .

فإن قال : فلم قلتم : إن معنى الإسلام ما وصفتم ؟

قيل : لأجل قولـه تعـالى : ﴿ ۞ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾[١٤٠٣] ، فنفى عنهم الإيمان ، وأثبت لهم الإسلام ، وإنما أراد بما أثبتـه : الانقيـاد ، والاستسلام ، ومنه : ﴿ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ ﴾[١٤٠٤] .

وكل من استسلم لشيء فقد أسلم ، وإن كان أكثر ما يستعمل ذلك في المستسلم لله ، ولنبيه "[١٤٠٥] .

وقالوا :" الإسلام هو الاستسلام لله بفعل كل طاعة وقعت موافقة للأمر .

والإيمان أعظم خصلة من خصال الإسلام .

واسم الإسلام شامل لكل طاعة انقاد ا العبد لله من إيمان ، وتصديق ، وفرض ، ونفل ، غير أنه لا يصح التقريب بفعل ما عدا الإيمان من الطاعات دون تقديم فعل الإيمان .

قالوا : والدين مأخوذ من التدين ، وهو قريب من الإسلام في المعنى "[١٤٠٦] .

وما تقدم يشرح لنا مذهب الأشاعرة في معنى الإسلام ، وعلاقته بالإيمان ، وحجتهم على ذلك ، وملخص ذلك :

أ م يعرفون الإسلام بأنه : الانقياد والاستسلام ، أو هو : الاستسلام لله بفعل كل طاعة وقعت موافقة للأمر[١٤٠٧] .

[١٤٠٣] سورة الحجرات ، الآية : ١٤ .

[١٤٠٤] سورة النساء ، الآية : ٩٠ ؛ والآية التي جاءت في التمهيد هي قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ ﴾ . النساء ، الآية : ٩٤ .

[١٤٠٥] الإيمان ، ص : ١٤٧-١٤٨ (الفتاوى : ١٥٤/٧) ؛ وهـو في : التمهيـد ، ص : ٣٩٠-٣٩٢ ؛ وانظـر : الإنصاف ، ص : ٨٩-٩٠ .

[١٤٠٦] الإيمان ، ص : ١٥٠ (الفتاوى : ١٥٧/٧) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٣٦٣ ، ٣٩٦ (الفتاوى : ٣٧٩/٧) .

[١٤٠٧] وخالف في ذلك بعض الأشاعرة المتأخرين ، فمع تعريفهم الإسلام بأنه الانقياد والاستسلام ، إلا أ ـم فـسروا ذلك بامتثال المأمورات واجتناب المنهيات ، والإذعان للأحكام ، وعدم ردها ، سواء عملها أو لم يعملها ، والأعمال عندهم إنما هي ثمرات الإسلام وعلاماته ، مع أن الأشاعرة جميعا ، المتقدمين منهم والمتأخرين يسلّمون بـأن النجـاة حاصلة لمن أتى بالإيمان الذي هو التصديق ، مع اشتراط الإقرار باللسان عند بعضهم ، كما تقدم بيـان مذهبـهم في مسمى الإيمان . وانظر في الرأي الآخر للأشاعرة : المسامرة بشرح المسايرة ، ص : ١٢-١٤ ، ٢٩-٣٠ ؛ وشـرح

وترتب على هذا التعريف عندهم :

١- أن كل طاعة فهي إسلام ، ويدخل في ذلك الإيمان ، والفرض ، والنفل .

٢- أن الإيمان خصلة من خصال الإسلام ، وهو أعظم خصاله .

٣- أن كل إيمان إسلام ، ولا عكس .

٤- أنه لا تصح أي طاعة إلا لمن جاء بالإيمان .

٥- أن الدين قريب من الإسلام في المعنى .

هذه خلاصة رأي الأشاعرة في معنى الإسلام وعلاقته بالإيمان كما قرره الباقلاني[١٤٠٨] ، وقد نقل شيخ الإسلام ذلك كله عنه ، ثم أتبعه بما يبين بطلانه ، وتناقضه ، واللوازم الباطلة المترتبة عليه ، ورد ما احتجوا به .

ويمكن ترتيب ذلك في الوجوه التالية[١٤٠٩] :

أولا : أن هذه المقالة باطلة ؛ لمخالفتها الكتاب والسنة ، فإن ما بينه الله تعالى ورسوله ﷺ هو أن الإسلام داخل في الإيمان ، فلا يكون الرجل مؤمنا حتى يكون مسلما ، كما أن الإيمان داخل في الإحسان ، فلا يكون محسنا حتى يكون مؤمنا[١٤١٠] .

العقائد النسفية ، للتفتازاني ، ص : ٨٣-٨٤ ؛ وشرح المقاصد : ٢٠٨/٥ ، ٢١٠ ؛ وجوهرة التوحيد ، للقاني ، مع حاشيتها ، للصاوي ، ص : ١٣١-١٣٢ ، ١٣٦ ؛ وشرح جوهرة التوحيد ، للباجوري ، ص : ٦٧-٦٩ .

[١٤٠٨] وانظر : العقيدة النظامية ، للجويني ، ص : ٨٦ .

بينما يرى الماتريدي أن الإسلام والإيمان معناهما في الشرع واحد . انظر : التوحيد ، له ، ص : ٣٩٤-٣٩٧ ؛ وانتصر له ناقلا كلامه وحجته دون عزو إليه أبو المعين النسفي في : تبصرة الأدلة : ٨١٧/٢-٨٢٢ ؛ وانظر : أصول الدين ، للبزدوي ، ص : ١٥٤ ؛ وأصول الدين ، للغزنوي ، ص : ٢٦١-٢٦٣ ؛ والماتريدي ، للدكتور المغربي ، ص : ٤٠٣ ؛ والماتريدية ، للدكتور الحربي ، ص : ٤٧٣ ؛ وعقيدة الإسلام ، للدكتور أبي الخير ، ص : ٣٥٦ ؛ والفرق الإسلامية ، للدكتور عبد الفتاح فؤاد ، ص : ٤٥٦ .

[١٤٠٩] ملخصة من : الإيمان ، ص : ١٤٨-١٥١ ، (الفتاوى : ١٥٤/٧-١٥٨) .

[١٤١٠] وتقدم شرح مفهوم الإسلام في النصوص في تمهيد هذا الفصل .

ثانيا : أنهم قالوا : الإيمان خصلة من خصال الإسلام ، وقالوا : إن الطاعات كلها إسلام .

فمعنى هذا أن الطاعات كلها ليس فيها إيمان إلا التصديق ، فيخرج بذلك الشهادتان ، والصلاة والزكاة ، وغيرها من الطاعات عن الإيمان ، وهذا مخالف للنصوص الدالة على أن الإسلام داخل في الإيمان .

ثالثا : قالوا : إن الإيمان خصلة من خصال الإسلام ، وقالوا : لا يكون مؤمنا إلا من أتى بالإيمان كله ، أي بالتصديق ، وإلا فليس بمؤمن .

فوجب عليهم أن يقولوا إنه لا يكون مسلما إلا من أتى بالإسلام كله ، لا ببعضه ، كما قالوا ذلك في الإيمان .

رابعا : قالوا : كل إيمان إسلام ، وليس كل إسلام إيمانا ، وهنا يقال لهم :

إن كان المراد أن كل إيمان هو الإسلام الذي أمر الله تعالى به ، فهذا يناقض قولهم إن الإيمان خصلة من خصال الإسلام ، فجعلوا الإيمان بعض الإسلام ولم يجعلوه إياه .

وإن كان المراد أن كل إيمان فهو إسلام ، أي هو طاعة لله تعالى ، وهو جزء من الإسلام الواجب ، وهذا هو مرادهم .

قيل لهم : فعلى هذا يكون الإسلام متعددا بتعدد الطاعات ، وتكون الشهادتان وحدهما إسلاما ، والصلاة وحدها إسلاما ، والزكاة وحدها إسلاما ، وهكذا كل طاعة فهي وحدها إسلام .

خامسا : قولهم إن المسلم لا يكون مسلما إلا بفعل كل ما أسموه إسلاما ، يلزم منه لوازم باطلة ، منها :

١- أن يكون الفساق ليسوا مسلمين ، مع كونهم مؤمنين ، فجعلتم المؤمنين الكاملي الإيمان عندكم ليسوا مسلمين ، وهذا شر من قول الكرامية .

٢- أن يكون الفساق من أهل القبلة ليسوا مسلمين ، فيكونون كفارا ، وهذا شر من قول الخوارج والمعتزلة .

فيكون إخراجكم الفساق من اسم الإسلام – إن أخرجتموهم – أعظم شناعة من إخراجهم من اسم الإيمان ، فوقعتم في أعظم ما عبتموه على المعتزلة .

٣- أن يكون من ترك التطوعات ليس مسلما ، إذ كانت التطوعات طاعة لله - إن جعلتم كل طاعة فرضا أو نفلا إسلاما - .

سادسا : قولهم : إن كل من فعل طاعة سمي مسلما يلزم منه أن يكون من فعل طاعة من الطاعات ولم يتكلم بالشهادتين مسلما ، ومن صدق بقلبه ولم يتكلم بلسانه أن يكـون مسلما عندكم ؛ لأن الإيمان عندكم إسلام ، فمن أتى به فقد أتى بالإسلام ، ويكون مسلما عندكم من تكلم بالشهادتين وما أتى بشيء من الأعمال .

سابعا : قالوا : كل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمنا ، ويرد على هذا القول ما يلي :

١- أنهم قالوا هذا من حيث الإطلاق ، وإلا فالتفصيل ما ذكرناه مـن أن الإيمـان خصلة من خصال الإسلام والدين ، وليس هو جميع الإسلام والدين .

٢- أن هذا القول : كل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمنا ، يناقض قـولهم إن الإسلام هو الاستسلام لله بفعل كل طاعة وقعت موافقة للأمر ، وأن اسم الإسلام شـامل لكل طاعة انقاد بها العبد لله من إيمان ، وتصديق ، وفرض سواه ، ونفل ، غير أنه لا يـصح التقريب بفعل ما عدا الإيمان من الطاعات دون تقديم فعل الإيمان .

ووجه التناقض بين القولين أن المسلم عندهم هو المطيع لله ، ولا تصح الطاعة مـن أحد إلا مع الإيمان ، فيمتنع أن يكون أحد فعل شيئا من الإسلام إلا وهو مؤمن ، ولو كان ذلك أدنى الطاعات ، فيجب أن كون كل مسلم مؤمنا ، سواء أريد بالإسلام فعـل جميـع الطاعات أو فعل واحدة منها ، وذلك لا يصح كله إلا مع الإيمان .

٣- أن قولهم : كل مؤمن مسلم .

يقال : إن كنتم تريدون بالإيمان تصديق القلب فقط ، فيلزم أن يكون الرجل مسلما ولو لم يتكلم بالشهادتين ، وما أتى بشيء من الأعمال المأمور بها ، وهذا مما يعلم بطلانـه بالضرورة من دين الإسلام ، بل عامة اليهود والنصارى يعلمون أن الرجل لا يكون مسلما حتى يأتي بالشهادتين ، أو ما يقوم مقامهما .

وأيضا قولهم : كل مؤمن مسلم ، لا يريدون به أنه أتى بالشهادتين ، ولا بشيء من المباني الخمس ، بل أتى بما هو طاعة ، وتلك طاعة باطنة ، وهي التصديق ، وليس هذا هـو المسلم المعروف في الكتاب والسنة ، ولا عند الأئمة الأولين والآخرين .

ثامنا : احتجاجكم بقولـه : ﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾[١٤١١] ، قلتم : نفى عنهم الإيمان ، وأثبت لهم الإسلام .

فيقال : هذه الآية حجة عليكم ؛ لأنه لما أثبت الإسلام مع انتفاء الإيمان دل ذلـك على أن الإيمان ليس بجزء من الإسلام ، إذ لو كان بعضه لما كانوا مسلمين إن لم يأتوا به .

وإن قلتم : أردنا بقولنا أثبت لهم الإسلام ، أي إسلام ما ، فإن كـل طاعـة مـن الإسلام إسلام عندنا .

لزمكم ما تقدم ، من أن يكون صوم يوم إسلاما ، وصدقة درهم إسلاما ، وأمثـال ذلك .

و ذا التحقيق يتبين أن قول الأشاعرة إن كل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمنا ، قد يظن من لا يعرف حقيقة الأمر أن هذا هو قول السلف الذي دل عليـه الكتـاب ، وبينهما من التباين أعظم مما بين قول السلف وقول المعتزلة في الإيمان والإسلام[١٤١٢] .

[١٤١١] سورة الحجرات ، الآية : ١٤ .

[١٤١٢] انظر : الإيمان ، ص : ١٥١ ، (الفتاوى : ١٥٧/٧) .

المبحث الرابع
الإسلام والإيمان عند الكرامية

لم يقف الباحث على ما يمكن الاستئناس به في معرفة قول الكرامية في مسألة الإسلام إلا على قول شيخ الإسلام :" قول المعتزلة والخوارج والكرامية في اسم الإيمـان والإسـلام أقرب إلى قول السلف من قول الجهمية "[١٤١٣] .

وإذا كانت الوعيدية تجعل الإسلام والإيمان شيئا واحدا هو القـول والعمـل[١٤١٤] ، وكانوا هم والكرامية أقرب إلى السلف في ذلك من الجهمية .

وإذا كان الإيمان عند الكرامية مجرد القول ، والأعمال عندهم واجبة وإن لم تكن من الإيمان .

[١٤١٣] الإيمان ، ص : ١٥١ (الفتاوى : ١٥٨/٧-١٥٩) .

[١٤١٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢٢٩ (الفتاوى : ٢٤٢/٧) ؛ وانظر أيضا منـه ، ص : ٤٠٦ (الفتـاوى : ٤٢٤/٧) ففيها أن المعتزلة سووا بين أهل الذنوب وبين المنافقين في أحكام الدنيا والآخرة في نفي الإسلام عنهم ، بل قد يثبتونـه للمنافق ظاهرا وينفونه عن المذنب باطنا وظاهرا .

فالذي يظهر أ م يجعلون الإسلام أوسع بحيث يدخلون فيه الإيمان والعمل ، و ـذا يفارقون الجهمية ، ولعل هذا هو وجه قرن شيخ الإسلام بينهم وبين الوعيدية في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم .

وقد تقدم ما جاء في كتاب زبدة البيان من أن المرجئة القائلين بأن الإيمان هو التصديق فقط ، أو التصديق والإقرار ، أو الإقرار ، كل هؤلاء يرون أن الإسلام أفضل من الإيمان ؛ وأن الإسلام يشمل عندهم التصديق والإقرار والعمل[١٤١٥] .

الفصل الثالث

زيادةالإيمان ونقصانه

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :

المبحث الأول : زيادة الإيمان ونقصانه عند مرجئة الفقهاء

المبحث الثاني : زيادة الإيمان ونقصانه عند الجهمية

المبحث الثالث : زيادة الإيمان ونقصانه عند الأشاعرة والماتريدية

المبحث الرابع : زيادة الإيمان ونقصانه عند الكرامية

[١٤١٥] انظر : زبدة البيان ، ص : ٧٥ ، وراجع ما تقدم ، ص : ٣٣٠ .

تمهيد في **مذهب أهل السنة والجماعة** في **زيادة الإيمان ونقصانه .**

كما أن من أصول أهل السنة والجماعة ، ومسائل الإجماع عندهم أن الإيمان قول وعمل ، فكذلك من أصولهم التي يتفقون عليها أن الإيمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية .

وقد سمى أبو عبيد رحمه الله تعالى من القائلين بأن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، فقاربوا الأربعين بعد المائة[1416] .

والإجماع على هذا الأصل حكاه الإمام إسحاق بن راهوية رحمه الله تعالى حكاه عن الصحابة ، والتابعين من أهل العلم[1417] .

وكذلك حكاه أبو زرعة وأبو حاتم رحمهما الله تعالى عمن أدركاه من العلمـاء في جميع الأمصار : حجازا ، وعراقا ، ومصرا ، وشاما ، ويمنا[1418] .

وابن جرير رحمه الله **تعالى يقول :" وبه** – يعني **أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص - الخبر عن** جماعة **من أصحاب رسول الله** ﷺ **، وعليه مضى أهل الدين والفضل "[1419] .**

وذكر ابن عبد البر رحمه الله تعالى أنه إجماع أهل الفقه والحديث ، وقـول سـائر الفقهاء أهل الفتوى بالأمصار[1420] ، من أهل الرأي والآثار ، بالحجاز ، والعراق ، والشام ، ومصر ، ومن سلك سبيلهم[1421] .

[1416] الإيمان ، ص : ٢٩٣-٢٩٥ (الفتاوى : ٣٠٩/٧-٣١١) .

[1417] الإيمان ، ص : ٢٩٢-٢٩٣ (الفتاوى : ٣٠٨/٧) .

[1418] درء التعارض : ٢٥٧/٦ .

[1419] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة : ١٨٥/١ ؛ وأشار إليه شيخ الإسلام في الفتاوى : ١٨٧/٦ .

[1420] بعد أن استثنى أبا حنيفة وأصحابه .

[1421] التمهيد : ٤٧/١٥ ؛ والإيمان ، ص : ٣١٣-٣١٥ (الفتاوى : ٣٣٠/٧-٣٣٢) .

وقال أيضا :" وعلى أن الإيمان يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية جماعة أهل الآثار ، والفقهاء أهل الفتوى بالأمصار "[1422] .

وشيخ الإسلام رحمه الله يقول :" وأجمع السلف : أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص "[1423] .

ويقول :" وأما عامة السلف والأئمة ، فعندهم أن إيمان العباد لا يتساوى ، بل يتفاضل ، وإيمان السابقين الأولين أكمل من إيمان أهل الكبائر المجرمين "[1424] .

وكل هؤلاء رحمة الله عليهم سبق نقل نص أقوالهم عند عرض مذهبهم في مسمى الإيمان ، وأنه قول وعمل ، يزيد وينقص[1425] .

وقد جاء القول بأن الإيمان يزيد وينقص على لسان الصحابة أنفسهم رضوان الله عليهم .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله :" والصحابة قد ثبت عنهم أن الإيمان يزيد وينقص ، وهو قول أئمة السنة "[1426] .

ويقول :" وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان فيه – يعني الإيمان - عن الصحابة ، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة "[1427] .

ويقول :" وأما الصحابة ، وأهل السنة والحديث ، فقالوا : إنه - يعني الإيمان - يزيد وينقص "[1428] .

ومما جاء عن الصحابة في ذلك[1429] :

[١٤٢٢] التمهيد : ٥٥/١٥ .

[١٤٢٣] الفتاوى : ٦٧٢/٧ .

[١٤٢٤] الفتاوى : ٤٨٠/٦ .

[١٤٢٥] راجع ص : ١٣٥-١٣٨ ، وسياقها هناك يغني عن تكرارها هنا .

[١٤٢٦] الفتاوى : ٥٠/١٣ .

[١٤٢٧] الإيمان ، ص : ٢١١ (الفتاوى : ٢٢٣/٧-٢٢٤) .

[١٤٢٨] منهاج السنة : ٢٠٥/٥ .

[١٤٢٩] ذكر شيخ الإسلام أن الآثار عن الصحابة والتابعين بأن الإيمان يزيد وينقص كثيرة ، رواها المصنفون في هذا الباب ، في كتب كثيرة معروفة ، ثم أورد بعضا منها . انظر : الإيمان ، ص : ٢١١-٢١٥ (الفتاوى : ٢٢٤/٧-٢٢٧) ؛ وانظر : الفتاوى : ٣٨/٤ ؛ ٧١/١٥ .

قول عمير بن حبيب الخطمي رضي الله عنه[1430] : الإيمان يزيد وينقص ، قالوا : وما زيادته ونقصانه ؟ قال : إذا ذكرنا الله ، وحمدناه ، وسبحناه ، فتلك زيادته ، وإذا غفلنـا ، ونسينا ، فتلك نقصانه[1431] .

وقال أبو الدرداء ، وأبو هريرة رضي الله عنهما : الإيمان يزيد وينقص[1432] .

وقد عد أبو الدرداء رضي الله عنه من فقه العبد أن يعلم أيزداد الإيمان أم ينقص[1433] .

ومما تقدم يستبين غاية البيان أن القول بزيادة الإيمان ونقصانه قول سلف الأمة مـن الصحابة ومن اتبعهم بإحسان ، لا خلاف بينهم في ذلك[1434] .

[١٤٣٠] هو الصحابي الجليل عمير بن حبيب بن خماشة بن جويبر الأنصاري الخطمي ، ممن بايع تحت الشجرة . أخباره في : أسد الغابة : ٤١٣/٣ ؛ والإصابة في تمييز الصحابة : ٧١٤/٤-٧١٥ .

[١٤٣١] أخرجه : ابن أبي شيبة في الإيمان ، ص : ٢٠ رقم ١٤ ؛ وعبد الله في السنة : ٣١٥/١ ، رقـم ٣٢٤ ؛ ٣٣١/١ رقم ٦٨٠ ؛ والخلال في السنة : ٤٧/٤ ، رقم ١١٤١ ؛ ٤٨/٥ رقم ١٥٨٢ ؛ والآجـري في الـشريعة : ٥٨٣/٢ ، ٥٨٤ رقم ٢١٥ ، ٢١٦ ؛ وأبو أحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث ، ص : ٢٧ ؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى : ٨٤٥/٢ رقم ١١٣١ ؛ واللالكائي في شرح الاعتقاد : ٩٤٩/٥ رقم ١٧٢٠ ، ١٧٢١ ؛ والصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث ، ص : ٢٦٦ ؛ وقوام السنة في الحجة في بيان المحجة : ١٥٩/٢ رقم ٩٢ .

[١٤٣٢] رواه عنهما : ابن ماجه في السنن : المقدمة ، باب في الإيمان : ١٦/١ رقم ٦٢ ، ٦٣ ؛ وعبـد الله في الـسنة : ٣١٤/١ رقم ٦٢٢ ، ٦٢٣ ؛ والخلال في السنة : ٣٨/٤ رقم ١١١٨ ، ١١١٩ ؛ وأبو أحمـد الحـاكم في شـعار أصحاب الحديث ، ص : ٣١ ، ٣٢ ؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى : ٨٤٣/٢-٨٤٥ رقم ١١٢٦-١١٣٠؛ ٨٤٨/٢ رقم ١١٣٨ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٤٤/٥ رقم ١٧٠٩ ، ١٧١١ .

[١٤٣٣] رواه : الخلال في : السنة : ٤٩/٥ رقم ١٥٨٥ ؛ وابن بطـة في الإبانـة الكـبرى : ٨٤٩/٢ رقـم ١١٤٠ ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٤٥/٥ رقم ١٧١٠ .

[١٤٣٤] ومستندهم في ذلك النصوص المتكاثرة من الكتاب والسنة ، وانظر في عرضها : الإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ٢١ ؛ وسنن أبي داود : ٥٩/٥ ؛ والجامع ، للترمذي : ٢٧٧/٧ ؛ والتمهيد ، لابن عبد البر : ٢٤٥/٩ ؛ والإيمـان ، ص : ٢١٥-٢١٧ ، ٣١٤-٣١٥ (الفتاوى : ٧/ ٢٢٨-٢٣٠ ، ٣٣١-٣٣٢) ؛ والفتاوى : ٥٦٥/١٠-٥٦٦ ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٦٣/٧-٥٦٤ (ص : ٤٥٩-٤٦٠ ط ابن الجوزي) ؛ وزيادة الإيمان ونقصانه وحكـم الاستثناء فيه ، للدكتور عبد الرزاق البدر ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار القلم والكتـاب بالريـاض ، ص : ٣٥-١٠٥ .

وأما ما جاء عن بعضهم - كالإمام عبد الله بن المبارك - أنه عدل عن لفظ الزيادة والنقصان إلى لفظ التفاضل ، وأنه يقول : الإيمان يتفاضل ، ويتفاوت[1435] .

فهذا إنما هو خلاف في اللفظ ، فإن التفاضل معناه الزيادة والنقص[1436] ، وابن المبارك رحمه الله " كان مقصوده الإعراض عن لفظ وقع فيه النزاع إلى معنى لا ريب في ثبوته "[1437] .

ومع جلالة هذا المقصد ، إلا أنه " قد ثبت لفظ الزيادة والنقصان فيه عن الصحابة ، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة "[1438] ، ولذلك ترى ابن المبارك – رحمه الله – قد رجع إلى تعبير السلف ، وقال : يزيد وينقص ، وهذا هو المشهور عنه[1439] .

وكذلك ما جاء عن الإمام مالك ، بأنه يقول إن الإيمان يزيد ، ويتوقف في النقصان.

فهذه إحدى الروايتين عنه[1440] ، والمخالفة في هذه الرواية ، هي في التوقف في النقصان ، لا نفيه ، وفرق بين الأمرين[1441] .

وهذا التوقف قال به بعض الفقهاء من أتباع التابعين ، وقد أشار شيخ الإسلام إلى أن له سببين[1442] :

١٤٣٥ الإيمان ، ص : ٢١١ (الفتاوى : ٢٢٣/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : الأوسط : ٥٠٦/٧ (ص : ٣٧١ ط ابن الجوزي) ؛ والسنة ، للخلال : ٥٨٣/٣ رقم ١٠١٨ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٦١/٥-٩٦٢ رقم ١٧٤٧ ، ١٧٤٨ .

١٤٣٦ انظر : فتح الباري ، لابن رجب : ٨/١ ، والفضل في اللغة ضد النقص . انظر : لسان العرب : ٥٢٤/١١ .

١٤٣٧ الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : الأوسط : ٥٠٦/٧ (ص : ٣٧١-٣٧٢ ط ابن الجوزي) ؛ ولعل هذا المقصود هو سبب استحسان الإمام أحمد لكلمة التفاضل ، كما نقل عنه في : السنة ، للخلال : ٥٨٠/٣ رقم ١٠٠٥ .

١٤٣٨ الإيمان ، ص : ٢١١ (الفتاوى : ٢٢٣/٧-٢٢٤) .

١٤٣٩ انظر : فتح الباري ، لابن رجب : ٨/١ ؛ وزيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ، ص : ١٢٤-١٢٥ .

١٤٤٠ انظر : التمهيد : ٥٥/١٥ ؛ والإيمان ، ص : ٢١٠ ، ٣١٤ (الفتاوى : ٢٢٣/٧ ، ٣٣١) ؛ والسنة ، للخلال : ٥٩١/٣-٥٩٢ رقم ١٠٤٣ .

١٤٤١ انظر : زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ، ص : ٢٧٩-٢٨٠ .

١٤٤٢ راجع : الإيمان ، ص : ٢١٠ (الفتاوى : ٢٢٣/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : الأوسط : ٥٠٦/٧ ، ٥١١ (ص : ٣٧١ ، ٣٨٥ ط ابن الجوزي) .

الأول : هو أن ذكر الزيادة جاء في القرآن ، ولم يرد ذكر النقص .

والثاني : ظن بعضهم أ م إذا قالوا ذلك أنه يلزم ذهاب الإيمان كله .

ولعل السبب الأول هو مأخذ الإمام مالك في توقفه أول الأمر عن القول بنقـصان الإيمان[1443] .

ومع ذلك فقد جاء عنه رواية ثانية ، وهي المشهورة عند أصحابه أن الإيمان يزيـد وينقص ، فصار قول الإمام مالك في هذه المسألة كقول سائر الـسلف ، والحمـد لله رب العالمين[1444] .

وأما الإمام أحمد ، فقد حكي عنه في التفاضل في المعرفة روايتان ، ولكـن أصـح الروايتين عنه ، وهو الصحيح في المذهب ومذهب أهل السنة هو أن المعرفة تقبل التفاضل[1445] .

يقول شيخ الإسلام :" ولاشك أن المؤمنين يعرفون ر م في الدنيا ، ويتفـاوتون في درجات العرفان ، والنبي ﷺ أعلمنا بالله ، وقد قال : (**لا أحصي ثناء عليك ، أنت كمـا أثنيت على نفسك**)[1446] ، وهذا يتعلق بمعرفة زيادة المعرفة ونقصها المتعلقة بمـسألة زيـادة الإيمان ونقصانه "[1447] .

فهذا الكلام من شيخ الإسلام يفيد أن أصل المعرفة موجود ، ولكنـها درجـات ، وعلى هذا يمكن حمل ما جاء عن الإمام أحمد ، فالذي لا يزيد في المعرفة هو أصـلها ، إذ لا

[١٤٤٣] انظر : زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ، ص : ٢٨٠ ، ٢٨٢ .

[١٤٤٤] انظر : التمهيد : ٥٥/١٥ ؛ والسنة ، للخلال : ٥٩١/٣-٥٩٢ رقم ١٠٤٣ ؛ والإيمان ، ص : ٢١٠ ، ٣١٤ (الفتاوى : ٢٢٣/٧ ، ٣٣١) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٦/٧ (ص : ٣٧١ ط ابن الجوزي) .

[١٤٤٥] انظر : السنة ، للخلال : ٥٨٠/٣-٥٨١ رقم ١٠٠٤ ، ١٠٠٧ ؛ والإيمان ، ص : ٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٨/٧) ؛ والمسودة : ٩٤/١ ؛ ودرء التعارض : ٤٠٨/٧ ؛ وجامع العلوم والحكم : ١١٣/١-١١٤ .

[١٤٤٦] أخرجه مسلم في صحيحه : ١٧٠/٢ رقم ٤٨٦ .

[١٤٤٧] الفتاوى : ٤٧٩/٦ .

يخلو مكلف منها ، والذي يزيد وينقص هو درجا ا ، فمن آتاه الله علمـا ونظـرا ازدادت معرفته[1448] .

وقد نبه شيخ الإسلام على أن إنكار التفاضل في هذه الصفات هو من جنس أصـل قول المرجئة ، ولكن يقوله من يخالف المرجئة[1449] .

فإن المخالفة في الزيادة والنقصان لا يلزم منها الوقوع في الإرجاء ، كما سبق شرحه عند التعريف بالمرجئة ، والله أعلم .

[1448] انظر : زيادة الإيمان ونقصانه ، ص : ١٤٤-١٤٥ ؛ والمسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمـد في العقيـدة : ١٠٤/١-١٠٥ ، وسيأتي بإذن الله تعالى عند مناقشة مرجئة الفقهاء في زيادة الإيمان ونقصانه تقريـر الوجـوه الـتي تدخلها الزيادة والنقصان ، ومنها تصديق القلب ومعرفته .

[1449] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٨/٧) .

المبحث الأول
زيادة الإيمان ونقصانه عند مرجئة الفقهاء

لم تختلف كلمة المرجئة ، فقهائهم ومتكلميهم ، في أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" ووافقهم - يعني الخوارج والمعتزلة - المرجئة والجهمية على أن الإيمان يزول كله بزوال شيء منه ، وأنه لا يتبعض ، ولا يتفاضل ، فلا يزيد ولا ينقص ، وقالوا إن إيمان الفساق كإيمان الأنبياء والمؤمنين "[١٤٥٠] .

ويقول أيضا :" لكن بعض الناس قال : إن إيمان الخلق مستو ، فلا يتفاضل إيمان أبي بكر وعمر وإيمان الفساق ؛ بناء على أن التصديق بالقلب واللسان ، أو بالقلب ، وذلك لا يتفاضل "[1451] .

وعن فقهاء المرجئة خاصة يقول رحمه الله تعالى :

" وأنكر حماد بن أبي سليمان ، ومن اتبعه ، تفاضل الإيمان ، ودخول الأعمال فيه ، والاستثناء فيه ، وهؤلاء من مرجئة الفقهاء "[١٤٥٢] .

وهذا المذهب لمرجئة الفقهاء في زيادة الإيمان ونقصانه دل عليه أيضا أثر معقل العبسي ، وقد تقدم بعضه ، ومما جاء فيه قول معقل لعطاء :

" فقلت : إ م يقولون : ليس في الإيمان زيادة .

[١٤٥٠] شرح الأصبهانية : ٥٧٤/٢ (ص : ١٣٨ ت مخلوف) ؛ ونحوه في : منهاج السنة : ٢٠٤/٥-٢٠٥ .

[١٤٥١] الفتاوى : ٤٧٩/٦ .

[1452] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٧/٧ (ص : ٣٧٢ ط ابن الجوزي) .

فقال – أي عطاء - : أوليس قد قال الله فيما أنزل : ﴿ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ[1453]﴾ ، فما هذا الإيمان الذي زادهم[1454] ؟ "[1455] .

ونقل شيخ الإسلام ما أورده الإمام أحمد عليهم في إنكارهم زيادة الإيمان ، حيث يقول رحمه الله :

" قال الإمام أحمد : فإن زعموا أ م لا يقبلون زيادة الإيمان من أجل أ م لا يدرون ما زيادته ، وأ ا غير محدودة .

فما يقولون في أنبياء الله ، وكتبه ، ورسله ؟ هل يقرون م في الجملة ؟ ويزعمون أنه من الإيمان ؟

فإذا قالوا : نعم .

قيل لهم : هل تجدو م ، وتعرفون عددهم ؟ أليس إنما يصيرون في ذلك إلى الإقرار م في الجملة ، ثم يكفون عن عددهم ؟ فكذلك زيادة الإيمان .

وبين أحمد أن كو م لم يعرفوا منتهى زيادته – يعني الإيمان – لا يمنعهم من الإقرار ا في الجملة ، كما أ م يؤمنون بالأنبياء والكتب ، وهم لا يعرفون عدد الكتب والرسل"[1456].

ثم إن فقهاء المرجئة انفردوا عن المرجئة في هذه المسألة بإثبات الزيادة في الإيمان حال نزول الآيات ، فلما اكتمل الدين لم تعد هناك زيادة .

يقول شيخ الإسلام عنهم :" قالوا : نحن نسلم أن الإيمان يزيد ، بمعنى أنه كلما أنزل الله آية وجب التصديق ا ، فانضم هذا التصديق إلى التصديق الذي قبله ، لكن بعد كمال ما أنزل الله ما بقي الإيمان يتفاضل عندهم ، بل إيمان الناس كلهم سواء ، إيمان السابقين

[١٤٥٣] سورة الفتح ، الآية : ٤ .

[١٤٥٤] في المطبوع من الإيمان : هذا الإيمان ، والمثبت من السنة ، لعبد الله : ٣٨٢/١ .

[١٤٥٥] الإيمان ، ص : ١٩٣ (الفتاوى : ٢٠٥/٧) مختصرا .

[١٤٥٦] الإيمان ، ص : ٣٩١ (الفتاوى : ٤٠٩/٧) ؛ والنقل عن الإمام أحمد من رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني : ذكرها الخلال في : السنة : ٢٢/٤-٢٨ ، برقم ١١٠٣ .

الأولين كأبي بكر وعمر ، وإيمان أفجر الناس كالحجاج وأبي مسلم الخراساني وغيرهما "[١٤٥٧]
.

وهذا الذي فهمه فقهاء المرجئة مردود بأن الصحابة رضوان الله عليهم قـد أثبتـوا زيادة الإيمان ونقصانه بعد موت النبي ﷺ ونزول القرآن كله ، فأثبتوا الزيادة بعـد كمـال الدين[1458] .

وكمال الدين في قوله تعالى : ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ [1459]﴾ لا يعني أن الإيمان لا يتفاضل ، بل المراد بالإكمال هنا كما قال شيخ الإسلام :" أي في التشريع بالأمر والنهي ، ليس المراد أن كل واحد من الأمة وجب عليه ما يجب على سائر الأمة ، وأنه فعل ذلـك ، بل في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه وصف النساء بأ ن ناقصات عقل ودين ، وجعل نقصان عقلها أن شهادة امرأتين شهادة رجل واحد ، ونقصان دينها إذا حاضـت لا تـصوم ولا تصلي ، وهذا النقصان ليس هو نقصا مما أمرت به ، فلا تعاقب على هذا النقصان ، لكـن من أمر بالصلاة والصوم ففعله كان دينه كاملا بالنسبة إلى هذه الناقصة الدين "[1460] .

وبعد هذا ، فإن منشأ الغلط في هذه المسألة كما مر في أول كلام شيخ الإسلام[1461] عائد إلى أصلهم البدعي المشهور أن الإيمان شيء واحد ، لا يتبعض ، بل إذا ذهب بعـضه ذهب كله ، فلما جعلوا الإيمان شيئا واحدا جعلوا الناس فيه متساوين من حيث ما يجـب عليهم ، ومن حيث ما يقع منهم ، فلا يمكن أن يأتي أحد بإيمان لا يأت به الآخر ، فالإيمان في حق الجميع واحد ، وكل من آمن فقد أتى به .

[١٤٥٧] الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) ؛ وفي كون هذا هو توجيه فقهاء المرجئة راجع : شـرح العقائـد النسفية ، ص : ٨١ ؛ وتبصرة الأدلة : ٨٠٩/٢ ؛ وقد ارتضاه بعض المتكلمين ، كما في أصول الدين ، للغزنوي ، ص : ٢٥٧ ؛ وشرح المقاصد : ٢١٤/٥ .

[١٤٥٨] انظر : الإيمان ، ص : ٢١٢ (الفتاوى : ٢٢٥/٧) .

[١٤٥٩] سورة المائدة ، الآية : ٣ .

[١٤٦٠] الإيمان ، ص : ٢١٩-٢٢٠ (الفتاوى : ٢٣٢/٧-٢٣٣) ؛ وانظر : شرح الأصبهانية : ٥٧٧/٢-٥٧٨ (ص : ١٣٩-١٤٠ ت مخلوف) ؛ والحديث سيأتي نصه وتخريجه ، ص : ٣٥٠ .

[١٤٦١] يمكن مراجعة النقول الأولى في بداية هذا المبحث .

وقالوا إن هذا مثل ما لو تلفظ الفاسق بالشهادتين ، أو قرأ فاتحة الكتاب ، كان لفظه كلفظ غيره من الناس[1462] .

يقول شيخ الإسلام :" وأصل هؤلاء – يعني المرجئة - أن الإيمان لا يتـبعض ، ولا يتفاضل ، بل هو شيء واحد يستوي فيه جميع العباد فيما أوجبه الرب من الإيمان ، وفيمـا يفعله العبد من الأعمال .

فغلطوا في هذا وهذا ، ثم تفرقوا كما تقدم ، وصار المرجئة على ثلاثة أقوال :

فعلماؤهم وأئمتهم أحسنهم قولا ، وهو أن قالوا : الإيمان تصديق القلب ، وقـول اللسان .

وقالت الجهمية : هو تصديق القلب فقط ، وقالت الكرامية : هو القول فقط "[١٤٦٣] .

ويقول :" ولهذا كانت المرجئة تنفر من لفظ النقص أعظم من نفورها مـن لفـظ الزيادة ؛ لأنه إذا نقص لزم ذهابه كله عندهم "[1464] .

فبناء على هذا الأصل منع المرجئة زيادة الإيمان ونقصانه ، وفسروا الزيادة والنقصان بأن المراد زيادة الأعمال الظاهرة ونقصا نا ، وهي عندهم ليست من الإيمان ، فتكون زيادة الإيمان ونقصانه عندهم زيادة ثمراته ونتائجه[1465] .

وأما عند أهل السنة ، فإن الزيادة والنقصان تدخل فيما يؤمر به المكلف مـن أمـر و ي ، وفيما يقع منه من قول وعمل ، ظاهر وباطن .

يقول شيخ الإسلام بعد حكاية قول الجهمية والمرجئة الفقهاء في مسمى الإيمان :

" وأنكر كل هذه الطوائف أنه ينقص[1466] ، والصحابة قد ثبت عنهم أن الإيمان يزيد وينقص ، وهو قول أئمة السنة ، ... ،

[١٤٦٢] انظر : الفتاوى : ٥٢/١٣ ، وسيأتي الرد عليه ، ص : ٣٤٩ .

[١٤٦٣] الفتاوى : ٥٥/١٣ .

[١٤٦٤] الإيمان ، ص : ٣٨٧ (الفتاوى : ٤٠٤/٧) ؛ ونحوه في : الفتاوى : ٨٦/٢٠ ؛ والنبوات : ٥٨٠/١ .

[١٤٦٥] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٢/٧ (ص : ٤٥٨ ط ابن الجوزي) ؛ والإيمان ، ص : ٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٨/٧) ؛ والفتاوى : ٦٧١/٧ ؛ ٢٧١/١٨ .

وذلك أن أصل أهل السنة أن الإيمان يتفاضل من وجهين :
من جهة أمر الرب ، ومن جهة فعل العبد "[1467] .
ثم شرع رحمه الله في شرح التفاضل في هاتين الجهتين على النحو التالي[١٤٦٨] :
الجهة الأولى : وقوع التفاضل من جهة أمر الرب .
يقول شيخ الإسلام شارحا التفاضل في هذا الوجه :
" فإنه ليس الإيمان الذي أمر به شخص من المؤمنين هو الإيمان الذي أمر به كل شخص .
فإن المسلمين في أول الأمر كانوا مأمورين بمقدار من الإيمان ، ثم بعد ذلك أمروا بغير ذلك وأمروا بترك ما كانوا مأمورين به ، كالقبلة ، فكان من الإيمان في الأمر الأول الإيمان بوجوب استقبال بيت المقدس ، ثم صار من الإيمان تحريم استقباله ووجوب استقبال الكعبة ، فقد تنوع الإيمان في الشريعة الواحدة .
وأيضا من وجب عليه الحج والزكاة أو الجهاد يجب عليه من الإيمان أن يعلم ما أمر به ويؤمن بأن الله أوجب عليه ما لا يجب على غيره مجملا ، وهذا يجب عليه فيه الإيمان المفصل .
وكذلك الرجل أول ما يسلم إنما يجب عليه الإقرار المجمل ، ثم إذا جاء وقت الصلاة وجب عليه أن يؤمن بوجوبها ويؤديها .
فلم يتساوى الناس فيما أمروا به من الإيمان ، وهذا من أصول غلط المرجئة ، فإنهم ظنوا أنه شيء واحد ، وأنه يستوي فيه جميع المكلفين ، فقالوا :
إيمان الملائكة والأنبياء وأفسق الناس سواء ، كما أنه إذا تلفظ الفاسق بالشهادتين أو قرأ فاتحة الكتاب كان لفظه كلفظ غيره من الناس .
فيقال لهم : قد تبين أن الإيمان الذي أوجبه الله على عباده يتنوع ويتفاضل ، ويتباينون فيه تباينا عظيما .

[١٤٦٦] وكذلك أنكروا أنه يزيد كما تبين ، لكن لعل هذا التعبير الدقيق من شيخ الإسلام ؛ لكون فقهاء المرجئة سلموا بالزيادة على الوجه الذي سبق شرحه .
[١٤٦٧] الفتاوى : ٥٠/١٣-٥١ .
[١٤٦٨] ولما كان له كلام حول ذلك في مواطن متعددة ، فسيضم بعضه إلى بعض ، ويورد في سياق واحد .

فيجب على الملائكة من الإيمان ما لا يجب على البشر ، ويجب على الأنبياء من الإيمان ما لا يجب على غيرهم ، ويجب على العلماء ما لا يجب على غيرهم ، ويجب على الأمراء ما لا يجب على غيرهم .

وليس المراد أنه يجب عليهم من العمل فقط ، بل ومن التصديق ، والإقرار ، فإن الناس وإن كان يجب عليهم الإقرار المجمل بكل ما جاء به الرسول ، فأكثرهم لا يعرفون تفصيل كل ما أخبر به وما لم يعلموه كيف يؤمرون بالإقرار به مفصلا ، وما لم يؤمر به العبد من الأعمال لا يجب عليه معرفته ومعرفة الأمر به .

فمن أُمر بحج وجب عليه معرفة ما أمر به من أعمال الحج والإيمان بها ، فيجب عليه من الإيمان والعمل ما لا يجب على غيره ، وكذلك من أمر بالزكاة يجب عليه معرفة ما أمر به من الزكاة ، ومن الإيمان بذلك والعمل به ما لا يجب على غيره ، فيجب عليه من العلم والإيمان والعمل ما لا يجب على غيره إذا جعل العلم والعمل ليسا من الإيمان ، وإن جعل جميع ذلك داخلا في مسمى الإيمان كان أبلغ ، فبكل حال قد وجب عليه من الإيمان ما لا يجب على غيره " ، ثم قال :

" وبالجملة فلا يمكن المنازعة أن الإيمان الذي أوجبه الله يتباين فيه أحوال الناس ، ويتفاضلون في إيمانهم ودينهم بحسب ذلك ، ولهذا قال النبي ﷺ في النساء : (**ناقصات عقل ، ودين**) ، وقال في نقصان عقلها ودينها : (**أما إذا حاضت لا تصوم ، ولا تصلي**)[1469] " ، ثم ختم هذا الوجه بقوله :

" فهذا يبين تفاضل الإيمان في نفس الأمر به ، وفي نفس الأخبار التي يجب التصديق بها "[1470] .

ويقول رحمه الله :" وهؤلاء – يعني المرجئة – غلطوا من وجوه :

أحدها : ظنهم أن الإيمان الذي فرضه الله على العباد متماثل في حق العباد ، وأن الإيمان الذي يجب على شخص يجب مثله على كل شخص .

[1469] رواه البخاري في صحيحه : كتاب الحيض ، باب ترك الحائض الصوم : ٤٨٣/١ رقم ٣٠٤ ؛ ومسلم في صحيحه : ٥٦/١ رقم ٧٩ .

[1470] الفتاوى : ٥١/١٣-٥٥ باختصار .

وليس الأمر كذلك ، فإن أتباع الأنبياء المتقدمين أوجب الله عليهم من الإيمان ما لم يوجبه على أمة محمد ، وأوجب على أمة محمد من الإيمان ما لم يوجبه على غيرهم .

والإيمان الذي كان يجب قبل نزول جميع القرآن ليس هو مثل الإيمان الذي يجب بعد نزول القرآن .

والإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به الرسول مفصلا ليس مثل الإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر مجملا ، فإنه لابد من تصديق الرسول في كل ما أخبر ، لكن من صدق الرسول أو مات عقب ذلك لم يجب عليه من الإيمان غير ذلك ، وأما من بلغه القرآن والأحاديث ، وما فيهما من الأخبار والأوامر المفصلة ، فيجب عليه من التصديق المفصل بخبر خبر وأمر أمر ، ما لا يجب على من لم يجب عليه إلا الإيمان المجمل لموته قبل أن يبلغه شيء آخر .

وأيضا لو قدر أنه عاش فلا يجب على كل واحد من العامة أن يعرف كل ما أمر به الرسول ، وكل ما نهى عنه ، وكل ما أخبر به ، بل إنما عليه أن يعرف ما يجب عليه هو وما يحرم عليه ، فمن لا مال له لا يجب عليه أن يعرف أمره المفصل في الزكاة ، ومن لا استطاعة له على الحج ليس عليه أن يعرف أمره المفصل في الحج ، ومن لم يتزوج ليس عليه أن يعرف ما وجب للزوجة .

فصار ما يجب من الإيمان تصديقا وعملا على أشخاص ما لا يجب على آخرين "[1471]

.

وحاصل هذا الوجه أن تفاضل الناس فيما أمروا به يتنوع بحسب الأحوال التالية :

الأول : أن الإيمان الواجب على أتباع الأنبياء المتقدمين ، ليس كالواجب على أمـة محمد ﷺ .

الثاني : الإيمان الواجب قبل نزول القرآن ، ليس كالإيمان الواجب بعد نزوله .

[1471] الإيمان ، ص : ١٨٤-١٨٥ (الفتاوى : ١٩٦/٧) ؛ وتكرر كلام شيخ الإسلام حول هذا المعـنى . انظـر : الإيمان ، ص : ٢١٩-٢٢٠ ، ٣٩٠-٣٩١ (الفتاوى : ٢٣٢/٧-٢٣٣ ، ٤٠٨-٤٠٩) ؛ وشـرح الأصـبهانية : ٥٧٧/٢-٥٧٨ (ص : ١٣٩-١٤٠ ت مخلوف) ؛ والفتاوى : ٤٧٦/١٢ ؛ ٢٧٧/١٨ .

الثالث : الإيمان الواجب على من عرف الدين مفصلا ، ليس كالإيمان الواجب على من عرفه مجملا .

الرابع : الإيمان الواجب على الملائكة ، ليس كالإيمان الواجب على غيرهم ، ومـا يجب على العلماء ليس كالذي يجب على غيرهم ، وكذلك الأمراء ، وكذا من وجبت عليه بعض الواجبات يلزمه معرفة أحكامها .

الجهة الثانية : وقوع التفاضل من جهة فعل العبد .

وكلام شيخ الإسلام في تقرير التفاضل في هذه الجهة كثير ، حيث ذكر أن التفاضل في الإيمان من هذه الجهة يكون من وجوه متعددة ، ذكر منها ثمانيـة وجـوه[1472] ، وهـذا تلخيص لها :

الوجه الأول : زيادة الأعمال الظاهرة ونقصا ا .

فإن الناس يتفاضلون فيها ، وتزيد وتنقص ، وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان ، لكن نزاعهم في دخول ذلك في مسمى الإيمان[1473] .

الوجه الثاني : زيادة أعمال القلوب ونقصها .

فأعمال القلوب مثل محبة الله ورسوله ﷺ ، وخشية الله تعالى ، وخوفه ، ورجائـه ، وإخلاص الدين له ، والتصديق بأخباره ، ، والإنابة إليه ، والتوكل عليه ، وسلامة القلوب من الرياء ، والكبر ، والعجب ، ونحو ذلك ، والرحمة للخلق ، والنصح لهم ، ونحو ذلك من

[١٤٧٢] توسع رحمه الله في ذكرها في : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٢/٧-٥٧٤ (ص : ٤٥٨-٤٨١ ط ابن الجوزي) ، والإيمان ، ص : ٢٢٠-٢٢٤ (الفتاوى : ٢٣٣/٧-٢٣٧) .

[١٤٧٣] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٢/٧ ، ٥٧٤ (ص : ٤٥٨ ، ٤٨١ ط ابن الجوزي) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٢٢٢ (الفتاوى : ٢٣٥/٧) .

وأما القول ، الذي هو الشهادتين باللسان ، فإنه لا يزيد ولا ينقص . انظـر : الإيمـان ، ص : ٢٤٦ (الفتـاوى : ٢٥٩/٧) ؛ والسنة للخلال ٥٨١/٣ رقم ١٠٠٧ .

الأخلاق الإيمانية ، كلها من الإيمان ، وهي مما يتباين الناس فيه ، ويتفاضلون تفاضلا عظيما[1474].

ويقوى ذلك كلما ازداد العبد تدبرا للقرآن ، وفهما ومعرفة بأسماء الله وصفاته وعظمته ، وتفقره إليه في عبادته ، واشتغالا به ، بحيث يجد اضطراره إلى أن يكون تعالى معبوده ومستغاثه أعظم من اضطراره إلى الأكل والشرب[1475] .

وقد جاء في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : (**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله ، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار**)[1476] .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟[1477]﴾ .

وقال رسول الله ﷺ : (**والله إني لأخشاكم لله ، وأعلمكم بحدوده**)[1478] ، وقال : (**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ، ووالده ، والناس أجمعين**)[1479] ، وقال له عمر : يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي ، قال : (**لا يا عمر ، حتى**

[1474] انظر : مجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٠/٢ ؛ والإيمان ، ص : ٢٢٢ (الفتاوى : ٢٣٥/٧) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٣/٧ (ص : ٤٥٨ ط ابن الجوزي) .

[1475] انظر : مجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٠/٢ .

[1476] أخرجه : البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب حلاوة الإيمان : ٧٧/١ رقم ١٦ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٢/١ رقم ٤٣ .

[1477] سورة التوبة ، الآية : ٢٤ .

[1478] أخرجه : البخاري في صحيحه بنحوه في مواضع منها في : كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ : (**أنا أعلمكم بالله**) : ٨٨/١ رقم ٢٠ ؛ ومسلم في صحيحه بنحوه : ١٨١/٧ رقم ١١٠٨ .

[1479] أخرجه : البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان : ٧٥/١ رقم ١٥ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٥/٢ رقم ٤٤ .

أكون أحب إليك من نفسك) ، قال : فلأنت أحب إلي من نفسي ، قال : (**الآن يا عمر**)[1480] .

وهذه الأحاديث ونحوها في الصحاح ، وفيها بيان تفاضل الحب والخشية ، وقد قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ[1481] ﴾ .

وهذا أمر يجده الإنسان في نفسه ، فإنه قد يكون الشيء الواحد يحبه تارة أكثر مما يحبه تارة ، ويخافه تارة أكثر مما يخافه تارة .

ولهذا كان أهل المعرفة من أعظم الناس قولا بدخول الزيادة والنقصان فيه ؛ لما يجدون من ذلك في أنفسهم .

ومن هذا قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ ﴾[1482] ، وإنما زادهم طمأنينة وسكونا ، وقال ﷺ : (**أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم أخلاقا**)[1483] .[1484]

الوجه الثالث : أن نفس التصديق والعلم الذي في القلب يتفاضل باعتبار الإجمال والتفصيل .

فليس تصديق من صدق الرسول مجملا من غير معرفة منه بتفاصيل أخباره ، كمن عرف ما أخبر به عن الله وأسمائه وصفاته ، والجنة والنار ، والأمم ، وصدقه في ذلك كله .

[١٤٨٠] أخرجه : البخاري في صحيحه : كتاب الأيمان والنذور ، باب كيف كانت يمين النبيﷺ : ٥٣٢/١١ رقم ٦٦٣٢ .

[١٤٨١] سورة البقرة ، الآية : ١٦٥ .

[١٤٨٢] سورة آل عمران ، الآية : ١٧٣ .

[١٤٨٣] أخرجه الإمام أحمد في مسنده : ٣٦٤/١٢ رقم ٧٤٠٢ ؛ وأبو داود في سننه : كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه : ٦٠/٥ رقم ٤٦٨٥ ؛ والترمذي في الجامع : كتاب الرضاع ، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها : ١٣٥/٤ رقم ١١٦٢ .

[١٤٨٤] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٣/٧-٥٦٤ (ص : ٤٥٨-٤٦٠ ط دار ابن الجوزي) ؛ وانظر مزيد بيان حول هذا الوجه في : الفتاوى : ٤٧٩/٦-٤٨١ ؛ ٥٥/١٣ ؛ ٢٧٧/١٨ ؛ ٦٠٦/٢٢ ؛ ٢٨٢/٢٥ ؛ ٤٢٤/٢٧ .

وليس من التزم طاعته مجملا ومات قبل أن يعرف تفصيل ما أمره به ، كمن عـاش حتى عرف ذلك مفصلا وأطاعه فيه[1485] .

الوجه الرابع : أن نفس العلم والتصديق يتفاضل ويتفاوت ، كما يتفاضل سائر صفات الحي ، من القدرة ، والإرادة ، والسمع ، والبصر ، والكلام ، بل سائر الأعراض من الحركة ، والسواد ، والبياض ، ونحو ذلك ، وعامة الصفات التي يتصف ا الموصوفون تقبل التفاضل[1486] .

فالعلم والتصديق يكون بعضه أقوى من بعض ، وأثبت ، وأبعد عن الشك ، وهذا أمر يشهده كل أحد من نفسه[1487] .

وما من صفة من صفات الحي وأنواع إدراكاته وحركاته ، بل وغير صفات الحي إلا وهي تقبل التفاضل والتفاوت إلى ما لا يحصره البشر .

والإنسان يجد في نفسه أن علمه بمعلومه يتفاضل حاله فيه كما يتفاضل حاله في سمعه لمسموعه ، ورؤيته لمرئيه ، وقدرته على مقدوره ، وحبه لمحبوبه ، وبغضه لبغيضه ، ورضـاه بمرضيه ، وسخطه لمسخوطه ، وإرادته لمراده ، وكراهيته لمكروهه ، ومن أنكر التفاضـل في هذه الحقائق كان مسفسطا[1488] .

وأيضا فإن التصديق المستلزم عمل القلب أكمل من التصديق الذي لا يستلزم عمله ، فالعلم الذي يعمل به صاحبه أكمل من العلم الذي لا يعمل به ، وإذا كان شخصان يعلمان أن الله حق ، ورسوله حق ، والجنة حق ، والنار حق ، وهذا علمه أوجـب لـه محبـة الله وخشيته ، والرغبة في الجنة والهرب من النار ، والآخر علمه لم يوجب له ذلك ، فعلم الأول أكمل[1489] .

[١٤٨٥] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٤/٧ (ص : ٤٦٠ ط ابن الجوزي) ؛ والإيمان ، ص : ٢٢٠ (الفتاوى : ٢٣٣/٧) ؛ والفتاوى : ٤٨٠/٦ .

[١٤٨٦] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتـاوى : ٥٦٤/٧-٥٦٥ (ص : ٤٦٠-٤٦١ ط دار ابـن الجـوزي) ؛ والإيمان ، ص : ٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٧/٧) .

[١٤٨٧] انظر : الإيمان ، ص : ٢٢١ (الفتاوى : ٢٣٤/٧) .

[١٤٨٨] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٤/٧-٥٦٥ (ص : ٤٦١ ط ابن الجوزي) .

[١٤٨٩] انظر : الإيمان ، ص : ٢٢١ (الفتاوى : ٢٣٤/٧) .

والمعرفة نفسها تختلف بالإجمال والتفصيل ، والقوة والضعف ، ودوام الحضور ، ومع الغفلة ، فليست المفصلة المستحضرة الثابتة التي يثبت الله صاحبها بالقول الثابت في الحيـاة الدنيا والآخرة ، كا ملة التي غفل عنها ، وإذا حصل ما يريبه فيها ذكرها في قلبه ثم رغب إلى الله في كشف الريب[1490] .

الوجه الخامس : أن التفاضل يحصل من هذه الأمور من جهة الأسباب المقتضية لها .

فمن كان مستند تصديقه ومحبته أدلة توجب اليقين ، وتبين فساد الشبهة العارضة ، لم يكن بم لة من كان تصديقه لأسباب دون ذلك ، بل من حصل له علوم ضرورية لا يمكنه دفعها عن نفسه لم يكن بم لة من تعارضه الشبه ويريد إزالتها بالنظر والبحث .

ولا يستريب عاقل أن العلم بكثرة الأدلة وقو ا ، وبفساد الشبه المعارضة لـذلك ، وبيان بطلان حجة المحتج عليها ، ليس كالعلم الذي هو حاصل عن دليل واحد من غير أن يعلم الشبه المعارضة له ، فإن الشيء كلما قويت أسبابه وتعـددت ، وانقطعـت موانعـه واضمحلت كان أوجب لكماله وقوته وتمامه[1491] .

الوجه السادس : أن التفاضل يحصل في هذه الأمور من جهة دوام ذلـك وثباتـه ، وذكره واستحضاره ، كما يحصل النقص من جهة الغفلة عنه ، والإعراض .

والعلم والتصديق والحب والتعظيم وغير ذلك مما في القلب هي صفات وأحوال تدوم وتحصل بدوام أسبا ا وحصول أسبا ا .

والعلم وإن كان في القلب فالغفلة تنافي تحقيقه ، والعالم بالشيء في حال غفلته عنه دون حال العالم بالشيء في ذكره له .

[١٤٩٠] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩١ (الفتاوى : ٤٠٨/٧-٤٠٩) ؛ وانظر أيـضا : الإيمـان ، ص : ٣٨٨ ، ٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٦/٧ ، ٤٠٧) ؛ والفتاوى : ٧٢٢/١٠ .

[١٤٩١] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٥/٧-٥٦٦ (ص : ٤٦٢ ط ابن الجوزي) .

قال عمير بن حبيب الخطمي رضي الله عنه : الإيمان يزيد وينقص ، قـالوا : ومـا زيادته ونقصانه ؟ قال : إذا حمدنا الله وذكرناه وسبحناه فتلك زيادته ، وإذا غفلنا ونـسينا وضيعنا فذلك نقصانه[1492] .

الوجه السابع : أن يقال : ليس فيما يقوم بالإنسان من جميع الأمور أعظم تفاضلا وتفاوتا من الإيمان .

فكل ما تقرر إثباته من الصفات والأفعال مع تفاضله ، فالإيمان أعظم تفاضلا مـن ذلك[1493] .

الوجه الثامن : أن الإنسان قد يكون مكذبا ومنكرا لأمور لا يعلم أن الرسول أخبر ا ، وأمر ا ، ولو علم ذلك لم يكذب ولم ينكر ، بل قلبه جازم بأنه لا يخبر إلا بصدق ، ولا يأمر إلا بحق ، ثم يسمع الآية أو الحديث ، أو يتدبر ذلك ، أو يفسر له معناه ، أو يظهر له ذلك بوجه من الوجوه ، فيصدق بما كان مكذبا به ، ويعرف ما كان منكـرا ، وهـذا تصديق جديد ، وإيمان جديد ازداد به إيمانه[1494] .

وبمعرفة وقوع التفاضل من جهة أمر الرب ، ومن جهة فعل العبد من خلال الوجوه السابقة يبطل بحمد الله أصل المرجئة أن الإيمان لا يتفاضل ، والله تعالى أعلم .

[١٤٩٢] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٦/٧ (ص : ٤٦٢-٤٦٣ ط ابن الجوزي) ؛ وانظـر أيـضا : الإيمان ، ص : ٢٢٢-٢٢٣ (الفتاوى : ٢٣٥/٧-٢٣٦) ؛ وشرح الأصبهانية : ٥٨٠/٢ (ص : ١٤٠ ت مخلوف) ؛ والفتاوى : ٤٨٠/٦ ؛ ٢٧٨/١٨ .

[١٤٩٣] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٦/٧ (ص : ٤٦٣ ط ابن الجوزي) .

[١٤٩٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢٢٤ (الفتاوى : ٢٣٧/٧) .

المبحث الثاني
زيادة الإيمان ونقصانه عند الجهمية

في المبحث السابق تبين أن المرجئة على اختلاف فرقهم يمنعون الزيادة والنقصان في الإيمان ، ولم تخرج الجهمية عن الضلال في هذه المسألة ، سواء في منعهم تفاضل الإيمان ، أو في منشأ الغلط .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله :" ووافقتهم – يعني الخوارج والمعتزلة - : المرجئة والجهمية على أن الإيمان يزول كله بزوال شيء منه ، وأنه لا يتبعض ، ولا يتفاضل ، فلا يزيد ولا ينقص ، وقالوا إن إيمان الفساق كإيمان الأنبياء والمؤمنين "[١٤٩٥] .

ويقول بعد كلام له عن المعرفة :" هذا مبني على أن المعرفة بالله تعالى لا تتفاضل ، وأن الشيء لا يكون معلوما من وجه ، مجهولا من وجه .

وهذا أحد القولين للناس في هذه المسألة ، وهو قول طائفة من أهل الحديث والفقهاء ، من أصحاب أحمد وغيرهم[1496] ، وقول كثير من أصحاب الأشعري ، أو أكثرهم ، وهو قول جهم بن صفوان ، وكثير من المرجئة "[1497] .

فقول الجهمية كقول سائر المرجئة في منع الزيادة والنقصان في الإيمان ، وأن وقوع التفاضل إنما هو في الأعمال فحسب ، والأعمال ليست من الإيمان[١٤٩٨] .

[١٤٩٥] شرح الاصبهانية : ٥٧٤/٢ (ص : ١٣٨ ت مخلوف) ، وراجع المبحث السابق ، فثمة نقول أخرى في ذلك .

[١٤٩٦] وقد عد رحمه الله إنكار التفاضل في ذلك من جنس أصل قول المرجئة ، ولكن يقوله من يخالف المرجئة . انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٨/٧) .

[١٤٩٧] درء التعارض : ٤٥١/٧ .

[1498] انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٦٢/٧ (ص : ٤٥٨ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٢٧١/١٨ ؛ ودرء التعارض : ٤٥١/٧ .

وشبهة الجهمية مبنية " على أن الإيمان هو مجرد التصديق والاعتقاد الجازم ، وهو لم يتغير ، وإنما نقصت شرائع الإسلام "[1499] .

وهذا بناء على ظنهم أن الإيمان نوع واحد لا يقبل التعدد ، ولا التفاضل .

وقد تقدم بحمد الله نقض دعوى أن الإيمان نوع واحد[1500] ، وتقرير وقوع التفاضل من جهة أمر الرب تعالى ، ومن جهة فعل العبد[1501] .

ويضاف هنا ما أورده شيخ الإسلام عما توهمه بعضهم من أن الإيمان من حيث هو نوع واحد لا يقبل التفاضل .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله :" وأما الجهمية ، فهو – يعني الإيمان - واحد عندهم ، لا يقبل التعدد ، فيثبتون واحدا لا حقيقة له "[١٥٠٢] .

ثم قال في إبطال ذلك :

" وهم لما توهموا أن الإيمان الواجب على جميع الناس نوع واحد ، صار بعضهم يظن أن ذلك النوع من حيث هو لا يقبل التفاضل .

فقال لي مرة بعضهم : الإيمان من حيث هو إيمان لا يقبل الزيادة والنقصان ؟

فقلت له : قولك من حيث هو ، كما يقول : الإنسان من حيث هو إنسان ، والحيوان من حيث هو حيوان ، والوجود من حيث هو وجود ، والسواد من حيث هو سواد ، وأمثال ذلك ، لا يقبل الزيادة والنقصان والصفات ، فيثبت لهذه المسميات وجودا مطلقا مجردا عن جميع القيود والصفات ، وهذا لا حقيقة له في الخارج ، وإنما هو شيء يقدره الإنسان في ذهنه ، كما يقدر موجودا لا قديما ولا حادثا ، ولا قائما بنفسه ولا بغيره ، ويقدر إنسانا لا موجودا ولا معدوما ، ويقول الماهية من حيث هي هي لا توصف بوجود ولا عدم ، والماهية من حيث هي هي شيء يقدره الذهن ، وذلك موجود في الذهن لا في الخارج ، وأما تقدير شيء لا يكون في الذهن ولا في الخارج فممتنع ، وهذا التقدير لا

[١٤٩٩] الفتاوى : ٦٧١/٧ .

[١٥٠٠] راجع الحجة الخامسة .

[١٥٠١] راجع المبحث السابق .

[١٥٠٢] الإيمان ، ص : ٣٨٧ (الفتاوى : ٤٠٥/٧) .

يكون إلا في الذهن كسائر تقدير الأمور الممتنعة ، مثل تقدير صدور العالم عن صانعين ، ونحو ذلك ، فإن هذه المقدرات في الذهن .

فهكذا تقدير إيمان لا يتصف به مؤمن ، بل هو مجرد عن كل قيد ، وتقدير إنسان لا يكون موجودا ولا معدوما ، بل ما ثم إيمان إلا مع المؤمنين ، ولا ثم إنسانية إلا ما اتصف بها الإنسان ، فكل إنسان له إنسانية تخصه ، وكل مؤمن له إيمان يخصه ، فإنسانية زيد تشبه إنسانية عمرو ، ليست هي هي ، وإذا اشتركوا في نوع الإنسانية ، فمعنى ذلك أنهما يشتبهان فيما يوجد في الخارج ، ويشتركان في أمر كلي مطلق يكون في الذهن .

وكذلك إذا قيل إيمان زيد مثل إيمان عمرو ، فإيمان كل واحد يخصه ، فلو قدر أن الإيمان يتماثل ، لكان لكل مؤمن إيمان يخصه ، وذلك الإيمان مختص معين ، ليس هو الإيمان من حيث هو هو ، بل هو إيمان معين ، وذلك الإيمان يقبل الزيادة .

والذين ينفون التفاضل في هذه الأمور يتصورون في أنفسهم إيمانا مطلقا ، أو إنسانا مطلقا ، أو وجودا مطلقا مجردا عن جميع الصفات المعينة له ، ثم يظنون أن هذا هو الإيمان الموجود في الناس ، وذلك لا يقبل التفاضل ، ولا يقبل في نفسه التعدد ، إذ هو تصور معين قائم في نفس متصوره .

ولهذا يظن كثير من هؤلاء أن الأمور المشتركة في شئ واحد هي واحدة بالشخص والعين " ، ثم قال :

" وهكذا القائلون بأن الإيمان شيء واحد ، وأنه متماثل في بني آدم ، غلطوا في كونه واحدا ، وفي كونه متماثلا ، كما غلطوا في أمثال ذلك من مسائل التوحيد والصفات والقرآن وغير ذلك "[١٥٠٣] .

وخلاصة هذا الجواب أن تصور إيمان مطلق مجرد عن جميع القيود والصفات أمر ذهني لا حقيقة له في الخارج ، والموجود في الخارج إنما هو إيمان مضاف للمؤمنين ، فهو إيمان معين يقبل التفاضل .

[١٥٠٣] الإيمان ، ص : ٣٨٧-٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٥/٧-٤٠٧) ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥١٢/٧-٥١٣ (ص : ٣٨٥-٣٨٧ ط ابن الجوزي) .

المبحث الثالث
زيادة الإيمان ونقصانه عند الأشاعرة ، والماتريدية

وافقت الأشاعرة عامة المرجئة في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه ، حيث منعت ذلك ؛ محتجة بالشبهة نفسها .

يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" وقابلتهم – يعني الخوارج - : المرجئة ، والجهمية ، ومن اتبعهم من الأشعرية ، والكرامية[١٥٠٤] ، فقالوا : ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ، ولا ترك المحظورات البدنية .

والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان ، بل هو شيء واحد ، يستوي فيه جميع المـؤمنين من الملائكة ، والنبيين ، والمقربين ، والمقتصدين ، والظالمين .

ثم قال فقهاء المرجئة : هو التصديق بالقلب ، واللسان ، وقال أكثر متكلميهم : هو التصديق بالقلب ، وقال بعضهم : التصديق باللسان .

قالوا : لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية ؛ لخرج منه من لم يأت ا ، كما قالت الخوارج .

ونكتة هؤلاء جميعهم : توهمهم أن من ترك بعض الإيمان ، فقد تركه كله "[١٥٠٥] .

وفي معرض بيان وقوع التفاضل في الإيمان ، وفي عامة الصفات التي يتصف ا الموصوفون ، قال شيخ الإسلام بعد ذلك :

" وفي هذا كله نزاع :

[١٥٠٤] وأيضا الماتريدية . انظر : إمام أهل السنة والجماعة أبو منصور الماتريدي (ص : ٣٨٤-٣٨٦) حيث نقل مـا جاء عن الماتريدي في ذلك .

[١٥٠٥] الفتاوى : ٤٧٠/١٢-٤٧١ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٤١١ (الفتاوى : ٤٣٠/٧) ؛ والفتـاوى : ٥٠/١٣ ، ٥٥-٥٦ ؛ وشرح الأصبهانية : ٥٧٤/٢-٥٧٥ ، ٥٨٦ (ص : ١٣٧-١٣٨ ، ١٤٣ ت مخلوف) .

فطائفة من المنتسبين إلى السنة تنكر التفاضل في هذا كله ، كما يختار ذلك القاضي أبو بكر[١٥٠٦] " ، ثم قال :

" وهؤلاء يقولون : التفاضل إنما هو في الأعمال ، وأما الإيمان الذي في القلوب فلا يتفاضل "[١٥٠٧] .

وتقدم قوله بعد كلام له عن المعرفة :" هذا مبني على أن المعرفة بالله تعالى لا تتفاضل ، وأن الشيء لا يكون معلوما من وجه ، مجهولا من وجه .

وهذا أحد القولين للناس في هذه المسألة ، وهو قول طائفة من أهل الحديث والفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم ، وقول كثير من أصحاب الأشعري ، أو أكثرهم ، وهو قول جهم بن صفوان ، وكثير من المرجئة "[١٥٠٨] .

فكما هو ظاهر مما تقدم مبلغ موافقة الأشاعرة لعامة المرجئة في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه ، والأصل الموجب لمنعهم ذلك ، والقول بأن التفاضل إنما هو في الأعمال فقط .

وقد لاحظ بعض الأشاعرة أن من لوازم هذه المقالة الباطلة أن يكون إيمان الفاسقين كإيمان الطائعين ، وعلى رأسهم الرسول ﷺ .

فأجاب بعضهم بأن فضل إيمان الرسول ﷺ على غيره إنما هو في دوام تصديقه واستمراره ، وهذا لا يوجد لغيره .

قال شيخ الإسلام :" وعندهم – يعني الأشاعرة – الإيمان لا يتفاضل إلا بالدوام فقط.

قال أبو المعالي : [فإن قيل : فما قولكم في زيادة الإيمان ونقصانه ؟

قلنا : إذا حملنا الإيمان على التصديق ، فلا يفضل تصديق تصديقا ، كما لا يفـضل علم علما .

ومن حمله على الطاعة سرا وعلنا ، وقد مال إليه القلانسي ، فلا يبعد علـى ذلـك إطلاق القول بأن الإيمان يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية ، وهذا مما لا نؤثره][١٥٠٩] .

[١٥٠٦] هو الباقلاني .

[١٥٠٧] الإيمان ، ص : ٣٩٠ (الفتاوى : ٤٠٨/٧) ؛ وانظر أيضا : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥١٣/٧ (ص : ٣٨٧ ط ابن الجوزي) ؛ ومسائل الإيمان ، لأبي يعلى ، ص : ٣٩٩ ، ٤١٢ .

[١٥٠٨] درء التعارض : ٤٥١/٧ .

فإن قال القائل[١٥١٠] : أصلكم يلزمكم أن يكون إيمان المنهمك في فسقه ، كإيمـان النبي ﷺ ؟

قلنا : النبي[١٥١١] يفضل إيمانه على إيمان من عداه باستمرار تصديقه ، وعصمة الله إياه من مخامرة الشكوك ، واختلاج الريب .

والتصديق عرض من الأعراض لا يبقى ، وهو متوال للنبي ﷺ ، ثابـت لغـيره في بعض الأوقات ، وزائل عنه في أوقات الفترات ، فيثبت للنبي ﷺ أعداد من التصديق ، ولا يثبت لغيره إلا بعضها ، فيكون إيمانه لذلك أكثر وأفضل .

قال : ولو وصف الإيمان بالزيادة والنقصان ، وأريد به ذلك كان مستقيما "[١٥١٢] .

فالجويني أجاز الزيادة والنقصان في الإيمان ، مؤولا ذلك باستمرار التصديق ودوامـه للنبي ﷺ ، و ذا فحسب فضل النبي ﷺ على غيره ، فيكون التصديق في حـق الـنبي ﷺ يتوالى ويتعاقب ولا يكون له فترة ولا شك ، وأما التصديق في حق غير الـنبي ﷺ فإنـه لا يتعاقب عليه مثل ما يتعاقب في حقه ﷺ ، بل يقع فيه فترة وغفلة[١٥١٣] .

وقد علق شيخ الإسلام على مقالة الجويني بقوله :

" قلت : فهذا هو الذي يفضل به النبي غيره في الإيمان عندهم ، ومعلوم أن هـذا في غاية الفساد من وجوه كثيرة "[١٥١٤] .

ومما ينبه عليه قبل ختم هذا المبحث أن إمام الفرقة أبا الحسن الأشعري قد رجع في مسألة تفاضل الإيمان إلى قول أهل الحق ، فقال بزيادة الإيمان ونقصانه .

فقد صرح رحمه الله بأن " الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص "[١٥١٥] .

[١٥٠٩] ما بين قوسين لم ينقله شيخ الإسلام ، وأوردته زيادة في الإيضاح .

[١٥١٠] في الإرشاد : فإن قيل .

[١٥١١] المثبت من الإرشاد ، وجاءت في مخطوطة كتاب الإيمان : ٤٣/ب ، وعامة طبعاته : الذي .

[١٥١٢] الإيمان ، ص : ١٤٧ (الفتاوى : ١٥٣/٧) ، والنقل عن : الإرشاد ، ص : ٣٣٦ .

[١٥١٣] انظر : الغنية في أصول الدين ، ص : ١٧٤-١٧٥ .

[١٥١٤] الإيمان ، ص : ١٤٧ (الفتاوى : ١٥٣/٧) .

[١٥١٥] التسعينية : ١٠١٩/٣ ؛ نقلا عن : الإبانة ، ص : ٣٩ .

وفي أثناء حكايته لمذهب أهل السنة والحديث في الاعتقاد ذكر مذهبـهم في هـذه المسألة ، وأ م يقرون بأن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص .

قال بعد ذلك :" وبكل ما ذكرناه من قولهم نقول ، وإليه نذهب "[١٥١٦] .

[١٥١٦] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٩/٧-٥٥٠ (ص : ٤٤٠ ط ابن الجـوزي) ؛ وهـو في : مقـالات الإسلاميين : ٣٤٧/١ ، ٣٥٠ .

المبحث الرابع
زيادة الإيمان ونقصانه عند الكرامية

مما نبه شيخ الإسلام عليه حول مقالة الكرامية أنه ليس لهم قول انفردوا فيه في مسائل الإيمان إلا مذهبهم في مسماه .

يقول – رحمه الله تعالى - :" فلم يكن حدث في زمنهم – يعني السلف المتقدمين - من المرجئة من يقول : الإيمان هو مجرد القول بلا تصديق ولا معرفة في القلب ، فإن هذا إنما أحدثه ابن كرام .

وهذا هو الذي انفرد به ابن كرام ، وأما سائر ما قاله ، فأقوال قيلت قبله ، ولهذا لم يذكر الأشعري ولا غيره ممن يحكي مقالات الناس عنه قولا انفرد به إلا هذا ، وأما سـائر أقواله ، فيحكو ا عن ناس قبله ولا يذكرونه "[1517] .

وعلى هذا ، فمذهب الكرامية في زيادة الإيمان ونقصانه هو مذهب المرجئة والجهمية ، وهو منع وقوع الزيادة والنقصان فيه ، وهذا جاء منصوصا عليه في قول شيخ الإسلام :

" والكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء "[١٥١٨] .

[١٥١٧] الإيمان ، ص : ٣٧٠ (الفتاوى : ٣٨٧/٧) .

[1518] الإيمان ، ص : ١٣٥ (الفتاوى : ١٤١/٧) .

وقوله :" وقابلتهم – يعني الخوارج والمعتزلة - : المرجئة ، والجهمية ، ومن اتبعهم من الأشعرية ، والكرامية ، فقالوا : ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ، ولا ترك المحظورات البدنية .

والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان ، بل هو شيء واحد ، يستوي فيه جميع المؤمنين من الملائكة ، والنبيين ، والمقربين ، والمقتصدين ، والظالمين .

ثم قال فقهاء المرجئة : هو التصديق بالقلب ، واللسان .

وقال أكثر متكلميهم : هو التصديق بالقلب .

وقال بعضهم : التصديق باللسان .

قالوا : لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية ؛ لخرج منه من لم يأت ا ، كما قالت الخوارج .

ونكتة هؤلاء جميعهم : توهمهم أن من ترك بعض الإيمان ، فقد تركه كله "[١٥١٩] .

وما تقدم يؤكد موافقة الكرامية لغيرهم من المرجئة في أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وأن أصل غلطهم توهمهم أنه شيء واحد ، وهذا كله سبق في المباحث السابقة كشف غلطه ، والحمد لله .

[١٥١٩] الفتاوى : ٤٧١-٤٧٠/١٢ .

الفصل الرابع

مسألة الاستثناء في الإيمان

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :

المبحث الأول : الاستثناء في الإيمان عند مرجئة الفقهاء

المبحث الثاني : الاستثناء في الإيمان عند الجهمية

المبحث الثالث : الاستثناء في الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية

المبحث الرابع : الاستثناء في الإيمان عند الكرامية

تمهيد في **مذهب أهل السنة والجماعة** في **الاستثناء** في **الإيمان .**

المراد بالاستثناء في الإيمان ما بينه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى بقوله :
" والاستثناء أن يقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، أو : مؤمن أرجو .

أو : آمنت بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله[1520] ، أو : إن كنت تريد الإيمان الذي يعصم دمي فنعم ، وإن كنت تريد : ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ [1521]﴾ فالله أعلم "[١٥٢٢] .

هذه هي صورة المسألة التي عقد هذا الفصل لبحثها ، وفي مذهب سلف الأمـة في ذلك يقول شيخ الإسلام :" والمأثور عن الصحابة ، وأئمة التابعين ، وجمهور السلف ، وهو مذهب أهل الحديث ، وهو المنسوب إلى أهل السنة : أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وأنه يجوز الاستثناء فيه "[١٥٢٣] .

وقال :" وأما مذهب سلف أصحاب الحديث ، كابن مسعود ، وأصحابه ، والثوري ، وابن عيينة ، وأكثر علماء الكوفة ، ويحيى بن سعيد القطان[١٥٢٤] فيما يرويه عـن علمـاء البصرة ، وأحمد بن حنبل ، وغيره من أئمة السنة ، فكانوا يستثنون في الإيمان ، وهذا متواتر عنهم "[١٥٢٥] .

وقال :" الاستثناء في الإيمان سنة عند عامة أهل السنة "[١٥٢٦] .

وقال :" الاستثناء في الإيمان سنة عند أصحابنا ، وأكثر أهل السنة " ، ثم قال : " وإنما ذكر أن الاستثناء سنة ، بمعنى أنه جائز ؛ ردا على من ى عنه "[١٥٢٧] .

[١٥٢٠] كره أكثر السلف أن يقول الإنسان : أنا مؤمن ، حتى يقول : إن شاء الله ، وأباحوا أن يقول : آمنت بالله ؛ لأن اسم المؤمن لا يقال إلا للكامل الإيمان ، فلا يستحقه من لم يأت به ، وإن كان يقال : قد آمن ، ومعه إيمان ، وبعضهم لم يرتض ذلك ، فمحمد بن نصر المروزي – رحمه الله – يقول : إنه لا فرق بين قول : أنا مؤمن ، وآمنت بـالله . راجع : فتح الباري لابن رجب ١٣١/١ ؛ وتعظيم قدر الصلاة : ٥٦٩/٢-٥٧٠ .

[١٥٢١] سورة الأنفال ، الآية : ٢ .

[١٥٢٢] الفتاوى : ٦٦٦/٧ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٤١٠ (الفتاوى : ٤٢٩/٧) ؛ وشـرح العقيـدة الطحاويـة : ٤٩٤/٢ .

[١٥٢٣] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٥/٧ (ص : ٣٦٦ ط ابن الجوزي) .

[١٥٢٤] أبو سعيد التميمي مولاهم البصري ، الإمام الحافظ ، من أمراء المؤمنين في الحديث ، تتلمذ له الأئمة أحمد وابـن معين وابن المديني ، توفي رحمه الله سنة ١٩٨هـ . أخباره في : الطبقات الكبرى : ٢٩٣/٧ ؛ وسير أعلام النـبلاء : ١٧٥/٩-١٨٨ ؛ و ذيب التهذيب : ٣٥٧/٤-٣٥٩ .

[١٥٢٥] الإيمان ، ص : ٤١٩ (الفتاوى : ٤٣٨/٧-٤٣٩) .

[١٥٢٦] الاستقامة : ١٤٩/١ .

[١٥٢٧] الفتاوى : ٦٦٦/٧ .

وحاصل ما تقدم أن أصل قول أهل السنة ، وما عليه أكثرهم هو أنه يجوز الاستثناء باعتبار ، ويجوز تركه باعتبار[1528] ، وجنح بعضهم إلى وجوب الاستثناء[1529] .

فأما المواضع التي يجوز فيها الاستثناء عند أهل السنة ، فهي :

١- أن يستثني لئلا يزكي نفسه ، و يمدحها ، و يشهد لها بما لا يعلم أنه جاء به من الإيمان المطلق المتضمن فعل جميع ما أمر الله به ، وترك كل ما ى الله عنه .

٢- أن يستثني لأنه لا يدري أتقبل الله منه ما عمله أم لا ، فيستثني شكا في القبول .

٣- أن يستثني خوفا من سوء الخاتمة ، وعدم علمه بالعاقبة .

٤- أن يستثني فيما يعلم وجوده ، ويتيقنه ، ولا يشك فيه ، من باب تعليق الأمـور بمشيئة الله تعالى .

ففي هذه الحالات الأربع يستثنى في الإيمان ، وفي تقرير هذه الاعتبـارات والمآخـذ يقول شيخ الإسلام :

" الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله ، وترك المحرمات كلها ، فـإذا قال الرجل : أنا مؤمن ذا الاعتبار ، فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين القائمين بفعل جميع ما أمروا به ، وترك كل ما وا عنه ، فيكون من أولياء الله ، وهذا من تزكية الإنسان لنفسه ، وشهادته لنفسه بما لا يعلم ، ولو كانت هذه التزكية صحيحة لكان ينبغي لـه أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال ، ولا أحد يشهد لنفسه بالجنة ، فشهادته لنفسه بالإيمان كشهادته لنفسه بالجنة إذا مات على هذه الحال .

وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون ، وإن جوزوا ترك الاستثناء بمعـنى آخر "[1530] .

[1528] انظر : الإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ٢١ ؛ والإيمـان ، ص : ٣٥٨ ، ٤١٠ (الفتـاوى : ٣٧٤/٧ ، ٤٢٩) ؛ والفتاوى : ٦٦٧/٧ ، ٦٦٩ ، ٦٨١ ؛ ٤٢٧/٨ ؛ ٤٠/١٣ ؛ ٢٧٨/١٨ ؛ وشرح الطحاويـة : ٤٩٥/٢ ، ٤٩٦ ، ٤٩٨ .

[1529] انظر : الإيمان ، ص : ٤١٠ ، ٤٢٦ (الفتاوى : ٤٢٩/٧ ، ٤٤٦) ، واللالكائي رحمـه الله مـن الموجبين للاستثناء ، إذ يقول :" باب ما ذكر من كتاب الله ، وما روي عن رسول الله ﷺ ، والصحابة ، والتابعين من بعدهم ، والعلماء الخالفين لهم في وجوب الاستثناء في الإيمان " . شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٦٥/٥ .

ويقول في موضع آخر :" ومراد السلف من ذلك الاستثناء :

إما لكونه لا يقطع بأنه فعل الواجب كما أمر الله ورسوله ، فيشك في قبول الله لذلك فاستثنى لذلك ، أو للشك في العاقبة ، أو يستثني لأن الأمور جميعها إنما تكون بمشيئة الله ، كقوله تعالى : ﴿ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ﴾[1531] ، مع أن الله علم بأنهم يدخلون لا شك في ذلك ، أو لئلا يزكي أحدهم نفسه "[1532] .

وبعد معرفة المآخذ المجيزة للاستثناء يأتي ما يقابلها ، وهو بيان متى يترك الاستثناء ويمنع ؟

والجواب عن ذلك أن منع الاستثناء يكون في حالة الشك في أصل الإيمان ، أو الجزم بما هو معلوم ومتيقن .

فإن أراد المستثني الشك في أصل إيمانه منع من الاستثناء ، وإن أراد الجزم بما يعلمه في قلبه من التصديق ، وأنه يحب الله تعالى ورسوله ﷺ ، وأنه مقر ، وكالجزم بأنه مؤمن في الظاهر ، وبأنه أتى بأصل الإيمان دون كماله ، وبدخوله فيه دون تمامه ، ، ففي هذه الحالات يجوز ترك الاستثناء .

يقول شيخ الإسلام :" وهذا لا يمنع ترك الاستثناء إذا أراد أني مصدق ، فإنه يجزم بما في قلبه من التصديق ، ولا يجزم بأنه ممتثل لكل ما أمر الله به ، وكما يجزم بأنه يحب الله ورسوله ، فإنه يبغض الكفر ، ونحو ذلك مما يعلم أنه في قلبه .

وكذلك إذا أراد أنه مؤمن في الظاهر ، فلا يمنع أن يجزم بما هو معلوم له "[1533] .

[1530] الإيمان ، ص : ٤٢٦-٤٢٧ (الفتاوى : ٤٤٦/٧) ؛ وانظر : الإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ٢١ ؛ والشريعة : ٦٥٦/٢ ؛ والرسالة الوافية ، ص : ٨٥ ت القحطاني ، ص : ١٧٥ ت العجمي ؛ وشرح العقيدة الطحاوية : ٤٩٦/٢.

[1531] سورة الفتح ، الآية : ٢٧ .

[1532] الفتاوى : ٢٨٩/٣-٢٩٠ ؛ وانظر : الشرح والإبانة (الإبانة الصغرى) ، ص : ١٩٨-١٩٩ ؛ والإبانة : ٨٦٥/٢-٨٦٧ .

[1533] الإيمان ، ص : ٣٥٨-٣٥٩ (الفتاوى : ٣٧٥/٧) ؛ وانظر : الشريعة : ٦٥٧/٢ ؛ وشرح العقيدة الطحاوية : ٤٩٨/٢ .

ويقول :" وأما جواز إطلاق القول بأني مؤمن ، فيصح إذا عنى أصل الإيمـان دون كماله ، والدخول فيه دون تمامه "[١٥٣٤] .

ويقول :" ولهذا كان من جواب بعضهم إذا قيل له : أنت مـؤمن ؟ آمنـت بـالله وملائكته وكتبه ، فيجزم بهذا ولا يعلقه .

أو يقول : إن كنت تريد الإيمان الذي يعصم دمي ومالي ، فأنا مؤمن .

وإن كنت تريد قولـه :﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ﴾[1535] ، وقولـه : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾[1536] ، فأنا مؤمن إن شاء الله "[١٥٣٧] .

ويقول :" ومن جزم بما هو في نفسه في هذه الحال ، كمن يعلم من نفسه أنه شـهد أنه لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، فجزم بما هو متيقن حصوله في نفسه ، فهو محـسن في ذلك "[١٥٣٨] .

وخلاصة القول أن حكم الاستثناء متعلق بدوافعه ، ومراد المستثني به على التفـصيل المتقدم ، والله تعالى أعلم .

المبحث الأول
الاستثناء في الإيمان عند مرجئة الفقهاء

[١٥٣٤] الفتاوى : ٦٦٩/٧ .

[١٥٣٥] سورة الأنفال ، الآيات : ٢-٤ .

[١٥٣٦] سورة الحجرات ، الآية : ١٥ .

[١٥٣٧] الفتاوى ٤٢/١٣-٤٣ ؛ وانظر : وشرح العقيدة الطحاوية : ٤٩٨/٢ .

[١٥٣٨] الفتاوى : ٢٧٩/١٨ ؛ ونحوه فيها : ٦٨٢/٧ .

اختلفت مذاهب الناس في الاستثناء في الإيمان ، وقد حكاها شيخ الإسلام رحمه الله تعالى ، فقال :

" وصار الناس في الاستثناء على ثلاثة أقوال :

قول : أنه يجب الاستثناء ، ومن لم يستثن كان مبتدعا .

وقول : أن الاستثناء محظور ، فإنه يقتضي الشك في الإيمان .

والقول الثالث - أوسطها وأعدلها - : أنه يجـوز الاسـتثناء باعتبـار ، وتركـه باعتبار"[1539].

ومرجئة الفقهاء من القائلين بتحريم الاستثناء في الإيمان ، فلا يجوز عندهم أن يقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، وما شابه ذلك من الألفاظ الدالة على تعليق الإيمان بالمشيئة[1540] .

يقول شيخ الإسلام :" وأنكر حماد بن أبي سليمان ومن اتبعه : تفاضـل الإيمـان ، ودخول الأعمال فيه ، والاستثناء فيه ، وهؤلاء من مرجئة الفقهاء "[١٥٤١] .

ويقول :" وأبو حنيفة وأصحابه لا يجوزون الاستثناء في الإيمان "[1542] .

وأما حجتهم على ما ذهبوا إليه في الاستثناء ، فذكرها شيخ الإسـلام متبعـا لهـا بالجواب والرد ، وهذا عرض لذلك :

أولا : قالوا : إن الإيمان هو الإيمان الموجود فينا ، ونحن نقطـع بأنـا مـصدقون ، فالاستثناء شك[1543] .

وهذه حجة مشتركة بين المانعين للاستثناء من المرجئة ، يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :" المؤمن يعلم من نفسه أنه لا يكذب الله ورسوله يقينا ، وهذا مستند من قال : أنـا مؤمن حقا ، فإنه أراد بذلك ما يعلمه من نفسه من التصديق الجازم "[1544] .

[١٥٣٩] الفتاوى : ٤٠/١٣ .

[١٥٤٠] تقدمت بعض هذه الألفاظ في أول تمهيد هذا الفصل .

[1541] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٧/٧ (ص : ٣٧٢ ط ابن الجوزي) .

[١٥٤٢] مجموع الفتاوى : ٤٢/١٣ ؛ وانظر منها : ٦٦٦/٧ ؛ ٣١٣/٣٥ .

[١٥٤٣] انظر : الفتاوى : ٤٠/١٣ .

[١٥٤٤] الإيمان ، ص : ٢٩٠ (الفتاوى : ٣٠٦/٧) .

ويقول :" وقالت المرجئة ، والمعتزلة : لا يجوز الاستثناء فيه - يعني الإيمان - ، بل هو شك "[١٥٤٥] .

والجواب عن هذا بأن المستثني لم يرد وقوعه على أصل الإيمان ، ولا على ما يجب الجزم به ، ثم لو أراد وقوعه على ما يجب الجزم به لجاز له ذلك ، وقد تقدم بحمد الله تحرير ذلك[1546] .

وقد نبه شيخ الإسلام على أن جزم المرجئة في الإيمان مبني على كونهم يرون أن الإيمان شيء متماثل في جميع أهله ، مثل كون كل إنسان له رأس ، فيقول : أحدهم : أنا مؤمن حقا ، وأنا مؤمن عند الله ، ونحو ذلك .

ومن جزم بالإيمان على هذا الوجه ، فقد أخرج الأعمال الباطنة والظاهرة عن الإيمان ، وهذا منكر من القول وزور عند الصحابة والتابعين ، ومن اتبعهم من سائر المسلمين[1547] .

ثانيا : قالوا إن الإيمان إذا علق بالشرط فإنه كسائر المعلقات لا يحصل إلا عند حصول الشرط ، والإيمان قد حصل ، فلا حاجة لتعليقه بشرط المشيئة .

وقالوا : لأن الاستثناء عقب الكلام يرفع الكلام ، فكذلك الاستثناء عقب الإيمان يرفع الإيمان[1548] .

وهذه الشبهة تكلم عليها شيخ الإسلام رحمه الله بكلام مطول هذا ملخصه :

" وأبو حنيفة وأصحابه لا يجوزون الاستثناء في الإيمان ؛ بكون الأعمال منه ، ويذمون المرجئة ، والمرجئة عندهم الذين لا يوجبون الفرائض ، ولا اجتناب المحارم ، بل يكتفون بالإيمان .

وقد علل تحريم الاستثناء فيه بأنه لا يصح تعليقه على الشرط ؛ لأن المعلق على الشرط لا يوجد إلا عند وجوده ، كما قالوا في قوله : أنت طالق إن شاء الله .

[١٥٤٥] الفتاوى : ٦٦٦/٧ .

[١٥٤٦] راجع تمهيد هذا الفصل .

[١٥٤٧] انظر : الإيمان ، ص : ٣٥٨-٣٥٩ (الفتاوى : ٣٧٥/٧) .

[١٥٤٨] انظر : الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية ، لأبي عذبة ، تحقيق عبد الرحمن عميرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار عالم الكتب ببيروت ، ص : ١٠ .

فإذا علق الإيمان بالشرط ، كسائر المعلقات بالشرط ، لا يحصل إلا عند حصول الشرط .

قالوا : وشرط المشيئة الذي يترجاه القائل لا يتحقق حصوله إلى يوم القيامة ، فإذا علق العزم بالفعل على التصديق والإقرار ، فقد ظهرت المشيئة ، وصح العقد ، فلا معنى للاستثناء .

ولأن الاستثناء عقيب الكلام يرفع الكلام ، فلا يبقى الإقرار بالإيمان والعقد مؤمنا ، وربما يتوهم هذا القائل القارن بالاستثناء على الإيمان بقاء التصديق ، وذلك يزيله .

قلت : فتعليلهم في المسألة إنما يتوجه فيمن يعلق إنشاء الإيمان على المشيئة ، كالذي يريد الدخول في الإسلام[1549] ، فيقال له : آمن ، فيقول : أنا أؤمن إن شاء الله ، أو : آمنت إن شاء الله[1550] ، أو : أسلمت إن شاء الله ، أو : أشهد إن شاء الله أن لا إله إلا الله ، وأشهد إن شاء الله أن محمدا رسول الله .

والذين استثنوا من السلف والخلف لم يقصدوا في الإنشاء ، وإنما كان استثناؤهم في إخباره عما قد حصل له من الإيمان " ، ثم ذكر رحمه الله دوافع الاستناء عند من استثنى ، وتقدم بيا ا[1551] ، ثم قال :

" وأما الإنشاء فلم يستثن فيه أحد ، ولا شرع الاستثناء فيه ، بل كل من آمن وأسلم ، آمن وأسلم جزما بلا تعليق .

فتبين أن الا اع في المسألة قد يكون لفظيا ، فإن الذي حرمه هؤلاء ، غير الذي استحسنه وأمر به أولئك " ، ثم قال شيخ الإسلام :

" وما أعرف أحدا أنشأ الإيمان ، فعلقه على المشيئة ، فإذا علقه :

فإن كان مقصوده أنا مؤمن إن شاء الله : أنا أؤمن بعد ذلك ، فهذا لم يصر مؤمنا .

مثل الذي يقال له : هل تصير من أهل دين الإسلام ؟

فقال : أصير إن شاء الله ، فهذا لم يسلم ، بل هو باق على الكفر .

[١٥٤٩] وهذا هو المراد بإنشاء الإيمان .

[١٥٥٠] اسم الجلالة ساقط من المطبوعة .

[١٥٥١] في تمهيد هذا الفصل .

وإن كان قصده : أني قد آمنت ، وإيماني بمشيئة الله ، صار مؤمنا .

لكن إطلاق اللفظ يحتمل هذا وهذا ، فلا يجوز إطلاق مثل هذا اللفظ في الإنشاء .

وأيضا ، فإن الأصل أنه إنما يعلق بالمشيئة ما كان مستقبلا ، فأما الماضي ، والحاضر ، فلا يعلق بالمشيئة .

والذين استثنوا لم يستثنوا في الإنشاء كما تقدم ، كيف ، وقد أمـروا أن يقولـوا : ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَـٰعِيلَ وَإِسۡحَـٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ ﴾[١٥٥٢] ، وقال تعالى : ﴿ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ﴾[١٥٥٣] ، فأخبر أ م آمنوا ، فوقع الإيمان منهم قطعا بلا استثناء .

وعلى كل أحد أن يقول : آمنا بالله وما أنزل إلينا ، كما أمر الله بلا استثناء ، وهذا متفق عليه بين المسلمين ، ما استثنى قط أحد من السلف في مثل هذا .

وإنما الكلام إذا أخبر عن نفسه بأنه مؤمن ، كما يخبر عن نفسه بأنه بر ، تقي " .

ثم ذكر رحمه الله أن هذا أحد مآخذ السلف في الاستثناء ، وذكر المآخذ الأخرى لهم ، ثم ختم جوابه بقوله :

" والمقصود هنا أن الـ اع في هذا كان بين أهل العلم والدين من جنس المنازعـة في كثير من الأحكام ، وكلهم من أهل الإيمان والقرآن "[١٥٥٤] .

ثالثا : مما احتج به مانعوا الاستثناء حديث الحارث بن مالك ، وحديث الوفد ، وما روي عن صاحب معاذ بن جبل .

فأما حديث الحارث بن مالك رضي الله عنه[1555] ، ففيه أن النبي ﷺ قـال لـه : (**كيف أصبحت يا حارث**) ؟ قال : أصبحت مؤمنا بالله حقا .

قال ﷺ : (**انظر ما تقول ، إن لكل قول حقيقة ، فما حقيقة إيمانك**) ؟

[١٥٥٢] سورة البقرة ، الآية : ١٣٦ .

[١٥٥٣] سورة البقرة ، الآية : ٢٨٥ .

[١٥٥٤] الفتاوى : ٤٢/١٣-٤٧ باختصار .

[1555] الحارث بن مالك الأنصاري . راجع عنه : أسد الغابة : ٣٩٢/١-٣٩٣ ؛ والإصابة : ٥٩٧/١-٥٩٨ .

قال : يا رسول عزفت نفسي عن الدنيا ، فأسهرت ليلي ، وأظمأت اري ، وكأني بعرش ربي بارزا ، أو كأني أنظر إلى أهل الجنة كيف يتزاورون فيها ، وكأني انظر إلى أهـل النار كيف يتعاوون فيها .

قال ﷺ : (**أبصرت ، فالزم ، عبد نور الله الإيمان** في **قلبه**)[1556].

وأما حديث الوفد الذين قدموا على النبي ﷺ ، ففيه أ م قالوا : نحن المؤمنون ، قال ﷺ : (**فما علامة إيمانكم**) ، ثم ذكر الحديث[1557] .

وأما أثر صاحب معاذ ، وهو ابن عميرة الزبيدي[١٥٥٨] ، فملخصه أنه لما حـضرت معاذا رضي الله عنه الوفاة أوصى صاحبه هذا بالأخذ عن ابن مسعود ، وبالحذر مـن زلـة العالم ، فلما مات معاذ ذهب صاحبه إلى ابن مسعود ، فنودي بالصلاة ، فقال صاحب معاذ : قوموا إلى هذه الدعوة ، حق لكل مؤمن سمعه أن يجيبه ، فقال له أصحاب عبد الله : وإنك لمؤمن ؟ قال : نعم ، إني لمؤمن ، فتغامزوا به ، فلما خرج ابن مسعود ، قيل له ذلك ، فقال لابن عميرة مثل قولهم ، فنكس ابن عميرة رأسه وبكى ، وقال : رحم الله معاذا .

فأُخبر به ابن مسعود ، فقال له : إنك لمؤمن ؟ قال : نعم ، قال : فتقول : إنك من أهل الجنة ؟ قال ابن عميرة : رحم الله معاذا ، فإنه أوصاني أن أحذر زلة العالم ، والأخـذ بحكم المنافق ، قال : فهل من زلة رأيت ؟ قال : نشدتك بالله ، أليس النبي ﷺ كان والناس

[١٥٥٦] رواه : ابن أبي شيبة في الإيمان ، ص : ٤٣ رقم ١١٥ ، وضعفه الألباني في تعليقه عليه ؛ والمروزي في تعظيم قدر الصلاة : ٣٥٩/١-٣٦٠ رقم ٣٦٢ ؛ ٧٦٠/٢ رقم ٧٩٦ ؛ وساقه أبو حنيفة في الفقه الأبسط ، ضمن مجموع لبعض رسائله نشره الكوثري ، ص : ٤٧ ، وسبق التنبيه أن هذه الرسالة نسبها شيخ الإسلام لأبي حنيفـة في : الفتـاوى : ٤٦/٥ ، وسماها : الفقه الأكبر . راجع ، ص : ٥٤ .

[١٥٥٧] ساقه بطوله شيخ الإسلام في : الإيمان ، ص : ٢٥٤-٢٥٥ (الفتاوى : ٢٦٧/٧) ؛ وقال الشيخ الألباني رحمه الله في تخريجه له :" حديث منكر أخرجه أبو نعيم وغيره ، وفيه علقمة بن يزيد بن سويد عن أبيه عن جـده ، قـال الذهبي : لا يعرف ، وأتى بخبر منكر ، فلا يحتج به ، قلت : وكأنه يشير إلى هذا " . انتهى كلامه ؛ والحديث في حلية الأولياء : ٢٧٩/٩-٢٨٠ ؛ وكلام الذهبي الذي نقله الشيخ الألباني في ميزان الاعتدال : ٢١٥/٢ .

[١٥٥٨] هو يزيد – وقيل : الحارث - بن عميرة الزبيدي ، ويقال الكلبي ، ويقال الكندي السكسكي الحمصي ، وقيل : إن اسمه الحارث ، وغلطه البخاري ، روى عن أبي بكر وعمر ومعاذ وابن مسعود ومعاوية ، وهو ثقة من كبار التابعين . راجع أخباره في : الطبقات الكبرى : ٤٤٠/٧ ؛ و ذيب التهذيب : ٤٢٤/٤-٤٢٥ ؛ وتقريب التهـذيب ، ص : ١٠٨٠ .

يومئذ على ثلاث فرق : مؤمن في السر والعلانية ، وكافر في السر والعلانية ، ومنـافق في السر ومؤمن في العلانية ، فمن أي الثلاث أنت ؟ قال : أما أنا فإذ ناشدتني بالله ، فإني مؤمن في السر والعلانية ، قال : فلم لمتني حيث قلت إني لمؤمن ؟ قال : أجل هذه زلتي ، فادفنوها علي ، فرحم الله معاذا[١٥٥٩] .

فالمانعون للاستثناء ظنوا أن هذه الأخبار تدل على ما ذهبوا إليه[1560] ، وقد أجـاب شيخ الإسلام عن ذلك من وجهين :

الوجه الأول : عدم ثبوت هذه الأخبار .

الوجه الثاني : أ ا لو صحت ، فيحمل القطع بالإيمان فيها على أصله لا كمالـه ، ونحو ذلك من المآخذ المسوغة للقطع بالإيمان[1561] .

يقول شيخ الإسلام مبينا هذين الوجهين :

" وأما جواز إطلاق القول بأني مؤمن ، فيصح إذا عنى أصل الإيمان دون كمالـه ، والدخول فيه دون تمامه .

كما يقول : أنا حاج وصائم لمن شرع في ذلك ، وكما يطلقه في قوله : آمنت بالله ورسله ، وفي قوله : إن كنت تعني كذا وكذا .

فإن[1562] جواز إخباره بالفعل يقتضي جواز إخباره بالاسم مع القرينة .

وعلى هذا يخرج ما روي عن صاحب معاذ بن جبل ، وما روي في حديث الحارث الذي قال : أنا مؤمن حقا ، وفي حديث الوفد الذين قالوا : نحن المؤمنون حقا .

وإن كان في الإسنادين نظرا "[1563] .

[١٥٥٩] أورده مستدلا به أبو حنيفة في الفقه الأبسط ، المطبوع مع مجموعة من رسائله ، بتحقيق زاهد الكوثري ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، نشر المكتبة الأزهرية للتراث ، ص : ٤٦-٤٨ ؛ وقد رواه بنحوه ابن أبي شيبة في الإيمان ، ، ص : ٣٢-٣٤ رقم ٧٣ ، ٧٦ ؛ وأبو عبيد في الإيمان ، ، ص : ٢١ رقم ١٦ ؛ وضعفه الألباني في تعليقه على الموضـعين من كتابي الإيمان .

[١٥٦٠] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٩ (الفتاوى : ٤١٧/٧) ؛ والفتاوى : ٦٦٩/٧ ؛ ٤٠/١٣ .

[١٥٦١] وتقدمت بتمامها بحمد الله في تمهيد هذا الفصل .

[١٥٦٢] في الفتاوى : أن ، ولعل المثبت هو الصواب .

[١٥٦٣] الفتاوى : ٦٦٩/٧ .

وبخصوص أثر معاذ ، فإن الإمام أحمد ضعفه ، وأنكر رجوع ابن مسعود رضي الله عنه عن الاستثناء .

فإن عبد الله بن مسعود وأصحابه كانوا يستثنون ، ولما قيل لابن مسعود إن قومـا يقولون : إنا مؤمنون ؟

قال : أفلا سألتموهم أفي الجنة هم ؟

وفي رواية : أفلا قالوا : نحن أهل الجنة ؟

وفي رواية : قيل له : إن هذا يزعم أنه مؤمن ؟

قال : فاسألوه أفي الجنة هو أو في النار ؟ فسألوه ، فقال : الله أعلم .

فقال له عبد الله : فهلاّ وكلت الأولى كما وكلت الثانية ؟[1564]

المبحث الثاني
الاستثناء في الإيمان عند الجهمية

منعت الجهمية الاستثناء في الإيمان ؛ بحجة أن الاستثناء شك ، والواجب في الإيمان القطع ، وأن من يستثني هم الشكّاكة .

يقول شيخ الإسلام :" وأما الاستثناء في الإيمان بقول الرجل : أنا مؤمن إن شاء الله ، فالناس فيه على ثلاثة أقوال :

منهم من يوجبه ، ومنهم من يحرمه ، ومنهم من يجوز الأمرين باعتبارين - وهذا أصح الأقوال - .

[١٥٦٤] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٩ (الفتاوى : ٤١٧/٧) ؛ والفتاوى : ٤٠/١٣ .

وأثر ابن مسعود مروي في : الإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ٢٠ رقم ٩ ، ١٠ ؛ والسنة ، للخـلال : ٥٩٩/٣ رقـم ١٠٦٢ ؛ ٤٢/٤ رقم ١١٢٩ ؛ والشريعة : ٦٦٥/٢ رقـم ٢٨٤ ؛ والإبانـة : ٨٦٩/٢ رقـم ١١٨١ ، ١١٨٢ ؛ ٨٧٠/٢ رقم ١١٨٤ .

فالذين يحرمونه هم : المرجئة ، والجهمية ، ونحوهم ممن يجعل الإيمان شـيئا واحـدا يعلمه الإنسان من نفسه ، كالتصديق بالرب ، ونحو ذلك مما في قلبه .

فيقول أحدهم : أنا أعلم أني مؤمن ، كما أعلم أني تكلمت بالـشهادتين ، وكمـا أعلم أني قرأت الفاتحة ، وكما أعلم أني أحب رسول الله ، وأني أبغض اليهود والنصارى ، فقولي : أنا مؤمن ، كقولي أنا مسلم ، وكقولي : تكلمت بالشهادتين ، وقرأت الفاتحـة ، وكقولي : أنا أبغض اليهود والنصارى ، ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التي أنا أعلم ـا ، وأقطع ا .

وكما أنه لا يجوز أن يقال : أنا قرأت الفاتحة إن شاء الله ، كذلك لا يقـول : أنـا مؤمن إن شاء الله ، لكن إذا كان يشك في ذلك ، فيقول : فعلته إن شاء الله .

قالوا : فمن استثنى في إيمانه فهو شاك فيه ، وسموهم الشكاكة "[١٥٦٥] .

وما تقدم يبين أن مأخذ المانعين للاستثناء من الجهمية وغيرهم هو وقوع الاستثناء على جهة معينة ، وهي ما يتيقنه الإنسان في قلبه من الإيمان ، وطروء الشك على هذا اليقين ينافيه ، فيكون كفرا ، فيحرم حينئذ الاستثناء .

وقد مر في كلام شيخ الإسلام أهمية معرفة مآخذ الاستثناء في الإيمان ؛ إذ ا تنجلي حقيقة الخلاف في هذه المسألة ، وأنه يكاد يكون لفظيا ؛ فالذي حرمه فريق ، غير الـذي استحسنه الفريق الآخر[١٥٦٦] .

وقد نبه شيخ الإسلام قدس الله روحه إلى ما وراء ذلك ، مما يتخذه أهـل البـدع وسيلة لمقاصدهم الفاسدة .

فمثلا هنا عند المانعين للاستثناء في الإيمان ؛ لعلة أنه شك فيما يجـب فيـه الـيقين بزعمهم ، صاروا يوردون هذا السؤال : أمؤمن أنت ؟

فيظن الظان أن مقصدهم دفع الشك ، وحقيقة الأمر أنه لتقرير مذهبهم في أن الإيمان هو التصديق .

[١٥٦٥] الإيمان ، ص : ٤١٠ (الفتاوى : ٤٢٩/٧) ؛ وانظر : الفتاوى : ٤٠/١٣ ؛ وفي نبز المرجئة لأهل السنة بـأ م شكاكة انظر أيضا : الفتاوى : ١١١/١٣ .

[١٥٦٦] راجع : ص : ٣٧٥ .

ولذا نجد أن أئمة السلف منعوا هذا السؤال ، وعدوه بدعة[1567] ، وكرهوا الجـواب عليه ، أو فصلوا في الجواب .

يقول شيخ الإسلام رحمة الله عليه :" وقد كان أحمد وغيره من السلف مـع هـذا يكرهون سؤال الرجل لغيره : أمؤمن أنت ؟ ، ويكرهون الجواب .

لأن هذه بدعة أحدثها المرجئة ؛ ليحتجوا ا لقولهم[1568] ، فإن الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر ، بل يجد قلبه مصدقا بما جاء به الرسول ، فيقول : أنا مـؤمن ، فيثبـت أن الإيمان هو التصديق ؛ لأنك تجزم بأنك مؤمن ، ولا تجزم بأنك فعلت كل ما أمرت به .

فلما علم السلف مقصدهم صاروا يكرهون الجواب ، أو يفصلون في الجواب "[1569] .

المبحث الثالث
الاستثناء في الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية

الأشاعرة في مسألة الاستثناء في الإيمان موافقون أهل السنة من جهة ، ومخالفون لهم من جهة أخرى .

أما جهة الموافقة ، فهي أ م يقولون بالاستثناء ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى :

" وأبو الحسن الأشعري نصر قول جهم في الإيمان ، مع أنه نصر المشهور عن أهـل السنة من أنه يستثنى في الإيمان ، فيقول : أنا مؤمن إن شاء الله " .

[1567] انظر : الشريعة : ٦٦٧/٢ ، ٦٧١ ، ٦٧٣ ؛ والإبانة : ٨٨١/٢-٨٨٣ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهـل الـسنة : ٩٨٨/٥ رقم ١٨٠٤ .

[1568] وهو أن الإيمان هو التصديق .

[1569] الإيمان ، ص : ٤٢٩ (الفتاوى : ٤٤٨/٧-٤٤٩) .

ثم علّق على هذا الموقف من الأشعري بقوله :" وهو دائما ينصر في المسائل التي فيها النزاع بين أهل الحديث وغيرهم قول أهل الحديث[1570] ، لكنه لم يكن خبيرا بمآخذهم ، فينصره على ما يراه هو من الأصول التي تلقاها عن غيرهم ، فيقع في التناقض مما ينكره هؤلاء وهؤلاء "[1571] .

وهذا هو وجه مخالفة الأشاعرة لأهل السنة في مسألة الاستثناء ، وهي أنهم بنوه على مأخذ مخالف لمآخذ السلف ، إذ بنوه على مسألة الموافاة ، وهي ما مات عليه العبد ، ووافى ربه به[1572] .

يقول شيخ الإسلام :" وأما الأشعري ، فالمعروف عنه ، وعن أصحابه : أنهم يوافقون جهما في قوله في الإيمان ، وأنه مجرد تصديق القلب أو معرفة القلب ، لكن قد يظهرون مع ذلك قول أهل الحديث ، ويتأولونه ، ويقولون بالاستثناء على الموافاة "[1573] .

ويقول :" فهؤلاء لما اشتهر عندهم عن أهل السنة أنهم يستثنون في الإيمان ، ورأوا أن هذا لا يمكن إلا إذا جعل الإيمان هو ما يموت العبد عليه ، وهو ما يوافي به العبد ربه ، ظنوا أن الإيمان عند السلف هو هذا ، فصاروا يحكون هذا عن السلف ، وهذا القول لم يقل به أحد من السلف ، ولكن هؤلاء حكوه عنهم بحسب ظنهم ؛ لما رأوا أن قولهم لا يتوجه إلا على هذا الأصل "[1574] .

والأشاعرة لما قالوا بالموافاة[1575] انقسموا إلى فريقين :

الفريق الأول : جعلوا الموافاة شرطا في صحة الإيمان وحقيقته في الحال ، وكونه معتدا به عند الله تعالى ، ومن ثم يوجبون الاستثناء في الحال .

[1570] ولا يخفى أن هذا ليس على إطلاقه ، وأقوال الأشعري المبثوثة في هذه الرسالة كاشفة عن ذلك ! .

[1571] الإيمان ، ص : ١١٥ (الفتاوى : ١٢٠/٧) .

[1572] انظر : الإيمان ، ص : ٤١٠ ، ٤١٦-٤١٧ (الفتاوى : ٤٢٩/٧ ، ٤٣٦-٤٣٧) ؛ والتسعينية : ٦٥٥/٢ ، وراجع دوافع الاستثناء عند السلف في تمهيد هذا الفصل .

[1573] النبوات : ٥٨٠/١ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٤١٩ (الفتاوى : ٤٣٩/٧) ؛ والاستقامة : ١٥٠/١ ، والقول بالاستثناء هو مذهب الماتريدي ، كما سيأتي الإشارة إليه ، ص : ٣٨٩ .

[1574] الإيمان ، ص : ٤١٦ (الفتاوى : ٤٣٦/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ٤١٣ (الفتاوى : ٤٣٢/٧).

[1575] وانظر في كون الأشاعرة بنوا مذهبهم في الاستثناء على مسألة الموافاة : تبصرة الأدلة : ٨١٥/٢ ؛ والتمهيد لقواعد التوحيد ، ص : ١٤٧-١٤٨ ؛ وشرح المقاصد : ٢١٦/٥ .

وإلى هذا ذهب الأشعري ، وهو اختيار ابن فورك[1576] ، ونسبه الأنصاري إلى سلف أصحاب الحديث ، والأكثرين[1577] .

فقد نقل شيخ الإسلام عن الأنصاري قوله :" وقد ذكرنا اختلافهم – يعني أصحابه الأشاعرة – في الموافاة ، وأن ذلك هل هو شرط في صحة الإيمان وحقيقته في الحال ، وكونه معتدا عند الله به وفي حكمه .

فمن قال إن ذلك شرط فيه يستثنون في الإطلاق في الحال ، لا أنهم يشكون في حقيقة التوحيد والمعرفة ، لكنهم يقولون لا يدرى أي الإيمان الذي نحن موصوفون به في الحال هل هو معتد به عند الله ، على معنى أنا ننتفع به في العاقبة ، ونجتني من ثماره .

فإذا قيل لهم : أمؤمنون أنتم حقا ؟ أو تقولون : إن شاء الله ؟ أو تقولون : نرجو ؟

فيقولون : نحن مؤمنون إن شاء الله ، يعنون بهذا الاستثناء تفويض الأمر في [المستقبل][1578] والعاقبة إلى الله سبحانه وتعالى ، وإنما يكون الإيمان إيمانا معتدا به في حكم الله إذا كان ذلك علَم الفوز وآية النجاة ، وإذا كان صاحبه والعياذ بالله في حكم الله من الأشقياء ، يكون إيمانه الذي تحلى به في الحال عارية .

قال – يعني الأنصاري - : ولا فرق عند الصائرين إلى هذا المذهب بين أن يقول : أنا مؤمن من أهل الجنة قطعا ، وبين أن يقول : أنا مؤمن حقا "[1579] .

ثم ذكر الأنصاري أن من ذهب إلى هذا القول " يتمسك بأشياء منها أن يقال : إن الإيمان عبادة العمر ، وهو كطاعة واحدة ، فيتوقف صحة أولها على سلامة آخرها ، كما تقول في الصلاة والصيام والحج .

[١٥٧٦] انظر : الإيمان ، ص : ٤١٧-٤١٩ (الفتاوى : ٤٣٧/٧-٤٣٩) .

[١٥٧٧] انظر : الإيمان ، ص : ٤١٨ (الفتاوى : ٤٣٨/٧) ، وشرح الإرشاد : ٢٨٠/أ-ب ؛ وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٩/٧-٥١٠ (ص : ٣٨٢ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٢٥٨/٤ ؛ وانظر : إشارات المرام من عبارات الإمام ، للبياضي الحنفي ، تحقيق يوسف عبد الرازق ، الطبعة الأولى ١٣٦٨هـ ، مكتبة الحلبي بمصر ، ص : ٥٦ .

[١٥٧٨] [المستقبل] من شرح الإرشاد .

[١٥٧٩] الإيمان ، ص : ٤١٧-٤١٨ (الفتاوى : ٤٣٧/٧-٤٣٨) ؛ وهو في : شرح الإرشاد : ٢٨٠/أ .

[وقد قال ابن مسعود : لو قلت إني مؤمن حقا ، لقلت إني من أهل الجنة حقا][1580] .

قالوا : ولا شك أنه لا يسمى في الحال وليا ، ولا سعيدا ، ولا مرضيا عند الله .

وكذلك الكافر لا يسمى في الحال عدوا لله ، ولا شقيا ، إلا على معنى أنه تجري عليه أحكام الأعداء في الحال ؛ لإظهاره من نفسه علامتهم "[1581] .

وقال شيخ الإسلام :" والذين أوجبوا الاستثناء لهم مأخذان[1582] :

أحدهما : أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان ، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمنا وكافرا باعتبار الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه ، وما قبل ذلك لا عبرة به .

قالوا : والإيمان الذي يتعقبه الكفر فيموت صاحبه كافرا ليس بإيمان ، كالصلاة التي يفسدها صاحبها قبل الكمال ، وكالصيام الذي يفطر صاحبه قبل الغروب .

وصاحب هذا هو عند الله كافر ؛ لعلمه بما يموت عليه ، وكذلك قالوا في الكفر .

وهذا المأخذ هو مأخذ كثير من المتأخرين من الكلابية وغيرهم ممن يريد أن ينصر ما اشتهر عن أهل السنة والحديث من قولهم : أنا مؤمن إن شاء الله ، ويريد أن الإيمان لا يتفاضل ، ولا يشك الإنسان في الموجود ، وإنما يشك في المستقبل "[١٥٨٣] .

الفريق الثاني من الأشاعرة : لم يجعل الموافاة شرطا في كون الإيمان إيمانا حقيقيا في الحال ، بل شرطا في استحقاق الثواب عليه .

وإلى هذا ذهب كثير من الأشاعرة ، وخالفوا شيخهم الأشعري في هذه المسألة[1584] ، وممن قال بهذا القول الباقلاني ، والجويني ، وأبو إسحاق الاسفراييني .

[١٥٨٠] استدلالهم بأثر ابن مسعود جاء ضمن كلام الأنصاري ، ولم ينقله شيخ الإسلام هنا ، ولكنه أشار إلى احتجاجهم به في : الفتاوى : ٦٦٦/٧-٦٦٧ ؛ والإيمان ، ص : ٣٩٨-٣٩٩ (الفتاوى : ٤١٦/٧-٤١٧) ، وسيأتي مضمون كلامه عند الرد عليهم بإذن الله تعالى ، ص : ٣٨٥-٣٨٦ .

[١٥٨١] شرح الإرشاد : ٢٨٠/ب ؛ وهو في الإيمان ، ص : ٤٢١ (الفتاوى : ٤٤١/٧) .

[١٥٨٢] والمأخذ الثاني هو لأهل السنة ، وقد تقدم إيراده ، والكلام عليه في تمهيد هذا الفصل .

[١٥٨٣] الإيمان ، ص : ٤١٠-٤١١ (الفتاوى : ٤٢٩/٧-٤٣٠) ؛ وانظر : الفتاوى : ٦٢/١١-٦٤ ، ٥٨١/١٦-٥٨٢ ؛ وقد قال بهذا أيضا أبو يعلى . انظر الفتاوى : ٦٦٧/٧ ؛ ومختصر المعتمد الملحق بمسائل الإيمان ، ص : ٤٤١-٤٤٧ ، ٤٥١ .

[١٥٨٤] انظر : الإيمان ، ص : ١١٥ (الفتاوى : ١٢٠/٧) .

يقول الأنصاري :" ومن أصحابنا من لم يجعل الموافاة على الإيمان شرطا في كونه إيمانا حقيقيا في الحال ، وإن جعل ذلك شرطا في استحقاق الثواب عليه .

وهذا مذهب المعتزلة ، والكرامية ، وهو اختيار أبي إسحاق الاسفراييني ، وكلام القاضي يدل عليه .

قال : وهو اختيار شيخنا أبي المعالي ، فإنه قال : الإيمان ثابت في الحال قطعا لا شك فيه ، ولكن الإيمان الذي هو علم الفوز وآية النجاة إيمان الموافاة ، فاعتنى السلف به ، وقرنوه بالاستثناء ، ولم يقصدوا الشك في الإيمان الناجز[1585] .

قال – أي الأنصاري - : ومن صار إلى هذا يقول : الإيمان صفة يشتق منها اسم المؤمن ، وهو المعرفة والتصديق ، كما أن العالم يشتق من العلم ، فإذا عرفت ذلك من نفسي قطعت به كما قطعت بأني عالم وعارف ومصدق .

فإن ورد في المستقبل ما يزيله خرج إذ ذاك عن استحقاق هذا الوصف ، ولا يقال : تبينا أنه لم يكن إيمانا مأمورا به ، بل كان إيمانا مجزئا ، فتغير وبطل ، وليس كذلك قوله : أنا من أهل الجنة ، فإن ذلك مغيب عنه ، وهو مرجو "[1586] .

فهذا الفريق من الأشاعرة لا يستثني في الحال ، وإنما يستثني في المستقبل ؛ لأن مذهبه أن الإيمان الحاضر لا يحتاج لربطه بالمشيئة ؛ لصحته ، بخلاف الإيمان في المستقبل ، فإنه لا يدري بم يختم له به .

وما تقدم يكشف أن الأشاعرة اشتركوا في أصل ، وافترقوا في تفاصيله ، فهم يقولون بالاستثناء ؛ تعليلا بالموافاة ، ونسبوا ذلك إلى السلف ، محتجين بقول ابن مسعود رضي الله عنه لما قيل له : إن قوما يقولون : إنا مؤمنون ، فقال : أفلا سألتموهم أفي الجنة هم ؟

وفي رواية : قيل له : إن هذا يزعم أنه مؤمن ، قال : فاسألوه أفي الجنة هو أو في النار ؟

[١٥٨٥] انتهى كلام الجويني ، وهو في كتابه : الإرشاد ، ص : ٣٣٦ ؛ وانظر : الإنصاف ، للباقلاني ، ص : ٩١ .

[١٥٨٦] الإيمان ، ص : ٤٢٠-٤٢١ (الفتاوى : ٧/٤٤٠-٤٤١) ؛ وهو في شرح الإرشاد : ٢٨٠/ب .

فسألوه ، فقال : الله أعلم ، فقال له عبد الله : فهلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية ؟

وكذلك روي عن عمر رضي الله عنه قوله : من قال : أنا مؤمن فهو كافر ، ومن قال أنا عالم فهو جاهل ، ومن قال هو في الجنة فهو في النار[1587] .

قالوا : فلو جاز القطع على أنا مؤمنون لكان ذلك قطعا على أنا في الجنة ؛ لأن الله وعد المؤمنين الجنة ، ولا يجوز القطع على الوعد بالجنة ؛ لأن من شرط ذلك الموافاة بالإيمان ، ولا يعلم ذلك إلا الله ، وذلك الإيمان إنما يحصل بالموافاة ولا يعلم ذلك إلا الله ، وكذلك الإيمان إنما يحصل بالموافاة[١٥٨٨] .

وقالوا : المؤمن هو من سبق في علم الله أنه يختم له بالإيمان ، والكافر من سبق في علم الله أنه كافر ، وأنه لا اعتبار بما كان قبل ذلك[١٥٨٩] .

هذه هي شبهتهم في مذهبهم في الموافاة ، وربط الاستثناء بها ، ومن ثم فستكون مناقشة هذه المسألة تدور فيما يلي :

أولا : دعواهم أن القول بالموافاة قول السلف .

والجواب عن ذلك أن يقال إن السلف لما قالوا بالاستثناء لم يكن مقصودهم الموافاة ، وإنما مقصودهم أن الإيمان المطلق يتضمن فعل المأمورات ، فقوله : أنا مؤمن ، كقوله : أنا ولي الله ، وأنا من الأبرار ، ونحو ذلك[1590] .

قال شيخ الإسلام :" وأما الموافاة ، فما علمت أحدا من السلف علل بها الاستثناء ، ولكن كثير من المتأخرين يعلل بها من أصحاب الحديث ، من أصحاب أحمد ومالك

[١٥٨٧] رواه الخلال في السنة : ١٠٨/٤ رقم ١٢٨٢ من حديث قتادة ؛ ١١١/٤-١١٢ رقم ١٢٩٠ من حديث نعيم بن أبي هند ؛ وابن بطة في الإبانة الكبرى : ٨٦٨/٢ رقم ١١٨٠ من حديث قتادة ؛ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٧٥/٥ رقم ١٧٧٧ عن نعيم ، وانتهى صاحب كتاب : زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه بعد دراسة أسانيده إلى ضعفه . انظر منه ، ص : ٥٠٦-٥٠٧ .

[١٥٨٨] انظر : الفتاوى : ٦٦٦/٧-٦٦٧ .

[١٥٨٩] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٩ (الفتاوى : ٤١٧/٧) .

[١٥٩٠] وتقدم مفصلا شرح مآخذ السلف في الاستثناء في تمهيد هذا الفصل .

والشافعي وغيرهم ، كما يعلل ا نظارهم ، كأبي الحسن ، وأكثر أصحابه ، لكن ليس هذا قول سلف أصحاب الحديث "[1591] .

ويقول :" وعند هؤلاء لا يعلم أحد أحدا مؤمنا إلا إذا علم أنه يموت عليه ، وهـذا القول قاله كثير من أهل الكلام أصحاب ابن كلاب ، ووافقهم على ذلك كثير من أتبـاع الأئمة ، لكن ليس هذا قول أحد من السلف ، لا الأئمة الأربعة ولا غيرهم ، ولا كان أحد من السلف الذين يستثنون في الإيمان يعللون ذا ، لا أحمد ولا من قبله "[١٥٩٢] .

فالغلط هنا الزعم بأن السلف يعللون الاستثناء بالموافاة ، وأما كون خوف العاقبة من مآخذ الاستثناء التي قال ا السلف فهذا حق ، وإنما الباطل أن يدعى أن الموافاة هي مأخـذ السلف في ذلك ، وفرق بين المأخذين كبير ، فخوف العاقبة أمر محمود ، والقول بالموافـاة بدعة وضلالة ، إذ هي مبنية على أصل فاسد ، وهو أن الإيمان الذي يتعقبه كفـر يمـوت صاحبه عليه ليس بإيمان .

وهذا الأصل المبتدع قاله " ابن كلاب ، والأشعري ، وأصحابه ، ومن وافقهم من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم .

وأما أكثر الناس فيقولون : بل هو إذا كان كافرا فهو عدو لله ، ثم إذا آمن واتقـى صار وليا لله .

قال تعـالى :{يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ إلى قوله : ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ ﴾[١٥٩٣] ، وكذلك كان ، فإن هؤلاء أهل مكة الذين كانوا يعادون الله ورسوله قبل الفتح ، آمن أكثرهم ، وصاروا من أولياء الله ورسوله .

وابن كلاب وأتباعه بنوا ذلك على أن الولاية صفة قديمة لذات الله ، وهـي الإرادة والمحبة والرضا ونحو ذلك ، فمعناها إرادة ثابتة بعد الموت ، وهذا المعنى تابع لعلم الله ، فمن علم أنه يموت مؤمنا لم يزل وليا لله ؛ لأنه لم يزل الله مريدا لإدخاله الجنة ، وكذلك العداوة.

[1591] الإيمان ، ص : ٤١٩ (الفتاوى : ٤٣٩/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ٤١٥-٤١٧ (الفتاوى : ٤٣٥/٧-٤٣٦) .

[١٥٩٢] الإيمان ، ص : ٤١٣ (الفتاوى : ٤٣٢/٧) .

[١٥٩٣] سورة الممتحنة ، الآيات : ١-٧ .

وأما الجمهور فيقولون : الولاية والعداوة وإن تضمنت محبة الله ورضاه وبغضه وسخطه ، فهو سبحانه يرضى عن الإنسان ويحبه بعد أن يؤمن ويعمل صالحا ، وإنما يسخط عليه ويغضب بعد أن يكفر .

كما قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسۡخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضۡوَٰنَهُۥ[1594]﴾ ، فأخبر أن الأعمال أسخطته ، وكذلك قال : ﴿ فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمۡنَا مِنۡهُمۡ[1595]﴾ ، قال المفسرون : أغضبونا[1596] ، وكذلك قال الله تعالى ﴿ وَإِن تَشۡكُرُواْ يَرۡضَهُ لَكُمۡۗ[1597]﴾ .

وفي الحديث الصحيح الذي في البخاري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : يقول الله تعالى : (**من عادى** لي **وليا فقد بارزني** بالمحاربة ، **وما تقرب** إلي **عبدي** بمثل **أداء ما افترضت عليه ، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل** حتى **أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده** التي **يبطش** بها **، ورجله** التي **يمشي** بها **، فبي يسمع ، وبي يبصر ، وبي يبطش ، وبي يمشي ، ولئن** سألني **لأعطينه ، ولئن** استعاذني **لأعيذنه ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته ، ولابد له منه**)[1598] .

فأخبر أنه لا يزال يتقرب إليه بالنوافل حتى يحبه ، ثم قال : فإذا أحببته كنت كذا ، كنت كذا ، وهذا يبين أن حبه لعبده إنما يكون بعد أن يأتي بمحابه ، والقرآن دل على مثل ذلك "[1599] .

ثانيا : احتجاجهم بما جاء عن ابن مسعود ، وبما روي عن عمر رضي الله عنهما .

[1594] سورة محمد ﷺ ، الآية : ٢٨ .

[1595] سورة الزخرف ، الآية : ٥٥ .

[1596] انظر : جامع البيان : ٩٩/٢٥-١٠٠ ؛ وزاد المسير : ٣٢٢/٧ .

[1597] سورة الزمر ، الآية : ٧ .

[1598] رواه البخاري في صحيحه بنحوه : كتاب اللقاء ، باب التواضع : ٣٤٨/١١ رقم ٦٥٠٢ .

[1599] الإيمان ، ص : ٤٢١-٤٢٢ (الفتاوى : ٤٤١/٧-٤٤٣) ؛ ثم استمر شيخ الإسلام رحمه الله في تقرير هذه المسألة حتى ، ص : ٤٢٦ (الفتاوى : ٤٤٦/٧) ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٤١١ ، ٤١٤ (الفتاوى : ٤٣٠/٧ ، ٤٣٢) ؛ والفتاوى : ٦٦٧/٧ ؛ ٥٨٢/١٦ ؛ والرد على المنطقيين ، ص : ٤٢٢ .

والجواب عن ذلك أن " ابن مسعود – رضي الله عنه - لم يكن يخفى عليه أن الجنة لا تكون إلا لمن مات مؤمنا ، وأن الإنسان لا يعلم على ماذا يموت ، فإن ابن مسعود أجل قدرا من هذا ، وإنما أراد : سلوه هل هو في الجنة إن مات على هذه الحال ؟ كأنه قال : سلوه أيكون من أهل الجنة على هذه الحال ؟

فلما قال : الله ورسوله أعلم ، قال : أفلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية .

يقول : هذا التوقف يدل على أنك لا تشهد لنفسك بفعل الواجبات وترك المحرمات ، فإنه من شهد لنفسه بذلك شهد أنه من أهل الجنة إن مات على ذلك "[١٦٠٠] .

ولذلك كان الإمام أحمد يقول : أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان ؛ لأن الإيمان قول وعمل ، والعمل الفعل ، فقد جئنا بالقول ، ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل ، فيعجبني أن نستثني في الإيمان ، بقول : أنا مؤمن إن شاء الله[1601] .

فهذا هو الفهم الصحيح لما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه ، ومثله ما جاء عن عمر إن صح عنه ، فإنه يروى عن عمر بن الخطاب مرسلا[1602] .

ثالثا : قولهم إن القطع بالإيمان قطع بالجنة .

فيقال : هذا إنما يجيء على قول من يجعل الإيمان متناولا لأداء الواجبات وترك المحرمات ، فمن مات على هذا كان من أهل الجنة ، وأما على قول المرجئة والجهمية ، وهو القول الذي نصره هؤلاء الأشاعرة ، فإنه يموت على الإيمان قطعا ، ويكون كامل الإيمان عندهم ، وهو مع هذا عندهم من أهل الكبائر الذين يدخلون النار ، فلا يلزم إذا وافى بالإيمان أن يكون من أهل الجنة ، وهذا اللازم لقولهم يدل على فساده[1603] .

[١٦٠٠] الإيمان ، ص : ٣٩٩-٤٠٠ (الفتاوى : ٤١٧/٧-٤١٨) ؛ وانظر : الاستقامة : ١٥٠/١ .

[١٦٠١] الإيمان ، ص : ٤٢٨ (الفتاوى : ٤٤٧/٧-٤٤٨) ؛ والأثر عن الإمام أحمد رواه : الخلال في : السنة : ٦٠٠/٣ رقم ١٠٦٥ .

[١٦٠٢] انظر : الإيمان ، ص : ٣٩٩ (الفتاوى : ٤١٧/٧) ، وتقدم أنه ضعيف . انظر : ص : ٣٨٥ .

[١٦٠٣] انظر : الإيمان ، ص : ٤١٨ (الفتاوى : ٤٣٨/٧) .

رابعا : أنه يلزمهم على مأخذهم هذا أن يستثنوا في الكفر أيضا ؛ لأن ما ذكروه يطرد في الإيمان والكفر سواء ، ولذلك صاروا أمام هذا اللازم فئتين[١٦٠٤] :

الأولى : أخذت به وقررته على الكفر ، كما فعله بعض محققيهم ، مثل أبي منصور الماتريدي .

الثانية : منعت الاستثناء في الكفر ، وفرقت بين الاستثناء فيه والاستثناء في الإيمان ، فقالوا : نستثني في الإيمان رغبة إلى الله في أن يثبتنا عليه إلى الموت ، والكفر لا يرغب فيه أحد .

قال شيخ الإسلام ردا على هذا القول :

" ولكن جماهير الأئمة على أنه لا يستثنى في الكفر ، والاستثناء فيه بدعة لم يعرف عن أحد من السلف ، ولكن هو لازم لهم "[١٦٠٥] ، ثم قال ردا لدعوى التفريق بين الاستثناء في الإيمان والاستثناء في الكفر :

" لكن يقال : إذا كان قولك : مؤمن ، كقولك في الجنة ، فأنت تقول عن الكافر هو كافر ، ولا تقول هو في النار إلا معلقا بموته على الكفر ، فدل على أنه كافر في الحال قطعا ، وإن جاز أن يصير مؤمنا ، كذلك المؤمن ، وسواء أخبر عن نفسه أو عن غيره ، فلو قيل عن يهودي أو نصراني هذا كافر ، قال إن شاء الله إذا لم يعلم أنه يموت كافرا ، وعند هؤلاء لا يعلم أحد أحدا مؤمنا إلا إذا علم أنه يموت عليه "[١٦٠٦] .

خامسا : ترتب على بدعتهم هذه أن " الذين لا يرون الاستثناء لأجل الحاضر ، بل للموافاة ، لا يقطعون بأن الله يقبل توبة التائب ، كما لا يقطعون بأن الله يعاقب مذنبا ، فإنهم لو قطعوا بقبول توبته لزمهم أن يقطعوا له بالجنة ، وهم لا يقطعون لأحد من أهل القبلة لا بجنة ولا بنار إلا من قطع له النص .

وإذا قيل : الجنة لمن أتى بالتوبة النصوح من جميع السيئات ؟

[1604] انظر : الإيمان ، ص : ٤١٢ (الفتاوى : ٤٣٢/٧) .

[1605] الإيمان ، ص : ٤١٢ ؛ وانظر منه ، ص : ٣٠٦ .

[١٦٠٦] الإيمان ، ص : ٤١٢-٤١٣ (الفتاوى : ٤٣٢/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ٣٠٦ (الفتاوى : ٣٢٣/٧) ؛ وتعظيم قدر الصلاة : ٥١٦/٢ .

قالوا : ولو مات على هذه التوبة لم يقطع له بالجنة ، وهم لا يستثنون في الأحوال ، بل يجزمون بأن المؤمن مؤمن تام الإيمان ، ولكن عندهم الإيمان عند الله هو ما يـوافى بـه ، فمن قطعوا له بأنه مات مؤمنا لا ذنب له قطعوا له بالجنة ، فلهذا لا يقطعون بقبول التوبة ؛ لئلا يلزمهم أن يقطعوا بالجنة[1607] .

وأما أئمة السلف فإنما لم يقطعوا بالجنة ؛ لأ م لا يقطعون بأنه فعل المأمور وتـرك المحظور ، ولا أنه أتى بالتوبة النصوح ، وإلا فهم يقطعون بأن من تاب توبة نصوحا قبل الله توبته "[١٦٠٨] .

سادسا : أنه ترتب على بدعتهم هذه أيضا أن غلا بعض أتبـاعهم حـتى طـردوا الاستثناء في كل شيء ، وأنكروا القطع في أي شيء .

قال شيخ الإسلام :" ومأخذ هذا القول طرده طائفة ممن كانوا في الأصل يستثنون في الإيمان اتباعا للسلف ، وكانوا قد أخذوا الاستثناء عن السلف " .

ثم قال :" ثم صار كثير من هؤلاء بآخرة يستثنون في كل شيء ، فيقول : هذا ثوبي إن شاء الله ، وهذا حبل إن شاء الله .

فإذا قيل لأحدهم : هذا لا شك فيه ؟ ، قال : نعم لا شك فيه ، لكن إذا شاء الله أن يغيره غيره ، فيريدون بقولهم : إن شاء الله : جواز تغييره في المستقبل ، وإن كان في الحال لا شك فيه ، كأن الحقيقة عندهم التي لا يستثنى فيها ما لم تتبدل "[١٦٠٩] .

وقال :" وهذه الطائفة المتأخرة تنكر أن يقال : (قطعا) في شيء من الأشياء ، مع غلوهم في الاستثناء ، حتى صار هذا اللفظ منكرا عندهم ، وإن قطعوا بالمعنى ، فيجزمـون بأن محمدا رسول الله ، وأن الله ر م ، ولا يقولون : قطعا " ، ثم قال :

" والمقصود هنا أن الاستثناء في الإيمان لما علل مثل تلك العلة طرد أقوام تلك العلـة في الأشياء التي لا يجوز الاستثناء فيها بإجماع المسلمين "[١٦١٠] .

[١٦٠٧] وممن قال به منهم الباقلاني ، كما سيأتي عند شرح مذهب الأشاعرة في مرتكب الكبيرة .

[١٦٠٨] الإيمان ، ص : ٤٠٠ (الفتاوى : ٤١٨/٧) .

[١٦٠٩] الإيمان ، ص : ٤١٣ (الفتاوى : ٤٣٢/٧-٤٣٣) ؛ وانظر : الفتاوى : ٢٨٩/٣-٢٩٠ .

وفي حكم هؤلاء يقول شيخ الإسلام :" وإذا قال القائل : هذا حجر ، ولا أقطع بأن هذا حجر ، فهذا مخطئ ، لكن إن كان مراده أني إذا قطعت بأنه حجر ، فقد جعلت الله عاجزا عن تغييره[1611] ، فإنه يقال له : بل هو الآن حجر قطعا ، والله قادر على تغييره .

وإن كان مراده بقوله : إن شاء الله : أن الله قادر على تغييره ، فهذا المعنى صحيح .

وإن كان شاكا في كونه حجرا ، فهذا متجاهل ، يعزر على ذلك "[1612] .

ويقول :" أجمع المسلمون على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وأن ذلك حق يجزم به المؤمنون ، ويقطعون به ، ولا يرتابون .

وكل ما علمه المسلم وجزم به ، فهو يقطع به ، وإن كان الله قادرا على تغييره ، فالمسلم يقطع بما يراه ويسمعه ، ويقطع بأن الله قادر على ما يشاء .

وإذا قال المسلم : أنا أقطع بذلك ، فليس مراده أن الله لا يقدر على تغييره ، بل من قال إن الله لا يقدر على مثل إماتة الخلق ، وإحيائهم من قبورهم ، وعلى تسيير الجبال ، وتبديل الأرض غير الأرض ، فإنه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل "[1613] .

سابعا : أ م بقولهم هذا كشفوا عن تناقضهم في باب الإيمان ؛ إذ تراهم لما تكلموا عن مسألة مسمى الإيمان وأن العمل ليس منه عرفوا الإيمان بأنه التصديق ؛ محتجين باللغة ، تأييدا لمذهبهم .

ولما تكلموا عن الاستثناء ، وأنه يجب الإتيان به في الإيمان ، جعلوا الإيمان هو ما مات عليه الإنسان ، ولم يلتفتوا إلى اللغة .

فهنا تناقضوا ، إذ جعلوا في مسألة الاستثناء : مسمى الإيمان ما ادعوا أنه مسماه في الشرع ، وعدلوا عن اللغة ، فهلاّ فعلوا هذا في الأعمال[١٦١٤] ؟

[١٦١٠] الإيمان ، ص : ٤١٥ (الفتاوى : ٤٣٤/٧) ؛ وانظر كلام شيخ الإسلام عن هذه الطائفة في : الفتاوى : ٢٨٩/٣-٢٩٠ ؛ ٦٨٠/٧ وما بعدها ؛ ٤٢١/٨-٤٢٢ ؛ ٤٢٥-٤٢٧ .

[١٦١١] في الفتاوى " تغيره " ، وهو خطأ مطبعي .

[١٦١٢] الفتاوى : ٥٤١/٤-٥٤٢ .

[١٦١٣] الفتاوى : ٢٨٩/٣ .

[١٦١٤] انظر : الإيمان ، ص : ١٣٧-١٣٨ ، ٤٢٠ (الفتاوى : ١٤٣/٧ ، ٤٤٠) .

المبحث الرابع
الاستثناء في الإيمان عند الكرامية

يقول شيخ الإسلام عن مذهب الكرامية في الاستثناء في الإيمان :

" والكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء ، ولا يستثنون في الإيمان ، بل يقولون : هو مؤمن حقا لمن أظهر الإيمان "[١٦١٥] .

وهذا إنما هو في الإيمان الحال ، وأما في المستقبل ، فإ م يستثنون فيه ، فقد نقل شيخ الإسلام عن أبي القاسم الأنصاري الأشعري قوله :

" ومن أصحابنا من لم يجعل الموافاة على الإيمان شرطا في كونه إيمان حقيقيا في الحال ، وإن جعل ذلك شرطا في استحقاق الثواب عليه .

وهذا مذهب المعتزلة ، والكرامية "[1616] .

وعلى هذا ، فمقالة الكرامية في الاستثناء هي أ م لا يستثنون في الإيمـان الحـال ، ويستثنون في المستقبل .

[١٦١٥] الإيمان ، ص : ١٣٥ (الفتاوى : ١٤١/٧) .

[١٦١٦] الإيمان ، ص : ٤٢٠ (الفتاوى : ٤٤١/٧) .

وهم بهذا يوافقون الفريق الثاني من الأشاعرة ، الذين يوقعون الاستثناء على المستقبل لا الحال ، وهو مذهب تقدم شرحه في المبحث السابق[١٦١٧] .

وهذا كله امتداد لما قرره شيخ الإسلام من أن الكرامية ليس لهم مذهب انفردوا به في مسائل الإيمان سوى مذهبهم في حقيقته ومسماه .

الفصل الخامس

حكم مرتكب الكبيرة

وفيه تمهيد ، وأربعة مباحث :

المبحث الأول : حكم مرتكب الكبيرة عند مرجئة الفقهاء

المبحث الثاني : حكم مرتكب الكبيرة عند الجهمية

المبحث الثالث : حكم مرتكب الكبيرة عند الأشاعرة والماتريدية

المبحث الرابع : حكم مرتكب الكبيرة عند الكرامية

[١٦١٧] راجع : ص : ٣٨٤-٣٨٥ .

تمهيد في **حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة**

أجمع السلف على أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر ، وفي ذلك يقـول الإمـام المحقق ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى :" والذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر ، بنص القرآن ، والسنة ، وإجماع السلف ، وبالاعتبار "[١٦١٨] .

ويقول :" وقد دل القرآن ، والسنة ، وإجماع الصحابة ، والتابعين بعدهم ، والأئمة على أن من الذنوب كبائر وصغائر "[١٦١٩] .

وقد اختلف العلماء في تحديد الضابط الذي به يفرق بين كبائر الذنوب وصغائرها ، وعند شيخ الإسلام أن أمثل الأقوال في ذلك هو :

أن الصغائر هي : ما دون الحدين ، حد الدنيا ، وحد الآخرة .

والكبائر هي : ما فيها حد في الدنيا ، أو في الآخرة .

وقد بسط شيخ الإسلام رحمه الله الكلام في صحة هذا الضابط ، وسـلامته من الاعتراض[١٦٢٠] .

والذنوب التي فيها حدود في الدنيا ، وعقوبات مقدرة ، مثل الزنا ، والسرقة ، والقذف .

[١٦١٨] مدارج السالكين ، للإمام ابن القيم ، نشر دار الحديث بمصر : ٣٤٢/١ .

[١٦١٩] الجواب الكافي ، لابن القيم ، تحقيق أبي حذيفة عبيد الله بن عالية ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار الكتـاب العربي ببيروت ، ص : ١٨٦ .

[١٦٢٠] انظر : الفتاوى : ٦٥٠/١١-٦٥٨ ، وتابعه على ذلك شارح الطحاوية ابن أبي العز رحمه الله . انظر : شـرح العقيدة الطحاوية : ٥٢٥/٢-٥٢٧ .

والذنوب التي فيها حدود في الآخرة ، هي ما جاء فيها وعيد خاص ، مثل :

الذنب الذي فيه غضب الله ، كما في قوله تعالى :{ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير}[١٦٢١] .

والذنب الذي فيه اللعنة ، كقوله تعالى :{فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم}[١٦٢٢] ، وقوله ﷺ : (**لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه**)[١٦٢٣] .

أو الذنب المتوعد عليه بجهنم ، كقوله تعالى :{ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها}[١٦٢٤] .

أو منع الجنة ، كقوله ﷺ : (**لا يدخل الجنة من كان** في **قلبه مثقال ذرة من كبر**) .

أو قيل فيه من فعله فليس منا ، كما في قوله ﷺ : (**ليس منا من ضرب الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية**)[١٦٢٥] .

فكل هذه الذنوب وما شا ها تعد من الكبائر[١٦٢٦] .

وإذ تبين الفرق بين صغائر الذنوب وكبائرها :

[١٦٢١] سورة الأنفال ، الآية : ١٦ .

[١٦٢٢] سورة محمد ﷺ ، الآيتان : ٢٢-٢٣ .

[١٦٢٣] رواه مسلم في صحيحه : ٢٣/١١ رقم ١٥٩٨ .

[١٦٢٤] سورة النساء ، الآية : ٩٣ .

[١٦٢٥] رواه البخاري في صحيحه : كتاب الجنائز ، باب ليس منا شق الجيوب : ١٩٥/٣ رقم ١٢٩٤ ؛ ومسلم في صحيحه : ٩١/٢ رقم ١٠٣ .

[١٦٢٦] انظر : الفتاوى : ٦٤٦/١١-٦٤٨ ؛ ٦٥٠-٦٥٢ .

فإن من اقترف شيئا من الصغائر لا ينتفي عنه اسم الإيمان ، ولا حكمه ، بمجرد فعله للصغائر[1627] ، لكنه يعد مؤمنا ناقص الإيمان ، ينقص من إيمانه بحسب مـا ارتكـب مـن ذلك[1628] .

وأما مرتكب الكبيرة ، فإنه من حيث الاسم مؤمن ناقص الإيمان ، أو مؤمن بإيمانـه فاسق بكبيرته .

قال شيخ الإسلام في بيان أصول أهل السنة :

" ولا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية ، ولا يخلدونه في النار ، كما تقولـه المعتزلة ، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان ، في مثل قوله تعالى :{فتحرير رقبة مؤمنة}[1629] .

وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق ، كما في قوله تعالى:{إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا }[1630] ، وقوله ﷺ : (**لا يزني الـزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمـر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات شرف ، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن**) .

ويقولون : هو مؤمن ناقص الإيمان ، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، فـلا يعطـى الاسم المطلق ، ولا يسلب مطلق الاسم "[1631] .

هذا ما عليه عامة أهل السنة في اسم مرتكب الكبيرة[1632] .

وذهب بعضهم إلى تسميته مسلما ، ومنع تسميته مؤمنا[1633] ، وقد ذكـر شـيخ الإسلام أن الصحيح في ذلك هو التفصيل :

[1627] انظر : الفتاوى : ٦٥٤/١١ .

[1628] انظر : جامع العلوم والحكم : ٣٠٣/١ .

[1629] سورة النساء ، الآية : ٩٢ .

[1630] سورة الأنفال ، الآية : ٢ .

[1631] الواسطية ، ضمن : الفتاوى : ١٥١/٣-١٥٢ .

[1632] انظر : التمهيد ، لابن عبد البر : ٤٧/١٥ ؛ والإيمان ، ص : ٢٢٨ ، ٢٣٧ (الفتـاوى : ٢٤١/٧ ، ٢٥١) ؛ والفتاوى : ٦٧٣/٧ ؛ ومعارج القبول : ٣٤١/٢-٣٤٣ .

فإذا سئل عن أحكام الدنيا – كعتقه في الكفاره - ، أو سئل عن دخوله في خطاب المؤمنين قيل : هو مؤمن .

وأما إذا سئل عن حكمه في الآخرة ، قيل : ليس هذا النوع من المؤمنين الموعـودين بالجنة ، بل معه إيمان يمنعه الخلود في النار ، ويدخل الجنة بعد أن يعذب في النار إن لم يغفر الله له ، ولهذا يقال : هو مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته ، أو مؤمن ناقص الإيمان ، ولا يعطى اسم الإيمان المطلق ، لأنه مدح مطلق فلا يتناوله[١٦٣٤] .

وأيضا جاء عن بعض أهل السلف – كالحسن البصري – تسمية الفاسق منافقا ، فجعل أهل المقالات هذا قولا مخالفا لقول الجمهور إذا حكوا تنازع الناس في الفاسق الملي :

هل هو كافر ؟ أو فاسق ليس معه إيمان ؟ أو مؤمن كامل الإيمان ؟ أو مؤمن بما معه من الإيمان ، فاسق بما معه من الفسق ؟ أو منافق ؟

والحسن رحمه الله تعالى لم يقل ما خرج به عن الجماعة ، لأن المتهمين بالنفاق ليسوا نوعا واحدا ، بل فيهم المنافق المحض ، وفيهم من فيه إيمان ونفاق ، وفيهم من إيمانه غالب ، وفيه شعبة من النفاق ، فالنفاق نفاقان ، نفاق أكبر ونفاق أصغر ، فمن سماه الحسن هو من لم يكن نفاقه محضا يخرج به عن الملة[١٦٣٥] .

هذه هي حال الفاسق من حيث تسميته ، وأما من حيث الحكم ، فـإن مرتكبـوا الكبائر :

لا يكفرون بالكبيرة ، ولم يبق إيما م كما هو ، بل معهم أصل الإيمان وبعـضه ، لا كله .

وهم يوالون بقدر إيما م ، ويعادون بقدر معاصيهم .

وبعضهم يغفر له فلا يدخل النار ، وبعضهم لابد له من دخولها ، لكنه لا يخلد فيها .

[١٦٣٣] انظر : الإيمان ، ص : ٢٢٨ ، ٣٣٨ (الفتاوى : ٢٤١/٧ ، ٣٥٤) ؛ وجامع العلـوم والحكـم : ١١١/١ ، ٣٠٣.

[١٦٣٤] انظر : الإيمان ، ص : ٢٢٨ ، ٣٣٨-٣٣٩ ، ٣٤٩ (الفتاوى : ٢٤١/٧ ، ٣٥٤-٣٥٥ ، ٣٦٥).

[١٦٣٥] انظر : الإيمان الأوسط : ٥٢٣/٧-٥٢٤ (ص: ٤٠٤-٤٠٥ ط ابن الجوزي) ؛ وجامع العلـوم والحكـم : ١١١/١ .

يقول الإمام الصابوني[١٦٣٦] :" ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوبا كثيرة ، صغائر وكبائر ، فإنه لا يكفر ا .

وإن خرج من الدنيا غير تائب منها ، ومات على التوحيد والإخلاص ، فإن أمره إلى الله عز وجل :

إن شاء عفا عنه ، وأدخله الجنة يوم القيامة ، سالما غانما غير مبتلى بالنار ، ولا معاقب على ما ارتكبه واكتسبه ، ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام والآوزار .

وإن شاء عاقبه وعذبه مدة بعذاب النار ، وإذا عذبه لم يخلد فيها ، بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار "[١٦٣٧] .

ويقول شيخ الإسلام :" وهم – يعني أهل السنة - في باب الأسماء والأحكام ، والوعد والوعيد وسط بين الوعيدية ، الذين يجعلون أهل الكبائر من المسلمين مخلدين في النار ، ويخرجو م من الإيمان بالكلية ، ويكذبون بشفاعة النبي ﷺ ، وبين المرجئة الذين يقولون : إيمان الفساق مثل إيمان الأنبياء ، والأعمال الصالحة ليست من الدين والإيمان ، ويكذبون بالوعيد والعقاب بالكلية .

فيؤمن أهل السنة والجماعة بأن فساق المسلمين معهم بعض الإيمان وأصله ، وليس معهم جميع الإيمان الواجب الذي يستوجبون به الجنة ، وأ م لا يخلدون في النار ، بل يخرج منها من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ، أو مثقال خردلة من إيمان ، وأن النبي ﷺ ادخر شفاعته لأهل الكبائر من أمته "[١٦٣٨] .

[١٦٣٦] هو أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد الصابوني النيسابوري ، الشافعي ، الملقب بشيخ الإسلام ، أحد أئمة الأثر ، وله قدم راسخة في الوعظ والتذكير والتفسير ، توفي رحمه الله سنة ٤٤٩هـ . أخباره في : سير أعلام النبلاء : ٤٠/١٨- ؛ وطبقات الشافعية : ٢٧١/٤-٢٩٢ ؛ والوافي بالوفيات : ١٤٣/٩-١٤٤ ؛ ومقدمة تحقيق كتابه عقيدة السلف ، ص : ١٣-٤٣ .

[١٦٣٧] عقيدة السلف وأصحاب الحديث ، ص : ٢٧٦ ؛ وانظر : الفتاوى : ٤٨٦/٤ ؛ ١٨٤/١١ ؛ ١٩/١٦ .

[١٦٣٨] الفتاوى : ٣٧٤/٣-٢٧٥ ؛ وانظر : الإيمان ، ص : ٢٤٣-٢٤٤ ، ٣٣٢-٣٣٤ (الفتاوى : ٢٥٧/٧ ، ٣٤٩-٣٥١) ؛ ومنهاج السنة : ٢٩٦/٥-٢٩٧ ؛ والفتاوى : ١٨٢/٣-١٨٣ ؛ ٤٧٥/٤ ؛ ٦٧٩/٧ ؛ ٧/١٠ ؛ ومعارج القبول : ٣٤٦/٢-٣٤٧ .

وقال :" والواجب على كل مسلم أن يكون حبه وبغضه ، وموالاته ومعاداته ، تابعا لأمر الله ورسوله ، فيحب ما أحبه الله ورسوله ، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله ، ويوالي من يوالي الله ورسوله ، ويعادي من يعادي الله ورسوله ، وما كان فيه ما يـوالى عليـه مـن حسنات ، وما يعادى عليه من سيئات ، عومل بموجب ذلك ، كفساق أهل الملة ، إذ هـم مستحقون للثواب والعقاب ، والموالاة والمعاداة ، والحب والبغض ، بحسب ما فيهم من البر والفجور ، فإن من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يـره ، وهـذا مذهب أهل السنة والجماعة "[١٦٣٩] .

هذه خلاصة مذهب السلف في مرتكب الكبيرة ، وفي المباحـث القادمـة شـرح مذاهب المرجئة فيه ، والله الموفق[١٦٤٠] .

المبحث الأول
حكم مرتكب الكبيرة عند مرجئة الفقهاء

شرح شيخ الإسلام رحمه الله قول فقهاء المرجئة من مرتكب الكبيرة ، فقال :

" ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة[١٦٤١] هو نزاع لفظي ، وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء ، كحماد بن أبي سليمان ، وهو أول من قال ذلك ، ومن اتبعه من أهل الكوفة ، وغيرهم ، متفقون مع جميع علماء السنة على :

أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد ، وإن قالوا إن إيما م كامل كإيمان جبريل ، فهم يقولون : إن الإيمان بدون العمل المفروض ، ومع فعل المحرمـات ، يكـون صاحبه مستحقا للذم والعقاب ، كما تقوله الجماعة .

[١٦٣٩] الفتاوى : ٣٥/٩٤-٩٥ ، وهو في مجموعة الفتاوى الكبرى : ٤/٢٠٦ .

[١٦٤٠] وقد تقدم تفصيل مهم عن حال العصاة ، وأ م حال ارتكاب الفاحشة معهم مع التصديق شيء مـن حـب الله وخشيته واعتقاد تحريم المعصية ورجاء رحمة الله ومغفرته ، وإنما زال عنهم كمال الإيمان الواجـب . راجـع ، ص : ٣٠١-٣٠٢ .

[١٦٤١] يعني مسمى الإيمان .

ويقولون أيضا : بأن من أهل الكبائر من يدخل النار ، كما تقوله الجماعـة " ، ثم قال :

" فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرين باطنا وظاهرا بمـا جاء به الرسول ، وما تواتر عنه : أ م من أهل الوعيد ، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها ، ولا يخلد منهم فيها أحد ، ولا يكونون مرتدين مباحي الدماء "[١٦٤٢] .

ويقول أيضا رحمه الله تعالى :" وتنازع الناس في الأسماء والأحكام ، أي في أسماء الدين ، مثل : مسلم ، ومؤمن ، وكافر ، وفاسق ، وفي أحكام هؤلاء في الدنيا والآخرة " .

ثم قال مبينا موقف المرجئة من هذا الن اع :

" وحدثت المرجئة ، وكان أكثرهم من أهل الكوفة - ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ، ولا إبراهيم النخعي وأمثاله - فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلـة ، فقـالوا : إن الأعمال ليست من الإيمان .

وكانت هذه البدعة أخف البدع ، فإن كثيرا من الن اع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم ، إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول ، مثل حماد بن أبي سـليمان ، وأبي حنيفة ، وغيرهما ، هم مع سائر أهل السنة متفقين على :

أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ، ثم يخرجهم بالشفاعة ، كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك .

وعلى أنه لابد في الإيمان أن يتكلم بلسانه .

وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة ، وتاركها مستحق للذم والعقاب .

فكان في الأعمال : هل هي من الإيمان ؟ ، وفي الاستثناء ، ونحو ذلك ، عامته نزاع لفظي " ، ثم قال شيخ الإسلام :

" وقد ذكر بعض من صنف في هذا الباب من أصحاب أبي حنيفة ، قـال : وأبـو حنيفة ، وأبو يوسف ، ومحمد كرهوا أن يقول الرجل : إيماني كإيمان جبريل وميكائيل ، قال

[١٦٤٢] الإيمان ، ص : ٢٨١-٢٨٢ (الفتاوى : ٢٩٧/٧) ؛ وانظر منه ، ص : ٢٤٤ (الفتاوى : ٢٥٨/٧) .

محمد : لأ م أفضل يقينا ، أو إيماني كإيمان جبريل ، أو إيماني كإيمان أبي بكر ، أو كإيمـان هذا ، ولكن يقول : آمنت بما آمن به جبريل وأبو بكر[1643] "[1644] .

ويقول :" والمرجئة تقول : هو – أي مرتكب الكبيرة - : مؤمن تـام الإيمـان ، لا نقص في إيمانه ، بل إيمانه كإيمان الأنبياء والأولياء ، وهذا نزاع في الاسم .

ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبائر :

فيهم من يدخل النار ، وفيهم من لا يدخل ، كما دلت علـى ذلـك الأحاديـث الصحيحة ، واتفق عليه الصحابة ، والتابعون لهم بإحسان .

فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة ، وإنما ينـازعو م في الاسم "[١٦٤٥] .

[١٦٤٣] انظر : شرح الفقه الأكبر ، للقاري ، ص : ١٤٥ ؛ والإمام الأعظم أبو حنيفة المتكلم ، لعناية الله إبلاغ ، طبعة سنة ١٣٩٠هـ ، نشر ا لس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر ، ص : ١٦٣-١٦٤ .

وشيخ الإسلام يكرر أن المرجئة يقولون إن إيما م كإيمان الأنبياء والأولياء ، مما ستراه مرارا في مباحث هذا الفصل ، وقد جاء في العالم والمتعلم ، ضمن مجموع يحوي رسائل أبي حنيفة ، بتحقيق الكوثري (ص : ١٧) قول أبي حنيفـة إن إيمان المؤمنين مثل إيمان الملائكة ، ونقله مقرا له البوسنوي في : نور اليقين في أصول الدين ، تحقيق زهدي البوسنوي ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، مكتبة العبيكان بالرياض ، ص : ١٩٧ ؛ وانظر : نظم الفرائد وجمع الفوائد ، لشيخ زاده ، ضمن المسائل الخلافية بين الأشاعرة والماتريدية ، جمع بسام الجابي ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ، دار ابن حزم ببيروت ، ص : ٢٣٠ ؛ وفي الفقه الأبسط ، لأبي حنيفة (ص : ٤٧) مثل ما في العالم والمتعلم ، وقد سبق أن شيخ الإسـلام نقل عن هذا الكتاب مسميا له بالفقه الأكبر (الفتاوى : ٤٦/٥-٤٧) .

وفي أصول الدين ، للبزودي (ص : ١٥٣) ؛ ونظم الفرائد (ص : ٢٣٠) توجيه ما جاء عن أبي حنيفة أنه قال : أقول إيماني كإيمان جبريل ، ولا أقول إيماني مثل إيمان جبريل ؛ لأن المثل يقتضي المساواة في الصفات ، وكاف التـشبيه لا تقتضي هذا ؛ وذكر ابن أبي العز رحمه الله أن من أخرج الأعمال من الإيمان يقول :" لما كان الإيمان شيئا واحـدا ، فإيماني كإيمان أبي بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما ، بل قال : كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل علـيهم السلام ، وهذا غلو منه " ، وقد قال الطحاوي في معتقد أبي حنيفة في الإيمان :" وأهله في أصله سواء " (شرح العقيدة الطحاوية : ٤٥٩/٢ ، ٤٦٣-٤٦٤ ؛ وانظر منه : ٤٨١/٢) .

[١٦٤٤] الفتاوى : ٣٨/١٣-٤١ باختصار .

[١٦٤٥] منهاج السنة : ٢٨٤/٥ .

ويقول :" وأما قول القائل : إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله ، فهذا ممنـوع ، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان ، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء .

ثم قالت الخوارج والمعتزلة : هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وهو الإيمان المطلق ، كما قال أهل الحديث .

قالوا[١٦٤٦] : فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء ، فيخلد في النار .

وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبـات الظـاهرة شيئا من الإيمان ؛ إذ لو ذهب شيء منه لم يبق شيء ، فيكون شيئا واحدا يستوي فيه الـبر والفاجر "[١٦٤٧] .

ويقول :" وقد يجتمع في العبد نفاق وإيمان ، وكفر وإيمان ، فالإيمان المطلـق عنـد هؤلاء ما كان صاحبه مستحقا للوعد بالجنة .

وطوائف أهل الأهواء من الخوارج ، والمعتزلة ، والجهمية ، والمرجئة ، كراميهم وغير كراميهم ، يقولون : إنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق .

ومنهم من يدعي الإجماع على ذلك ، وقد ذكر أبو الحسن في بعض كتبه الإجمـاع على ذلك .

ومن هنا غلطوا فيه ، وخالفوا فيه الكتاب ، والسنة ، وآثار الصحابة ، والتابعين لهم بإحسان ، مع مخالفة صريح المعقول .

بل الخوارج والمعتزلة طردوا هذا الأصل الفاسد ، وقالوا : لا يجتمـع في الـشخص الواحد طاعة يستحق بها الثواب ، ومعصية يستحق بها العقاب .

ولا يكون الشخص الواحد محمودا من وجه مذموما من وجه ، ولا محبوبا مدعوا له من وجه ، مسخوطا ملعونا من وجه .

1646 يعني الخوارج والمعتزلة .

1647 الإيمان ، ص : ٣٨٦ (الفتاوى : ٤٠٣/٧) ؛ وانظر : جامع المسائل : ٢٣١/٣ .

ولا يتصور أن الشخص الواحد يدخل الجنة والنار جميعا عندهم ، بل من دخل إحداهما لم يدخل الأخرى عندهم ، ولهذا أنكروا خروج أحد من النار ، أو الشفاعة في أحد من أهل النار .

وحكي عن غالية المرجئة أنهم وافقوهم على هذا الأصل[1648] ، لكن هؤلاء قالوا إن أهل الكبائر يدخلون الجنة ، ولا يدخلون النار مقابلة لأولئك .

وأما أهل السنة والجماعة ، والصحابة ، والتابعون لهم بإحسان ، وسائر طوائف المسلمين ، من أهل الحديث ، والفقهاء ، وأهل الكلام ، من مرجئة الفقهاء ، والكرامية ، والكلابية ، والأشعرية ، والشيعة مرجئهم وغير مرجئهم ، فيقولون :

إن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة ، كما نطقت بذلك الأحاديث الصحيحة .

وهذا الشخص الذي له سيئات عذب بها ، وله حسنات دخل بها الجنة ، وله معصية وطاعة ، باتفاق هؤلاء الطوائف ، لم يتنازعوا في حكمه ، لكن تنازعوا في اسمه :

فقالت المرجئة - جهميتهم ، وغير جهميتهم - هو : مؤمن كامل الإيمان .

وأهل السنة والجماعة على : أنه ناقص الإيمان ؛ ولولا ذلك لما عذب ، كما أنه ناقص البر والتقوى باتفاق المسلمين "[1649] .

ومن النقول السابقة تتحرر مقالة فقهاء المرجئة في مرتكب الكبيرة ، وأنهم يرون فيه ما يلي :

١- أنه مؤمن كامل الإيمان ، كإيمان جبريل ، وإيمان الأنبياء والأولياء .

وبعض أصحاب أبي حنيفة نسب إلى إمامه وصاحبيه أبي يوسف وأبي محمد كراهة أن يقول الرجل : إيماني كإيمان الملائكة أو أبي بكر ، وتقدم الكلام على ذلك .

٢- أن الإيمان شيء واحد ، وعليه فإيمان الفاسق كإيمان البر ، فهما سواء في الإيمان.

٣- أنه داخل تحت الذم والوعيد ، ومستحق للذم والعقاب .

[1648] وهو أن الشخص الواحد لا يدخل الجنة والنار جميعا ، وسيأتي تحرير مذهب غالية المرجئة في المبحث القادم بإذن الله تعالى .

[1649] الإيمان ، ص : ٣٣٧-٣٣٨ (الفتاوى : ٣٥٣/٧-٣٥٤) ؛ وانظر : شرح الأصبهانية : ٥٨٧/٢ (١٣٨ ت مخلوف) ؛ والفتاوى : ٤٧٤/١٦-٤٧٥ ؛ ومنهاج السنة : ٥٧٠/٤-٥٧١ .

٤- أن من أهل الكبائر من يدخل النار ، لكنه لا يخلد فيها ، ومنهم من لا يدخلها.
٥- أن مرتكب الكبيرة لا يكفر ، ولا يباح دمه لكبيرته .
٦- أنه يجتمع في العبد طاعة ومعصية ، ولا يجتمع فيه إيمان ونفاق .

وهذا بسبب الشبهة التي دخلت عليهم كما دخلت على سائر الفرق المخالفة ، وهي أن الإيمان شيء واحد ، لا يتبعض ، بل إذا ذهب بعضه ذهب كله .

وأما اجتماع الطاعات والمعاصي فلا يمتنع على أصلهم ؛ لأ ـا عنـدهم مرتبطـة بالأعمال ، وهي ليست من الإيمان .

ولذلك تراهم يعدون العاصي مؤمنا كامل الإيمان ؛ يئه بالإيمان عندهم .

والخلاصة أن نزاعهم في مرتكب الكبيرة إنما هو في اسمه ، لا في حكمه في الآخرة .

وهذه المعالم التي جاءت في كلام شيخ الإسلام دلّت عليها أيضا بعض الآثار الواردة في بيان مذهب فقهاء المرجئة ، ومنها :

ما جاء عن مبارك بن حسان أنه قال لسالم الأفطس :" رجل أطاع الله فلم يعصه ، ورجل عصى الله فلم يطعه ، فصار المطيع إلى الله فأدخله الجنة ، وصـار العاصـي إلى الله فأدخله النار ، هل يتفاضلان في الإيمان ؟ قال : لا "[1650] .

فهذا الأثر يفيد تساوي الإيمان عند البر والفاجر على رأي فقهاء المرجئة .

ومن الأسئلة التي وجهها معقل العبسي إلى نافع مولى ابن عمر قوله :

" قلت : إ م يقولون : نحن نقر بأن الصلاة فرض ولا نصلي ، وبأن الخمر حـرام ونشر ا ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن ننكح ؟ فنتر يده من يدي ، وقال : من فعل هذا فهو كافر .

قال معقل : فرأيت الزهري ، فأخبرته بقولهم .

فقال : سبحان الله ، فقد أخذ الناس في هذه الخصومات ! ، قال رسول الله ﷺ : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشر ا وهو مؤمن**) " .

ثم قال معقل :" ثم جلست إلى ميمون بن مهران ، فقلت : يا أبا أيوب لو قرأت لنا سورة ففسر ا .

[1650] الإيمان ، ص : ١٧١ (الفتاوى : ١٨٠/٧) .

قال : فقرأ ﴿ إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝ ﴾ ، حتى إذا بلغ ﴿ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ۝ ﴾[1651] ، قال : ذاكم جبريل ، والخيبة لمن يقول إن إيمانه كإيمان جبريل "[1652] .

ولما سئل عطاء بن أبي رباح عمن يزعمون أن إيما م كإيمان جبريل ؟

قال : ليس إيمان من أطاع الله كإيمان من عصى الله[1653] .

وابن أبي مليكة[1654] رحمه الله يقول " لقد أتى علي برهة من الدهر ومـا أراني أدرك قوما يقول أحدهم : إني مؤمن مستكمل الإيمان .

ثم ما رضي حتى قال : إيماني كإيمان جبريل ، وميكائيل .

وما زال م الشيطان حتى قال أحدهم : إني مؤمن ، وإن نكح أخته ، وأمه ، وبنته.

والله لقد أدركت كذا وكذا من أصحاب النبي ﷺ ما مات أحد منـهم إلا وهـو يخشى النفاق على نفسه[1655] .

وقد ذكر هذا المعنى عنه البخاري في صحيحه قال[1656] :

أدركت ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه ، مـا منـهم يقول : إيمانه كإيمان جبريل "[1657] .

فهذه الآثار تدل على أن المؤمنين عند مرجئة الفقهاء سواء في الإيمان ، ما دام أ م أتوا بالتصديق والقول .

المبحث الثاني

[1651] سورة التكوير ، الآيات : ١-٢١ .

[1652] الإيمان ، ص : ١٩٤ (الفتاوى : ٢٠٦/٧) .

[1653] الإيمان ، ص : ١٩٥ (الفتاوى : ٢٠٧/٧) ؛ والأثر رواه : عبد الله في السنة : ٣٤٥/١ رقم ٧٣١ .

[1654] هو أبو بكر وأبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله التيمي ، المكي ، الإمام ، الحـافظ ، الحجة ، كان عالما ، مفتيا ، صاحب حديث وإتقان ، ولي القضاء والأذان لابن الزبير ، مات رحمه الله سنة ١١٧هـ . راجع أخباره في : الطبقات الكبرى : ٤٧٣/٥ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٨٨/٥-٩٠ ؛ و ذيب التهذيب : ٣٧٩/٢ .

[1655] السنة للخلال : ٦٠٧/٣ رقم ١٠٨١ ؛ ٥٩/٥ رقم ١٦٠٨ ؛ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة : ٩٥٥/٥ رقـم ١٧٣٣ .

[1656] صحيح البخاري : كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر : ١٣٥/١.

[1657] الإيمان ، ص : ١٩٤-١٩٥ (الفتاوى : ١٨٠/٧-١٨١) .

حكم مرتكب الكبيرة عند الجهمية

ذهبت الجهمية إلى أن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان ، وأنه لا يكفر بكبيرته ولا يرتد ، وأنه يجتمع فيه الثواب والعقاب ، والحمد والذم ، وأن من أهل الكبائر من يدخل النار ، ولا يخلد فيها .

هذه هي مقالة الجهمية في مرتكب الكبيرة ، ومنه يتبين أن نزاعهم فيه نزاع في الاسم لا الحكم ، وبالتالي فهم موافقون لسائر المرجئة في هذه المسألة .

يقول شيخ الإسلام في تقرير ذلك :

" وكل أهل السنة متفقون على أنه – يعني مرتكب الكبيرة - قد سلب كمال الإيمان الواجب ، فزال بعض إيمانه الواجب لكنه من أهل الوعيد .

وإنما ينازعون في ذلك من يقول : الإيمان لا يتبعض ، من الجهمية ، والمرجئة ، فيقولون : إنه كامل الإيمان "[1658] .

ويقول :" الناس في الفاسق من أهل الملة - مثل : الزاني ، والسارق ، والشارب ، ونحوهم - ثلاثة أقسام : طرفين ، ووسط " ، ثم ذكر الطرف الأول ، وهم الخوارج والمعتزلة ومقالتهم في مرتكب الكبيرة ، ثم قال :

" الطرف الثاني : قول من يقول إيمانهم باق كما كان لم ينقص ؛ بناء على أن الإيمان هو مجرد التصديق والاعتقاد الجازم وهو لم يتغير ، وإنما نقصت شرائع الإسلام .

وهذا قول المرجئة ، والجهمية ، ومن سلك سبيلهم "[1659] .

ويقول :" وقالت المرجئة ، مقتصدهم ، وغلاتهم ، كالجهمية : قد علمنا أن أهل الذنوب من أهل القبلة لا يخلدون في النار ، بل يخرجون منها ، كما تواترت بذلك الأحاديث .

[1658] الإيمان ، ص : ٢٤٤ (الفتاوى : ٢٥٨/٧) .

[1659] الفتاوى : ٦٧١/٧ .

وعلمنا بالكتاب والسنة وإجماع الأئمة أنهم ليسوا كفارا مرتدين ، فإن الكتاب قد أمر بقطع السارق لا بقتله ، وجاءت السنة بجلد الشارب لا بقتله ، فلو كان هؤلاء كفارا مرتدين لوجب قتلهم "[1660] .

ويقول :" وإنما أوقع هؤلاء كلهم - يعني المرجئة - ما أوقع الخوارج والمعتزلة في ظنهم : أن الإيمان لا يتبعض ، بل إذا ذهب بعضه ذهب كله .

ومذهب أهل السنة والجماعة : أنه يتبعض ، وأنه ينقص ، ولا يزول جميعه ، كما قال النبي ﷺ : (**يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان**) .

فالأقوال في ذلك ثلاثة :

الخوارج والمعتزلة : نازعوا في الاسم والحكم ، فلم يقولوا بالتبعيض ، لا في الاسم ولا في الحكم ، فرفعوا عن صاحب الكبيرة اسم الإيمان بالكلية ، وأوجبوا له الخلود في النار.

وأما الجهمية ، والمرجئة : فنازعوا في الاسم لا في الحكم ، فقالوا :

يجوز أن يكون مثابا معاقبا ، محمودا مذموما ، لكن لا يجوز أن يكون معه بعض الإيمان دون بعض "[1661] .

ويقول :" وقول المعتزلة ، والخوارج ، والكرامية ، في اسم الإيمان والإسلام أقرب إلى قول السلف من قول الجهمية ، لكن المعتزلة والخوارج يقولون بتخليد العصاة ، وهذا أبعد عن قول السلف من كل قول ، فهم أقرب في الاسم وأبعد في الحكم .

والجهمية وإن كانوا في قولهم بأن الفساق لا يخلدون أقرب في الحكم إلى السلف ، فقولهم في مسمى الإسلام والإيمان وحقيقتهما أبعد من كل قول عن الكتاب والسنة ، وفيه من مناقضة العقل والشرع واللغة ما لا يوجد مثله لغيرهم "[1662] .

هذه هي مقالة الجهمية في مرتكب الكبيرة ، وقد ذكر شيخ الإسلام أن بعضهم يتوقف في حصول الوعيد في مرتكب الكبيرة .

[1660] الفتاوى : ٤٨/١٣ ؛ وانظر نحوه في : الإيمان ، ص : ٣٣٧-٣٣٨ (الفتاوى : ٣٥٣/٧-٣٥٤) .

[1661] شرح الأصبهانية : ٥٨٦/٢-٥٨٧ (ص : ١٤٣-١٤٤ ت مخلوف) .

[1662] الإيمان ، ص : ١٥١-١٥٢ (الفتاوى : ١٥٨/٧-١٥٩) .

يقول رحمه الله :" وكثير من المرجئة ، والجهمية من يقف في الوعيد ، فلا يجزم بنفوذ الوعيد في حق أحد من أرباب الكبائر .

كما قال ذلك من قاله من مرجئة الشيعة ، والأشعرية ، كالقاضي أبي بكر ، وغيره"[١٦٦٣] .

والتوقف في نفوذ الوعيد قول لفريق من المرجئة يسمون الواقفة ، ومن أشهرهم القاضي الباقلاني الأشعري ، وسيأتي شرح قولهم في المبحث الخاص عن الأشاعرة في مرتكب الكبيرة بعون الله تعالى .

وما مضى فيه تصحيح لما اشتهر عن الجهمية ، بل وعامة المرجئة ، أنهم يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب .

[١٦٦٣] شرح الأصبهانية : ٥٨٧/٢ (ص : ١٤٣-١٤٤ ت مخلوف) ؛ وانظر : مجموعة الفتاوى الكبرى : ٣٦٣/١ ؛ ومختصر الفتاوى ، ص : ٥٧٥-٥٧٨ ؛ وهو في : المستدرك على الفتاوى : ٩٦/٣-٩٧ ؛ وانظر : جامع الرسائل : ١١١/١.

المبحث الثالث
حكم مرتكب الكبيرة عند الأشاعرة والماتريدية

حديث شيخ الإسلام رحمه الله تعالى عن قول الأشاعرة في مرتكب الكبيرة يفيد أ م في ذلك فريقان :

الفريق الأول : موافق لما عليه عامة المرجئة في مرتكب الكبيرة .

وهذه هي المقالة التي نسبها شيخ الإسلام إلى الأشاعرة ، وإلى إمامهم أبي الحسن الأشعري .

فقد ذكر شيخ الإسلام أن أبا الحسن الأشعري " نصر مذهب أهل السنة في أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة ، ولا يخلدون في النار ، وتقبل فيهم الشفاعة ، ونحو ذلك "[١٦٦٤] .

وأنه " رجع إلى مذهب أهل الإثبات الذين يثبتون الصفات ، والقدر ، ويثبتون خروج أهل الكبائر من النار ، ولا يخرجون أحدا من الإيمان "[١٦٦٥] .

وعن موقف الأشاعرة عامة يقول رحمه الله :" وأما أهل السنة والجماعة والصحابة والتابعون لهم بإحسان ، وسائر طوائف المسلمين من أهل الحديث والفقهاء ، وأهل الكلام من مرجئة الفقهاء ، والكرامية ، والكلابية ، والأشعرية ، والشيعة مرجئهم وغير مرجئهم ، فيقولون : إن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة ، كما نطقت بذلك الأحاديث الصحيحة .

[١٦٦٤] الإيمان ، ص : ١١٥ (الفتاوى : ١٢٠/٧) .

[١٦٦٥] بيان تلبيس الجهمية : ٨٨/٢ .

وهذا الشخص الذي له سيئات عذب بها ، وله حسنات دخل بها الجنة ، وله معصية وطاعة باتفاق هؤلاء الطوائف لم يتنازعوا في حكمه ، لكن تنازعوا في اسمه :

فقالت المرجئة - جهميتهم ، وغير جهميتهم - : هو مؤمن كامل الإيمان .

وأهل السنة والجماعة على أنه ناقص الإيمان "[١٦٦٦] .

ولما قال ابن المطهر الرافضي :" إن الله يثيب المطيع ، ويعفو عن العاصي ، أو يعذبه".

علّق شيخ الإسلام على ذلك بقوله :" فهذا مذهب أهل السنة الخاصة ، وسائر من انتسب إلى السنة والجماعة ، كالكلابية ، والكرامية ، والأشعرية ، والسالمية ، وسائر فرق الأمة من المرجئة[١٦٦٧] ، وغيرهم ، والخلاف في ذلك مع الخوارج والمعتزلة ، فإنهم يقولون بتخليد أهل النار "[١٦٦٨] .

وأما أصل الضلال في هذه المسألة ، فقد سبق قول شيخ الإسلام :

" وأما قول القائل : إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله ، فهذا ممنوع ، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان ، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء ، ثم ذكر رأي الخوارج والمعتزلة ، ثم قال :

" وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئا من الإيمان ؛ إذ لو ذهب شيء منه لم يبق شيء ، فيكون شيئا واحدا يستوي فيه البر والفاجر "[١٦٦٩] .

ومما تقدم يعلم أن المشهور عن الأشاعرة هو موافقة سائر المرجئة في مرتكب الكبيرة.

الفريق الثاني : الواقفة ، ومنهم القاضي أبو بكر الباقلاني .

ومذهبهم يشرحه شيخ الإسلام بقوله :

[١٦٦٦] الإيمان ، ص : ٣٣٨ (الفتاوى : ٣٥٤/٧) .

[١٦٦٧] فيدخل فيهم الماتريدية ، وانظر : الماتريدية ، للحربي ، ص : ٤٨٥-٤٨٦ .

[١٦٦٨] منهاج السنة : ٣٠٢/٢ ؛ وانظر : عقيدة الشيرازي ، الملحقة بكتابه : الإشارة إلى مذهب أهل الحق ، تحقيق محمد الزبيدي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت ، ص : ٢٩٨-٢٩٩ ؛ وأصول الدين ، للبزدوي ، ص : ١٣١ ، ١٣٨ .

[1669] الإيمان ، ص : ٢١٠ (الفتاوى : ٢٢٣/٧) .

" وكثير من متكلمة المرجئة تقول : لا نعلم أن أحدا من أهل القبلة من أهل الكبائر يدخل النار ، ولا أن أحدا منهم لا يدخلها ، بل يجوز أن يدخلها جميع الفساق ، ويجوز أن لا يدخلها أحد منهم ، ويجوز دخول بعضهم .

ويقولون : من أذنب وتاب ، لا يقطع بقبول توبته ، بل يجوز أن يدخل النار أيضا .

فهم يقفون في هذا كله ؛ ولهذا سموا الواقفة ، وهذا قول القاضي أبي بكر ، وغـيره من الأشعرية ، وغيرهم "[١٦٧٠] .

ويقول رحمه الله :" وكثير من المرجئة ، والجهمية من يقف في الوعيد ، فلا يجزم بنفوذ الوعيد في حق أحد من أرباب الكبائر .

كما قال ذلك من قاله من مرجئة الشيعة ، والأشعرية ، كالقاضي أبي بكر ، وغيره"[١٦٧١] .

فخلاصة مذهب الواقفة هو التوقف في أحكام الفساق :

فهم متوقفون في قبول توبة الفاسق ، فعندهم قد تقبل توبته من ذنبه ، وقد يعذب عليه ، وهم متوقفون في دخول الفساق النار ، فعندهم قد يدخلون كلهم النار ، وقد يدخل بعضهم ، وقد لا يدخل أحد منهم فيها ، فلم يجزموا بنفوذ الوعيد في حق أحد من الفساق .

وهذا المذهب جاء مقابلا لمذهب الوعيدية في مرتكب الكبيرة ، فإن الوعيدية يرون خلود من دخل النار فيها حتى لو كان موحدا ، ويوجبون العذاب في حق أهل الكبـائر ؛ لشمول نصوص الوعيد فيهم[١٦٧٢] .

ويرون أن نصوص الوعيد عامة ، وقالوا : يجب أن يدخل فيها كل من شملته ، وهو خبر ، وخبر الله صدق ، فلو أخلف وعيده كان كإخلاف وعده ، وهذا كذب وهو علـى الله محال .

[١٦٧٠] منهاج السنة : ٢٨٤/٥ ؛ وانظر منه : ٤٦٢/٣-٤٦٣ ؛ وشرح الأصبهانية : ٥٨٧/٢ ؛ ومذهب الباقلاني انظره في كتابه : التمهيد ، ص : ٤٠٣ ، ٤٠٤ ، ٤١٠ ، ٤١٥ .

[١٦٧١] شرح الأصبهانية : ٥٨٧/٢ (ص : ١٤٣-١٤٤ ت مخلوف) ؛ وانظر : مجموعة الفتاوى الكبرى : ٣٦٣/١ ؛ ومختصر الفتاوى ، ص : ٥٧٥-٥٧٨ ؛ وهو في : المستدرك على الفتاوى : ٩٦/٣-٩٧ .

[١٦٧٢] تقدم سياق طائفة من هذه النصوص في تمهيد هذا الفصل .

ويرون أن نصوص الوعد لا تتناول إلا مؤمنا ، والفساق ليـسوا بمـؤمنين ، فـلا يدخلون في الوعد ؛ لأ م لا حسنات لهم ؛ لأ م لم يكونوا من المتقين ، وقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾[١٦٧٣] ، وقال : ﴿ فَأَحْبَطَ أَعْمَـٰلَهُمْ ﴿٢٨﴾ ﴾[١٦٧٤] ، فهذه النصوص وغيرها تدل على أن العمل لا يقبل إلا مع التقوى ، والوعد إنما هـو للمـؤمن ، وهؤلاء ليسوا بمؤمنين ، وأن فعل السيئات يحبط الأعمال[١٦٧٥] .

وأولوا قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ﴾[١٦٧٦] على أن السابقين هم الـذين يدخلو ا ، وأن المقتصد ، أو الظالم لنفسه لا يدخلها[١٦٧٧] .

فهنا عارضهم واقفة المرجئة وغلا م بنصوص الوعد ، فإ ا قد تتناول كثيرا من أهل الكبائر[١٦٧٨] .

وأمام دعوى الوعيدية أن نصوص الوعيد عامة ، فتشمل أهل الكبائر ، قابلهم غلاة المرجئة[١٦٧٩] ، فأنكروا العموم ، وقالوا : ليس في اللغة عموم ؛ وإنما التزموا ذلـك ؛ لـئلا يدخل جميع المؤمنين في نصوص الوعيد[١٦٨٠] .

[١٦٧٣] سورة المائدة ، الآية : ٢٧ .

[١٦٧٤] سورة محمد ﷺ ، الآية : ٢٨ .

[١٦٧٥] انظر : منهاج السنة : ٢٨٤/٥-٢٨٥ ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٩٤/٧-٤٩٥ (ص : ٣٤٦-٣٤٧ ط ابن الجوزي) .

[١٦٧٦] سورة فاطر ، الآية : ٣٢ .

[١٦٧٧] انظر : الفتاوى : ١٨٤/١١ .

[١٦٧٨] انظر : الفتاوى : ٤٨١/١٢ ؛ ومنهاج السنة : ٢٨٤/٥ ؛ والفتاوى : ٢٧٠/٨ ؛ ومختـصر الفتـاوى ، ص : ٢٥١-٢٥٢ ؛ وهو في : المستدرك على الفتاوى : ١٢٣/١ .

[١٦٧٩] وقد وصف شيخ الإسلام الواقفة بأ م من غلاة المرجئة ، فصار هذا الوصف (الغلاة) واقع على الواقفة الـذين يتوقفون في الوعيد ، والغلاة الذي يجزمون بنفيه . انظر : الإيمان ، ص : ٢٨٢ (الفتاوى : ٢٩٧/٧) .

[١٦٨٠] انظر : منهاج السنة : ٢٩٣/٥ ؛ والمسودة : ٢٣٨/١ ؛ والفتاوى : ١٠٥/٣١ .

وقال شيخ الإسلام :" والأشعري والقاضي أبي بكر وقفوا في أخبار الوعيد خاصة ؛ لأن العموم عنـدهم لا يفيـد القطع ، أو لأ م لا يقولون بصيغ العموم ، وقد تعارضت عندهم الأدلة " . الفتاوى : ١٣٩/١٣ ؛ وانظر : قواعـد العقائد ، ص : ٢٥٦ .

وأولوا قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾[١٦٨١] ، بأن المراد به : مـن اتقـى الشرك والكفر ، وقالوا : الأعمال لا تحبط بمجرد السيئات ، وإنما تحبط بالكفر فحـسب ، كما قال تعالى : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾[١٦٨٢] ، وقال : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾[١٦٨٣] .[١٦٨٤]

وقالوا : إن قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّـٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا ﴾[١٦٨٥] ، إخبار من الله تعالى أن الثلاثة يدخلون الجنة ، لا السابق فقط كما زعمت الوعيدية[١٦٨٦] .

واستدل بعض من أنكر دخول أحد من الموحدين النار بقوله تعـالى : ﴿ فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّىٰ ﴿١٤﴾ لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ﴿١٥﴾ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٦﴾ ﴾[١٦٨٧] ، فقالوا : إن النار لا يدخلها إلا الكافر ، والموحد ليس كذلك[١٦٨٨] .

فهذا ملخص مذهب الفريقين في الوعد والوعيد ، ويهمنا هنا مناقشة مذهب هؤلاء غلاة المرجئة[١٦٨٩] ، ويمكن ترتيب ذلك فيما يلي :

[١٦٨١] سورة المائدة ، الآية : ٢٧ .

[١٦٨٢] سورة الزمر ، الآية : ٦٥ .

[١٦٨٣] سورة المائدة ، الآية : ٥ .

[١٦٨٤] انظر : منهاج السنة : ٢٨٤/٥ ، ٢٨٦ ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٩٤/٧-٤٩٥ (ص : ٣٤٦-٣٤٧ ط ابن الجوزي) .

[١٦٨٥] سورة فاطر ، الآية : ٣٢ .

[١٦٨٦] انظر : منهاج السنة : ٢٨٦/٥ .

[١٦٨٧] سورة الليل ، الآيات : ١٤-١٦ .

[١٦٨٨] انظر : منهاج السنة : ٢٨٧/٥ ؛ والفتاوى : ١٩٧/١٦ ؛ وزاد المـسير في علـم التفـسير : ١٥١/٩-١٥٢ ؛ والجامع لأحكام القرآن : ٥٩/٢٠ .

[١٦٨٩] وقد تقدم شرح مبسوط حول مذهب المرجئة في نصوص الوعد في أثناء الحجة السابعة ، والواقفة داخلة فيما قيل هناك من باب أولى ، والبحث هنا عما اختص به غلاة المرجئة في إنكارهم للعموم ، وتعطيلهم للوعيد بالكلية ، وأمـا مذهب الوعيدية ، فانظر في نقضه : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٤٨٢/٧-٥٠٤ (ص : ٣٢٢-٣٦٥ ط ابن الجوزي) .

أولا : بينما الوعيدية غلوا ، فأدخلوا العصاة في نصوص الوعيد ، وأخرجوهم من نصوص الوعد ، عارضتهم غلاة المرجئة ، فقصروا حين أدخلوهم في نصوص الوعد ، وأخرجوهم من نصوص الوعيد ، فهما مذهبان متقابلان يدوران بين الإفراط والتفريط ، ورحم الله شيخ الإسلام عندما قال :" ودين الله وسط بين الغالي فيه والجافي عنه ، ونصوص الكتاب والسنة ، مع اتفاق سلف الأمة وأئمتها متطابقة على أن من أهل الكبائر من يعذب ، وأنه لا يبقى في النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان "[١٦٩٠] .

ثانيا : في إنكار غلاة المرجئة للعموم يقول شيخ الإسلام :

" ومن أهل المرجئة من ضاق عطنه لما ناظره الوعيدية بعموم آيات الوعيد وأحاديثه ؛ فاضطره ذلك إلى أن جحد العموم في اللغة والشرع ، فكانوا فيما فروا منه إليه من هذا الجحد ، كالمستجير من الرمضاء بالنار ، ولو اهتدوا للجواب السديد للوعيدية : من أن الوعيد في آية ، وإن كان عاما مطلقا ، فقد خصص وقيد في آية أخرى ، جريا على السنن المستقيمة أولى بجواز العفو عن المتوعد وإن كان متعينا ، تقييدا للوعيد المطلق "[١٦٩١] .

وقد تقدم تفصيل مطول لمعنى هذه الجملة ، وأنه لا يحتاج الأمر في رد مقالة الوعيدية إنكار العموم كما وقعت فيه هذه الشرذمة[١٦٩٢] ، فإن ذلك يستلزم تعطيل نصوص الوعد والوعيد ، فلا تبقى خاصة ولا عامة[١٦٩٣] .

والوجه الحق في فقه الجمع بين هذه النصوص هو أنها نصوص مطلقة عامة ، وأنها أسباب لحصول مقتضاها على المعين ، لكن هذا العموم مخصص بنصوص أخرى بينت أن المعين لا يلحقه عموم هذه النصوص وإطلاقها إلا إذا توفرت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع[١٦٩٤] .

[١٦٩٠] الفتاوى : ١٨/١٩١-١٩٢ .

[١٦٩١] الفتاوى : الفتاوى : ٦/٤٤١ .

[١٦٩٢] كما وصفهم بذلك شيخ الإسلام في : الفتاوى : ١٢/٤٨٢ .

[١٦٩٣] انظر : منهاج السنة : ٥/٢٩٤ .

[١٦٩٤] راجع ، ص : ٢٣٧-٢٤٣ .

ثالثا : توقف هؤلاء في عصاة الموحدين ، منقوض بتظافر النصوص على خلافه ، إذ إ ا دلّت على قبول الله تعالى توبة من تاب من عباده ، وكذلك دلت على أن من العـصاة من سيدخل النار قطعا ، ومنهم من يغفر له .

يقول شيخ الإسلام :" في قوله تعالى : ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾ وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم ﴾[١٦٩٥] .

قد ذكرنا في غير هذا الموضع أن هذه الآية في حق التائبين ، وأما آية النساء ، وهي قوله : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾[١٦٩٦] ، فلا يجوز أن تكون في حق التائبين ، كما يقوله من يقوله من المعتزلة ، فإن التائب من الشرك يغفر لـه الشرك أيضا بنصوص القرآن ، واتفاق المسلمين .

وهذه الآية فيها تخصيص وتقييد[١٦٩٧] ، وتلك الآية فيها تعميم وإطلاق[١٦٩٨] .

هذه خص فيها الشرك بأنه لا يغفره ، وما عداه لم يجزم بمغفرته ، بل علقه بالمشيئة ، فقال : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ .

وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه الآية – يعني آية النساء - كما ترد على الوعيدية من الخوارج والمعتزلة .

فهي ترد أيضا على المرجئة الواقفية الذين يقولون : يجوز أن يعذب كل فاسق فـلا يغفر لأحد ، ويجوز أن يغفر للجميع .

[١٦٩٥] سورة الزمر ، الآيات : ٥٣-٥٥ .

[١٦٩٦] سورة النساء ، الآيتان : ٤٨ ، ١١٦ .

[١٦٩٧] يعني آية النساء .

[١٦٩٨] يعني آية الزمر .

فإنه قال : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ، فأثبت أن ما دون ذلك فهو مغفور ، لكن لمن يشاء ، فلو كان لا يغفره لأحد بطل قوله : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ ، ولو كان يغفره لكل أحد بطل قوله : ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾ .

فلما أثبت أنه يغفر ما دون ذلك ، وأن المغفرة هي لمن يشاء دل ذلك على وقوع المغفرة العامة مما دون الشرك ، لكنها لبعض الناس ، وحينئذ فمن غفر له لم يعذب ، ومن لم يغفر له عذب .

وهذا مذهب الصحابة ، والسلف ، والأئمة ، وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار ، وبعضهم يغفر له "[1699] .

وقال :" وقد دل على فساد قول الطائفتين – يعني الوعيدية والواقفة من المرجئة - : قول الله تعالى في آيتين من كتابه .

وهو قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[1700] ، فأخبر تعالى أنه لا يغفر الشرك ، وأخبر أنه يغفر ما دونه لمن يشاء ، ولا يجوز أن يراد بذلك التائب ، كما يقوله من يقوله من المعتزلة ؛ لأن الشرك يغفره الله لمن تاب ، وما دون الشرك يغفره الله أيضا للتائب ، فلا تعلق بالمشيئة .

ولهذا لما ذكر المغفرة للتائبين قال تعالى : ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ ﴾[1701] ، فهنا عمم المغفرة وأطلقها ، فإن الله يغفر للعبد أي ذنب تاب منه ، فمن تاب من الشرك غفر الله له ، ومن تاب من الكبائر غفر الله له ، وأي ذنب تاب العبد منه غفر الله له .

ففي آية التوبة[1702] عمم وأطلق ، وفي تلك الآية[1703] خصص وعلق ، فخص الشرك بأنه لا يغفره ، وعلّق ما سواه على المشيئة ، ومن الشرك التعطيل للخالق ، وهذا يدل على

[1699] تفسير آيات أشكلت : ٢٩٣/١-٢٩٦ ؛ وهو في : الفتاوى : ١٨/١٦-١٩ ؛ وانظر : الفتاوى : ٤٧٥/٤ ؛ ١٩١/١٨-١٩٢ ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠١/٧-٥٠٢ (ص : ٣٦٠-٣٦١ ط ابن الجوزي) .

[1700] سورة النساء ، الآيتان : ٤٨ ، ١١٦ .

[1701] سورة الزمر ، الآية : ٥٣ .

[1702] يعني آية الزمر .

فساد قول من يجزم بالمغفرة لكل مذنب ، ونبه بالشرك على ما هو أعظم منه ، كتعطيل الخالق ، أو يجوز ألا يعذب بذنب ، فإنه لو كان كذلك لما ذكر أنه يغفر البعض دون البعض ، ولو كان كل ظالم مغفورا له بلا توبة ولا حسنات ماحية لم يعلق ذلك بالمشيئة .

وقوله تعالى : ﴿ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ دليل على أنه يغفر البعض دون البعض ، فبطل النفي والوقف العام "[١٧٠٤] .

ويقول رحمه الله تعالى :" وأيضا فقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ في أنه يخرج أقوام من النار بعد ما دخلوها ، وأن النبي ﷺ يشفع في أقوام دخلوا النار[١٧٠٥] ، وهذه الأحاديث حجة على الطائفتين :

الوعيدية الذين يقولون من دخلها من أهل التوحيد لم يخرج منها .

وعلى المرجئة الواقفة ، الذين يقولون : لا ندري هل يدخل من أهل التوحيد النار أحد أم لا ؟

كما يقول ذلك طوائف من : الشيعة ، والأشعرية ، كالقاضي أبي بكر ، وغيره "[١٧٠٦] .

ويقول :" وهذا المعنى – يعني خروج الموحد من النار - مستفيض عن النبي ﷺ ، بل متواتر في أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد وأبي هريرة وغيرهما ، وفيها الرد على طائفتين :

على الخوارج والمعتزلة الذين يقولون إن أهل التوحيد يخلدون فيها ، وهذه الآية حجة عليهم .

وعلى من حكي عنه من غلاة المرجئة أنه لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد ، فإن إخباره بأن أهل التوحيد يخرجون منها بعد دخولها ، تكذيب لهؤلاء وأولئك .

وفيه رد على من يقول : يجوز أن لا يدخل الله من أهل التوحيد أحدا النار .

[١٧٠٣] يعني آية النساء .

[١٧٠٤] الفتاوى : ١٨٤/١١-١٨٥ .

[١٧٠٥] تقدم تخريج بعضها في أثناء الحجة السابعة .

[١٧٠٦] الإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٤٨٦/٧ (ص : ٣٣١-٣٣٢ ط ابن الجوزي) .

كما يقوله طائفة من المرجئة الشيعة ، ومرجئة أهل الكلام المنتسبين إلى السنة ، وهم الواقفة من أصحاب أبي الحسن وغيرهم ، كالقاضي أبي بكر ، وغيره .

فإن النصوص المتواترة تقتضي دخول بعض أهل التوحيد وخروجهم "[1707] .

وخلاصة هذا الرد في الوجوه التالية :

١- أن قوله تعالى : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ يدل على بطلان قول المرجئة أنه يجوز أن لا يغفر لأحد .

ويدل على أن المغفرة حاصلة للبعض ممن يشاء الله ، ومن لم يشأ أن يغفر له ، فهـو معذب .

٢- أن قوله تعالى : ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾ يدل على بطلان قولهم إنه يجوز أن يغفر لكل أحد .

٣- أن قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ يدل على بطـلان توقفهم في قبول توبة الله على المذنبين ، فإن الآية تدل على أن كل من ارتكب ذنبا ، سواء كان شركا فما دونه ، ثم تاب منه ، فإن الله يقبل توبته .

٤- أن الأحاديث المتواترة في خروج العصاة من النار ، وفي الشفاعة لمن دخلها بالخروج منها تبطل توقفهم في خروج أصحاب الذنوب من النار .

والذي عليه أئمة السلف هو القطع بأن من تاب توبة نصوحا قبل الله توبته[1708] .

رابعا : تأويل المرجئة قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾[1709] بـأن المراد به من اتقى الشرك ، أجاب عنه شيخ الإسلام بقوله :

" هذا خلاف القرآن ، فإن الله تعالى قـال : ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى ظِلَٰلٍ وَعُيُونٍ ﴿٤١﴾ وَفَوَٰكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾[1710] ، و ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ﴿٥٤﴾ ﴾[1711] ، وقـال : ﴿ الٓمٓ

[1707] الفتاوى : ١٩٦/١٦ .

[1708] انظر : الإيمان ، ص : ٤٠٠ (الفتاوى : ٤١٨/٧) .

[1709] سورة المائدة ، الآية : ٢٧ .

[1710] سورة المرسلات ، الآية : ٤٢ .

[1711] سورة القمر ، الآية : ٥٤ .

﴿ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدًى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ وَبِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ يُوقِنُونَ ۝٤ ﴾[1712] ، وقالت مريم : ﴿ قَالَتۡ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّٗا ۝١٨ ﴾[1713] ، ولم ترد الشرك ، بل أرادت التقي الذي يتقي ، فلا يقدم على الفجور " ، ثم قال :

" وقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ ﴾[1714] ، فهم قد آمنوا واتقوا الشرك ، فلم يكن الذي أمرهم به بعد ذلك مجرد ترك الشرك .

وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ﴾[1715] ، أفيقول مسلم : إن قطاع الطريق الذين يسفكون دماء الناس ، ويأخذون أموالهم اتقوا الله حق تقاته ؛ لكونهم لم يشركوا ؟ ، وإن أهل الفواحش ، وشرب الخمر ، وظلم الناس اتقوا الله حق تقاته ؟ " ، ثم قال :

" ومن أواخر ما نزل من القرآن – وقيل : إنها آخر آية نزلت[1716] – قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ۝٢٨١ ﴾[1717] ، فهل اتقاء ذلك هو مجرد ترك الشرك ، وإن فعل كل ما حرم الله عليه ، وترك كل ما أمر الله به ؟ " ، ثم ختم شيخ الإسلام جوابه بقوله :

" وبالجملة ، فكون المتقين هم الأبرار ، الفاعلون للفرائض ، المجتنبون للمحارم ، هو من العلم العام الذي يعرفه المسلمون خلفا عن سلف ، والقرآن والأحاديث تقتضي ذلك "[1718] .

[1712] سورة البقرة .

[1713] سورة مريم .

[1714] سورة الأحزاب ، الآية : ٧٠-٧١ .

[1715] سورة آل عمران ، الآية : ١٠٢ .

[1716] انظر : جامع البيان : ١٣٦/٣-١٣٧ ؛ وزاد المسير : ٣٣٤/٣-٣٣٥ .

[1717] سورة البقرة ، الآية : ٢٨١ .

[1718] منهاج السنة : ٢٨٨/٥-٢٩٢ ؛ وانظر منه : ٢١٦/٦-٢١٧ .

وقال أيضا :" قوله : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[١٧١٩] ، أي ممن اتقاه في ذلك العمل ، ليس المراد به الخلو من الذنوب ، ولا مجرد الخلو من الشرك ، بل من اتقاه في عمل قبله منه وإن كانت له ذنوب أخرى ؛ بدليل قوله : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾[١٧٢٠] ، فلو كانت الحسنة لا تقبل من صاحب السيئة لم تمحها .

وقد ثبت بالكتاب والسنة المتواترة : الموازنة بين الحسنات والسيئات ، فلو كانت الكبيرة تحبط بالحسنات لم تبق حسنة توزن معها .

وقد ثبت في الصحيحين : أن بغيا سقت كلبا ، فغفر الله لها بسقيه[١٧٢١] "[١٧٢٢] .

خامسا : ظن المرجئة أن العمل لا يحبط إلا بالكفر فقط .

فيقال : إن الإيمان كله لا يزيله إلا الكفر المحض ، الذي لا يبقى مع صاحبه شيء من الإيمان ، وهذا هو الذي يحبط الأعمال ، وأما ما دون ذلك ، فقد يحبط بعض العمل ، كما في قوله تعالى : ﴿ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾[١٧٢٣] ، فإن ذلك يبطل تلك الصدقة ، لا يبطل سائر أعماله[١٧٢٤] .

[١٧١٩] سورة المائدة ، الآية : ٢٧ .

[١٧٢٠] سورة هود ، الآية : ١١٤ .

[١٧٢١] رواه البخاري في صحيحه : كتاب الأنبياء : ٥٩١/٦ رقم ٣٤٦٧ ؛ ومسلم في صحيحه : ٢٠٠/١٤ رقم ٢٢٤٥ .

[١٧٢٢] منهاج السنة : ٢٩٦/٥-٢٩٧ ، وانظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : مجموع الفتاوى : ٤٩٥/٧ (ص : ٣٤٧ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٤٨٣/١٢ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٦٢/٤ .

[١٧٢٣] سورة البقرة ، الآية :٢٦٤

[١٧٢٤] انظر : منهاج السنة : ٢٩٨/٥ ؛ وانظر : مختصر الفتاوى ، ص : ٢٥٢ ؛ وهو في المستدرك على مجموع الفتاوى : ١٢٤/١ .

سادسا : استدلالهم بقوله تعالى ﴿ ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ فَمِنۡهُمۡ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ وَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞ وَمِنۡهُمۡ سَابِقُۢ بِٱلۡخَيۡرَٰتِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَضۡلُ ٱلۡكَبِيرُ ۝٣٢ جَنَّٰتُ عَدۡنٖ يَدۡخُلُونَهَا ﴾[1725] على أن الثلاثة يدخلون الجنة .

يجاب عنه بأن هذا " لا يمنع أن يكون الظالم لنفسه قد عذب قبل هذا ، ثم يدخلها"[1726] .

سابعا : استدلال بعض المرجئة بقوله تعالى : ﴿ فَأَنذَرۡتُكُمۡ نَارٗا تَلَظَّىٰ ۝١٤ لَا يَصۡلَىٰهَآ إِلَّا ٱلۡأَشۡقَى ۝١٥ ٱلَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۝١٦ ﴾[1727] على أن النار لا يدخلها إلا كافر .

أجيبوا عن هذا بجوابين :

أحدهما : أن هذه نار مخصوصة بالكفار الأشقياء ، ولغيرهم منازل أخرى .

والثاني : أن الموحدين لا يصلو ا صلي خلود .

وهذا أقرب ، وتحقيقه أن الصلي هنا هو الصلي المطلق ، وهو المكث فيها ، والخلود على وجه يصل إليهم العذاب دائما ، فأما من دخل النار وخرج ، فإنه نوع من الـصلي ، ليس هو الصلي المطلق ، بحيث تحيط به من جميع جوانبه ، فإنه قد ثبـت أن الموحـدين لا تأكل النار منهم مواضع السجود[1728] ، والله أعلم[1729] .

[1725] سورة فاطر ، الآية : ٣٢ .

[1726] منهاج السنة : ٢٩٨/٥ .

[1727] سورة الليل ، الآيات : ١٤-١٦ .

[1728] رواه البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق ، باب الصراط جسر جهنم : ٤٥٣/١١ رقم ٦٥٧٣ ؛ ومـسلم في صحيحه : ١٩/٣ رقم ١٨٢ ، ولفظ البخاري : (**وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود**) .

[1729] انظر : الفتاوى : ١٩٧/١٦ ؛ ومنهاج السنة : ٢٩٨/٥ ؛ وراجع : تفسير الطبري : ٢٧٤/٣٠ ؛ وزاد المسير : ١٥١/٩-١٥٢ ؛ والجامع لأحكام القرآن : ٥٩/٢٠ ؛ وتفسير ابن كثير : ٥٥٢/٤ .

المبحث الرابع
حكم مرتكب الكبيرة عند الكرامية

وافقت الكرامية في مسألة مرتكب الكبيرة مقالة المرجئة ، إذ جعلوا الفاسق مؤمنا كامل الإيمان ، ويثاب ويعاقب ، وأنه إن دخل النار فإنه يخرج منها .

وقد تكرر القول إن مخالفة الكرامية إنما هي في مسمى الإيمان ، فحسب ، وما عداه فهم موافقون لما عليه فرق المرجئة .

يقول شيخ الإسلام في بيان قولهم في مرتكب الكبيرة :

" وأما قول القائل : إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله ، فهذا ممنوع ، وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان ، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء .

ثم قال الخوارج والمعتزلة : هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وهو الإيمان المطلق ، كما قال أهل الحديث .

قالوا[1730] : فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء ، فيخلد في النار .

وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئا من الإيمان ؛ إذ لو ذهب شيء منه لم يبق شيء ، فيكون شيئا واحدا يستوي فيه البر والفاجر"[1731] .

ويقول معلقا على مسألة إثابة الله تعالى للطائع ، وعفوه عن العاصي ، أو معاقبته :

" فهذا مذهب أهل السنة الخاصة ، وسائر من انتسب إلى السنة والجماعة ، كالكلابية ، والكرامية ، والأشعرية ، والسالمية ، وسائر فرق الأمة من المرجئة ، وغيرهم .

والخلاف في ذلك مع الخوارج والمعتزلة ، فإنهم يقولون بتخليد أهل النار "[1732] .

[1730] يعني الخوارج والمعتزلة .

[1731] الإيمان ، ص : ٢١٠ (الفتاوى : ٢٢٣/٧) .

[1732] منهاج السنة : ٣٠٢/٢ ؛ ونحوه في : ٥٧٠/٤ .

ولما ذكر مخالفة الكرامية في مسمى الإيمان قال :" وأما في الـصفات ، والقـدر ، والوعد والوعيد ، فهم أشبه من أكثر طوائف الكلام التي في أقوالها مخالفة للسنة "[١٧٣٣] .

و ذا يتبين أن فرق المرجئة الذين درست أقوالهم في مرتكب الكبيرة ، وهـم رؤوس فرق الإرجاء ، ليس لهم مخالفة في مرتكب الكبيرة إلا في اسمه ، حيث يجعلونه مؤمنا كامـل الإيمان ، وإلا فهم يقولون بأن الفاسق مستحق للذم والعقاب ، ومعرض للوعيد ، وأن مـن أهل القبلة من يدخل النار[١٧٣٤] .

[١٧٣٣] التدمرية ، ص : ١٩٣ .

[١٧٣٤] انظر : الفتاوى : ٢٤٢/١٦ ؛ وقد قال شيخ الإسلام :" فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرين باطنا وظاهرا بما جاء به الرسول ، وما تواتر عنه أ م من أهل الوعيد ، وأنه يدخل النار منهم مـن أخـبر الله ورسوله بدخوله إليها ، ولا يخلد منهم فيها أحد ، ولا يكونون مرتدين مباحي الدماء ، ولكن الأقوال المنحرفة : قول من يقول بتخليدهم في النار– كالخوارج والمعتزلة - ، وقول غلاة المرجئة الذين يقولون : ما نعلم أن أحدا منهم يدخل النار ، بل نقف في ذلك كله ، وحكي عن بعض غلاة المرجئة الجزم بالنفي العام " (الإيمان ، ص : ٢٨٢) ، وهـذا القول سيأتي الكلام عليه بعون الله تعالى في الباب الثالث .

الفصل السادس
موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من المرجئة إجمالا

من خلال المباحث السابقة تجلى للناظر ما اتخذه شيخ الإسلام تجاه الإرجاء وأهله ، ويمكن إجمال ذلك الموقف في النقاط التالية :

أولا : خطورة الإرجاء .

بين شيخ الإسلام أن المرجئة فيما أثبتوه من إيمان أهل الذنوب ، والرحمة لهم أحسنوا ، لكن إنما أصل إساء م من جهة ما نفوه من دخول الأعمال في الإيمان ، وعقوبات أهـل الكبائر[١٧٣٥] .

فالمرجئة مع قولهم بأن الله فرض الصلوات الخمس وغيرها من شـرائع الإسـلام ، وحرم الفواحش[١٧٣٦] ، إلا أن قولهم بالإرجاء يضعف الإيمان بالوعيد ، ويهون أمر الفرائض والمحارم[١٧٣٧] .

[١٧٣٥] انظر : الفتاوى : ١١١/٢٠ ، والإساءة بإخراج الأعمال من الإيمان أمر مشترك بين المرجئة ، وأما في عقوبـات أهل الكبائر ، فيختص بالواقفة والغالية من المرجئة ، كما تقدم شرحه في فصل مرتكب الكبيرة ، وستأتي الإشارة إليه قريبا.

[١٧٣٦] انظر : الفتاوى : ١٠٥/١٧ .

[١٧٣٧] انظر : الفتاوى : ١٠٥/٨ ؛ والتدمرية ، ص : ١٨٩-١٩٠ (الفتاوى : ١٠٢/٣) ؛ ودرء التعارض : ٢٣/٨ ؛ وجامع المسائل : ٣٧/٥ .

ومن المرجئة من تسترسل نفسه في المحرمات وترك الواجبات ، حتى يكون من شـر الخلق[1738] .

ونبه أيضا على أن كثيرا من المرجئة لا يعرفون اعتقاد أهل السنة والجماعة كما يجب ، أو يعرفون بعضه ويجهلون بعضه ، وما عرفوه منه قد لا يبينونه للناس بل يكتمونـه ، ولا ينهون عن البدع المخالفة للكتاب والسنة ، ولا يذمون أهل البدع ويعاقبو م ، بل لعلـهم يذمون الكلام في السنة وأصول الدين ذما مطلقا ، لا يفرقون بين ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع ، وما يقوله أهل البدع والفرقة ، أو يقرون الجميع على مذاهبهم المختلفة ، وهذه طريقة منحرفة ، خارجة عن الكتاب والسنة[1739] .

فخلاصة الأمر أن المرجئة قصروا في النهي عن المنكـر ، وفي الأمـر بكـثير مـن المعروف[1740].

ثانيا : الإرجاء بدعة ، وأصحابه من أهل الأهواء .

البدعة التي يعد صاحبها من أهل الأهواء هي ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة ، وهذا الوصف يقع على بدعة الإرجاء ، كما هو واقع على بدعة الخوارج ، والروافض ، والقدرية .

ولذا فإن بدعة الإرجاء من البدع التي يعد ا الرجل من أهل الأهواء[1741] .

كما أن بدعة المرجئة تشارك البدع السابقة في أن لها شبه في نـصوص الأنبيـاء ، بخلاف بدع الجهمية النفاة ، فإنه ليس معهم فيها دليل سمعي أصلا ، ولهذا كانت آخر البدع حدوثا في الإسلام[1742] .

ثالثا : الإرجاء من الاختلاف المذموم .

[1738] انظر : منهاج السنة : ٣٢٧/٥ .

[1739] انظر : الفتاوى : ٤٦٧/١٢ .

[1740] انظر : الفتاوى : ١١١/٢٠ .

[1741] انظر : الفتاوى : ٤١٤/٣٥ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٢٣/٢ ؛ وبيان التلبيس : ٤١/٢ .

[1742] انظر : الفتاوى : ٢٢٨/٥ ؛ ومنهاج السنة : ٥٦١/٥ ؛ والتدمرية ، ص : ١٨٩-١٩٣ .

خلاف المرجئة من الاختلاف المذموم[1743] ، وهو نزاع مبتدع في الإسلام ، مسبوق بإجماع السلف على خلافه ، والنزاع الحادث بعد إجماع السلف خطأ قطعاً ؛ لمخالفته النصوص المستفيضة المعلومة ، وإجماع الصحابة[1744] .

رابعا : المرجئة أصناف ، ولكل صنف أحكامه .

مما يلاحظ حول موقف شيخ الإسلام من المرجئة أنه لم يجعلهم في دائرة واحدة يندرجون تحت حكم واحد ، بل هم عنده أصناف ثلاثة ، ولكل صنف منهم أحكامه :

الصنف الأول : مرجئة الفقهاء .

وهؤلاء على أيديهم ظهر الإرجاء ، وكانوا أول من أحدث هذه الثلمة في الأمة – نعوذ بالله من الخذلان - .

وقد كان قصدهم - عفا الله عنا وعنهم - اتباع الأمر والنهي ، وتصديق الوعيد بالوعد ، وجعل أهل القبلة كلهم مؤمنين ليسوا كفارا ، فهم قابلوا الوعيدية من الخوارج والمعتزلة ، فصاروا طرفا آخر[1745] .

وإذا ما قورنت بدعة هؤلاء بغيرها من البدع في الإيمان نجد شيخ الإسلام رحمه الله يصف بدعتهم بأنها أخف البدع ، وأنها من بدع الأقوال والأفعال ، لا من بدع العقائد ، لكن البلاء في هذه البدعة أنها فتحت الباب لخطأ عظيم في العقائد والأعمال[1746] .

ولذا اتفقت كلمة السلف على إنكار هذه المقالة ، وذم أصحابها ، وتبديعهم .

وكلمة السلف متفقة أيضا على عدم تكفيرهم ، ومن ظن عن السلف أنهم كفروهم ، فقد أخطأ عليهم .

[1743] انظر : منهاج السنة : ٢٦٠/٥ .

[1744] انظر : الفتاوى : ٢٦/١٣ .

[1745] انظر : النبوات : ٤٢٣/١ ؛ والفتاوى : ٣٨/١٣ ؛ ٤٤٦/١٧ .

[1746] انظر : الفتاوى : ٣٥٧/٣ ؛ ٣٨/١٣ ؛ والإيمان ، ص : ٣٧٧ (الفتاوى : ٣٩٤/٧) .

يقول شيخ الإسلام :" ولهذا لم يكفّر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء "[1747]

.

ويقول رحمه الله :" ثم إن السلف والأئمة اشتد إنكارهم على هؤلاء – يعني مرجئة الفقهاء - ، وتبديعهم ، وتغليظ القول فيهم .

ولم أعلم أحدا منهم نطق بتكفيرهم ، بل هم متفقون على أ م لا يكفرون في ذلك ، وقد نص أحمد وغيره من الأئمة على عدم تكفير هؤلاء المرجئة[1748] .

ومن نقل عن أحمد أو غيره من الأئمة تكفيرا لهؤلاء ، أو جعل هؤلاء من أهل البدع المتنازع في تكفيرهم ، فقد غلط غلطا عظيما "[١٧٤٩] .

ويقول :" وأما السلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفـير المرجئـة ، والـشيعة المفضلة[1750] ، ونحو ذلك .

ولم تختلف نصوص أحمد في أنه لا يكفّر هؤلاء ، وإن كان من أصحابه من حكى في تكفير جميع أهل البدع - من هؤلاء وغيرهم - خلافا عنه ، أو في مذهبه ، حـتى أطلـق بعضهم تخليد هؤلاء وغيرهم ، وهذا غلط على مذهبه ، وعلى الشريعة "[1751] .

ومما يقيد لشيخ الإسلام حول موقفه من هذا الصنف اهتمامه الشديد بتحرير الن اع بين مقالتهم ومقالة السلف في الإيمان .

فهو يصف الن اع بين الفريقين بأن " أكثره نزاع لفظي "[1752] ، وأن " كثيرا منه نزاع في الاسم دون الحكم "[1753] .

[١٧٤٧] الإيمان ، ص : ٣٧٧ (الفتاوى : ٣٩٤/٧) ، وسيأتي النقل بتمامه قريبا .

[١٧٤٨] انظر : السنة ، للخلال : ٥٧٤/٣ رقم ٩٨٨ .

[١٧٤٩] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٧/٧ (ص : ٣٧٣-٣٧٤ ط ابن الجوزي) .

[١٧٥٠] هي التي تفضل عليا على عثمان رضي الله عنهما . انظر : الفتاوى : ٣٤٨/٢٣ .

[١٧٥١] الفتاوى : ٣٥١/٣-٣٥٢ ؛ ونحوه في : الفتاوى : ٣٤٨/٢٣ .

[١٧٥٢] الإيمان ، ص : ٢٨١ (الفتاوى : ٢٩٧/٧) .

[١٧٥٣] الفتاوى : ٣٨/١٣ .

وقال رحمه الله :" فكان خلاف كثير من كلامهم للجماعة إنما هو في الاسم ، لا في الحكم"[1754].

وقال أيضا :" وإنما المقصود أن فقهاء المرجئة خلافهم مع الجماعة خلاف يسير ، وبعضه لفظي "[1755] .

فالمتحصل أن شيخ الإسلام يصف الخلاف بين الفريقين بأنه يسير ، وأن أكثره ، أو كثيرا منه ، أو بعضه لفظي .

وما مضى في مباحث الرسالة المتعلقة بمرجئة الفقهاء من كلام شيخ الإسلام نفسه كفيل بكشف حقيقة نزاعهم مع السلف في مسائل الإيمان .

والذي تبين من الدراسة أن بين الفريقين مواطن اتفاق ، ومواطن اختلاف على النحو التالي :

أولا : مواطن الاتفاق .

١- أن العمل المفروض واجب ، وأن تارك الفرائض ، وفاعل المحرمات مستحق للذم والعقاب .

٢- أنه لابد في الإيمان من قول اللسان ، وأن من لم يأت به مع قدرته عليه ، فهو كافر .

٣- أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم[1756] ، وأن من شتم الله تعالى ورسوله ﷺ كافر باطنا وظاهرا .

٤- أن مرتكب الكبيرة معرض للذم والوعيد ، وأن أصحاب الكبائر منهم من لا يدخل النار ، ومنهم من يدخلها ثم يخرج بالشفاعة .

[1754] شرح الأصبهانية : ٥٧٥/٢ (ص : ١٣٨ ت مخلوف) .

[1755] شرح الأصبهانية : ٥٨٥/٢ (ص : ١٤٣ ت مخلوف) .

[1756] وتقدم التنبيه على أن مأخذ هؤلاء الفقهاء في التكفير هنا يختلف عن مأخذ السلف ، إذ مرده عندهم عدم التزامهم بالطاعة . راجع ، ص : ١٥٢-١٥٣ .

ثانيا : مواطن الاختلاف .

١- حصر الإيمان في تصديق القلب ، وقول اللسان .

٢- إخراج أعمال القلوب من الإيمان .

٣- إخراج أعمال الجوارح من الإيمان .

٤- أن من أتى بالإيمان عندهم ، مهما ارتكب من الذنوب دون التكذيب والجحود ، فهو مؤمن كامل الإيمان ، فالناس متساوون في الإيمان برهم وفاجرهم ، إيمـا م كإيمـان الأنبياء والملائكة والأولياء .

٥- أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص .

٦- أن الاستثناء في الإيمان لا يجوز .

هذه هي مواطن اتفاق أهل السنة ومرجئة الفقهاء واختلافهم في مسائل الإيمـان ، ومنها يتضح للناظر مدى الفرق بينهما ، والله تعالى أعلم .

الصنف الثاني : جهمية المرجئة[١٧٥٧] .

ويندرج تحت هذا الوصف أتباع جهم ، والأشعري – في المشهور عنـه – وأكثـر أصحابه ، والماتريدية .

ومن موقف شيخ الإسلام من هذا الصنف تأكيده على ضرورة فهم مقالتهم ، فـإن كثيرا من المتأخرين قد خلط بين قول الجهمية وقول السلف ، فتراه في باطنـه يـرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان ، وهو معظّم للسلف وأهل الحديث ، فيظن أنه يجمع بينهما ، أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف[١٧٥٨] .

[١٧٥٧] ـذا عبر شيخ الإسلام ، كما في الإيمان الأوسط : ٦٠٩/٧ (ص : ٥٥٢ ط ابن الجوزي) ، وتقدم نقله ، ص : ٢٥٩ .

[١٧٥٨] الإيمان ، ص : ٣٤٧ (الفتاوى : ٣٦٤/٧) .

وبين أيضا أن قول هؤلاء في مسمى الإسلام والإيمان وحقيقتهما في غاية المباينة لقول السلف ، ليس في الأقوال أبعد عن السلف منه ، وهو أبعد من كل قول عن الكتاب والسنة ، وفيه من مناقضة العقل والشرع واللغة ما لا يوجد مثله لغيرهم[١٧٥٩] .

وأمام هذه المباينة حصل الخلاف في تكفير من قال ذا القول[١٧٦٠] ، والذي عليه الأئمة ، كوكيع بن الجراح ، وأحمد بن حنبل ، وأبي عبيد ، وغيرهم ، هو كفر من يقول ذه المقالة[١٧٦١] .

وهذا تكفير للمقالة ، وأما أصحا ا ، فقد قال شيخ الإسلام :" والمحفوظ عن أحمد وأمثاله من الأئمة إنما هو تكفير الجهمية المشبهة ، وأمثال هؤلاء ، ولم يكفّر أحمد الخوارج ، ولا القدرية - إذا أقروا بالعلم ، وأنكروا خلق الأفعال ، وعموم المشيئة - ، لكن حكي عنه في تكفيرهم : روايتان .

وأما المرجئة ، فلا يختلف قوله في عدم تكفيرهم ، مع أن أحمد لم يكفّر أعيان الجهمية ، ولا كل من قال إنه جهمي كفره ، ولا كل من وافق الجهمية في بعض بدعهم ، بل صلّى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم "[١٧٦٢] .

ومع هذا كله لم ينس شيخ الإسلام رحمة الله عليه وهو يتخذ هذا الموقف من التنبيه على أن قول الجهمية بأن الفساق لا يخلّدون في النار أقرب في الحكم إلى قول السلف[١٧٦٣] .

فهؤلاء الجهمية يعدون في إقرارهم بالأمر والنهي والوعد والوعيد – وإن كانوا يضعفونه - من مقتصدة المرجئة الجبرية ، إذا ما قورنوا بغالية المرجئة ممن ينكر العقاب

[١٧٥٩] انظر : الإيمان ، ص : ١٥١-١٥٢ (الفتاوى : ٢٥٨/٧-٢٥٩) .

[١٧٦٠] انظر : الصارم المسلول : ٩٧٤/٣ .

[١٧٦١] انظر : الإيمان ، ص : ١١٥ ، ١٧٩ (الفتاوى : ١٢٠/٧ ، ١٨٩) ؛ والإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٨/٧ (ص : ٣٧٧ ط ابن الجوزي) ؛ والفتاوى : ٤٧/١٣ ، ١٢١/١٤ ؛ وجامع الرسائل : ١٧/١ ؛ والفتاوى : ٣٥٢/٣ ؛ ١٠٤/٢٠ .

وانظر : السنة ، لعبد الله : ١١٤/١ رقم ٣١ ؛ ١١٦/١ رقم ٣٨ ؛ والسنة ، للخلال : ٩٧/٥ رقم ١٧١٣ ؛ ١٢٢/٥ رقم ١٧٧٢ ، ١٧٧٣ ؛ والإيمان ، لأبي عبيد ، ص : ٣١-٣٢ .

[١٧٦٢] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠٧/٧-٥٠٨ (ص : ٣٧٤-٣٧٥ ط ابن الجوزي) .

[١٧٦٣] انظر : الإيمان ، ص : ١٥١ (الفتاوى : ١٥٩/٧) ؛ والفتاوى : ٢٤٢/١٦ .

بالكلية ، أو ينكر الوعيد في الآخرة رأسا ، كما يفعله طوائف من الاتحادية والمتفلسفة والقرامطة والباطنية من الجبرية المرجئة[١٧٦٤] .

الصنف الثالث : الكرامية .

مع نقض شيخ الإسلام لمقالة الكرامية ، وتبيين أن قولهم في الإيمان لم يسبقهم إليه أحد ، إلا أن هذا لم يحل دون التأكيد على عدم تقويلهم ما لم يقولوا به ، فمن نسب إليهم الحكم على المنافق بأنه مؤمن من أهل الجنة ، فقد أخطأ عليهم ، فالقوم إنما نازعوا في الاسم لا الحكم[1765] .

لذا كان قول هؤلاء في اسم الإيمان والإسلام أقرب إلى قول السلف من قول الجهمية[١٧٦٦] .

وبعد ، فتلك خلاصة مركزة لموقف شيخ الإسلام من المرجئة ، وما مضى في مباحث الرسالة فيه تفاصيل كاشفة لحقيقة هذا الموقف ، والله تعالى أعلم .

[١٧٦٤] انظر : الفتاوى : ٢٤٢/١٦ .

[١٧٦٥] انظر : التدمرية ، ص : ١٩٢-١٩٣ ؛ وشرح الأصبهانية : ٥٨٦/٢ (ص : ١٤٣ ت مخلوف) .

[١٧٦٦] انظر : الإيمان ، ص : ١٥١ (الفتاوى : ١٥٨/٧-١٥٩) .

الباب الثالث

مقارنة ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية عن المرجئة بما في كتب المقالات

ويشتمل على أربعة فصول :

الفصل الأول : كتاب مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، لأبي الحسن الأشعري

الفصل الثاني : كتاب الفرق بين الفرق ، لعبد القاهر البغدادي

الفصل الثالث : كتاب الفصل بين الأهواء والملل والنحل ، لابن حزم الظاهري

الفصل الرابع : كتاب الملل والنحل ، لأبي الفتح الشهرستاني

تضمن البابان السابقان مجموع ما تحصل من حديث عن الإرجاء وأهله ومسائله في مصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه ، حسب الوسع والطاقة ، ويجيء هذا الباب الثالث متمما لما سبق بمقارنة ما جاء في حديث شيخ الإسلام عن الإرجاء بما تضمنته بعض كتب المقالات ، وذلك كله للوصول إلى معلومة وافية – قدر الإمكان - عن فرقة المرجئة من خلال كتب شيخ الإسلام وبعض كتب المقالات تنجلي ا حقيقة هذه الفرقة ، وتحقيقا لذلك ، فقد تم اختيار أربعة من أشهر الكتب المصنفة في المقالات ، وهي :مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، لأبي الحسن الأشعري ، والفرق بين الفرق ، لعبد القاهر البغدادي ، والفصل بين الملل والنحل ، لابن حزم الظاهري ، والملل والنحل ، للشهرستاني .

وستجري مقارنة ما ذكره شيخ الإسلام عن المرجئة بما في هذه الكتب في المسائل التالية :

أولا : التعريف بالمرجئة .

ثانيا : نشأة الإرجاء .

ثالثا : فرق المرجئة .

رابعا : مسمى الإيمان .

خامسا : مسألة الإسلام والإيمان .

سادسا : زيادة الإيمان ونقصانه .

سابعا : الاستثناء في الإيمان .

ثامنا : مرتكب الكبيرة .

ومنهج المقارنة يقوم على عرض ما قاله شيخ الإسلام في تلك المسائل على ما قاله أصحاب تلك الكتب فيها ، وبيان مواطن الاتفاق والاختلاف بين الأقوال .

وفي حالة إغفال أحد أصحاب تلك الكتب الكلام على إحدى المسائل ، فسيكتفى بالتنبيه على أن لشيخ الإسلام كلام حولها ، وإرجاء عرض قوله إلى الموضع الذي يكون فيه كلام لأحد المؤلفين المذكورين ، وذلك درءا لتكرار كلام شيخ الإسلام في كل موضع من المسائل المذكورة .

وهذا أوان بسط القول في هذه المسائل من تلك الكتب الأربعة بعون الله تعالى .

الفصل الأول

كتاب مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، لأبي الحسن الأشعري

مؤلف الكتاب هو أبو الحسن الأشعري ، وقد مضى تعريف موجز به ، وبمؤلفاته ، وعقيدته[١٧٦٧] .

ويلحظ عليه اهتمامه بالتصنيف في مقالات الناس وأقوالهم ، فقد أخبر عن نفسه أن له كتبا كثيرة في هذا الفن ، منها : كتاب في مقالات المسلمين يستوعب جميع اخـتلافهم ومقالا م ، وكتاب في جمل مقالات الملحدين وجمل أقاويلهم سماه : جمل المقـالات[١٧٦٨] ، وكتاب في مقالات الفلاسفة خاصة[١٧٦٩] ، وكتاب في حكاية مذاهب ا سمة وما يحتجون به[١٧٧٠] .

[١٧٦٧] راجع : ص : ١٢٣ .

[١٧٦٨] تبيين كذب المفتري ، ص : ١٣٠-١٣١ .

[١٧٦٩] المرجع السابق نفسه ، ص : ١٣٤ .

[١٧٧٠] المرجع السابق نفسه ، ص : ١٣٥ .

وبخصوص كتابه (مقالات الإسلاميين) ، فقد كان محل عناية عند شيخ الإسلام ، وقد أبدى رحمه الله رأيه فيه في مناسبات عديدة ، ومما جاء عنه في ذلك :

قوله رحمه الله تعالى :" وقد رأيت كثيرا من كتب أهل المقالات التي ينقلـون فيهـا مذاهب الناس ، ورأيت أقوال أولئك ، فرأيت فيها اختلافا كثيرا .

وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب ، لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم وسائر ما يعرف به مرادهم قد يتعسر على بعض الناس ، ويتعذر على بعضهم " ، ثم قال :

" وكتاب (المقالات) للأشعري أجمع هذه الكتب ، وأبسطها ، وفيه من الأقـوال وتحريرها ما لا يوجد في غيرها .

وقد نقل مذهب أهل السنة والحديث بحسب ما فهمه ، وظنه قولهم ، وذكـر أنـه يقول بكل ما نقله عنهم "[١٧٧١] .

ويقول شيخ الإسلام بعد أن سمى عددا ممن كتب في المقالات ، منهم الشهرستاني :" ولهذا تجد نقل الأشعري أصح من نقل هؤلاء ؛ لأنه أعلم بالمقالات ، وأشد احتـرازا مـن كذب الكذابين فيها ، مع أنه يوجد في نقله[١٧٧٢] ، ونقل عامة من ينقل المقالات بغير ألفاظ أصحا ا ، ولا إسناد عنهم من الغلط ما يظهر به الفرق بين قولهم وبين ما نقل عنهم "[١٧٧٣] .

ويقول :" وكتاب (مقالات الإسلاميين) للأشعري ، وهو أجمع كتاب رأيتـه في هذا الفن ، وقد ذكر فيه ما ذكر من مقالة أهل السنة والحديث ، وأنه يختارها ، وهي أقرب ما ذكره من المقالات إلى السنة والحديث ، لكن فيه أمور لم يقلها أحد من أهـل الـسنة والحديث ، ونفس مقالة أهل السنة والحديث لم يكن يعرفها ، ولا هو خبير ا "[١٧٧٤] .

[١٧٧١] منهاج السنة : ٣٠٣/٦ باختصار ؛ وتوسع رحمه الله في شرح ذلك في : ٢٧٥/٥-٢٧٩ من المنهاج .

[١٧٧٢] ومن أمثلة ذلك ما نسبه الأشعري لبعض السلف في كلام الله مما لم يقولوا به ، فهو ناقل له عن بعض المعتزلـة . انظر : مقالات الإسلاميين : ٢٥٩/٢ ، وقد نبه على هذا الخطأ شيخ الإسلام في التسعينية : ٣٥٢/١-٣٥٤ .

[١٧٧٣] منهاج السنة : ٣٠١/٦ .

[١٧٧٤] النبوات : ٦٣١/٢ .

ويقول رحمه الله :" أبو الحسن الأشعري كتابه في اختلاف المصلين من أجمع الكتب ، وقد استقصى فيه أقاويل أهل البدع ، ولما ذكر قول أهل السنة والحديث ذكره مجملا ، غير مفصل ، وتصرف في بعضه ، فذكره بما اعتقده هو أنه قولهم من غير أن يكون ذلك منقولا عن أحد منهم ، ... ، وبعضه ذكره عنهم على وجهه ، وبعضه تصرف فيه وخلطه بما هو من أقوال جهم في الصفات والقدر ، إذ كان هو نفسه يعتقد صحة تلك الأصول ، وهو يحب الانتصار لأهل السنة والحديث وموافقتهم ، فأراد أن يجمع بين ما رآه من رأي أولئك وبين ما نقله عن هؤلاء "[1775] .

ويقول :" ومن الناس من له خبرة بالعقليات المأخوذة عن الجهمية وغيرهم ، وقد شاركهم في بعض أصولها ، ورأى ما في قولهم من مخالفة الأمور المشهور عند أهل السنة ، كمسألة القرآن والرؤية ، فإنه قد اشتهر عند العامة والخاصة أن مذهب السلف وأهل السنة والحديث أن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأن الله يرى في الآخرة ، فأراد هؤلاء أن يجمعوا بين نصر ما اشتهر عند أهل السنة والحديث ، وبين موافقة الجهمية في تلك الأصول العقلية التي ظنها صحيحة ، ولم يكن لهم من الخبرة المفصلة بالقرآن ومعانيه ، والحديث ، وأقوال الصحابة ، ما لأئمة السنة والحديث ، فذهب مذهبا مركبا من هذا وهذا ، وكلا الطائفتين ينسبه إلى التناقض .

وهذه طريقة الأشعري ، وأئمة أتباعه ، كالقاضي أبي بكر ، وأبي إسحاق الإسفراييني ، وأمثالهما .

ولهذا تجد أفضل هؤلاء ، كالأشعري ، يذكر مذهب أهل السنة والحديث على وجه الإجمال ، ويحكيه بحسب ما يظنه لازما ، ويقول : إنه يقول بكل ما قالوه ، وإذا ذكر مقالات أهل الكلام ، من المعتزلة وغيرهم حكاها حكاية خبير ا ، عالم بتفصيلها "[1776] .

ويقول :" الأشعري لم يكن له خبرة بمذهب أهل السنة وأصحاب الحديث ، وإنما يعرف أقوالهم من حيث الجملة ، لا يعرف تفاصيل أقوالهم وأقوال أئمتهم ، وقد تصرف فيما نقله عنهم باجتهاده في مواضع يعرفها البصير .

[1775] الفتاوى : ٣٠٨/١٦-٣٠٩ .

[1776] درء التعارض : ٣٥/٧-٣٦ .

وأما خبرته بمقالات أهل الكلام ، فكانت خبرة تامة على سبيل التفصيل ، ولهذا لما صنف كتابه مقالات الإسلاميين ذكر مقالات أهل الكلام واختلافهم على التفصيل ، وأما أهل السنة والحديث فلم يذكر عنهم إلا جمل مقالات ، مع أن لهم في تفاصيل تلك الأقوال أكثر مما لأهل الكلام ، وذكر اختلاف أهل الكلام في الدقيق ، ولم يذكر الا اع بين أهـل الحديث في الدقيق ، وبينهم منازعات في أمور دقيقة لطيفة ، كمسألة اللفـظ ، ونقـصان الإيمان ، وتفضيل عثمان ، وبعض أحاديث الصفات ، ونفي لفظ الجبر ، وغير ذلـك مـن دقيق القول ولطيفه "[1777] .

وحاصل هذا التقييم من شيخ الإسلام للأشعري ، وكتابه المقالات :

١- أن الأشعري له خبرة تامة بمقالات المتكلمين على سبيل التفصيل ، بخلاف خبرته بمقالة أهل السنة والحديث فإ ا مجملة ، وما يحكيه عنهم فهو بحسب فهمه ، وما يظنه لازم لقولهم ، مع أنه يحب الانتصار لهم ، وموافقتهم .

٢- أن كتاب المقالات من أجمع ما كتب في المقالات ، وأبسطها ، وفيه من الأقوال وتحريرها ما ليس في غيره ، والنقل فيه أصح من النقل في غيره .

وأما ما وقع فيه من غلط من نسبة القول لقائله فليس تعمدا للكذب ، ولكـن لأن معرفة حقيقة الأقوال يتطلب نقل الألفاظ وما يعين على معرفة المراد ا ، وهذا أمر متعسر ، أو متعذر .

وبعد الوقوف على هذه النظرة الفاحصة من شيخ الإسلام رحمـه الله لمـا كتبـه الأشعري في المقالات يبقى النظر في جوانب المقارنة بين ما ذكره شيخ الإسلام عن المرجئة بما ذكره الأشعري في كتابه المقالات ، وذلك على النحو التالي :

أولا : التعريف بالمرجئة .

لم يتطرق أبو الحسن لشيء من ذلك في كتابه المقالات ، ولا تجد له ذكرا في غـيره من كتبه المطبوعة – على حسب الاطلاع - .

[1777] التسعينية : ١٠٣١/٣-١٠٣٢ .

وهذا مما فارق شيخ الإسلام فيه الأشعري في حديثه عن المرجئة ، فكما سبق ، فإن لشيخ الإسلام بحثا في التعريف بالمرجئة ، سواء من الناحية اللغوية أو المعنى الاصطلاحي[١٧٧٨] .

ثانيا : نشأة المرجئة .

يعد شيخ الإسلام ال اع في مسمى الإيمان والإسلام أول نزاع وقـع في الأمـة في مسائل أصول الدين ؛ لاختلافهم في الفاسق الملّي : هل هو كافر أو مؤمن ؟

وأن بزوغ مقالة المرجئة جاء مقابلا لمقالة الوعيدية الذين حكموا على الفاسق بالكفر ؛ ـرد ارتكابه الكبيرة ، فقابلتهم المرجئة فجعلوه مؤمنا كامل الإيمان .

وكان من بيان شيخ الإسلام حول نشأة المرجئة أن هذه البدعة حدثت مقاربة لبدعة القدرية ، بعد بدعة الخوارج والشيعة .

وأ ا ظهرت في أواخر عصر الصحابة في العقدين السابع والثامن من المائـة الأولى للهجرة .

وأن أول مقالة ظهرت فيها مقالة فقهاء المرجئة ، ثم أعقبتها بدعـة الجهميـة ، ثم الكرامية ، ثم الأشعرية .

هذا ملخص لبعض ما عرضه شيخ الإسلام عن نشأة الإرجاء[١٧٧٩] ، وإذا ما قورن بما ذكره الأشعري ، فإن الناظر يجد أن الأشعري تكلم عن نشأة الخلاف في الأمة ، والمـسائل الأولى التي وقع فيها الخلاف ، لكنه لم يشر إلى مسألة الفاسق الملّي[١٧٨٠] .

ثم إنه في حديثه عن بدعة المرجئة لم يذكر زمن ظهورها ، وإن كان الناظر في ترتيبه الفرق يلمح ما يشعره بزمن تقريبي لظهور الفرقة ، فإنه لما شرع في شرح مقالات أمهـات

[١٧٧٨] راجع : ص : ٦٥ .

[١٧٧٩] راجع بسطه في الفصل الأول من الباب الأول ، ص : ٧٤ .

[١٧٨٠] انظر : مقالات الإسلاميين : ١/٣٤-٦٤ .

الفرق ، ابتدأ بالشيعة ، ثم الخوارج ، ثم المرجئة ، فقد يقال إن في ذلك إشارة إلى أن المرجئة ظهرت بعد الشيعة والخوارج ، وهذا هو الواقع كما تقدم .

ثالثا : فرق المرجئة .

تنقسم المرجئة عند الأشعري إلى اثنتي عشرة فرقة ، لكل فرقة منها ما تميزت به عن غيرها ، وقد أطال النفس في شرح مقالات كل فرقة منها ، وقد نقل شيخ الإسلام هذا الشرح مختصرا[١٧٨١] ، لكنه لما أراد أن يتكلم على مقالة المرجئة ويرد باطلها لم يعتن بسرد هذه الفرق كما فعل الأشعري ، بل اكتفى بذكر جمل أقوالهم التي تعود إليها أقوال عامة تلك الفرق ، وانتهى إلى تصنيفهم إلى ثلاثة أصناف :

الصنف الأول : الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب .

ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب ، وهم أكثر فرق المرجئة .

ومنهم من لا يدخلها ، كجهم ، ومن اتبعه ، كالصالحي ، وهذا هو الذي نصره هو - يعني الأشعري - وأكثر أصحابه .

الصنف الثاني : من يقول هو مجرد قول اللسان ، وهم الكرامية .

الصنف الثالث : تصديق القلب ، وقول اللسان ، وهم الكلابية ومرجئة الفقهاء[١٧٨٢] .

وبهذا يعلم الفرق بين منهج شيخ الإسلام في دراسة أقوال المرجئة ومنهج الأشعري ، حيث اكتفى شيخ الإسلام بعرض الأقوال التي تؤول إليها عامة الأقوال دون الحاجة إلى تعداد قول كل فرقة .

ومما يسجل على ترتيب الأشعري لفرق المرجئة أنه بدأ بقول الجهمية ، ثم قول الصالحية ، ثم فقهاء المرجئة ، ثم الكرامية .

وهذا الترتيب مخالف لما يقتضيه التسلسل الزمني لهذه المقالات ، إذ إن مقالة فقهاء المرجئة تأتي أولا ، ثم الجهمية ، ثم الكرامية ، ثم الصالحية ، والتي قال بقولها الأشعري نفسه.

[١٧٨١] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٣/٧-٥٤٨ (ص : ٤٣٠-٤٤٠ ط ابن الجوزي) .

[١٧٨٢] انظر : الإيمان ، ص : ١٨٤ (الفتاوى : ١٩٥/٧) ؛ ونحوه في : الفتاوى : ٥٥/١٣-٥٦ .

وقبل ختم الكلام على فرق المرجئة عند الأشعري ، فمما ينبه عليه حديث الأشعري عن مرجئة الخوارج ، وهي فرقة ذكرت عند بحث الأشعري لفـرق الخـوارج ، وسماهـا الشبيبية[١٧٨٣] ، وملخص خبرها أن بعض الخوارج رجعوا عن أحد رؤوسهم ، وبرئوا منـه لأحكام حكم ا[١٧٨٤] ، ووقف شبيب الشيباني في ذلك ، وقال : لا ندري أحق ما حكم به أو جور ؟ ، وكذلك توقف في الفريق الذين رجعوا عن رأسهم المذكور ، وتبرؤوا منـه ، وقال : لا ندري أحق ما شهدت به الراجعة أو جور ؟ .

فمن هنا برأت الخوارج منه ومن أتباعه ، وسموهم مرجئة الخوارج[١٧٨٥] .

فهذا وجه تسمية فرقته بالمرجئة ، ولا وجود لذكر لها عند شيخ الإسلام – حسب اطلاع الباحث - ، والله أعلم[١٧٨٦] .

رابعا : مسمى الإيمان عند المرجئة .

١/ مرجئة الفقهاء .

يحصر فقهاء المرجئة الإيمان في تصديق القلب ، وقول اللسان ، ويرون أن من لم يأت بالقول مع قدرته عليه ، فهو كافر .

وأعمال القلوب والجوارح عندهم ليست من الإيمان ، وإنما يعدون أعمال الجـوارح من ثمرات الإيمان ونتائجه .

[١٧٨٣] نسبة إلى رأسها شبيب بن يزيد الشيباني ، المكنى بأبي الصحاري ، من قواد الخوارج . انظر تفصيل أخبار شبيب الخارجي في : مقالات الإسلاميين ، مع حواشي المحقق : ١٩٢/١-١٩٤ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ١٠٩-١١٤ ؛ والتبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين ، للاسفراييني ، تحقيق كمـال الحـوت ، الطبعـة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار عالم الكتب ببيروت ، ص : ٦٠-٦٢ .

[١٧٨٤] انظرها في : المقالات : ٢٠١/١ .

[١٧٨٥] انظر : المقالات : ٢٠١/١-٢٠٢ .

[١٧٨٦] وقد أفاد الدكتور محمد السحيباني الباحث في فرقتي الخوارج والشيعة في كتب شيخ الإسلام عند حديثه عن فرق الخوارج أن شيخ الإسلام لم يذكر من فرقهم إلا اليسير ، وأورد ما وقف عليه منها ، ولم يذكر مرجئة الخوارج . انظر : آراء الفرق الإسلامية في كتب شيخ الإسلامية (الخوارج والشيعة) ، رسالة دكتوراة غير منشورة في قسم العقيـدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ص : ١٨١- ١٨٢ .

فمن أتى بالإيمان حسب هذا المفهوم ، فهو مؤمن كامل الإيمان ، إيمانـه كإيمـان الأنبياء والملائكة والأولياء .

والكفر عندهم لا يلزم منه زوال التصديق من القلب ، فإبليس وفرعون كفار مـع تصديق قلوبهم ، وكذلك الشاتم والساب كافر ظاهرا وباطنا .

هذه خلاصة ما عرضه شيخ الإسلام عن موقف فقهاء المرجئة من مسمى الإيمـان ، وأما الأشعري فيشرح مذهب أبي حنيفة بقوله :" والفرقة التاسعة من المرجئة : أبو حنيفـة وأصحابه :

يزعمون أن الإيمان : المعرفة بالله ، والمعرفة بالرسول ، والإقرار بما جاء من عنـد الله في الجملة دون التفسير " .

وإلى هذا الموضع نقل شيخ الإسلام[١٧٨٧] ، وكان الأشعري قد أورد بعـده قـصة مفادها أن أبا حنيفة سئل عمن يزعم أن لله سبحانه حرم أكل الخنزير ، غير أنه لا يـدري لعل الخنزير الذي حرمه الله ليس هو هذه العين ؟ فقال : مؤمن .

فقيل له : فإنه قد زعم أن الله قد فرض الحج إلى الكعبة ، غير أنه لا يدري لعلـها كعبة غير هذه بمكان كذا ؟ فقال : هذا مؤمن .

فقيل : فإن قال : أعلم أن الله قد بعث محمدا ، وأنه رسول الله ، غير أنه لا يـدري لعله هو الزنجي ؟ قال : هو مؤمن .

ثم قال الأشعري بعد ذلك :" فأما غسان[١٧٨٨] ، وأكثـر أصـحاب أبي حنيفـة ، فيحكون عن أسلافهم أن الإيمان هو الإقرار ، والمحبة لله ، والتعظيم له ، والهيبة منه ، وترك الاستخفاف بحقه "[١٧٨٩] .

[١٧٨٧] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٧/٧ (ص : ٤٣٦ ط ابن الجوزي) .

[١٧٨٨] هو غسان بن أبان الكوفي ، رأس فرقة الغسانية ، من فرق المرجئة الخالـصة . شـرح مذهبـه في : مقـالات الإسلاميين : ٢٢١/١ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٣ ؛ والتبصير في الدين ، ص : ٩٨ ؛ والملل والنحل : ١٣٩/١ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة ، لأبي محمد اليمني ، تحقيق محمد الغامدي ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة : ٢٨٦/١ ؛ والمواقف في علم الكلام ، ص : ٤٢٧ .

[١٧٨٩] المقالات : ٢٢١/١ .

هذا ما ذكره الأشعري عن أبي حنيفة وأصحابه ، ويلاحظ عليه أن بعضه فيه الجزم بنسبته إلى أبي حنيفة وأصحابه ، وبعضه اكتفى الأشعري بنقل ما قيل فيهم .

فأما ما جزم بنسبته إليهم ، فهو أ م يجعلون الإيمان مجرد المعرفة والإقرار من حيـث الجملة ، وشيخ الإسلام أثبت أ م يجعلون الإيمان مجرد التصديق وقول اللسان .

وأما الذي نقله الأشعري ، فهو :

أولا : المسألة الموجهة لأبي حنيفة[١٧٩٠] ، وكما تقدم أن شيخ الإسلام لم يـذكرها ، وسيأتي تحرير القول حول مضمو ا بإذن الله تعالى[١٧٩١] .

وثانيا : ما يحكيه أصحاب أبي حنيفة عن أسلافهم ، وهذه كلمة مبهمة ، فلا يدرى من المراد بالأسلاف هنا ، وقد أشار شيخ الإسلام رحمه الله إلى أن من المرجئة مـن يجعـل الإيمان شيئين ، أو ثلاثة ، يتفق فيها جميع الناس : التصديق بالقلب ، والقول باللـسان ، أو المحبة والخضوع مع ذلك[1792] .

والذي تحرر من كلامه رحمه الله أن فقهاء المرجئة يخرجون أعمـال القلـوب مـن الإيمان.

٢/ الجهمية .

استبان من خلال ما جاء عن شيخ الإسلام عن مذهب الجهمية أن المؤمن عندهم هو من عرف الله ورسوله وكتبه وملائكته ورسله ، فمن أتى ذه المعرفة فهو مـؤمن كامـل الإيمان ، ناج في الآخرة .

وأنكروا دخول عمل القلب والجوارح وقول اللسان في الإيمان ، وأنكـروا أيـضا تفاضل الإيمان ، وتبعضه .

[١٧٩٠] وادعى البزدوي في : أصول الدين (ص : ١٥٢) أن الأشعري روى هذه المسألة عن أبي حنيفة وخطأه فيهـا ، والأشعري إنما اكتفى بنقلها دون التعليق عليها .

[١٧٩١] وأرجأ الكلام على ذلك ؛ لأن الشهرستاني له كلام حولها سيأتي عرضه ومناقشته في موضعه من الفصل الرابـع من هذا الباب عند الحديث عن كتاب الشهرستاني بعون الله تعالى .

[١٧٩٢] انظر : النبوات : ٥٨٢/١-٥٨٣ .

والكفر عندهم شيء واحد وهو الجهل ، والإيمان شيء واحد وهو العلم ، أو هو تكذيب القلب وتصديقه .

ولا يخرج العبد من إيمانه هذا إلا بزوال التصديق من قلبه ، حتى لو أتى بشيء من المكفرات ، وثبتت له أحكام الكفار في الدنيا .

وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام عن الجهمية نجده منصوصا عليه في كلام الأشعري ، فقد ذكر عن الجهمية أ م :

" يزعمون أن الإيمان بالله هو : المعرفة بالله ، وبرسله ، وبجميع ما جاء من عند الله فقط[1793] .

وأن ما سوى المعرفة من الإقرار باللسان ، والخضوع بالقلب ، والمحبة لله ولرسوله ، والتعظيم لهما ، والخوف منهما ، والعمل بالجوارح ، فليس بإيمان .

وزعموا أن الكفر بالله : هو الجهل به ، وهذا قول يحكى عن جهم بن صفوان .

وزعمت الجهمية أن الإنسان إذا أتى بالمعرفة ، ثم جحد بلسانه أنه لا يكفر بجحده .

وأن الإيمان لا يتبعض ، ولا يتفاضل أهله فيه .

وأن الإيمان والكفر لا يكونان إلا في القلب دون غيره من الجوارح "[1794] .

وقال الأشعري أيضا :" ذكر قول الجهمية :

الذي تفرد به جهم : القول بأن الجنة والنار تبيدان وتفنيان ، وأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط ، والكفر هو الجهل بالله فقط "[1795] .

وهذان النصان نقلهما شيخ الإسلام بتمامهما عن الأشعري[1796] ، ومضمونهما موافق لما قرره شيخ الإسلام عن الجهمية .

٣/ الأشعرية والماتريدية .

[1793] وانظر أيضا : المقالات : ٣٣٨/١ .

[1794] المقالات : ٢١٣/١-٢١٤ ؛ وانظر أيضا عن مذهب الجهم في الكفر : المقالات : ٢٢٣/١ ، ٢٣٢.

[1795] المقالات : ٣٣٨/٢ ، وانظر أيضا : المقالات : ٢١٧/١ ، ١٧١/٢ ، ٢٢٢ .

[1796] أما الأول ، ففي : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٣/٧-٥٤٤ (ص : ٤٣٠-٤٣١ ط ابن الجوزي) ، وأما الثاني ، ففي : بيان تلبيس الجهمية : ٤١٩/١ .

تحرر من خلال بحث شيخ الإسلام لموقف الأشعرية من مسمى الإيمان أ م في ذلك على ثلاثة مذاهب :

منهم من تبع السلف ، ومنهم من تبع فقهاء المرجئة ، ومنهم من وافق الجهيمة .

وتبين أيضا أن الموافقين للجهمية هم جمهور الأشـاعرة والماتريديـة ، وهـؤلاء لم تخرجهم عن هذه الموافقة تفسيرهم الإيمان بغير المعرفة ، أو أ م يشترطون شروطا تضاف إلى التصديق لكي يحكم بصحة الإيمان .

وخلاصة مقالة هؤلاء أ م ذهبوا مذهب الجهمية الأولى في أن الإيمان مجرد تصديق القلب ، وإن لم يقترن به قول اللسان ، ولم يقتض عملا في القلب ، ولا الجوارح .

هذه حاصل ما جاء عند شيخ الإسلام ، وأما ما جاء في كتاب مقالات الإسلاميين ، فإن الأشعرية لم تذكر فرقة مستقلة في هذا الكتاب ، ومع هذا فإنه يمكن الوقوف علـى قولين من أقوال الأشاعرة في مسمى الإيمان التي ذكرها شيخ الإسلام عنهم ، وهما :

القول الأول : وهو قول السلف .

وهذا القول هو الذي أعلن الأشعري في كتابه المقالات انتسابه إليه ، حيث قال :" هذه حكاية جملة قول أصحاب الحديث ، وأهل السنة "[١٧٩٧] .

ثم ذكر معتقدهم ، ومنه أ م في الإيمان يقرون أنه قول وعمـل[١٧٩٨] ، ثم قـال في آخره :" وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول ، وإليه نذهب "[١٧٩٩] .

وكما فعل في كتابه المقالات فعل في كتابه الإبانة[١٨٠٠] ، حيث قال :" قولنا الـذي نقول ، وديانتنا التي ندين ا : التمسك بكتاب ربنا – عز وجل - ، وبسنة نبينا محمد ﷺ ، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ، ونحن بذلك معتصمون ، وبما كان يقـول

[١٧٩٧] مقالات الإسلاميين : ٣٤٥/١ .

[١٧٩٨] مقالات الإسلاميين : ٣٤٧/١ .

[١٧٩٩] مقالات الإسلاميين : ٣٥٠/١ ؛ ونقله شيخ الإسلام في : الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٤٨/٧-551 (ص : ٤٣٩-٤٤٠ ط ابن الجوزي) ؛ والتسعينية : ٤٧٩/٢ ؛ والفتـاوى : ٩١/٥ ، ١٨٦ ؛ ٣٠٨/١٦ ؛ وبيـان التلبيس : ٣١/٢ ؛ وأشار إليه في : الفتاوى : ١٧٤/٤ ؛ ودرء التعارض : ٣٦/٧ ، ٤٦٢ ؛ ومنهاج السنة : ٢٢٨/٢ ؛ وبيان التلبيس : ٣٥/١ ، ٣٩٨ ، ٤١٨ ؛ ٢٧/٢ ، ٣٤ .

[١٨٠٠] وكذلك في كتابه : الموجز ، كما صرح بذلك شيخ الإسلام في : درء التعارض : ١٦/٢ .

به أبو عبد الله أحمد بن حنبل - نضر الله وجهه ، ورفع درجته ، وأجزل مثوبته - قائلون ، ولما خالف قوله مخالفون "[1801] .

القول الثاني : القول المشهور عن الأشاعرة ، وعليه جمهورهم ، وهو القـول الأول للأشعري .

فإن الملاحظ أن الأشعري ذكره في كتابه المقالات على أنه قول الصالحي ، دون أن يبدي رأيه حياله ، وهذا على عادته في عدم إبداء آرائه إزاء المقالات الـتي يعرضـها إلا في النادر ، وهذا ما لم يصنعه في كتابه الموجز ، حيث إنه لما ذكر قول الصالحي أعلن موافقتـه له.

وقد نقل لنا هذا الفائدة شيخ الإسلام ، ومن قبله ابن فـورك في معـرض تعـداده لآرائه.

يقول ابن فورك شارحا آراء الأشعري :

" وحكى في بعض كتبه عن أبي الحسين المعروف بالصالحي أنه كان يقول إن الإيمان هو خصلة واحدة ، وهو المعرفة بالله تعالى " ، ثم استمر في شرح هذا المذهب ، ثم قال :

" ثم قال بعد ذلك شيخنا أبو الحسن رضي الله عنه : والذي أختاره من الإيمان مـا ذهب إليه الصالحي "[1802] .

وأما شيخ الإسلام ، فإنه في معرض نقله حكاية الأشعري أقوال الفرق في الإيمـان ذكر منها :" الفرقة الثانية من المرجئة :

يزعمون أن الإيمان هو : المعرفة بالله فقط ، والكفر هو الجهل به فقط ، فلا إيمـان بالله إلا المعرفة به ، ولا كفر بالله إلا الجهل به .

[1801] الإبانة ، ص : ٣٤-٣٥ ؛ ونقله شيخ الإسـلام في : الفتـاوى : ٢٢٤/٣ ؛ ٩٣/٥ ، ١٤١-١٤٢ ، ١٨٨ ؛ ٣٦٣/١٢ ؛ ١٧٤/١٣-١٧٥ ؛ والتسعينية : ١٠١٣/٣ ؛ ودرء التعارض : ٦/٥-٧ ؛ ١٠٣/٧ ؛ ومنهاج الـسنة : ٢٢٨/٢ ؛ وبيان التلبيس : ٤٢٢/١ ، ٤٢٤ ؛ ١٦/٢ ، ١٧ ؛ وشرح الأصبهانية : ٣٢٧/٢ وأشار إليه في : الفتاوى : ٥٣/٦ .

[1802] مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري ، من إملاء أبي بكر ابن فورك ، تحقيق دانيا جيماريـه ، دار المـشرق ببيروت ، ص : ١٥١ .

وأن قول القائل : (إن الله ثالث ثلاثة) ليس بكفر ، ولكنه لا يظهر إلا من كافر ، وذلك أن الله سبحانه أكفر من قال ذلك ، وأجمع المسلمون أنه لا يقوله إلا كافر .

وزعموا أن معرفة الله هي المحبة له ، وهي الخضوع لله .

وأصحاب هذا القول لا يزعمون أن الإيمان بالله إيمان بالرسول ، وأنه لا يؤمن بـالله إذا جاء الرسول إلا من آمن بالرسول ، ليس لأن ذلك يستحيل ، ولكن لأن الرسول قال : (**ومن لا يؤمن** بي **، فليس** بـ**مؤمن بالله**) .

وزعموا أن الصلاة ليست بعبادة لله ، وأنه لا عبادة إلا الإيمان به ، وهو : معرفته .

والإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص ، وهو خصلة واحدة ، وكذلك الكفر .

والقائل ـذا القول أبو الحسين الصالحي "[١٨٠٣] .

وهنا علّق شيخ الإسلام بقوله :

" وقد ذكر الأشعري في كتابه الموجز قول الصالحي هذا ، وغيره ، ثم قال : والذي أختاره من الأسماء ما ذهب إليه الصالحي "[١٨٠٤] .

وأخيرا تبقى مقالة الماتريدية ، فإن الماتريدي لم يرد له ذكـر في كتـب الأشـعري المطبوعة البتة ، لا في مسائل الإيمان ولا غيرها ؛ ولعل السبب كون الرجلين عاشا في عصر واحد ، متباعدي الأقطار ، فلم تنتشر بعد مقالتهما حتى تبلغ الآخر[١٨٠٥] .

وقد تقدم أن شيخ الإسلام لا يعنى كثيرا بذكر أقوال الماتريدي ، ولعل مرد ذلك إلى غلبة التشابه بين قوله وقول الأشعري ، خاصة في مسائل الإيمان ، كما تـبين في مباحـث الرسالة .

٤/ الكرامية :

[١٨٠٣] : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٤/٧ (ص : ٤٣١-٤٣٣ ط ابن الجوزي) ، وهـو في المقـالات : ٢١٤/١ .

[١٨٠٤] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٤/٧ (ص : ٤٣٣ ط ابن الجوزي) ، وانظر منه : ٥٥٠/٧ .

[١٨٠٥] انظر سبب إغفال المصنفين مذهب الماتريدي في : الفرق الإسلامية وأصولها الإيمانية ، للدكتور عبد الفتاح فؤاد ، دار الوفاء بمصر ، ص : ٣٤٧-٣٥٠ ، وقد توسع في ذلك ؛ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة : ٤٨٨/٢ ؛ ومقدمـة تحقيق كتاب التوحيد ، للماتريدي ، تحقيق د/ فتح الله خليف ، دار الجامعات المصرية ، ص : ٨-٩ .

ترى الكرامية أن من أتى بقول اللسان حتى ولو جحد بقلبه فهو مؤمن كامل الإيمان ، وهم مع ذلك يحكمون على المنافق المكذب بقلبه بالكفر ، وأنه مخلد في النار مـع إتيانـه بقول اللسان ، وهم أيضا يوجبون التصديق والمعرفة ، مع عدم عدهم ذلك من الإيمان .

هذه خلاصة مقالة الكرامية كما قرر شيخ الإسلام ، والذي نسبه الأشعري لهم أ م " يزعمون أن الإيمان هو : الإقرار والتصديق باللسان ، دون القلب .

وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو شيء غير التصديق باللسان إيمانا[1806] .

وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ كـانوا مـؤمنين علـى الحقيقة.

وزعموا أن الكفر بالله هو : الجحود والإنكار له باللسان "[1807] .

وذكر أيضا أن الكفر عندهم لا يكون إلا باللسان دون غيره من الجوارح[1808].

وقد نقل شيخ الإسلام بعض ما قاله الأشعري عنهم[1809] ، إلا أن ما نسبه الأشعري إليهم بأ م يجعلون المنافقين مؤمنين على الحقيقة إن أريد به في الدنيا فهذا هو قـولهم ، وإن أريد به في الآخرة فالواقع خلافه ، فإ م يحكمون بخلودهم في النار ، كما تقدم تحريره مـن كلام شيخ الإسلام[1810] .

٥/ حجج المرجئة .

لم يعتن الأشعري بإيراد حجج أصحاب المقالات إلا في النادر ، ومن ذلك إشـارته إلى أن من أصول الغلط في مسألة الإيمان ظن المرجئة أن الإيمان لا يتبعض ، وأنه لا يجتمع في العبد إيمان وكفر .

[1806] هذا ما نقله شيخ الإسلام عن الأشعري . انظر : الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٨/٧ (ص : ٤٣٩ ط ابن الجوزي) .

[1807] المقالات : ٢٢٣/١ .

[1808] انظر : المقالات : ٢٢٤/١ .

[1809] في الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٤٨/٧ (ص : ٤٣٩ ط ابن الجوزي) .

[1810] راجع : ص : ٢٩٨

يقول الأشعري :" وكل هؤلاء الذين حكينا قولهم من الشمرية[١٨١١] ، والجهمية ، والغيلانية[١٨١٢] ، والنجارية[١٨١٣] :

ينكرون أن يكون في الكفار إيمان ، وأن يقال إن فيهم بعض إيمان ، إذ كان الإيمان لا يتبعض عندهم "[١٨١٤] .

[١٨١١] أصحاب أبي شمر سالم بن مشمر الحنفي ، وهو ممن جمع بين الإرجاء والقدر . انظر : مقالات الإسلاميين : ٢١٥/١-٢١٦ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٥ ؛ والملل والنحل : ١٤٢/١ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة : ٢٩٥/١ ؛ ؛ والحور العين ، للحميري ، تحقيق كمال مصطفى ، الطبعة الثانية ١٩٨٥م ، دار آزال بيروت ، ص : ٢٠٣ .

[١٨١٢] أصحاب غيلان بن مروان – وقيل : بن مسلم - الدمشقي ، وهو ممن جمع بين الإرجاء والقدر . شرح مذهبه في : الزينة في الكلمات الإسلامية العربية ، لأبي حاتم الرازي ، ضمن كتاب الغلو والفرق الغالية في الحضارة الإسلامية ، تأليف وتحقيق عبد الله السامرائي ، الطبعة الثالثة ١٩٨٨م ، دار واسط ببغداد ، ص : ٢٦٨-٢٦٩ ؛ ومقالات الإسلاميين : ٢١٧/١ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٥ ؛ والفصل في الملل والأهواء والنحل : ٨٠/٤ ؛ والملل والنحل : ١٤٠/١ ،١٤٢-١٤٣ ؛ والحور العين ، ص : ٢٠٣ ؛ والبرهان ، ص : ٤٥-٤٦ ؛ وذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين ، لليافعي ، تحقيق موسى الدويش ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار البخاري بالمدينة المنورة ، ص : ١٤١ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة : ٢٨٠/١ ؛ والمواقف في علم الكلام ، ص : ٤٢٨ ؛ وتلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان ، للفخري ، تحقيق رشيد البندر ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، دار الحكمة ، ص : ١٨٣-١٨٤ .

[١٨١٣] هم أصحاب أبي عبد الله الحسين بن محمد النجار ، وقد تفرقت هذه الفرقة إلى فرق كثيرة ، ويقال لهم الحسينية ، والنجارية ، وقد نبه على ذلك أيضا شيخ الإسلام ، فإنه عند نقله لكلام الأشعري في أصناف الفرق لما مر على الحسينية زاد شيخ الإسلام :" وهم النجارية " .(بيان التلبيس : ٤١٨/١) ؛ ويقول شيخ الإسلام عن مؤسسها :" النجار ليس هو من المعتزلة ، بل هو رأس مقالة ، وهو يخالف المعتزلة في القدر فيثبته ، وفي غير ذلك من أصول المعتزلة ، لكنه يوافقهم على نفي الصفات ، ويخالفهم أيضا في تماثل (وفي نسخة : مسائل) الأسماء والأحكام والوعيد " .(درء التعارض : ١٧٧/٤-١٧٨) ، ويقول أيضا :" وكثير من الطوائف ، كالنجارية – أتباع حسين النجار - ، والضرارية – أتباع ضرار بن عمرو – يخالفون المعتزلة في القدر ، والأسماء والأحكام ، وإنفاذ الوعيد " .(الفتاوى : ٩٩/١٣) . وراجع عنهم : مجموع الفتاوى : ١٠٢/٣ ؛ ٢٩٩/١٧ ؛ ودرء التعارض : ١٥٣/١-١٥٤ ؛ ٢٥٢/٥ ، ٣٠٧ ؛ ٢٧٨/٧ ، ٤٦١ ؛ ومنهاج السنة : ٩/٨ ؛ والنبوات : ٢٧٦/١ ؛ ؛ وبيان التلبيس : ٣٣٨/١ ، ٣٤٩ ، ٤١٨ ، ٤٦٦ ؛ وانظر في كتب المقالات عنهم : مقالات الإسلاميين : ٣٤٠/١-٣٤٢ ؛ ونقل بعضه شيخ الإسلام في : درء التعارض : ٢٧٦/٧-٢٧٧ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٧-٢١١ ؛ والفصل في الملل والأهواء والنحل : ٨٠/٤ ؛ والتبصير في الدين ، ص : ١٠١-١٠٣ ؛ والملل والنحل : ٧٥-٧٧ ؛ والبرهان ، ص : ٣٩ ؛ وذكر مذاهب الفرق الثنتين والسبعين ، مع حاشية المحقق ، ص : ١٤١-١٤٢ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة ، ص : ٢٨١ ؛ والمواقف ، ص : ٤٢٨ ؛ وتلخيص البيان ، ص : ١٨٤-١٨٩ .

[١٨١٤] مقالات الإسلاميين : ٢١٧/١ .

وذكر أيضا احتجاج بعض المرجئة بأن الإيمان في اللغة هو التصديق[١٨١٥] .
وهذا كله مما أورده شيخ الإسلام ، وناقش فيه المرجئة[١٨١٦] .

خامسا : مسألة الإسلام والإيمان .

لم يبين الأشعري مذاهب المرجئة في هذه المسألة في كتابه المقالات[١٨١٧] .

سادسا : زيادة الإيمان ونقصانه .

١/ مرجئة الفقهاء .

الذي يراه فقهاء المرجئة في هذه المسألة هو أن الإيمان يزيد ما دام أن الوحي ينزل ، فلما اكتمل الدين لم يعد الإيمان قابلا للزيادة والنقصان ، فصار قولهم في هذه المسألة موافقا لقول المرجئة أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص .

هذا ما أفاده كلام شيخ الإسلام عن فقهاء المرجئة[١٨١٨] .

والذي نص عليه الأشعري عنهم في هذه المسألة هو قوله :" وزعم – يعني أبا حنيفة – أن الإيمان لا يتبعض ، ولا يزيد ولا ينقص ، ولا يتفاضل الناس فيه " .

ثم نقل عن غسان وأكثر أصحاب أبي حنيفة أنهم يحكون عن أسلافهم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص[١٨١٩] .

[١٨١٥] انظر : مقالات الإسلاميين : ٢١٧/١ ؛ وهذه الحجة هي التي اعتمدها الأشعري نفسه في كتابه اللمع ، ص : ١٢٢.

[١٨١٦] راجع الكلام على الحجةالخامسة ، والحجة السادسة .

[١٨١٧] ولا في غيره من كتبه – حسب الاطلاع - ، وغاية ما تم الوقوف عليه من كلامه رحمه الله هو ما نسبه لأهل السنة من أن الإسلام عندهم غير الإيمان (المقالات : ٣٤٧/١ ؛ ونقله شيخ الإسلام في : التسعينية : ٤٧٢/٢-٤٧٣) ، وكذلك قال الأشعري مبينا معتقده :" ونقول : إن الإسلام أوسع من الإيمان ، وليس كل إسلام إيمانا " (الإبانة ، ص : ٣٨ ؛ ونقله شيخ الإسلام في : الفتاوى : ٩٤/٥ ؛ والتسعينية : ١٠١٨/٣) ، وقد سبق الكلام على مسألة الإسلام وعلاقته بالإيمان ، ص : ٣٠٧ .

[١٨١٨] انظر : ص : ٣٤٥-٣٤٧ .

[١٨١٩] المقالات : ٢٢١/١ .

وكلام الأشعري هذا لم يذكره شيخ الإسلام رحمه الله تعالى أثناء نقله لما في كتـاب المقالات عن المرجئة .

والذي يلاحظ أن ما نقله أكثر أصحاب أبي حنيفة عن أسلافهم قد يكون المراد به أنه يزيد أول الإسلام ، فلما اكتمل لم تعد فيه زيادة ، كما هو المعروف عن مرجئة الفقهاء.

ولكن البغدادي صوب أن رأي أبي حنيفة هو أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وخطأ غسان فيما حكاه عن أبي حنيفة في هذه المسألة بأن الإيمان يزيد ولا ينقص ، ولم يشر إلى ما ذكره الأشعري عن أكثر أصحاب أبي حنيفة[١٨٢٠] ، والله أعلم .

٢/ الجهمية .

أنكرت الجهمية زيادة الإيمان ونقصانه ، كما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله تعالى .

وهذا هو ما حكاه الأشعري عن الجهم بقوله :" وأن الإيمان لا يتبعض ، ولا يتفاضل أهله فيه "[١٨٢١] .

٣/ الأشعرية .

تقدم أن الأشعري يوافق الصالحي في مذهبه في الإيمان ، ومن ذلك قوله في الزيـادة والنقصان ، والذي حكاه عن الصالحية في ذلك قوله :

"والإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص "[١٨٢٢] .

وهذا القول نقله شيخ الإسلام عن الأشعري[١٨٢٣] ، إلا أن الأشعري لم يستمر علـى هذه المقالة ، بل رجع بحمد الله إلى قول السلف[١٨٢٤] .

[١٨٢٠] انظر : الفرق بين الفرق ص : ٢٠٣ ، وسيأتي بإذن الله في الفصل القادم ؛ وينبه هنا على أن محقـق المقـالات الأستاذ محمد محي الدين عبد الحميد أثبت قول غسان :" يزيد ولا ينقص " هكذا :" لا يزيد ولا يـنقص " بإقحـام حرف النفي ، مع اعترافه أن الأصول جاءت بدونه ، وصنيعه رحمه الله مخالف للمنهج العلمي في التحقيـق ، وقـد جاءت الجملة في طبعة ريتر (ص : ١٣٩) موافقة لما في الأصول .

[١٨٢١] المقالات : ٢١٤/١ ، ونقله شيخ الإسلام في : الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٤٤/٧ (ص : ٤٣١ ط ابن الجوزي) .

[١٨٢٢] المقالات : ٢١٤/١ .

وقد تجلى لنا أثناء بحث المسألة أن الأشاعرة ينكرون زيادة الإيمان ونقصانه ، ومنهم من يحمل الزيادة والنقصان على دوام التصديق واستمراره[1825] .

٤/ الكرامية .

لم يرد لمذهبهم في هذه المسألة ذكر في المقالات[1826] .

سابعا : الاستثناء في الإيمان .

لا مجال للمقارنة بين ما ذكره شيخ الإسلام في هذه المسألة عن المرجئة بما ذكره الأشعري ؛ لأن حديث الأشعري عنها انحصر في إشارة مجملة قال فيها عند حكايته مقالة بعض المرجئة :

" ويقول بالاستثناء ، كما يقول أصحاب الاستثناء من المرجئة الذين حكينا قولهم في الوعيد "[1827] .

وبمراجعة ما قاله في مسألة الوعيد[1828] لا يجد الناظر فيه كلام حول الاستثناء ، كما أنك لا ترى لهذه المسألة ذكرا في موضع آخر من الكتاب ، والله أعلم .

وأما شيخ الإسلام ، فقد أشبع المسألة بحثا ، وبين موقف فرق المرجئة منها ، وأن منهم من يوجب الاستثناء ، ومنهم من يحرمه[1829] .

[1823] الإيمان الأوسط ، ضمن الفتاوى : ٥٤٤/٧ (٤٣٣ ط ابن الجوزي) .

[1824] انظر : ص : ٣٦٣ .

[1825] راجع : ص : ٣٦٢ .

[1826] ولا في غيره من كتبه المطبوعة – حسب الاطلاع - .

[1827] المقالات : ٣٥١/١ ؛ ونقله شيخ الإسلام في : بيان التلبيس : ٣٩٩/١ .

[1828] حيث ذكرها تحت عنوان الأخبار إذا وردت عن الله ، ويريد بالأخبار الوعد والوعيد . انظر : المقالات : ٢٢٥/١ .

[1829] راجع الفصل الرابع من الباب الثاني .

ثامنا : مرتكب الكبيرة .

خلص بحث شيخ الإسلام لموقف المرجئة من مرتكب الكبيرة أن فقهاءهم ومتكلميهم يعدونه مؤمنا كامل الإيمان ، كإيمان الأنبياء والأولياء ، وأنه داخل تحت الذم والوعيد ، ومستحق للثواب والعقاب ، وأن من أهل الكبائر من لا يدخل النار ، ومنهم من يدخلها ثم يخرج منها .

وبالنظر فيما عرضه الأشعري عن مذاهب المرجئة في هذه المسألة نجده يذكر أن سائر المرجئة يزعمون أن الفساق من أهل القبلة ، مؤمنون بما معهم من الإيمان ، فاسقون بارتكاب الكبائر ، وأمرهم إلى الله سبحانه ، إن شاء عذبهم ، وإن شاء عفا عنهم[١٨٣٠] .

غير أن الأشعري ذكر أن المرجئة قد اختلفوا في تسمية مرتكب الكبيرة بالفاسق ، فمنهم من أطلق عليه هذا الاسم ، ومنهم من قيده بأنه فاسق في كذا[١٨٣١].

والذي قرره شيخ الإسلام هو أن المرجئة يسمون مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان[١٨٣٢] .

وثمة مسائل تكلم عنها الأشعري ، ولها تعلق بمرتكب الكبيرة ، وهي :

المسألة الأولى : اختلافهم في المعاصي هل هي كبائر أو لا ؟

فقد ذكر أن منهم من يرى أن كل ما عصي الله به فهو كبيرة ، ومنهم من يرى أن المعاصي على ضربين منها كبائر ومنها صغائر[١٨٣٣] .

وشيخ الإسلام ذكر أثناء جوابه عن معنى الكبيرة أن من الأقوال في ذلك قول من قال : إن كل ما عصي الله به ، فهو كبيرة .

لكنه لم يسم القائل به ، ورده بأنه يوجب أن لا تكون الذنوب في نفسها تنقسم إلى كبائر وصغائر ، وهذا خلاف القرآن ، وساق الأدلة على ذلك[١٨٣٤] .

[١٨٣٠] انظر : المقالات : ٢١٨/١-٢١٩ ، ٣٥١ ؛ وهذا المعتقد هو ما قرره الأشعري في كتابه : اللمع ، ص : ١٢٢-١٢٤ ، مع زيادة رد على المعتزلة في مذهبهم في مرتكب الكبيرة ؛ وانظر : الإبانة ، ص : ١٥٩-١٦٠ .

[١٨٣١] انظر : المقالات : ٢٢٣/١ .

[١٨٣٢] وهو الذي قرره أيضا البغدادي وابن حزم والشهرستاني ، وسيأتي عرض كلامهم في الفصول القادمة بإذن الله تعالى .

[١٨٣٣] انظر : المقالات : ٢٢٥/١ ؛ ٢٣١ .

المسألة الثانية : مسألة الأخبار إذا وردت من قبل الله سبحانه ، وظاهرها ظاهر العموم[١٨٣٥] .

وبحث فيها مذاهب المرجئة في نصوص الوعد والوعيد ، وبين أ م مختلفون في ذلك : فمنهم من يتوقف في الوعيد ، ويرى جواز عدم تحققه ، ومنهم من يجيز الاستثناء في الوعيد لا الوعد ، ومنهم من يرى أن نصوص الوعد والوعيد عامة تشمل كل المخاطبين ا ، لكن يتوقف في شمولها لأهل التوحيد كلهم أو بعضهم ، مع الجزم بأنه لا يجتمع في العبـد وعـد ووعيد ؛ لأنه تناقض عندهم ، بل إذا وقع أحدهما فإنه يستثني الآخر .

وبعضهم يرى أن الوعيد عام ، ويجوز أن يتناول الجميع ، أو يكون خاصا بالبعض ، وهذا الخاص هم من كان أعظم جرما .

وفريق منهم ينكر الوعيد في أهل الصلاة ، وأن ما جاء منه فهـو في المـشركين ، المستحلين ، وأما الوعد من الله فهو واجب للمؤمنين ، والله لا يخلف وعده ، وأنه كمـا لا ينفع مع الشرك عمل ، كذلك لا يضر مع الإيمان عمل ، ولا يدخل النار أحد مـن أهـل القبلة.

ومنهم من يرى أن الوعد متحقق ، والوعيد غير متحقق .

هذا تلخيص مركّز لما حكاه الأشعري من مواقف المرجئة مـن نـصوص الوعـد والوعيد[١٨٣٦] .

والذي تحرر من بحث شيخ الإسلام حول هذه المسألة هو أن مـذهب المرجئـة في نصوص الوعيد يدور في قولين هما :

الأول : ما عليه عامة المرجئة من الإقرار بنصوص الوعيد ، وأن أصحاب الـذنوب مستحقون للوعيد ، معرضون للذم والعقاب .

والثاني : قول الواقفة : وهؤلاء يجيزون دخول أهل الذنوب النـار ويجيـزون أن لا يدخلها أحد منهم ، ويتوقفون في قبول توبة التائب ، وهم بذلك عطلوا نصوص الوعيد .

[١٨٣٤] انظر : الفتاوى : ٦٥٦/١١-٦٥٧ .

[١٨٣٥] المقالات : ٢٢٥/١ .

[١٨٣٦] انظر : مقالات الإسلاميين : ٢٢٥/١-٢٢٨ ؛ واللمع ، ص : ١٢٨ .

وأما القول بأنه لا يضر مع الإيمان عمل ، ولا يدخل النار أحد من أهل القبلة الذي ذكره الأشعري عن بعض المرجئة ، فإنه لم يسم القائل به[1837] .

وحول ذلك يقول شيخ الإسلام :" والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا على إيمان معه العمل ، لا على إيمان خال عن عمل ، فإذا عرف أن الذم والعقاب واقع في ترك العمل كان بعد ذلك نزاعهم لا فائدة فيه ، بل يكون نزاعا لفظيا ، مع أنهم مخطئون في اللفظ ، مخالفون للكتاب والسنة .

وإن قالوا : إنه لا يضره ترك العمل ، فهذا كفر صريح .

وبعض الناس يحكي هذا عنهم ، وأنهم يقولون : إن الله فرض على العباد فرائض ولم يرد منهم أن يعملوها ، ولا يضرهم تركها .

وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون : لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد ، لكن ما علمت معينا أحكي عنه هذا القول ، وإنما الناس يحكونه في الكتب ، ولا يعينون قائله ، وقد يكون قول من لا خلاق له من الفساق والمنافقين ، يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب ، أو مع التوحيد ، وبعض كلام الرادين على المرجئة وصفهم بهذا[1838] "[1839] .

ويقول :" وقد حكي عن بعض غلاة المرجئة أن أحدا من أهل التوحيد لا يدخل النار ، ولكن هذا لا أعرف به قائلا معينا فأحكيه عنه ، ومن الناس من يحكيه عن مقاتل بن سليمان ، والظاهر أنه غلط عليه "[1840] .

[1837] انظر : مقالات الإسلاميين : ٢٢٨/١ .

[1838] ممن حكى هذا عنهم : ابن بطة في الإبانة : ٧٨٢/٢ ، ٨٩٣ .

[1839] الإيمان ، ص : ١٧٢ (الفتاوى : ١٨١/٧) .

[1840] منهاج السنة : ٢٨٦/٥ ؛ ونحوه في : الفتاوى : ١٩٦/١٦ ؛ ومجموعة الفتاوى الكبرى : ٣٦٣/١-٣٦٤ ؛ وهذا المحكي عن بعض الغلاة ذكر البزدوي (في أصول الدين ، ص : ١٣٢) أنه قول للمرجئة ، وجزم بنسبته لمقاتل ؛ والنسفي (في تبصرة الأدلة : ٧٦٦/٢) ذكر أنه يحكى عن مقاتل ؛ والغزالي (في قواعد العقائد ، ص : ٢٥٢) ذكره ولم ينسبه لأحد بعينه ؛ وأما الرازي (في الشفاعة العظمى ، ص : ٦٠ ، ٨٠) ، فقد عده قولا شاذا ينسب إلى مقاتل.

ويقول :" ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النـار ، كـالخوارج والمعتزلة .

وقول غلاة المرجئة الذين يقولون : ما نعلم أن أحدا منهم يدخل النار ، بل نقف في هذا كله .

وحكي عن بعض غلاة المرجئة الجزم بالنفي العام "[١٨٤١] .

وقال :" وأما من جزم بأنه لا يدخل النار أحد من أهل القبلة ، فهذا لا نعرفه قـولا لأحد "[١٨٤٢] .

وقال :" وغالية المرجئة : أنكرت عقاب أحد من أهل القبلة .

ومن صرح بالكفر : أنكر الوعيد في الآخرة رأسا ، كما يفعله طوائف من الاتحادية ، والمتفلسفة ، والقرامطة ، والباطنية "[١٨٤٣] .

وسيأتي بإذن الله مزيد بحث حول هذه المسألة عند النظر في كلام الشهرستاني[١٨٤٤] .

المسألة الثالثة : اختلافهم في فجار أهل القبلة : هل يجوز أن يخلدهم الله في النـار إن أدخلهم إياها ؟[١٨٤٥]

والذي أفاده كلام الأشعري أ م في ذلك على خمسة أقاويل ، والناظر فيها يجـدها تؤول إلى قولين :

الأول : أ م لا يخلدون فيها حتى لو دخلوها ، والثاني : أنه يجوز أن يخلدهم الله فيها ويجوز أن لا يخلدهم فيها .

والقول بأن أحدا من المرجئة يجيز تخليد العصاة في النار لم يذكره شيخ الإسـلام – حسب اطلاع الباحث - ، وحتى الواقفة من المرجئة إنما يتوقفون في دخول الفساق ، كلهم أو بعضهم في النار ، لا خلودهم فيها .

[١٨٤١] الإيمان ، ص : ٢٨٢ (الفتاوى : ٢٩٧/٧) ؛ وانظر : جامع المسائل : ٢٣١/٣ .

[١٨٤٢] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥٠١/٧-٥٠٢ (ص : ٣٦١ ط ابن الجوزي) .

[١٨٤٣] الفتاوى : ٢٤٢/١٦ .

[١٨٤٤] انظر : ص : ٤٩٨-٤٩٩ .

[١٨٤٥] انظر : المقالات : ٢٢٩/١-٢٣٠ .

المسألة الرابعة : اختلافهم في الموازنة ، ويريد بذلك هل الإيمان يحبط عقاب الفسق ، أو أن الله يوازن حسنات الموحدين بسيئا م ، فمن غلبت سيئاته حسناته جاز أن يعاقـب عليها ؟

ذكر الأشعري أن مقاتل بن سليمان يقول إن الإيمان يحبط عقاب الفسق ؛ لأنه أوزن منه ، وإن الله لا يعذب موحدا .

وقال قائلون من المرجئة بتجويز عذاب الموحدين ، وأن الله يوازن حسنا م بسيئا م ، فإن رجحت حسنا م أدخلهم الجنة ، وإن رجحت سيئا م كان له أن يعذ م ، ولـه أن يتفضل عليهم ، وإن لم ترجح حسنا م على سيئا م ، ولا رجحت سيئا م على حسنا م تفضل عليهم بالجنة[1846] .

وتقدم قريبا تشكيك شيخ الإسلام في صحة ما نسب إلى مقاتل ، وأما مسألة الموازنة بين الحسنات والسيئات ، فقد ذكر شيخ الإسلام اختلاف المنتسبين إلى السنة فيها ، والذي ثبت في الكتاب والسنة هو الموازنة بين الحسنات والسيئات[1847].

وبعد هذه المقارنات بين ما ذكره شيخ الإسلام عن المرجئة بما ذكـره الأشـعري ، فثمة مسائل أوردها الأشعري أثناء حكايته لاختلاف المرجئة لا علاقـة لهـا بالإرجـاء ، كاختلاف المرجئة في الاعتقاد بغير نظر هل يكون إيمانا أو لا ، واخـتلافهم في التوحيـد ، والرؤية ، والقرآن ، والقدر ، والأسماء والصفات ، وأمثال هذه المسائل[1848] التي لا تـرتبط بأصل الخلاف مع المرجئة في الإيمان ، ومنهج الأشعري في عرض المسائل مخالف لمنهجـه في عرض اختلاف المرجئة في مسمى الإيمان ، فإنه في هذه المسألة يسمى أصحاب كل قـول ، وأما في تلك المسائل ، فقليل ما يفعل ذلك ، وإذ الأمر كذلك ، فلا حاجة لعرض ما ذكره عن هذه المسائل ؛ لعدم ارتباطها بموضوع البحث ، ويستثنى من ذلك مسألة لم ترد أثنـاء كلام الأشعري على اختلاف المرجئة ، بل عند شرحه قول أهل السنة والحديث ، حيـث

[1846] انظر : المقالات : ٢٣١/١-٢٣٢ .

[1847] انظر : تفسير آيات أشكلت : ٢٩٦/١ ؛ ومنهاج السنة : ٢٩٦/٥-٢٩٧ .

[1848] عدد المسائل التي أوردها الأشعري تحت عنوان ذكر اختلاف المرجئة عشرون مسألة ، والمسائل الـتي لا تتعلـق باختلافهم في الإرجاء والإيمان بلغت إحدى عشرة مسألة ، والله أعلم .

نسب إليهم ما لم يقولوا به ، وأشار إلى موقفه هذا شيخ الإسلام ، فناسب ختم البحث في هذا الفصل ا ، والمسألة هي :

هل الإيمان مخلوق أو غير مخلوق ؟

فقد ذكر الأشعري أن أهل السنة والحديث " يقرون بأن الإيمان قول وعمل ، يزيـد وينقص ، ولا يقولون : مخلوق ولا غير مخلوق "[١٨٤٩] .

يقول شيخ الإسلام :" وقد منع – يعني الأشعري - من أن يطلق القول بأن الإيمـان مخلوق أو غير مخلوق ، وصنف في ذلك مصنفا معروفـا عنـد أهـل الـسنة في كتـاب المقالات[١٨٥٠] ، وقال إنه يقول بقولهم "[١٨٥١] .

فالأشعري إذاً ظن أن هذا هو قول أهل السنة ، فقال به ، وهذا من مواطن خطئه في معرفة مذهب أهل السنة .

وقد حقّق شيخ الإسلام – كعادته – في هذه المسألة ، وبين أن ال اع فيها نشأ لمـا ظهرت محنة الجهمية في القرآن هل هو مخلوق أو غير مخلوق ؟ .

وأن الناس انقسموا في ذلك انقساما كثيرا ، وأن الصواب هو في قول السلف ، المبني على معرفة مراد المتكلم ذا اللفظ ا مل الذي لم يرد في الكتاب والسنة .

فإذا قال القائل : الإيمان مخلوق أو غير مخلوق ؟

قيل له : ما تريد بالإيمان ؟

أتريد به شيئا من صفات الله ، وكلامه ، كقول لا إله إلا الله ، وإيمانه الذي دل عليه اسمه المؤمن ، فهو غير مخلوق .

[١٨٤٩] المقالات : ٣٤٧/١ .

[١٨٥٠] وللأشعري رسالة صغيرة مخطوطة في (مسألة الإيمان هل هو مخلوق أو غير مخلوق ؟) طبعت بتحقيـق شـبيتا (انظر : تاريخ التراث العربي ، لفؤاد سزكين ، ا لد الأول ، الجزء الرابع ، ٣٨) ، وهي موجودة في مكتبة تشستربيتي بإيرلندا برقم ٣٨٥٤/ف ، ضمن مجموع ، من ص : ٥٠-٥٢ ، وضمن مصورات قسم المخطوطات بجامعة الإمـام بالرقم نفسه .

وقد حكى الأشعري فيها الخلاف في المسألة على قولين ، والذي يراه أن الأشبه بالاتباع ، وما له من النظـر وجـه يؤيده ، ويدل على صحته هو القول الثاني ، وهو أن الإيمان غير مخلوق . انظر : ص : ٥٠/ب .

[١٨٥١] الإيمان الأوسط ، ضمن : الفتاوى : ٥١٠/٧ (ص : ٣٨٢ ط ابن الجوزي) .

أو تريد شيئا من أفعال العباد وصفا له ، فالعباد كلهم مخلوقون ، وجميع أفعالهم وصفا لهم مخلوقة ، ولا يكون للعبد المحدث المخلوق صفة قديمة غير مخلوقة ، ولا يقول هذا من يتصور ما يقول .

فإذا حصل الاستفسار والتفصيل ، ظهر الهدى وبان السبيل ، وقد قيل : أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء وأمثالها مما كثر فيه تنازع الناس بالنفي والإثبات ، إذا فُصل فيها الخطاب ظهر الخطأ من الصواب[١٨٥٢] .

[١٨٥٢] انظر : الفتاوى : ٣١٣/٦ ؛ ٦٥٥/٧-٦٦٥ .

الفصل الثاني

كتاب الفرق بين الفرق ، لعبد القاهر البغدادي

كتاب الفرق بين الفرق من تصنيف أبي منصور عبد القاهر بن طـاهر بـن محمـد البغدادي الإسفراييني ، المتوفى عام ٤٢٩هـ [١٨٥٣] .

وصفه الذهبي بالعلامة ، البارع ، المتفنن ، الأستاذ ، صاحب التصانيف البديعـة ، أحد أعلام الشافعية [١٨٥٤] .

وله مصنفات كثيرة في فنون عديدة [١٨٥٥] ، منها في مجال العقيدة والفرق :

الفرق بين الفرق [١٨٥٦] ، وأصول الدين [١٨٥٧] ، والملل والنحل [١٨٥٨] .

فأما كتابه الفرق بين الفرق ، فقد بناه على شرح حديث الافتراق ، وبيان الفرق الثنتين والسبعين ، والفرقة الناجية ، ولم يتطرق فيه إلى الديانات الأخرى ، وفرقها .

يقول في مقدمته :" سألتم – أسعدكم الله بمطلوبكم – شرح معنى الخبر المأثور عن النبي ﷺ في افتراق الأمة ثلاثا وسبعين فرقة "[١٨٥٩] ، إلى آخر كلامه .

وقد تطلب هذا الشرح عند البغدادي حصر الفرق المنتسبة إلى أمة الإسلام ، وإخراج من ليس منها ، ثم بيان ما سماه البغدادي فضائح كل فرقة ، ثم شرح خصائص الفرقة الناجية عنده .

وهذا المنهج الذي سلكه البغدادي أوقعه في التكلف في تعيين الفرق الثنتين والسبعين ، ثم التكلف في دعوى أن فرقته التي ينتمي إليها هي الفرقة الناجية .

ولشيخ الإسلام كلام محرر في نقد هذا المنهج ، إذ يقول رحمه الله :

[١٨٥٣] أخباره في : تبيين كذب المفتري ، ص : ٢٥٣-٢٥٤ ؛ ووفيات الأعيان : ٢٠٣/٣ ؛ وسير أعـلام النـبلاء : ٥٧٢/١٧-٥٧٣ ؛ وطبقات الشافعية : ١٣٦/٥-١٤٨ .

[١٨٥٤] سير أعلام النبلاء : ٥٧٢/١٧ .

[١٨٥٥] انظر في سرد مؤلفاته : طبقات الشافعية : ١٤٠/٥ ؛ وقد ذكر البغدادي أن له كتابا مفردا في الإيمان . انظـر : كتابه : أصول الدين ، ص : ٢٥١ (أصول الإيمان ، ص : ٢٠٠) .

[١٨٥٦] طبع مرارا ، منها طبعة بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد في مجلد ، نشر دار المعرفة ببيروت ، والإحالة في هذه الدراسة على هذه الطبعة .

[١٨٥٧] تكرر طبعه ـذا الاسم ، وباسم : أصول الإيمان ، وللفائدة فعند النقل عنه سأحيل لكلتا الطبعتين .

[١٨٥٨] طبع بتحقيق د / ألبير نصري نادر ، ونشرته دار المشرق ببيروت ، والإحالة له هنا على الطبعة الثالثة ١٩٩٢م .

[١٨٥٩] الفرق بين الفرق ، ص : ٣ ، ونظرا لكون ابن حزم ينكر هذا الحديث ويضعفه ، ولكون شيخ الإسلام له تعقب عليه ، فسيرجأ تخريجه إلى حين عرض رأي ابن حزم فيه في الفصل القادم بإذن الله تعالى .

" وأما تعيين هذه الفرق ، فقد صنف الناس فيهم مصنفات ، وذكروهم في كتب المقالات[١٨٦٠] ، لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الثنتين والسبعين لابد له من دليل ، فإن الله حرم القول بلا علم عموما ، وحرم القول عليه بلا علم خصوصا ، فقال تعالى :{ ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾[١٨٦١] ، وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾[١٨٦٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ ﴾[١٨٦٣] .

وأيضا ، فكثير من الناس يخبر عن هذه الفرق بحكم الظن والهوى ، فيجعل طائفته والمنتسبة إلى متبوعه الموالية له هم أهل السنة والجماعة ، ويجعل من خالفها أهل البدع ، وهذا ضلال مبين ، فإن أهل الحق والسنة لا يكون متبوعهم إلا رسول الله ﷺ "[١٨٦٤] ، ثم قال :

" وأما تعيين الفرق الهالكة ، فأقدم من بلغنا أنه تكلم في تضليلهم يوسف بن أسباط ، ثم عبد الله بن مبارك ، وهما إمامان جليلان من أجلاء أئمة المسلمين ، قالا : أصول البدع أربعة : الروافض ، والخوارج ، والقدرية ، والمرجئة "[١٨٦٥] .

والآن يأت النظر في جوانب المقارنة بين ما ذكره شيخ الإسلام عن المرجئة بما ذكره البغدادي .

[١٨٦٠] ممن فعل ذلك غير البغدادي : الملطي في التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ؛ والاسفراييني في التبصير في الدين ؛ والسكسكي في البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ؛ وكل هؤلاء الثلاثة قبل زمن شيخ الإسلام ؛ وممن فعله ممن جاء بعده : الإيجي في المواقف في علم الكلام ؛ والفخري في تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان ؛ وغيرهم .

[١٨٦١] سورة الأعراف ، الآية : ٣٣ .

[١٨٦٢] سورة البقرة ، الآيتان : ١٦٨-١٦٩ .

[١٨٦٣] سورة الإسراء ، الآية : ٣٦ .

[١٨٦٤] الفتاوى : ٣/٣٤٥-٣٤٦ .

[١٨٦٥] الفتاوى : ٣/٣٥٠ .

أولا : التعريف بالمرجئة .

تقدم في التعريف بالمرجئة أن شيخ الإسلام رجح في التعريف اللغوي للمرجئة أنه من الإرجاء بمعنى التأخير[١٨٦٦] .

وهذا هو ما يراه البغدادي ، حيث يقول :" والإرجاء بمعنى : التـأخير ، يقـال : أرجيته ، وأرجأته ، إذا أخرته "[١٨٦٧] .

وفي سبب تسمية المرجئة قال :" لأ م أخرجوا العمل عن الإيمان "[١٨٦٨] .

وخطأ من قال إن سبب التسمية هو كون المرجئة لا يقطعون بعقاب من لم يتب عن كبيرة حتى مات[١٨٦٩] .

وهذا موافق لما تقرر من أن الوصف الجامع للمرجئة هـو إخـراج العمـل مـن الإيمان[١٨٧٠] .

ثانيا : نشأة المرجئة .

لم يشر البغدادي إلى تاريخ معين لنشأة المرجئة كانحراف في الإيمان والعمل ، ظهرت في وقت معين في الأمة ، وإنما ذكر وقت خروج بعـض فـرق المرجئـة ، كالجهميـة ، والكرامية[١٨٧١] .

وهذا بعيد عما سلكه شيخ الإسلام حول نشأة المرجئة كما سبق تلخيصه في الفصل السابق[١٨٧٢] .

[١٨٦٦] انظر : ص : ٦٥ .

[١٨٦٧] الفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٢ ، وقد اعتنى البغدادي أيضا بشرح التعريف اللغوي للإيمان في كتابـه (أصـول الدين ، ص : ٢٤٧-٢٤٨) ، فبعد أن قرر أنه التصديق ، قال :" وقد يكون المؤمن في اللغة مأخوذا من الأمان ، والله مؤمن أولياءه من العذاب ".

[١٨٦٨] الفرق ، ص : ٢٠٢ ، ٢٠٧ ؛ ومثله في : الملل والنحل ، له ، ص : ١٣٩ .

[١٨٦٩] انظر : الملل والنحل ، ص : ١٣٩ .

[١٨٧٠] راجع مبحث التعريف بالمرجئة .

[١٨٧١] انظر : الفرق بين الفرق ، ص : ٢٢ .

[١٨٧٢] انظر ص : ٤٣٩-٤٤٠ .

ثالثا : فرق المرجئة .

يرى البغدادي أن المرجئة من الفرق التي تعود إليها أصول الفرق[١٨٧٣] ، ثم هي عنده تنقسم إلى ثلاثة أصناف[١٨٧٤] :

صنف منهم قالوا : بالإرجاء في الإيمان ، وبالقدر على مذاهب القدرية المعتزلة ، فهم معدودون في القدرية والمرجئة .

وصنف منهم قالوا : بالإرجاء في الإيمان ، وبالجبر في الأعمال ، على مذهب الجهم بن صفوان ، فهم من جملة الجهمية والمرجئة .

والصنف الثالث منهم خالصة في الإرجاء ، فهم خارجون عن الجبرية والقدرية ، وهم خمس فرق : اليونسية[١٨٧٥] ، والغسانية[١٨٧٦] ، والثوبانية[١٨٧٧] ، والتومنية[١٨٧٨] ، والمريسية[١٨٧٩] .

[١٨٧٣] انظر : الفرق بين الفرق ، ص : ٢٩ .

[١٨٧٤] انظر : الفرق بين الفرق ، ص : ٢٥ ، ٢٠٢ ؛ والملل والنحل ، له ، ص : ١٣٨-١٣٩ .

[١٨٧٥] أتباع يونس بن عون السمري ، وقيل : اليمني ، والنميري ، من مقالتهم أن الإيمان هو المعرفة والخضوع ، وأن إبليس مع معرفته بربه إلا أنه كفر لاستكباره . راجع في شرح مذهبه : مقالات الإسلاميين : ٢١٤/١-٢١٥ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٢-٢٠٣ ؛ والفصل في الملل والأهواء والنحل : ٨٠/٤ ؛ والتبصير في الدين ، ص : ٩٧-٩٨ ؛ والملل والنحل : ١٣٨/١ ؛ وذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين ، ص : ١٤٤ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة : ٢٨٦/١ ؛ والمواقف ، ص : ٤٢٧ ؛ وتلخيص البيان ، ص : ١٨٨ .

[١٨٧٦] تقدم التعريف بها ، ص : ٤٤٣ .

[١٨٧٧] أصحاب أبي ثوبان محمد بن ثوبان المرجئ ، من أقوالهم أن الإيمان هو الإقرار بالله وبرسله ، وأن ما أجاز العقل فعله فهو إيمان . شرح مذهبهم في : مقالات الإسلاميين : ٢١٦/١ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٤ ؛ والتبصير في الدين ، ص : ٩٨-٩٩ ؛ والملل والنحل : ١٣٩/١-١٤٠ ؛ والبرهان ، ص : ٤٤ ؛ وذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين ، ص : ١٤٥-١٤٦ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة : ٢٨٩/١ ؛ والمواقف ، ص : ٤٢٧ ؛ وتلخيص البيان ، ص : ١٩٠-١٩١ .

[١٨٧٨] أصحاب أبي معاذ التومني ، من مقالتهم أن الإيمان ما عصم من الكفر ، وأن تارك الفرائض من غير جحود لا يكفر . انظر عنهم : مقالات الإسلاميين : ٢٢١/١-٢٢٢ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٣-٢٠٤ ؛ والتبصير في الدين ، ص : ٩٨ ؛ والملل والنحل : ١٤١/١ ؛ والمواقف ، ص : ٤٢٨.

[١٨٧٩] أصحاب أبي كريمة بشر بن غياث المريسي الجهمي الهالك سنة ٢١٨هـ ، من مقالته حصر الإيمان في التصديق ، وأنه يكون بالقلب واللسان . انظر في التعريف به وشرح مذهبه : نقض الدرامي على المريسي : ٤٥/١-٧١ ؛ ومقالات الإسلاميين : ٢٢٢/١-٢٢٣ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٤-٢٠٥ ؛ والفصل في الملل والأهواء والنحل

وهذا التصنيف كما ترى مبني على كون المخالفة إما أن تكون خالصة في الإرجاء ، أو معها بدعة أخرى .

وقد تقدم تصنيف شيخ الإسلام لفرق المرجئة ، وهو مخالف لما هنا ، فإنه مبني على موقف المرجئة من عمل القلب والجوارح وقول اللسان ، وأما قـول القلـب ، فـإ م لا ينازعون فيه[1880] .

ومما ينبه عليه أن البغدادي لم يحك كفر فرقة من فرق المرجئة إلا فرقة أبي شمر ، معللا ذلك بأن هذه الفرقة جمعت بين ضلالتي القدر والإرجاء[1881] .

ولكنه مع ذلك ساق جملة من النصوص في ذم المرجئة ، حيث يقول :" وروي عن النبي ﷺ أنه قال : (**لعنت المرجئة على لسان سبعين نبيا**) قيل : من المرجئة يا رسول الله ؟ قال : (**الذين يقولون : الإيمان كلام**) ، يعني الذين يزعمون أن الإيمان هو الإقرار وحده دون غيره "[1882] .

وذكر البغدادي أيضا أن ذم المرجئة جاء عن أعلام الصحابة[1883] .

وشيخ الإسلام يذكر أن الآثار عن الصحابة ثابتة بمخالفة بدعة المرجئة في الإيمـان ، وأ م قالوا الإيمان يزيد وينقص كما ثبت ذلك عن الصحابة[1884] .

وأفاد أيضا كلام شيخ الإسلام أن ذم المرجئة جاءت فيه أحاديث ، وجاء على لسان أئمة السلف من التابعين[1885] .

وأما التكفير ، فالمرجئة في ذلك أصناف ، والحكم بـالكفر واقـع علـى مقالـة الجهمية[1886] .

: ٨٠/٤ ؛ والتبصير في الدين ، ص : ٩٩ ؛ والملل والنحل : ١٤٣/١ ؛ والبرهان ، ص : ٣٦ ؛ وذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين ، ص : ١٣٧-١٣٩ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة : ٢٧٦/١-٢٧٨ ؛ والمواقـف ، ص : ٤٢٨ ؛ وتلخيص البيان ، ص : ١٨١-١٨٢ .

[1880] راجع : ص : ٤٤٠ .

[1881] الفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٦ .

[1882] الفرق ، ص : ٢٠٢ .

[1883] الفرق ، ص : ٩ .

[1884] انظر : النبوات : ٥٧٧/٢ .

[1885] انظر : ص : ٨٩-٩٠ ، ٩٦-٩٧ .

رابعا : مسمى الإيمان عند المرجئة .

١/ فقهاء المرجئة .

ذكر البغدادي أن أبا حنيفة يقول :" إن الإيمان هو : المعرفة ، والإقرار بالله تعـالى ، وبرسله ، وبما جاء من الله تعالى ورسله في الجملة دون التفصيل "[١٨٨٧] .

وذكر أنه روي عن أبي حنيفة أنه صحح إيمان من أقر بوجوب الصلاة إلى الكعبة ، وشك في موضعها[١٨٨٨] .

وهذا كله كما هو ظاهر مستفاد من مقالات الإسلاميين ، وقد تقدم التعليق عليـه عند الكلام على كتاب الأشعري[١٨٨٩] .

٢/ الجهمية .

يقول البغدادي مبينا مذهب الجهم :" وزعم أيضا – يعني الجهم – أن الإيمـان هـو المعرفة بالله تعالى فقط ، وأن الكفر هو الجهل به فقط "[١٨٩٠] .

وهذا الذي حكاه البغدادي عن الجهم يفيد أن الجهم يحصر المعرفة في المعرفة بـالله فقط ، دون ما عداها من المعرفة بالرسول ﷺ والملائكة والكتب .

والذي تبين من كلام شيخ الإسلام ، ومن قبله الأشعري هو أن الجهمية يدخلون مع المعرفة بالله معرفة بالرسول ﷺ ، وملائكته ، وكتبه[١٨٩١] .

[١٨٨٦] انظر : ص : ٤٢٨-٤٣٢ .

[١٨٨٧] الفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٣ ؛ ومثله في : الملل والنحل ، له ، ص : ١٤٠ ؛ وأصول الـدين ، ص : ٢٤٩ (أصول الإيمان ، ص : ١٩٩) .

[١٨٨٨] الفرق ، ص : ١٣ .

[١٨٨٩] راجع ، ص : ٤٤٢ .

[١٨٩٠] الفرق ، ص : ٢١١ ؛ ومثله في : الملل والنحل ، له ، ص : ١٤٥ ؛ وأصول الدين ، ص : ٢٤٩ (أصول الإيمان ، ص : ١٩٩) .

[١٨٩١] انظر : ص : ٢٥٤ .

٣/ الأشاعرة .

يقول البغدادي مبينا مذهبهم في مسمى الإيمان :" إن أصل الإيمان : المعرفة والتصديق بالقلب ، وإنما اختلفوا في تسمية الإقرار ، وطاعات الأعضاء الظاهرة : إيمانا .

مع اتفاقهم على وجوب جميع الطاعات المفروضة ، وعلى استحباب النوافل المشروعة "[١٨٩٢] .

وزيادة في البيان حول مذهب الأشعري في الإيمان عند البغدادي هذا نقلٌ لما جاء في كتابه أصول الدين ، حيث يقول :" قال أبو الحسن الأشعري : إن الإيمان هو التصديق لله ولرسله عليهم السلام في أخبارهم ، ولا يكون هذا التصديق صحيحا إلا بمعرفته .

والكفر عنده هو التكذيب "[١٨٩٣] .

وقال :" قال أصحابنا : إن أكل الخنزير من غير ضرورة ولا خوف ، وإظهار زي الكفرة في بلاد المسلمين من غير إكراه عليه ، والسجود للشمس أو للصنم وما جرى مجرى ذلك من علامات الكفر ، وإن لم يكن في نفسه كفرا إذا لم يضامه عقد القلب على الكفر ، ومن فعل شيئا من ذلك أجرينا عليه حكم أهل الكفر ، وإن لم نعلم كفره باطنا "[١٨٩٤] .

وهذا الذي حكاه عن الأشاعرة هو الذي قرره شيخ الإسلام عنهم ، مع ملاحظة أن البغدادي يعد أصحابه أهل السنة والجماعة[١٨٩٥] ، وشيخ الإسلام يلحقهم بجهمية المرجئة .

٤/ الكرامية .

اعتنى البغدادي بدراسة هذا المذهب ونقده ، حتى إنه ألف كتابا فيه سماه (فضائح الكرامية) ، ووصف مذهبهم بأنه سخيف[١٨٩٦] .

[١٨٩٢] الفرق بين الفرق ، ص : ٣٥١ .

[١٨٩٣] أصول الدين ، ص : ٢٤٨-٢٤٩ (أصول الإيمان ، ص : ١٩٨) .

[١٨٩٤] أصول الدين ، ص : ٢٦٦ (أصول الإيمان ، ص : ٢١١) ؛ وفي ص : ٢٠٧ من الفرق بين الفرق ذكر مذهب الصالحي بما يكاد يتفق مع ما ذكره الأشعري .

[١٨٩٥] انظر : الفرق بين الفرق ، ص : ٣٢٣ .

[١٨٩٦] الفرق بين الفرق ، ص : ٢٢٠ .

وذكر أنه جرت له مناظرات مع بعض شيوخهم ، وهو إبراهيم بن مهـاجر[١٨٩٧] ، وذكر أيضا أن لابن كرام كتابا اسمه (عذاب القبر)[١٨٩٨] ، ضمنه بابا في الرد على أصحاب الحديث في الإيمان .

ثم شرح البغدادي مذهبهم في الإيمان ، فقال :" ثم إن الكرامية خاضـوا في بـاب الإيمان ، فزعموا أنه إقرار فرد على الابتداء .

وأن تكريره لا يكون إيمانا إلا من المرتد إذا أقر به بعد ردته .

وزعموا أيضا أنه هو الإقرار السابق في الذر الأول في صلب[١٨٩٩] النبي عليه السلام ، وهو قولهم : ﴿ بَلَىٰ ﴾[١٩٠٠] .

وزعموا أيضا أن ذلك القول باق أبدا لا يزول إلا بالردة .

وزعموا أيضا أن المقر بالشهادتين مؤمن حقا ، وإن اعتقد الكفر بالرسالة .

وزعموا أيضا أن المنافقين الذين أنزل الله تعالى في تكفيرهم آيات كثيرة كانوا مؤمنين حقا ، وأن إيما م كإيمان الأنبياء والملائكة "[١٩٠١] .

" وقالوا : كل من قال لا إله إلا الله ، محمدا رسول الله ، فهو مؤمن حقا ، وهو من أهل ملة الإسلام ، سواء كان مخلصا فيه ، أو منافقا مضمرا للكفر فيه والزندقة .

ولهذا زعموا أن المنافقين في عهد الرسول ﷺ كانوا مؤمنين حقا ، وكـان إيمـا م كإيمان جبريل وميكائيل والأنبياء والملائكة ، مع اعتقادهم النفاق ، وإظهار الشهادتين "[١٩٠٢] .

[١٨٩٧] الفرق بين الفرق ، ص : ٢١٩ ، ٢٢٤ .

[١٨٩٨] لا يعرف له وجود ، كعامة كتب ابن كرام ، وتقدم الإشارة إلى هذا ، ص : ١٢٠ .

[١٨٩٩] تحرفت في المطبوع إلى : طلب .

[١٩٠٠] سورة الأعراف ، الآية : ١٧٢ .

[١٩٠١] الفرق بين الفرق ، ص : ٢٢٣ ؛ وبأخصر مما هنا جاء في كتابه الملل والنحل ، ص : ١٥٢ ؛ وخص الكراميـة بالرد في كتابه أصول الدين ، ص : ٢٥٠-٢٥١ (أصول الإيمان ، ص : ٢٠٠) .

[١٩٠٢] الفرق بين الفرق ، ص : ١٢ ؛ وانظر منه ، ص : ٣٥١ .

وحول موقف الكرامية من مآل المنافق في الآخرة قال البغدادي في كتابه أصول الدين حيث قال :" وأجازوا أن يكون مؤمنا حقا ، مخلدا في النار ، كعبد الله بن أُبي رئيس المنافقين "[١٩٠٣] .

وهذا تفصيل في شرح مذهب الكرامية تميز به البغدادي ، وخلاصته ما قرره شيخ الإسلام من حصرهم الإيمان في قول اللسان ، وأن المنافق مع كونه مؤمنا حقا ، فهو من أهل النار .

خامسا : مسألة الإيمان والإسلام .

لم يرد لها ذكر عند البغدادي .

سادسا : زيادة الإيمان ونقصانه .

١/ فقهاء المرجئة .

ذكر البغدادي أن أبا حنيفة يرى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، ولا يتفاضل الناس فيه ، ورد على ما نسبه غسان الكوفي إلى أبي حنيفة من أنه يرى أن الإيمان يزيد ولا ينقص .

يقول البغدادي :" وزعم غسان هذا في كتابه أن قوله في هذا الكتاب كقول أبي حنيفة فيه ، وهذا غلط منه عليه .

لأن أبا حنيفة قال : إن الإيمان هو المعرفة ، والإقرار بالله تعالى ، وبرسله ، وبما جاء من الله تعالى ورسله في الجملة دون التفصيل .

وإنه لا يزيد ولا ينقص ، ولا يتفاضل الناس فيه .

وغسان قد قال : بأنه يزيد ولا ينقص "[١٩٠٤] .

[١٩٠٣] أصول الدين ، ص : ٢٥١ (أصول الإيمان ، ص : ١٩٩-٢٠٠) .

[١٩٠٤] الفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٣ ؛ ومثله في : الملل والنحل ، له ، ص : ١٤٠ ؛ وما نسبه غسان إلى أبي حنيفة نقله عنه الأشعري دون تعقب له ، وقد سبق الكلام على ذلك في الفصل السابق .

وقد شرح شيخ الإسلام رأي فقهاء المرجئة ، وأ م يمنعون زيادة الإيمان ونقـصانه عند اكتمال الدين ، ويسلمون بوقوع الزيادة في أول الدين ، وعلى هذا يمكن حمل ما نسبه إليهم غسان ، والله أعلم[١٩٠٥] .

٢/ الجهمية .

لم يرد في كتابه الفرق ما يبين رأي الجهمية في هذه المسألة[١٩٠٦] ، وأما شيخ الإسلام فتقدم عنه أ م يمنعون زيادة الإيمان ونقصانه[١٩٠٧] .

٣/ الأشاعرة .

لم يشر البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق إلى رأي الأشاعرة في هذه المسألة[١٩٠٨] .

٤/ الكرامية .

ذكر البغدادي أن كل من زعم أن الإيمان هو الإقرار الفرد منع من الزيادة والنقصان فيه[١٩٠٩] .

ويلاحظ أن القائل بذلك هم الكرامية كما تقدم في كلام البغدادي ، وهو موافق لما نسبه شيخ الإسلام للكرامية[١٩١٠] .

[١٩٠٥] راجع ، ص : ٣٤٥ .

[١٩٠٦] وكذلك الحال في كتابه أصول الدين .

[١٩٠٧] راجع : ص : ٣٥٨ .

[١٩٠٨] وأما في كتابه أصول الدين ، فقد ذكر رأي الصالحي بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، والأشعري متابع له كما هو معلوم . انظر : أصول الدين ، ص : ٢٠٧ .

وكذلك ذكر البغدادي أن من قال إن الإيمان هو التصديق بالقلب ، فقد منعوا من النقصان فيه ، واختلفوا في زيادته : فمنهم من منعها ، ومنهم من أجازها ، ثم ذكر الدليل على جواز الزيادة ، فقد يفيد هذا ميله لهذا الرأي . انظـر : أصول الدين ، ص : ٢٥٢ (أصول الإيمان ، ص : ٢٠١) .

[١٩٠٩] أصول الدين ، ص : ٢٥٢ (أصول الإيمان ، ص : ٢٠١) .

[١٩١٠] انظر : ص : ٣٦٥ .

سابعا : الاستثناء في الإيمان .

لم يرد لهذه المسألة بحث في كتاب الفرق بين الفرق[1911] .

ثامنا : مرتكب الكبيرة .

ذكر البغدادي أن " أكثر الأمة يقولون : إن صاحب الكبيرة من أمة الإسلام مؤمن ؛ لما فيه من معرفته بالرسل ، والكتب المنزلة من الله تعالى ؛ ولمعرفته بأن كل ما جاء من عند الله حق ، ولكنه فاسق بكبيرته ، وفسقه لا ينفى عنه اسم الإيمان والإسلام "[1912] .

وهذا الإطلاق يدخل فيه عامة الفرق ، من المرجئة الفقهاء ، والجهمية ، والأشاعرة ، والكرامية[1913] ، وغيرهم .

وما ذكره البغدادي يتوافق مع ما أفاده كلام شيخ الإسلام من أن المرجئة يطلقـون على الفاسق اسم الإيمان .

[1911] وأما في كتابه أصول الدين ، فقد ذكر أن الأشاعرة مختلفون في ذلك ، فمنهم من يستثني ، ومن ينكر الاستثناء ، وذكر قول الكرامية أن الاستثناء في المستقبل ، لا الحال . (انظر : أصول الدين ، ص : ٢٥٣-٢٥٤ (أصول الإيمان ، ص : ٢٠٢) .

[1912] الفرق بين الفرق ، ص : ١١٨ ، وانظر منه ، ص : ٢٠٨ ، ٣٥١ ، وانظر أيضا : أصول الدين ، ص : ٢٤٢ ، ٢٤٤ (أصول الإيمان ، ص : ١٩٢ ، ١٩٤) .

[1913] وانظر أيضا عن الكرامية : الفرق بين الفرق ، ص : ٢٢٣ .

الفصل الثالث

كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل ، لابن حزم الظاهري

ألف هذا السفر الضخم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، المتوفى سنة ٤٥٦هـ [١٩١٤] .

قال الحافظ الذهبي عنه :" رجل من العلماء الكبار ، فيه أدوات الاجتهاد كاملة ، تقع له المسائل المحررة ، والمسائل الواهية "[١٩١٥] .

له مصنفات كثيرة ، منها : الفصل في الملل والأهواء والنحل[١٩١٦] ، والمحلّى بالآثار ، وجوامع السيرة[١٩١٧] ، والدرة فيما يجب اعتقاده[١٩١٨] .

[١٩١٤] مصادر التعريف به كثيرة ، انظر منها : سير أعلام النبلاء : ١٨/١٨٤-٢١٢ ؛ وتذكرة الحفـاظ : ٣/١١٤٦-١١٥٥ ؛ ووفيات الأعيان : ٣/٣٢٥-٣٣٠ ؛ ولسان الميزان : ٤/١٩٨-٢٠٢ ؛ وابن حزم وموقفه مـن الإلهيـات عرض ونقد ، للدكتور أحمد الحمد ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، نشر جامعة أم القرى بمكة المكرمة ، وابـن حـزم ومنهجه في دراسة الأديان ، للدكتور محمود علي حماية ، الطبعة الأولى ١٩٨٣م ، دار المعارف بمصر .

[١٩١٥] تذكرة الحفاظ : ٣/١١٥٣-١١٥٤ .

[١٩١٦] في ضبط كلمة (الفصل) راجع : ابن حزم ومنهجه في دراسة الأديان ، لمحمـود حمايـة ، ص : ٩٧-١٠٣ ، والكتاب طبع مرات عدة ، والإحالة هنا على الطبعة التي حققها الدكتوران عبد الرحمن عميرة ، ومحمد إبراهيم نصر ، ونشر ا شركة مطابع عكاظ للنشر والتوزيع في خمسة مجلدات ، الطبعة الأولى عام ١٤٠٢هـ .

[١٩١٧] ومن رسائله رسالة بعنوان : البيان عن حقائق الإيمان ، مطبوعة ضمن رسائله التي حققها الدكتور إحسان عباس : ٣/١٨٥-٢٠٣ ، وليس فيها شيء من المسائل المدروسة في هذا الفصل .

وقد ذكر رحمه الله أنه أدخل ضمن ديوانه (الفصل) كتابا لطيفا سماه : النصائح المنجية من الفضائح المخزية ، والقبائح المردية ، من أقوال أهل البدع من الفرق الأربع : المعتزلة ، والمرجئة ، والخوارج ، والشيع[1919] .

وقد أبدى شيخ الإسلام رأيه فيما كتبه ابن حزم في الملل والنحل ، فقال :

" وكذلك أبو محمد ابن حزم فيما صنفه في الملل والنحل ، إنما يستحمد بموافقة السنة والحديث ، مثل ما ذكره في مسائل القدر ، والإرجاء ، ونحو ذلك ، بخلاف ما انفرد به من قوله في التفضيل بين الصحابة .

وكذلك ما ذكره في باب الصفات ، فإنه يستحمد فيه بموافقة أهل السنة والحديث ؛ لكونه يثبت الأحاديث الصحيحة ، ويعظم السلف وأئمة الحديث ، ويقول إنه موافق للإمام أحمد في مسألة القرآن وغيرها ، ولا ريب أنه موافق له ولهم في بعض ذلك "[1920] .

وهذا كلام متين يوضح الأصل الذي تمدح به المصنفات والمقالات أو تذم ، وهو بموافقة دين الله وسنة رسوله ﷺ وشرعه أو مخالفة ذلك[1921] .

وشيخ الإسلام هنا يزن ما كتبه ابن حزم في هذه المسائل : القدر ، والإرجاء ، والصفات ، ومسألة القرآن ، وغير ذلك ذا الميزان الدقيق ، وبه يكون المدح والذم .

ولذلك نجد شيخ الإسلام في موضع آخر يصف ابن حزم في معرفته بالمنقول والمعقول بأنه ممن :" يسلك في العقليات مسلك الاجتهاد ، ويغلط فيها كما غلط غيره ، فيشارك الجهمية في بعض أصولهم الفاسدة ، مع أنه لا يكون له من الخبرة بكلام السلف والأئمة في هذا الباب ما كان لأئمة السنة ، وإن كان يعرف متون الصحيحين وغيرهما ، وهذه حال أبي محمد ابن حزم "[1922] .

[1918] طبع بتحقيق الدكتورين أحمد الحمد وسعيد القزقي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ .

[1919] الفصل : ٢٧٥/٢ ، والشيع جمع شيعة .

[1920] الفتاوى : ١٨/٤-١٩ .

[1921] انظر : الفتاوى : ١٤/٤ .

[1922] درء التعارض : ٣٣/٧-٣٤ .

وقد رد شيخ الإسلام على ابن حزم تضعيفه حديث الافتراق ، وزعمه أنه لا يصح من طريق الإسناد[١٩٢٣] .

يقول شيخ الإسلام عن حديث الافتراق :" الحديث صحيح ، مشهور ، في السنن ، والمسانيد "[١٩٢٤] .

ويقول :" وقد جاءت الأحاديث في السنن ، والمسند ، من وجوه عن النبي ﷺ أنه قال : (**تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة**) .

وإن كان بعض الناس – كابن حزم – يضعف هذه الأحاديث ، فأكثر أهل العلم قبلوها وصدقوها "[١٩٢٥] .

ويقول :" والحديث نفسه – يعني حديث الافتراق – ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث ، كابن حزم ، وغيره ، ولكن قد رواه أهل السنن ، كأبي داود[١٩٢٦] ، والترمذي[١٩٢٧] ، وابن ماجه[١٩٢٨] ، ورواه أهل المسانيد ، كالإمام أحمد[١٩٢٩] ، وغيره[١٩٣٠] "[١٩٣١] .

وقبل النظر في جوانب المقارنة بين ما ذكره شيخ الإسلام عن المرجئة بما ذكره ابن حزم ، ونظرا لكون ابن حزم رحمه الله يعلن انتسابه في الاعتقاد لأهل السنة ، كما سيأتي في بعض كلامه ، فهذا عرض لمعتقده في الإيمان ، إذ يرى رحمه الله أن القول الصحيح الذي هو

[١٩٢٣] انظر الفصل : ٢٩٢/٣ .

[١٩٢٤] الفتاوى : ٣٤٥/٣ ؛ وانظر : الفتاوى : ١٧٩/٣ ، ٣٦٩-٣٧٠ ؛ واقتضاء الصراط : ١٠١/١ ، ١٣٤-١٣٧ ، ١٤٧ .

[١٩٢٥] الفتاوى : ٤٩١/١٦ .

[١٩٢٦] في السنن : كتاب السنة ، باب شرح السنة ، رقم ٤٥٩٦ ، ٤٥٩٧ : ٤/٥-٦ .

[١٩٢٧] في الجامع : كتاب الإيمان ، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة : ٢٥/٥-٢٦ رقم ٢٦٤١ ، ٢٦٤٢.

[١٩٢٨] في السنن : باب افتراق الأمم : ١٣٢١/٢ رقم ٣٩٩١ ، ٣٩٩٢ .

[١٩٢٩] في مواضع عدة من المسند ، منها : ١٢٤/١٤ رقم ٨٣٩٦ ؛ ٢٤١/١٩-٢٤٢ رقم ١٢٢٠٨ .

[١٩٣٠] كالطبراني في : مسند الشاميين ، تحقيق حمدي السلفي ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، مؤسسة الرسالة بـبيروت : ١٠٠/٢-١٠١ .

[١٩٣١] منهاج السنة : ٤٥٦/٣ ؛ ونحوه فيه : ٢٤٩/٥ ؛ وانظر : بغية المرتاد ، ص : ٣٣٧ .

قول جمهور أهل الإسلام ، ومذهب الجماعة ، وأهل السنة ، وأصحاب الآثار ، هو أن الإيمان عقد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية[١٩٣٢] .

ومع ذلك ، فهو يرى أن من ضيع الأعمال كلها ، مؤمن عاص ، ناقص الإيمان ، لا يكفر[١٩٣٣] .

ويرى أن الإيمان والإسلام بمعنى واحد[١٩٣٤] ، والإيمان عنده لا يتبعض[١٩٣٥] ، والتصديق لا يتفاضل ، والزيادة والنقصان إنما تقع في الأعمال والأقوال فقط[١٩٣٦] .

وفي الاستثناء أجازه إن أراد المستثني أنه مستوف لجميع الطاعات ، ومنعه إن قصد التصديق في قلبه[١٩٣٧] .

وبعد هذا يأت عرض ما ذكره ابن حزم عن المرجئة في المسائل التالية :

أولا : التعريف بالمرجئة .

ثانيا : نشأة الإرجاء .

ليس لابن حزم بحث حول هاتين المسألتين حسب اطلاع الباحث ، والله تعالى أعلم.

ثالثا : فرق المرجئة .

يعد ابن حزم المرجئة إحدى خمس فرق هي فرق المقرين بملة الإسلام ، وهذه الفرق هي : أهل السنة ، والمعتزلة ، والمرجئة ، والشيعة ، والخوارج[١٩٣٨] .

[١٩٣٢] انظر : الفصل : ٢٣٠/٣ ؛ والدرة فيما يجب اعتقاد ، ص : ٣٢٦ ، ٣٣٠ ؛ والمحلى : ٦١/١ ؛ ورسائل ابـن حزم : ٤١١/٤ .

[١٩٣٣] انظر : المحلى : ٦٢/١ ؛ والدرة فيما يجب اعتقاد ، ص : ٣٣٧-٣٣٨ .

[١٩٣٤] انظر : الفصل : ٢٣٤/٣ ، ٢٦٩-٢٧١ ؛ والدرة فيما يجب اعتقاده ، ص : ٣٥٩-٣٦٢ ؛ والمحلى بالآثـار : ٥٩/١ .

[١٩٣٥] انظر : الفصل : ٢٣٠/٣ ، ٢٥٨ .

[١٩٣٦] انظر : الفصل : ٢٣٢/٣-٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٦٢ ؛ والمحلى : ٦٢/١ ؛ والدرة فيما يجب اعتقاد ، ص : ٣٣٨-٣٤٠.

[١٩٣٧] انظر : الفصل : ٢٧١/٣-٢٧٢ .

[١٩٣٨] الفصل : ٢٦٥/٢ .

قال رحمه الله تعالى :" وأهل السنة الذين نذكرهم أهل الحق ، ومن عداهم فأهل البدعة "[١٩٣٩] .

ولم يصرح رحمه الله بتصنيف معين للمرجئة ، لكنه عند عرضه أقوالهم جعلهم ثلاثة أصناف ، وقد قال أثناء عرضه بعض حججهم :" اعتراضات للمرجئة ، الطبقات الثلاثة المذكورة "[١٩٤٠] .

والثلاث المذكورة : الأولى منها هي : الجهمية والأشاعرة ، والثانية : الكرامية ، والثالثة : أبو حنيفة وأصحابه[١٩٤١] .

ولما أراد شرح أقوال الناس في تفسير الإيمان بنى ذلك على ما يقع عليه اسم الإيمان ، من الباطن والظاهر[1942] .

و ذا يلحظ التقارب الشديد بين تصنيف شيخ الإسلام وتصنيف ابن حزم لفرق المرجئة .

وابن حزم رحمه الله يعد من ذهب مذهب أبي حنيفة أقرب فرق المرجئة إلى أهل السنة ، ويعد أبعدهم أصحاب جهم بن صفوان ، والأشعري ، ومحمد بن كرام[١٩٤٣] .

وقد حكى رحمه الله تكفير الجهمية ، وتبديع من ذهب مذهب المرجئة الفقهاء[١٩٤٤] .

وهذا الصنيع من المقارنة بين الفرق ، والحكم على مقالتها موافق لما جاء عند شيخ الإسلام كما مر معنا[١٩٤٥] .

ومما ينبه عليه أن ابن حزم لم يذكر الماتريدية في كتابه[١٩٤٦] .

[١٩٣٩] الفصل : ٢٧١/٢ ، وانظر منه : ٢٣٠/٣ .

[١٩٤٠] الفصل : ٢٥٥/٣ .

[١٩٤١] انظر : الفصل : ٢٢٧/٣ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ .

[١٩٤٢] انظر : المحلى : ١٢/٨-٩ .

[١٩٤٣] الفصل : ٢٦٥/٢-٢٦٦ .

[١٩٤٤] الفصل : ٢٤٦/٣ ، ٢٥٢ ؛ والدرة فيما يجب اعتقاده ، ص : ٣٣٧ .

[١٩٤٥] انظر : ص : ٤٦-٤٧ ؛ ٤٢٨-٤٣٠ .

[١٩٤٦] وقد نبه على ذلك أيضا محقق كتاب التوحيد ، للماتريدي ، ص : ٩ ، الحاشية ٤ .

رابعا : مسمى الإيمان عند المرجئة .

١/ فقهاء المرجئة .

يقول ابن حزم :" وذهب قوم إلى أن الإيمان هو : المعرفة بالقلب ، والإقرار باللسان معا .

فإذا عرف المرء الدين بقلبه ، وأقر به بلسانه ، فهو مسلم كامل الإيمان والإسلام .

وأن الأعمال لا تسمى إيمانا ، ولكنها شرائع الإيمان .

وهذا قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه ، وجماعة من الفقهاء "[١٩٤٧] .

وذكر أيضا في موضع آخر أن مذهب أبي حنيفة في الإيمان أنه " التصديق باللسان والقلب معا ، وأن الأعمال إنما هي شرائع الإيمان وفرائضه فقط "[١٩٤٨] .

وأشار مرة أخرى إلى مذهب الفقهاء بقوله :" وقالت طائفة مخطئة : إن الإيمان اسم واقع على معنيين ، وهما : العقد بالقلب ، والنطق باللسان فقط .

وأن أعمال الطاعات ، واجتناب المحرمات إنما هي شرائع الإيمان ، وليست إيمانا .

وهذه مقالة - وإن كانت فاسدة - فصاحبها لا يكفر "[١٩٤٩] .

وهذا الذي قرره ابن حزم عن فقهاء المرجئة وأبي حنيفة موافق لما قاله شيخ الإسلام كما سبق تلخيص رأيه[١٩٥٠] .

٢ ، ٣ / الجهمية ، والأشعرية .

[١٩٤٧] الفصل : ٢٢٧/٣ .

[١٩٤٨] الفصل : ٢٦٥/٢ .

[١٩٤٩] المحلى بالآثار : ٨/١٢ .

[١٩٥٠] راجع ، ص : ٤٤٢ ؛ وأما قول ابن حزم إ م يجعلون الإسلام والإيمان شيئا واحدا ، فسيأتي الكلام عليه قريبا إن شاء الله تعالى .

يقول ابن حزم :" ذهب قوم إلى أن الإيمان إنما هو : معرفة الله تعالى بالقلب فقط ، وإن أظهر اليهودية ، والنصرانية ، وسائر أنواع الكفر[1951] بلسانه ، وعبادته ، فإذا عرف الله تعالى بقلبه ، فهو مسلم من أهل الجنة .

وهذا قول أبي محرز الجهم بن صفوان ، وأبي الحسن الأشعري البصري ، وأصحابهما"[1952] .

وذكر أن الجهمية والأشعرية يرون أن الإيمان عقد بالقلب فقط ، وإن أعلن الكفر بلسانه بلا تقية ، وعبد الأوثان ، وعبد الصليب ، وأعلن التثليث في دار الإسلام بلا تقية ، ومات على ذلك فهو مؤمن ، كامل الإيمان عند الله عز وجل ، وولي لله تعالى ، من أهل الجنة[1953] .

وذكر أيضا أنه يلزمهم أن " إبليس مؤمن ، وأن اليهود والنصارى الذين حاربوا رسول الله ﷺ مؤمنون ، أولياء الله تعالى ، من أهل الجنة ؛ لأن كل هؤلاء عرفوا الله تعالى بقلوبهم ، وعرفوا صحة نبوة رسوله ﷺ بقلوبهم ، وجدوه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل.

أو أن يكذب الله تعالى في إخباره بصحة علم إبليس بالله تعالى ، وبنبوة الأنبياء عليهم السلام "[1954] .

وما سبق الوقوف عليه من كلام شيخ الإسلام حول هذه المسألة يبين أن هذا الذي حكاه أبو محمد عن الجهمية والأشاعرة له وجهان : أحدهما صواب ، والآخر خطأ .

أما الصواب في كلام أبي محمد ، فهو كون الجهمية والأشعرية يحصرون الإيمان في عقد القلب .

وأصاب أيضا فيما ألزمهم به ، وقد ذكر شيخ الإسلام أن المحققين منهم كالجهم والأشعري التزموا بهذا ، ولكنهم قالوا إن هؤلاء قد زال التصديق من قلوبهم ، فلم يبق فيها معرفة وعلم ؛ فكفروا لأجل ذلك[1955] .

[1951] في طبقات الشافعية : ٩٠/١ للسبكي نقل كلام ابن حزم هذا بلفظ :" وإن أظهر اليهودية ، أو النصرانية ، أو سائر أنواع الكفر " .

[1952] الفصل : ٢٢٧/٣ ؛ وانظر : الدرة فيما يجب اعتقاده ، ص : ٣٢٩-٣٣٠ .

[1953] انظر : الفصل : ٢٦٦/٢ ؛ ٧٣/٥ ؛ والمحلى بالآثار : ٨/١٢-٩ .

[1954] المحلى : ٩/١٢ .

وأما الخطأ ، فظنه أن الأشعرية يحكمون بإيمان من أتى بتلك المكفرات ، والذي تحرر هو أن الأشعري مع فساد مذهبه في الإيمان ، إلا أنه يكفر من أتى بمكفر ؛ لكنه يرد كفـره إلى زوال الإيمان من قلبه ، وهذا غلط قبيح ، تقدم كشفه.

٤/ الكرامية .

يقول ابن حزم :" ومحمد بن كرام يقول : هو : القول باللسان ، وإن اعتقد الكفـر بقلبه "[١٩٥٦] .

وقال :" وذهب قوم إلى أن الإيمان هو : إقرار باللسان بالله تعالى ، وإن اعتقد الكفر بقلبه ، فإذا فعل ذلك فهو مؤمن ، من أهل الجنة .

وهذا قول محمد بن كرام السجستاني ، وأصحابه "[١٩٥٧].

وقال :" وقال بعض الكرامية : المنافقون مؤمنون ، من أهل الجنة ، ... ،

وقال طائفة من الكرامية : المنافقون مؤمنون ، مشركون ، من أهل النار .

وقال طائفة منهم أيضا : من آمن بالله تعالى ، وكفر بالنبي ﷺ ، فهو مؤمن كافر معا ، ليس مؤمنا على الإطلاق ، ولا كافرا على الإطلاق "[١٩٥٨] .

وذكر أيضا أنه يلزمهم أن المنافقين الذي شهد الله تعالى بأ م من أهل النار مؤمنون ، أولياء الله تعال ، من أهل الجنة ، وهذا كفر مجرد[١٩٥٩] .

[١٩٥٥] انظر : ص : ٢٦٣ ، ٢٨٤ .

[١٩٥٦] الفصل : ٢٦٦/٢ ؛ ومثله في : المحلى بالآثار : ٩/١٢ .

[١٩٥٧] الفصل : ٢٢٧/٣ .

[١٩٥٨] الفصل : ٧٤/٥ .

[١٩٥٩] انظر : المحلى : ٩/١٢ .

هذا ما عرضه ابن حزم عن الكرامية في مسمى الإيمان ، وجـاء فيـه أن الكراميـة يحكمون على من أقر بلسانه وجحد بقلبه بأنه في الجنة[1960] ، وأ م مختلفـون في المنـافق ، فمنهم من يجعله من أهل الجنة ، ومنهم من يجعله من أهل النار .

فأما كون الكرامية يعدون المقر بلسانه الجاحد بقلبه من أهل الجنة ، فهو مخالف لمـا نسبه إليهم شيخ الإسلام ، حيث نص رحمه الله على أ م يحكمون على من كانت هذه حاله بأنه من أهل النار .

وأما اختلافهم في المنافق ، فلم يعرض له شيخ الإسلام – حسب الاطلاع - ، بـل أفاد كلامه عنهم أ م وإن حكموا له بالإيمان ، فإنه في الآخرة من أهل النار ، وغلط مـن ظن أ م يجعلونه في الجنة ، حيث ذكر أن " بعض الناس يحكي عنهم أن المنافق في الجنـة ، وهذا غلط عليهم ، بل هم يجعلونه مؤمنا ، مع كونه مخلدا في النار ، فينازعون في الاسم ، لا في الحكم "[1961] .

٥/ حجج المرجئة .

اعتنى ابن حزم رحمه الله بسرد ما احتج به المرجئة على مذهبهم في الإيمان ، واهـتم أيضا بمناقشة تلك الحجج ، ومن الحجج التي أوردها لهم :

١- الاحتجاج بأن الإيمان في اللغة هو التصديق[1962] .

٢- قولهم : لو كان العمل يسمى إيمانا ، لكان من ضيع منه شيئا ، فقـد أضـاع الإيمان ، ووجب أن لا يكون مؤمنا[1963] .

وهي قولهم نفسه أن الإيمان شيء واحد ، لو ذهب بعضه ذهب كله .

وهاتان الحجتان جعلهما ابن حزم للمرجئة عامة[1964] .

[1960] مع أنه في (المحلى : ٦١/١) ذكر أن من نطق بلسانه دون أن يعتقد بقلبه فهو كافر عند الله وعند المـسلمين ، ولم يستثن الكرامية .

[1961] النبوات : ٥٨٢/١ ؛ وراجع : ص : ٢٩٨-٣٠١ .

[1962] الفصل : ٢٢٨/٣-٢٢٩ ؛ وذكرها رادا عليها في : الدرة فيما يجب اعتقاده ، ص : ٣٣٣-٣٣٥.

[1963] الفصل : ٢٢٩/٣-٢٣٠ .

[1964] الفصل : ٢٢٨/٣ .

٣- الإجماع على أن من أعلن بلسانه بشهادة الإسلام ، فإنه يكون مسلما .
٤- حديث الجارية .
٥- قول النبي ﷺ لعمه أبي طالب : (**قل كلمة أحاج لك بها عند الله عز وجل**)[١٩٦٥].

والحجج الثلاث الأخيرة جعلها من حجج الكرامية فحسب[١٩٦٦] .

٦- من أسلم ومات قبل أن يعمل ، وساقها حجة لمرجئة الفقهاء[١٩٦٧] .

٧- قوله تعالى : ﴿ فَأَنذَرۡتُكُمۡ نَارًا تَلَظَّىٰ ۝١٤ لَا يَصۡلَىٰهَآ إِلَّا ٱلۡأَشۡقَى ۝١٥ ٱلَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۝١٦ ﴾[١٩٦٨] ، وذكرها حجة للمرجئة المسقطة للوعيد عن المسلمين[١٩٦٩] .

وهذه الحجج كلها أوردها شيخ الإسلام رحمه الله تعالى ناقضا لها أثناء عرضه مذاهب المرجئة في مسمى الإيمان .

خامسا : مسألة الإسلام والإيمان .

اكتفى ابن حزم رحمه الله في دراسته هذه المسألة على غير العادة بأن قال :

" ذهب قوم إلى التفريق بين الإسلام والإيمان ، وذهب آخرون إلى أنهما لفظان مترادفان " .

ثم ذكر أدلة كل منهما ، مرجحا المذهب الثاني[١٩٧٠] .

وفي أثناء شرحه مذهب فقهاء المرجئة ذكر أنهم يقولون إن المرء إذا عرف الدين بقلبه ، وأقر به بلسانه ، فهو مسلم كامل الإيمان والإسلام[١٩٧١] .

[١٩٦٥] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب : ٢٦٣/٣ رقم ١٣٦٠ ؛ ومسلم في صحيحه : ١٨٤/١ رقم ٢٤ .
[١٩٦٦] الفصل : ٢٤٦/٣-٢٤٧ .
[١٩٦٧] الفصل : ٢٥٢/٣ .
[١٩٦٨] سورة الليل ، الآيات : ١٤-١٦ .
[١٩٦٩] الفصل : ٢٧٥/٣ .
[١٩٧٠] انظر : الفصل : ٢٣٤/٣ ، ٢٦٩-٢٧١ ؛ والدرة فيما يجب اعتقاده ، ص : ٣٥٩-٣٦٢ ؛ والمحلى : ٥٩/١ .
[١٩٧١] انظر : الفصل : ٢٢٧/٣ .

والذي انتهى إليه النظر في مسألة الإسلام أن للمرجئة فيها أربعة أقوال :

الأول : أن الإسلام مرادف للإيمان والدين ، وهو القول ، وقال بهذا بعض مرجئة الفقهاء ، وهو الظاهر من قول الجهمية .

والثاني : أن الإسلام يتكون من ثلاثة أجزاء : الإيمان جزء ، والأعمال المفروضة جزء ، والأعمال النافلة جزء ، وهذا هو القول المعروف عن مرجئة الفقهاء .

والثالث : أن الإسلام هو الانقياد والاستسلام لله بفعل كل طاعة وقعت موافقة للأمر ، والإيمان أعظم خصلة من خصال الإسلام ، وهذا قول الأشاعرة .

والرابع : أن الإسلام هو الإيمان والعمل ، بمعنى أنه القول والعمل ، وهذا هو الظاهر من قول الكرامية .

سادسا : زيادة الإيمان ونقصانه .

لم يحك ابن حزم أقوالا في هذه المسألة ، لكنه أبان عن رأيه في ذلك ، وهو أن الزيادة إنما تقع على الأعمال والأقوال دون التصديق[١٩٧٢] .

ومذهب المرجئة في زيادة الإيمان ونقصانه تقدم تبيانه في كلام شيخ الإسلام تفصيلا وإجمالا[١٩٧٣] .

سابعا : الاستثناء في الإيمان .

نقل ابن حزم عن ابن مسعود رضي الله عنه وبعض السلف أنهم يستثنون في الإيمان ، ثم قال :

" فهذا ابن مسعود ، وأصحابه حجج في اللغة ، فأين جهال المرجئة ، المموهون اللغة في نصر بدعتهم "[١٩٧٤] .

[١٩٧٢] انظر : الفصل : ٢٣٢/٣-٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٦٢ ؛ والدرة فيما يجب اعتقاده ، ص : ٣٣٨ ، ٣٣٩-٣٤٠ .

[١٩٧٣] راجع : الفصل الثاني من الباب الثاني .

[١٩٧٤] الفصل : ٢٧١/٣ .

ويظهر من هذا أنه يجعل المرجئة يمنعون الاستثناء ، والذي تحرر من كـلام شـيخ الإسلام هو أن هذا قول الفقهاء منهم ، والجهمية ، وأما الأشاعرة ، والكراميـة فيقولـون به[١٩٧٥] .

ثامنا : مرتكب الكبيرة .

مما بحثه ابن حزم حول مسألة مرتكب الكبيرة اختلاف الناس في تسميته ، وذكر أن المرجئة يرون : أنه مؤمن كامل الإيمان ، وإن لم يعمل خيرا قط ، ولا كف عن شر قط[١٩٧٦] .

كذلك ذكر أن الأشاعرة ، والكرامية يوافقون أهل السنة في أن الكفار مخلـدون في النار ، وأن المؤمنين كلهم في الجنة ، وإن كانوا أصحاب كبائر ماتوا مصرين عليها .

وأن المؤمنين طائفتان : طائفة يدخلون النار ، ثم يخرجون منها إلى الجنة ، وطائفة لا تدخل النار[١٩٧٧] .

وهذا الذي ذكره ابن حزم عن المرجئة موافق لما نسبه إليهم شيخ الإسلام كما تقدم.

ومما ذكره ابن حزم أيضا مذهب مقاتل بن سليمان في ذلك ، حيث قال :

" وقال مقاتل بن سليمان - وكان من كبار المرجئة - : لا يضر مع الإيمان سيئة ، جلت أو قلت أصلا ، ولا ينفع مع الشرك حسنة أصلا "[١٩٧٨] .

وهذا المحكي عن مقاتل ضعف نسبته إليه شيخ الإسلام[١٩٧٩] .

[١٩٧٥] راجع : الفصل الرابع من الباب الثاني .

[١٩٧٦] انظر : الفصل : ٢٧٣/٣ ؛ ثم ذكر بقية المذاهب في المسألة . انظر : ٣٧٣/٣-٣٧٤ .

[١٩٧٧] انظر : الفصل : ٨٠/٤ .

[١٩٧٨] الفصل : ٧٤/5 .

[١٩٧٩] الفتاوى : ١٩٦/١٦ ، وممن ضعف نسبته إلى مقاتل أيضا الشهرستاني في الملل والنحـل : ١٤١/١ ، وسـيأتي كلامه في الفصل القادم بإذن الله تعالى .

الفصل الرابع

كتاب الملل والنحل ، لأبي الفتح الشهرستاني

هذا الكتاب (الملل والنحل) من تأليف أبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني ، المتوفى عام ٥٤٨هـ .

يقول عنه الحافظ الذهبي :" شيخ أهل الكلام والحكمة ، وصاحب التصانيف ، ... ، كان كثير المحفوظ ، قوي الفهم ، مليح الوعظ " ، ثم ذكر ما ا م به من ميل إلى الباطنية ، وأهل الإلحاد[1980] .

وحول هذه التهمة يرى شيخ الإسلام أنه :" يميل كثيرا إلى أشياء من أمورهم – يعني الرافضة الإمامية - ، بل يذكر أحيانا أشياء من كلام الإسماعيلية الباطنية منهم ، ويوجهه ، ولذا ا مه الناس بأنه من الإسماعيلية ، وإن لم يكن الأمر كذلك ، وقد ذكر من ا مه شواهد من كلامه ، وسيرته ، وقد يقال : هو مع الشيعة بوجه ، ومع أصحاب الأشعري بوجه"[1981] .

من مصنفاته : الملل والنحل[1982] ، و اية الإقدام في علم الكلام[1983] ، ومصارعة الفلاسفة[1984] ، وغيرها[1985] .

ومع أن الشهرستاني من أخبر الناس بالملل والنحل والمقالات عند شيخ الإسلام[1986] إلا أنه يقيم ما كتبه في ذلك ، فيقول :

" ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل عامته مما ينقله بعضهم عن بعض ، وكثير من ذلك لم يحرر فيه أقوال المنقول عنهم ، ولم يذكر الإسناد في عامة ما ينقله ، بل هو ينقل من كتب من صنف المقالات قبله "[1987] .

[1980] سير أعلام النبلاء : ٢٨٧/٢٠ .

[1981] منهاج السنة : ٣٠٥/٦ ؛ ، وراجع بسط الكلام في ذلك في كتاب : منهج الشهرستاني في كتابه الملل والنحل عرض وتقويم ، للدكتور محمد السحيباني ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الوطن بالرياض ، ص : ١٢١-١٩٦ .

[1982] مطبوع مرارا ، والإحالة هنا على الطبعة التي صححها وعلق عليها أحمد فهمي محمد ، نشر دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى عام ١٤١٠هـ .

[1983] طبع بتحقيق المستشرق ألفرد جيوم .

[1984] طبع بتحقيق سهير محمد مختار .

[1985] للتوسع في ترجمته ومؤلفاته ينظر : وفيات الأعيان : ٢٧٣/٤ ؛ وسير أعلام النبلاء : ٢٨٦/٢٠-٢٨٧ ؛ وطبقات الشافعية : ٧٨/٤ ؛ ومنهج الشهرستاني ، ص : ٢٧-١٩٦ .

[1986] انظر : منهاج السنة : ٢٦٩/٥ ؛ والفتاوى : ١٧٢/٣٣ .

[1987] منهاج السنة : ٣٠٠/٦-٣٠١ .

ويقول :" والشهرستاني قد نقل في غير موضع أقوالا ضعيفة ، يعرفها من يعرف مقالات الناس ، مع أن كتابه أجمع من أكثر الكتب المصنفة في المقالات ، وأجود نقلا ، لكن هذا الباب وقع فيه ما وقع ، لهذا لما كان خبيرا بقول الأشعرية ، وقول ابن سينا ونحوه من الفلاسفة كان أجود ما نقله قول هاتين الطائفتين ، وأما الصحابة والتابعون وأئمة السنة والحديث ، فلا هو ولا أمثاله يعرفون أقوالهم ، بل ولا سمعوها على وجهها بنقل أهل العلم لها بالأسانيد المعروفة ، وإنما سمعوا جملا تشتمل على حق وباطل "[١٩٨٨] .

وقارن شيخ الإسلام بين الشهرستاني والأشعري فيما كتباه في الملل والنحل ، فقال :" والأشعري أعلم بمقالات المختلفين من الشهرستاني ؛ ولهذا ذكر عشر طوائف ، وذكر مقالات لم يذكرها الشهرستاني ، وهو أعلم بمقالات أهل السنة ، وأقرب إليها ، وأوسع علما من الشهرستاني "[١٩٨٩] .

وخلاصة هذا التقييم أن الشهرستاني عند شيخ الإسلام خبير بقول الأشاعرة ، وقول ابن سينا من الفلاسفة ، بخلاف غيرهم فهو يغلب عليه النقل عمن سبقه ، كسائر المصنفين في المقالات ، ثم هو جاهل بقول السلف ، وما بلغه منها ، فيحمل حقا وباطلا ، ومع هذا فإن كتابه من أجمع الكتب المصنفة في المقالات ، وأجودها نقلا .

وتأت الآن المقارنة لما ذكره شيخ الإسلام عن المرجئة بما ذكره الشهرستاني .

أولا : التعريف بالمرجئة .

اعتنى الشهرستاني بالتعريف بالمرجئة ، حيث قال :" الإرجاء على معنيين :

أحدهما : التأخير ، ﴿ قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ ﴾[١٩٩٠] ، أي : أمهله ، وأخره .

والثاني : إعطاء الرجاء .

أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح ؛ لأ م كانوا يـؤخرون العمل عن النية والعقد .

[١٩٨٨] منهاج السنة : ٣٠٤/٦ ؛ وانظر منه : ٣١٩/٦-٣٢٠ .

[١٩٨٩] النبوات : ٦٣٢/٢ .

[١٩٩٠] سورة الأعراف ، الآية : ١١١ ؛ وسورة الشعراء ، الآية : ٣٦ .

وأما بالمعنى الثاني فظاهر ؛ لأنهم كانوا يقولون لا يضر مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة[1991] .

وقيل : الإرجاء تأخير صاحب الكبيرة إلى القيامة ، فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار ، فعلى هذا المرجئة والوعيدية فرقتان متقابلتان.

وقيل : الإرجاء تأخير علي عليه السلام عن الدرجة الأولى إلى الرابعة ، فعلى هذا المرجئة والشيعة فرقتان متقابلتان "[1992] .

وبهذا يكون الإرجاء له أربعة إطلاقات عند الشهرستاني ارتضى منها الأول والثاني ، وساق الثالث والرابع منها بصيغة التضعيف .

وشيخ الإسلام اختار الأول منها ، مبينا صحة الإطلاق الثاني من باب الاشتقاق الأكبر[1993] .

ثانيا : نشأة المرجئة .

في أول حديث الشهرستاني عن الاختلافات الواقعة في الأصول ذكر أن مرجئة الجبرية والقدرية[1994] ابتدأت بدعتهم في زمان الحسن البصري[1995] ، وقد مات الحسن رحمه الله سنة ١١٠هـ .

وفي آخر حديثه عن المرجئة أتمّه بتسمية عدد ممن سماهم رجال المرجئة ، منهم : ذر الهمداني ، وابنه عمر ، وحماد بن أبي سليمان ، وأبو حنيفة ، وصاحباه : أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن محمد بن الحنفية ، ومقاتل بن سليمان[1996] .

[1991] هذا القول لا يعلم له قائل ، كما تقدم بيانه ، ص : ٤٥٥-٤٥٦ ، وبالتالي لا يصح نسبته على الإطلاق إلى المرجئة ، وانظر ما سيأتي ، ص : ٤٩٩ .

[1992] الملل والنحل : ١٣٧/١ .

[1993] راجع ، ص : ٦٥ .

[1994] التعريف بما سيأتي بإذن الله عند الكلام على فرق المرجئة في هذا الفصل .

[1995] انظر : المقالات : ٢٢/١ .

[1996] الملل : ١٤٣/١-١٤٤ .

فهذه الأسماء – عدا الأخيرين منها - لها ارتباط بنشأة الإرجاء ، فقد سبق البيان أنه على أيديهم ظهر الإرجاء في أواخر عصر الصحابة ـاية العقد السابع وأوائل العقد الثامن من المائة الأولى للهجرة ، وهذه الفترة داخلة ضمن زمن الحسن البصري .

وكذلك اعترف الشهرستاني أن كثيرا من أصحاب المقالات يعد أبا حنيفة من جملة المرجئة[١٩٩٧] .

فهذا الذي تم الوقوف عليه في كلام الشهرستاني حول نشأة الإرجاء ، وصنيعه فيما يتعلق بمقالة فقهاء المرجئة يوحي بأنه لا يرتضي أن يكون الإرجاء ظهر على أيد هؤلاء ، فإنه عند تسمية رجال المرجئة أورده بصيغة تضعيف ، حيث قال :" تتمة رجال المرجئة - كما نقل - " ، فعلق الأمر بالنقل ، فكأن في نفسه منه شيء[١٩٩٨] .

بل حاول رد وصف أبي حنيفة بالإرجاء ، كما سيأتي شرحه قريبا .

ومما يلاحظ هنا أن الشهرستاني خصص ظهور بدعـة الجبريـة والقدريـة في أول الاختلافات في الأصول ، ولم يذكر خلاف فقهاء المرجئة ، فكأنه لا يرى خلافهم داخل في ذلك .

وهذا موافق لما أفاده كلام شيخ الإسلام من أن خلاف هؤلاء الفقهاء إنما في الأقوال والأفعال لا العقائد ، ولكن شيخ الإسلام نبه على خطورته ، وما أدى إليه من فتح البـاب للخلاف في العقائد[١٩٩٩] ، وأما الشهرستاني فدافع عنه .

ويبقى النظر في حال الحسن بن محمد بن الحنفية ، وفي عده من رجال المرجئة ، وفي ذلك يقول الشهرشتاني :

" وقيل : إن أول من قال بالإرجاء الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ، وكـان يكتب فيه إلى الأمصار .

[١٩٩٧] انظر : الملل والنحل : ١٣٩/١ .

[١٩٩٨] انظر : منهج الشهرستاني في الملل والنحل ، ص : ٤٨٤ .

[١٩٩٩] راجع : ص : ٩٥ .

إلا أنه ما أخر العمل عن الإيمان ، كما قالت المرجئة اليونسية[٢٠٠٠] والعبيدية[٢٠٠١] ، لكنه حكم بأن صاحب الكبيرة لا يكفر ؛ إذ الطاعات وترك المعاصي ، ليست من أصل الإيمان ، حتى يزول الإيمان بزوالها "[٢٠٠٢] .

والذي تجلى أثناء البحث أن إرجاء الحسن متعلق بالصحابة ، ولا علاقة له بالإيمان ، وأما قول الشهرستاني إن الحسن لم يكفر صاحب الكبيرة ، فهذا قول أهل الإسلام عدا الوعيدية ، لكن تعليل الشهرستاني لذلك بأن الحسن لا يعد الطاعات وترك المعاصي من أصل الإيمان ، فهذا القول ليس معروفا عن الحسن ، فإن غاية ما أنكر على الحسن هو توقفه في بعض الصحابة ، حتى وصف بالإرجاء لذلك[٢٠٠٣] .

وأما مقاتل بن سليمان ، فالحديث عنه سيأتي بإذن الله تعالى عند الوقوف على ما نسبه إليه الشهرستاني في مرتكب الكبيرة .

ثالثا : فرق المرجئة .

أول ما يلاحظ على حديث الشهرستاني عن فرقة المرجئة أنه لم يجعل المرجئة من الفرق التي تعود إليها أصول الفرق ، مخالفا في ذلك صنيع من تقدم ذكرهم من كتاب المقالات : الأشعري ، والبغدادي ، وابن حزم .

بل ومخالف أيضا لما أصله هو بأن من كان له مقالة انفرد بها في (مسألة الأسماء ، والأحكام ، والوعد ، والوعيد).

[٢٠٠٠] تقدم التعريف بها ، ص : ٤٦٤ .

[٢٠٠١] هم أصحاب عبيد المكتب ، أو المكتئب ، ومن مذهب هذه الفرقة كما يقول الشهرستاني أن العبد إذا مات على توحيده لم يضره ما اقترف من آثام واجترح من السيئات ، وهذا المذهب شبيه بمقولة : لا يضر مع التوحيد ذنب ، والتي ذكرها الأشعري عن فرقة لم يسمها ، وذكر شيخ الإسلام أنه لا يعلم قائلا بها . راجع : مقالات الإسلاميين : ٢٢٧/١-٢٢٨ ؛ والملل والنحل : ١٣٨/١ ؛ والمواقف ، للإيجي ، ص : ٤٢٧ ؛ وانظر ما سيأتي ص : ٤٩٩ .

[٢٠٠٢] الملل : ١٤١/١ .

[٢٠٠٣] راجع عن الحسن ، ص : ٨٢-٨٨ .

فإن هذه قاعدة يحكم ا على أن مقالته مذهب ، وجماعته فرقـة[٢٠٠٤] ، والمرجئـة داخلة في هذه القاعدة ، لكنه لم يعدها من أصول الفرق[٢٠٠٥] .

وأما تصنيفه المرجئة ، فإ ا عنده أربعة أصناف :

مرجئة الخوارج[٢٠٠٦] ، ومرجئة القدرية[٢٠٠٧] ، ومرجئـة الجبريـة[٢٠٠٨] ، والمرجئـة الخالصة[٢٠٠٩] .

وقد نبه على أنه في حديثه عن الإرجاء سيقتصر على شرح مقالات المرجئة الخالصة ، وهي عنده خمس فرق[٢٠١٠] : العبيدية ، واليونسية ، والغسانية ، والثوبانية ، والتومنية[٢٠١١] .

لكنه عاد فشرح مقالة بعض من قال بالإرجاء مع تلبسه ببدعة أخرى ؛ معللا ذلك بقوله :" فهؤلاء كلهم جمعوا بين القدر والإرجاء ، ونحن وإن شرطنا أن نـورد مـذاهب المرجئة الخالصة ، إلا أنه بدا لنا في هؤلاء ؛ لانفرادهم عن المرجئة بأشياء "[٢٠١٢] .

وهذا التصنيف كما هو ظاهر مبني على كون الفرقة بدعتها خالصة في الإرجاء ، أو لها بدعة أخرى غيرها ، وهو مشابه لتصنيف البغدادي لفرق المرجئة ، لكنه مخالف لتصنيف شيخ الإسلام رحمه الله الذي بناه على موقف المرجئة من عمل القلب والجـوارح وقـول اللسان[٢٠١٣] .

[٢٠٠٤] انظر : الملل والنحل : ١/٥-٦ .

[٢٠٠٥] انظر : الملل والنحل : ١/١٣٧ .

[٢٠٠٦] لم يعرف ا الشهرستاني ، وسبق أن الفرقة التي وصفت ذا من الخوارج هي الشبيبية . راجع : ص : ٤٤١ .

[٢٠٠٧] هم من جمع بين بدعة الإرجاء والقدر ، كالغيلانية ، والشمرية . انظر : الفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٢ ، وتقدم التعريف ما ، ص : ٤٤٩ .

[٢٠٠٨] وهم من جمع بين بدعة الإرجاء والجبر ، ومنهم الجهمية ، والمريسية . انظر : الفرق بين الفـرق ، ص : ٢٠٢ ، وتقدم التعريف ما ، ص : ١١٤ ، ٤٦٤ .

[٢٠٠٩] الملل : ١/١٣٧ .

[٢٠١٠] انظر : الملل : ١/١٣٨-١٤١ .

[٢٠١١] تقدم التعريف م على الترتيب ، ص : ٤٩٠ ، ٤٦٤ ، ٤٤٣ ، ٤٦٤ .

[٢٠١٢] الملل : ١/١٤٢ .

[٢٠١٣] راجع ، ص : ٤٤٠ ، ٤٦٤ .

وأخيرا ينبه على أن الماتريدية لم يرد لها ذكر في كتاب الشهرستاني[٢٠١٤] .

رابعا : مسمى الإيمان عند المرجئة .

١/ مرجئة الفقهاء .

يقول الشهرستاني في شرح مذهب الغسانية :

" أصحاب غسان الكوفي : زعم أن الإيمان هو : المعرفة بالله تعالى وبرسوله ، والإقرار بما أنزل الله مما جاء به الرسول في الجملة دون التفصيل ، والإيمان يزيد ولا ينقص .

وزعم أن قائلا لو قال : أعلم أن الله قد حرم أكل الخنزير ، ولا أدري هل الخنزير الذي حرمه الله هو هذه الشاة أم غيرها ؟ كان مؤمنا .

ولو قال : إن الله فرض الحج إلى الكعبة ، غير أني لا أدري أين الكعبة ؟ ولعلها بالهند ، كان مؤمنا .

ومقصوده أن أمثال هذه الاعتقادات أمور وراء الإيمان ، لا أنه شاك في هذه الأمور .

ومن العجب أن غسانا كان يحكي عن أبي حنيفة رحمه الله مثل مذهبه ، ويعده من المرجئة ، ولعله كذب "[٢٠١٥] .

ثم قال بعد ذلك مباشرة مدافعا عن أبي حنيفة ، وشارحا حقيقة مذهبه عنده :

" ولعمري كان يقال لأبي حنيفة وأصحابه : مرجئة السنة ، وعده كثير من أصحاب المقالات من جملة المرجئة .

ولعل السبب فيه : أنه لما كان يقول : الإيمان هو التصديق بالقلب ، وهو لا يزيد ولا ينقص ، ظنوا أنه يؤخر العمل عن الإيمان ، والرجل مع تحرجه في العمل كيف يفتي بترك العمل ؟

وله سبب آخر ، وهو : أنه كان يخالف القدرية والمعتزلة الذين ظهروا في الصدر الأول ، والمعتزلة كانوا يلقبون كل من خالفهم في القدر مرجئا ، وكذلك الوعيدية من الخوارج ، فلا يبعد أن اللقب إنما لزمه من فريقي المعتزلة والخوارج ، والله أعلم "[٢٠١٦] .

[٢٠١٤] ونبه على ذلك أيضا محقق كتاب التوحيد للماتريدي ، ص : ٩ ، الحاشية ٤ .

[٢٠١٥] الملل والنحل : ١٣٩/١ .

[٢٠١٦] الملل : ١٣٩/١ .

وشرح الشهرستاني لمذهب غسان يتطلّب وقفتين :

الأولى : حول رأي الشهرستاني في مذهب أبي حنيفة في الإيمان ، وأنـه التـصديق بالقلب .

فهذا الذي جزم به الشهرستاني نسبه شارح الطحاوية رحمه الله إلى بعض الحنفيـة ، وذكر أنه مروي عن أبي حنيفة[٢٠١٧] .

ومع هذا ، فهو مخالف لما تقرر في كلام شيخ الإسلام وغيره من أهل العلم من أن أبا حنيفة وفقهاء المرجئة يضيفون مع تصديق القلب الإقرار باللسان[٢٠١٨] .

ثم إن دفع الشهرستاني وصف الإرجاء عن أبي حنيفة بأنه لا يفتي بترك العمل ، وبأن الوصف جاءه من القدرية والمعتزلة يرد عليه أن أبا حنيفة وإن كان لا يفتي بترك العمـل ، لكنه يخرجه من الإيمان ، والشهرستاني نفسه يقول بأن المرجئة سموا بذلك لإخراجهم العمل عن الإيمان ، وهذا ما صنعه أبو حنيفة ، فهو مرجئ على قاعدة الشهرستاني .

وأما كون تلقيبه بالإرجاء إنما جاءه من القدرية والمعتزلة ، فليس الأمر كذلك ، بل حتى السلف - وهم أهل الصدق والعدل - وصفوه بذلك ، والله المستعان[٢٠١٩] .

الوقفة الثانية : حول ما نسب إلى أبي حنيفة من أنه يرى أن من أقر بحرمـة أكـل الخـ ير دون تحديد عينه ، وبفرضية الحج إلى مكة دون تحديـد مكا ـا ، وأمثـال هـذه الاعتقادات .

فقد مر معنا أن الأشعري حكى مثل هذه الأمور عن أبي حنيفـة نـاقلا[٢٠٢٠] ، وأن البغدادي ذكره دون تسمية لراويه ، حيث قال :" وروي عن أبي حنيفة أنه صحح إيمان من أقر بوجوب الصلاة إلى الكعبة ، وشك في موضعها "[٢٠٢١] .

ومع أن البغدادي نقل مذهب غسان ، إلا أنه لم ينقل عنه هذه الاعتقـادات ، بـل اكتفى بقوله :" وزعم غسان هذا في كتابه أن قوله في هذا الكتاب كقول أبي حنيفة فيـه ،

[٢٠١٧] انظر : شرح الطحاوية : ٤٦٠/٢ .

[٢٠١٨] راجع ، ص : ١٤٤-١٤٥ .

[٢٠١٩] راجع ، ص : ٩٦-٩٨ .

[٢٠٢٠] راجع ، ص : ٤٤٣ .

[٢٠٢١] الفرق بين الفرق ، ص : ١٣ .

وهذا غلط منه عليه ؛ لأن أبا حنيفة قال : إن الإيمان هو المعرفة ، والإقرار بـالله تعـالى ، وبرسله ، وبما جاء من الله تعالى ورسله في الجملة دون التفصيل ، وإنه لا يزيد ولا ينقص ، ولا يتفاضل الناس فيه ، وغسان قد قال : بأنه يزيد ولا ينقص "[٢٠٢٢] .

فالبغدادي إنما خطأ غسان فيما نسبه إلى أبي حنيفة بما يتعلق بمسألة الزيادة والنقصان فحسب[٢٠٢٣] .

وأما الشهرستاني فكما رأينا نقل ما حكاه غسان عن أبي حنيفة ، وطعن في ثبوته .

والتحقيق أنه صح عن أبي حنيفة مثل ذلك ، وقد مر علينا نقول عدة تثبت ما حاول الشهرستاني نفيه[٢٠٢٤] .

وزيادة في توضيح هذه المسألة أسوق ما رواه الحارث بن عمير[٢٠٢٥] ، حيث قال :

سمعت رجلا يسأل أبا حنيفة في المسجد الحرام عن رجل قال : أشهد أن الكعبة حق ، ولكن لا أدري هي هذه أم لا ؟

فقال : مؤمن حقا .

وسأله رجل قال : أشهد أن محمدا بن عبد الله نبي ، ولكن لا أدري هو الذي قـبره في المدينة أم لا ؟

قال : مؤمن حقا "[٢٠٢٦] .

[٢٠٢٢] الفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٣ .

[٢٠٢٣] راجع ، ص : ٤٦٦ .

[٢٠٢٤] كما في أثر معقل العبسي ، وكلام الحميدي ، وسبق نقلهما . انظر : ص : ١٥٠-١٥١ .

[٢٠٢٥] هو أبو عمير الحارث بن عمير البصري ، نزيل مكة ، وثقه الجمهور كما قال الحافظ ابن حجر . أخبـاره في : ميزان الاعتدال : ٤٤٠/١ ؛ و ذيب التهذيب : ٣٣٥/١-٣٣٦ ؛ وتقريب التهذيب ، ص : ٢١٣ ؛ وانظر عنـه : التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، للعلامة المعلمي ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت : ٤٢٩/١-٤٣٤ .

[٢٠٢٦] رواه عبد الله في : السنة : ١٩٤/١-١٩٥ برقم ٢٧٥ ، وقال المحقق : رجاله ثقات ؛ وذكـره الـشيخ مقبـل الوادعي رحمه الله تعالى في : نشر الصحيفة في ذكر الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفـة ، ، ص : ٣٢٧ ، وهذا الكتاب اشترط فيه مؤلفه أن لا يورد فيه مما قيل في أبي حنيفة إلا ما صح ، كما صرح بذلك ، ص : ٤ ، ٣٩٧ ؛ وانظر نحوه لكن من طريق آخر في السنة ، للخلال : ٢٩/٤ رقم ١١٠٤ ، وقال المحقق : إسناده لا يصح .

وبهذا يتبين أن محاولة تشكيك الشهرستاني ، بل وتكذيبه لغسان فيما حكاه عن أبي حنيفة لم تكن موفقة ، والله أعلم .

٢/ الجهمية .

في تعداده لأقوال الجهم قال الشهرستاني :

" ومنها : قوله : من أتى بالمعرفة ، ثم جحد بلسانه ، لم يكفر بجحده ؛ لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحد ، فهو مؤمن .

قال : والإيمان لا يتبعض ، أي لا ينقسم إلى عقد ، وقول ، وعمل "[٢٠٢٧] .

وهذا الذي نسبه الشهرستاني للجهم جاء أيضا في كلام شيخ الإسلام .

٣/ الأشعرية .

يقول الشهرستاني :" قال – يعني الأشعري - : الإيمان هو : التصديق بالقلب ، وأما القول باللسان ، والعمل على الأركان ، ففروعه .

فمن صدق بالقلب ، أي : أقر بوحدانية الله تعالى ، واعترف بالرسل تصديقا لهم فيما جاؤوا به من عند الله تعالى بالقلب ، صح إيمانه ، حتى لو مات في الحال كان مؤمنا ناجيا .

ولا يخرج من الإيمان إلا بإنكار شيء من ذلك "[٢٠٢٨] .

وهذا الكلام موافق لما قاله شيخ الإسلام من أن الأشعري يحصر الإيمان في تصديق القلب .

٤/ الكرامية .

يقول الشهرستاني :" قالوا – يعني الكرامية - : الإيمان هو الإقرار باللسان فقط ، دون التصديق بالقلب ، ودون سائر الأعمال .

[٢٠٢٧] الملل : ٧٤/١ .

[٢٠٢٨] الملل : ٨٨/١ ، وقد توسع في تقرير مذهب الأشاعرة ، ورأي إمامهم خاصة في : نهاية الإقدام ، ص : ٤٧١ وما بعدها .

وفرقوا بين تسمية المؤمن مؤمنا فيما يرجع إلى أحكام الظاهر والتكليف ، وفيما يرجع إلى أحكام الآخرة والجزاء .

فالمنافق عندهم مؤمن في الدنيا حقيقة[٢٠٢٩] ، مستحق للعقاب الأبدي في الآخرة "[٢٠٣٠] .

وهذا موافق لما نسبه شيخ الإسلام للكرامية .

خامسا : مسألة الإسلام والإيمان .

لم يرد لها ذكر عند الشهرستاني .

سادسا : زيادة الإيمان ونقصانه .

لم يبين الشهرستاني في هذه المسألة سوى مذهب فرقتين هما :

١/ فقهاء المرجئة .

ذكر الشهرستاني أن أبا حنيفة يرى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص[٢٠٣١] .

وهذا هو المعروف عن أبي حنيفة الذي حكاه الناس عنه ، ومنهم شيخ الإسلام .

٢/ الجهمية .

قال الشهرستاني :" قال – يعني الجهم – : ولا يتفاضل أهله فيه ، فإيمان الأنبياء وإيمان الأمة على نمط واحد ، إذ المعارف لا تتفاضل "[٢٠٣٢] .

وهذا أيضا هو قول الجهم في هذه المسألة كما بينه شيخ الإسلام .

سابعا : الاستثناء في الإيمان .

[٢٠٢٩] وشرح مرادهم بقولهم إنه مؤمن حقيقة ، فقال :" قالوا : مؤمن حقا عند الله تعالى ، حتى يثبت في حقه مشاركته المؤمنين في أحكام الإسلام " . نهاية الإقدام ، ص : ٤٧١ .

[٢٠٣٠] الملل : ١٠٤/١ .

[٢٠٣١] الملل : ١٣٩/١ .

[٢٠٣٢] الملل : ٧٤/١ .

لم يتكلم الشهرستاني عن هذه المسألة .

ثامنا : مرتكب الكبيرة .

١- فقهاء المرجئة .

عندما سمى الشهرستاني جماعة ممن وصفهم برجال المرجئة ، منهم حماد بن أبي سليمان ، وأبو حنيفة ، وعدد من فقهاء المرجئة ، قال بعد ذلك :

" وهؤلاء كلهم أئمة الحديث ، لم يكفروا أصحاب الكبائر ، ولم يحكموا بتخليدهم في النار ، خلافا للخوارج والقدرية "[٢٠٣٣] .

وهذا الذي قاله الشهرستاني موافق لما نسبه شيخ الإسلام إلى هؤلاء .

٢/ الجهمية .

لم يرد لمذهبهم في هذه المسألة ذكر عند الشهرستاني ، والله أعلم .

٣/ الأشاعرة .

يقول الشهرستاني مبينا مذهب الأشعري في مرتكب الكبيرة :

" وصاحب الكبيرة إذا خرج من الدنيا من غير توبة يكون حكمه إلى الله تعالى ، إما أن يغفر له برحمته ، وإما أن يشفع فيه النبي ﷺ ، إذ قال : (**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**) ، وإما أن يعذبه بمقدار جرمه ، ثم يدخله الجنة برحمته .

ولا يجوز أن يخلد في النار مع الكفار ؛ لما ورد به السمع من إخراج من كان في قلبه ذرة من الإيمان "[٢٠٣٤] .

وكل هذا موافق لما حكاه شيخ الإسلام عن الأشعري .

٤/ الكرامية .

لم يشر الشهرستاني لمذهبهم في هذه المسألة ، والله أعلم .

[٢٠٣٣] الملل : ١٤٤/١ .

[٢٠٣٤] الملل : ٨٨/١ .

ويبقى مما يتعلق بمرتكب الكبيرة رأي مقاتل بن سليمان ، فقد قال الشهرستاني عن ذلك :" ويحكى عن مقاتل بن سليمان أن المعصية لا تضر صاحب التوحيد والإيمان ، وأنه لا يدخل النار مؤمن .

والصحيح من النقل عنه : أن المؤمن العاصي يعذب يوم القيامة على الصراط وهـو على متن جهنم ، يصيبه لفح النار ولهيبها ، فيتألم بذلك على مقدار المعصية ، ثم يدخل الجنة ، ومثل ذلك بالحبة المقلاة المؤججة بالنار "[٢٠٣٥] .

هذا ما ذكره الشهرستاني عن مقاتل ، وهو يفيد :

تضعيف ما نسب إلى مقاتل من أن المعصية لا تضر مع الإيمان ، وأن المؤمن لا يدخل النار .

وتصحيح أن مقاتل يرى أن عقوبة العاصي مجرد تعريضه للهب جهنم حتى يتألم من حرها ، ثم يدخل الجنة .

وشيخ الإسلام ذكر أنه لا يعلم قائلا بأنه لا أحد من أهل التوحيد يدخل النار ، وإنما يحكى عن مقاتل[٢٠٣٦] ، فوافق الشهرستاني في تضعيف نسبة هذا القول إلى مقاتل .

لكن ما صححه الشهرستاني عن مقاتل لم يرد له ذكر عن شيخ الإسلام – حـسب اطلاع الباحث - والله أعلم .

وأما ما قاله شيخ الإسلام من أنه لا يعلم قائلا بأن الله لا يعذب أحدا مـن أهـل التوحيد بالنار ، فإن الشهرستاني ذكر عن فرقة اليونسية أ م يقولون بأن ترك الطاعة لا يضر حقيقة الإيمان ، ولا يعذب على ذلك[٢٠٣٧] .

وعامة كتاب المقالات لم يذكروا هذه المقالة عن اليونسية[٢٠٣٨] ، وإنما ذكرها بعـض من جاء بعد الشهرستاني[٢٠٣٩] ، فقد يكون نقلها عنه ، والله أعلم .

[٢٠٣٥] الملل : ١٤١/١ .

[٢٠٣٦] انظر : الفتاوى : ١٩٦/١٦ ، وراجع : ص : ٤٥٥-٤٥٦ .

[٢٠٣٧] انظر : الملل والنحل : ١٣٨ .

[٢٠٣٨] انظر : مقالات الإسلاميين : ٢١٤/١-٢١٥ ؛ والفرق بين الفرق ، ص : ٢٠٢-٢٠٣ ؛ والملـل والنحـل ، للبغدادي ، ص : ١٣٩-١٤٠ ؛ والفصل في الأهواء والملل والنحل : ٨٠/٤ ؛ والتبصير في الدين ، ص : ٩٧-٩٨ ؛ وذكر مذا ب الثنتين والسبعين ، ص : ١٤٤ ؛ وعقائد الثلاث والسبعين فرقة : ٢٨٦/١ .

وأما فرقة العبيدية ، فقد نسب إليهم الشهرستاني أ م يقولون إن العبد إذا مات على توحيده لم يضره ما اقترف من الآثام ، واجترح من السيئات[٢٠٤٠] .

وهذه الفرقة لم يسبق الشهرستاني أحد بذكرها ، وتابعه بعض من جاء بعده[٢٠٤١] ، فيبقى في نسبة المقالة إليهم وقفة .

و ذا التحقيق يعلم أن القول بأن ترك العمل لا يضر إنما جاء في كلام الأشعري دون تسمية القائل به ، وجاء في كلام الشهرستاني عن فرقتين ، لم يتابعه عليه أحد ممن قبلـه ، وهذا كله يظهر ما تميز به شيخ الإسلام رحمة الله عليه في معرفة مقالات الفرق .

الخاتمـة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان ، وبعد :

فإن دراسة آراء المرجئة في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى أبانت عـن حقائق مهمة تتطلب الوقوف معها ، والنظر فيها ، ومن أهمها :

أولا : أن من أعظم أسباب النجاة الاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فإن الناظر في الاضطراب العقدي عند الأمم قديما وحديثا في أهم ما يعتقده الإنسان لا يملك إلا أن يهرع إلى ربه طلبا للسلامة والعافية ، باذلا أسباب ذلك ، والموفق من وفقه الله .

ثانيا : مع وقوع الخلاف في الأمة ، وفي أهم الأصول ، واضطراب الأقوال واختلاطها ، حتى صعب على الكثير التمييز بين الحق والباطل إلا أن رحمة رب البريات واسعة ، حيث يختار من عباده من تحصل على يديه النجاة .

[٢٠٣٩] انظر : المواقف في علم الكلام ، ص : ٤٢٧ ؛ وتلخيص البيان ، ص : ١٨٨ ؛ والفوائد ا تمعة في بيان الفـرق الضالة والمبتدعة ، لإسماعيل اليازجي ، تحقيق الدكتور يوسف السعيد ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ، دار أطلس الخضراء بالرياض ، ص : ٦٤ .

[٢٠٤٠] انظر : الملل والنحل : ١٣٨/١ .

[٢٠٤١] انظر : منهج الشهرستاني في الملل والنحل ، ص : ٤٩١-٤٩٢ .

وقد كان ذلك الداعي في قرنه هو الإمام شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمة الله عليه ، فقد كشفت الدراسة عن مدى ما من الله به عليه من دراية واسعة بالقول الحق أولا ، وبالقول المخالف ثانيا ، ثم القدرة على رد الباطل ، ومناقشة أصوله الفاسدة ، وشبهه المتنوعة ، ولا ريب أن من لطف الله تعالى على عباده تسخير هذا الإمام لهذه المهام العظام .

وقد كشفت الدراسة أيضا عما تحلى به هذا الإمام من إنصاف وتقوى في نقضه للأقوال الباطلة بردود علمية محكمة ، وجوابات علمية مسددة .

ثالثا : لا يجد الناظر في مؤلفات شيخ الإسلام بحمد الله شيئا من التناقض ، أو اختلاف الأقوال ، ولو أن الباحث في كتب شيخ الإسلام كان طالبا الحق ، متجردا في بحثه ، وقام بضم بعض كلام شيخ الإسلام لبعض ، وترك التشهي في انتقاء الجمل ، لظهر له الحق في أنصع مظاهره ، ولكن من بحث وهو يريد تقرير حكم معين ، فلا يلومن إلا نفسه ، وليتق الله ربه ، ولا يحملن شيخ الإسلام ما لم يقله ، فإنه واقف له غدا أمام من لا يظلم مثقال ذرة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

رابعا : اتفاق السلف على ذم الإرجاء وأهله ، ووقفتهم الصادقة في ذلك ، وعدم محابا م لأحد كائنا من كان ، فمن وقع في الإرجاء وجب التحذير منه ، وذم مقالته ، كل ذلك مع العدل ، والإنصاف ، وعدم بخس الناس أشياءهم ، فسلوك هذا المنهج من أعظم وسائل نصرة الدين .

خامسا : تبين أن القول بالإرجاء كان مقابلا للقول بالتكفير ، وهذا ما يسمى بردود الأفعال ، ومرده تسرع الفريقين – أهل التكفير وأهل الإرجاء - في إطلاق الآراء قبل التأمل والنظر ، مع ضعف في فقه النصوص ، وجرأة على التصدر ، وحب الظهور ، وعدم الصبر ، وترك الرجوع إلى الراسخين في العلم ، وكأن الناظر في ذاك الزمان وهذا الزمان يقول : الواقع يعيد نفسه ، والله المستعان .

سادسا : الإرجاء نعت يدخل فيه كل من أخرج العمل من الإيمان ، وما عدا ذلك من المخالفات المتعلقة بالإيمان ، فهي إما أن تكون راجعة لهذا الأصل ، أو يقول ا من يقول إن الإيمان قول وعمل فلا يعد مرجئا ، فالمخالفة الحقيقية عند المرجئة هي ف ـ يمن لم ي ـ أت بالعمل .

سابعا : قد تشتهر بعض المقالات ، ويظهر البحث والتحقيق عدم دقتها ، ومن ذلك اشتهار القول بأن المرجئة هم الذين يقولون لا يضر مع التوحيد ذنب.

وقد أثبتت الدراسة أن هذه المقالة لا يكاد يعرف قائلها ، وأن عامة المرجئة يوجبون الأعمال ، ويقولون إن تاركها معرض للوعيد ، وإن أهل الذنوب مستحقون للذم والعقاب ، وإن كانوا عندهم مؤمنين كاملي الإيمان .

ثامنا : أظهرت الدراسة أن عامة ما صنف في كتب المقالات لا يكفي في إعطاء صورة واضحة عن الفرق ، وأن الباحث يحتاج إلى النظر في كتب المحققين ، وعلى رأسهم شيخ الإسلام رحمه الله ، فإن الناظر فيما صنف عن مقالات المرجئة في أشهر كتب المقالات لن يستغني عن النظر فيما جاء عند شيخ الإسلام ، فقد حوت شرحا ، وردودا ، ودقة ، وإنصافا لا تجده عند غيره .

تاسعا : توافق ما قرره شيخ الإسلام عن المرجئة في عامة الأحكام مع ما قرره أصحاب كتب المقالات محل الدراسة في هذا البحث ، وإن كان بينهم فروق في منهج الدراسة ، والتوسع في مسائل دون أخرى ، ونحو ذلك .

وبعد هذا كله ، فما تقدم نقاط سريعة في أهم ما انتهى إليه البحث ، وما بقي سوى سؤال الرب تبارك وتعالى في أن يبارك فيه ، ويقبله عنده ، ويغفر ما حصل فيه من زلل ، وينفع به عباده المؤمنين ، والحمد لله رب العالمين .

الفهارس

١ - فهرس الآيات الكريمة .

٢- فهرس الأحاديث الشريفة .
٣- فهرس الآثار .
٤- فهرس الأعلام .
٥- فهرس الفرق .
٦- فهرس المصادر والمراجع .
٧- فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات الكريمة

سورة البقرة

الآية	الرقم	الصفحة
﴿ الٓمٓ ﴿١﴾ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ ﴾	١-٢	٤٢٠
﴿ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴾	٣	١٦٣،١٦٨،١٦٩
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ﴾	٨	٢٤٦،٢٩٧،٣٠٣، ٣٠٤
﴿ وَلَا تَلۡبِسُواْ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُواْ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾	٤٢	١٦٢
﴿ مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾	٩٨	١٦٢،١٦٣،١٦٤،١٦٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾	١٠٤	٣٠٢
﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا ﴾	١٣٦	٢٨٢،٣٧٥
﴿ قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾	١٤٤	١٤٢
﴿ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ ﴾	١٥٨	٢٣٢
﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِ ﴾	١٦٥	٣٥٣
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾	١٦٨	٤٦٢
﴿ ۞ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ ﴾	١٧٧	١٥٤،٣٢٠،٣٢١
﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ ﴾	٢٣٨	٢٦٢،٢٦٣

﴿ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾	٢٦٤	٢٣٨،٤٢١
﴿ لِلۡفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحۡصِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾	٢٣٧	١٦٧
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾	٢٧٧	١٥٧
﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمًا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	٢٨١	٤٢٠
﴿ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾	٢٨٥	٢٨٢،٣٧٥

سورة آل عمران

﴿ وَأَنزَلَ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبۡلُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلۡفُرۡقَانَ ﴾	٣-٤	١٦٢
﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾	١٩	٣١٦،٣٢٤
﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾	٨١	٢٢٦
﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾	٨٥	٣٢٤
﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ ﴾	٩٧	٢٣٢
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ﴾	١٠٢	٤٢٠
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗ ﴾	١٣٠	١٤٢
﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ ﴾	١٧٣	٣٥٤

سورة النساء

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا ﴾	١٠	٢٣٦،٢٣٩
﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾	١٩	٢١٧
﴿ فَسَوۡفَ نُصۡلِيهِ نَارٗا ﴾	٣٠	٢٤١
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾	٤٨، ١١٦	٢٣٨،٤١٦،٤١٧، ٤١٨

﴿ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾	٥١	٢٨١
﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ﴾	٦٥	١٧٠،٢٨٧
﴿ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ ﴾	٩٠	٣٣١
﴿ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ ﴾	٩٢	٣٠٢،٣٠٨،٣٩٦
﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا ﴾	٩٣	٣٩٦
﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ ﴾	٩٤	٣٣١
﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ ﴾	١١٥	١٦٢
﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾	١٣٦	١٦٢
﴿ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا ﴾	١٤٥	٣٠٤

سورة المائدة

﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾	٣	٣٢٣،٣٤٧
﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾	5	٤١٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾	٦	١٤٢،١٥٧،١٧١
﴿ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾	٨	٣٩،٤٤
﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٢٧ ﴾	٢٧	٢٣٨،٤١٢،٤١٣، ٤١٩،٤٢١
﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤ ﴾	٤٤	٢١١
﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٥ ﴾	٤٥	٢١١
﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤٧ ﴾	٤٧	٢١٢

﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَ ﴾	٥١	٢٦٥
﴿ لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ ﴾	٧٢	٢٧١
﴿ لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ﴾	٧٣	٢٧١
﴿ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ ﴾	٨١	٢٣١،٢٨٧
﴿ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ ﴾	٨٩	١٦٧
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٌ ﴾	٩٥	١٤٢

سورة الأنعام

﴿ وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥ ﴾	٥٢	٢٦٤
﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعۡضَهُم بِبَعۡضٍ ﴾	٥٣	٢٦٤
﴿ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾	٧٢	٢١٨،٢٣٠

سورة الأعراف

﴿ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ ﴾	٣٣	٤٦٢
﴿ قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ ﴾	١١١	٦٦،٤٨٧
﴿ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾	١٥٧	١٩١
﴿ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ ﴾	١٥٨	٢٨٢
﴿ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلۡكِتَـٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾	١٧٠	١٦٨
﴿ قَالُواْ بَلَىٰ ﴾	١٧٢	٤٦٨

سورة الأنفال

﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ ﴾	٢-٤	١٦٩،٢٣١،٢٥٢، ٢٩٠،٣٢١،٣٦٨، ٣٧١،٣٩٧

﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ ﴾	١٦	395

سورة التوبة

﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ ﴾	٢٤	353
﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾	٦٠	١٦٧
﴿ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾	٦١	٢٢٣،٢٨٢
﴿ يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ ﴾	٦٤	304،269،267
﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ ﴾	٦٥	٢٧٠
﴿ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ ﴾	٦٦	٢٧٠
﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾	٨٠	٢٤٦،٣٠٤
﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾	٨٤	٢٤٦،٣٠٤
﴿ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ ﴾	٩٤	٢٨٣
﴿ وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ ﴾	١٠٦	٦٦

سورة يونس

﴿ فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ ﴾	٨٣	١٦٩،٢٢٣
﴿ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾	٨٨	٢٦٦
﴿ قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا ﴾	٨٩	٢٦٦
﴿ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ ﴾	٩٠، ٩١	٢٦٦

سورة هود

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾	١٥	٢٣٨

﴿ أَصَلَوٰتُكَ تَأۡمُرُكَ أَن نَّتۡرُكَ مَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَآ ﴾	٨٧	٢٦٤
﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾	١١٤	٢٣٨،٤٢١

سورة يوسف

﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا ﴾	١٧	٢١٤،٢١٥،٢١٩، ٢٢٣،٢٨١،٢٨٢

سورة إبراهيم

﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ ﴾	٤	١٩٠،٢١٤
﴿ أَلَمۡ تَرَ كَيۡفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا كَلِمَةٗ طَيِّبَةٗ كَشَجَرَةٖ طَيِّبَةٍ ﴾	٢٤	١٨٩

سورة النحل

﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ ﴾	١٠٦	٢٦٧،٢٦٨،٢٦٩

سورة الإسراء

﴿ وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٞ ﴾	١٩	145
﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ ﴾	٣٦	٤٦٢
﴿ لَقَدۡ عَلِمۡتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ بَصَآئِرَ ﴾	١٠٢	٢٦٦

سورة الكهف

﴿ وَلَا تُطِعۡ مَنۡ أَغۡفَلۡنَا قَلۡبَهُۥ عَن ذِكۡرِنَا ﴾	٢٨	١٨٨

سورة مريم

﴿ قَالَتۡ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّٗا ١٨ ﴾	١٨	٤٢٠

سورة طه

﴿قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾﴾	٥١، ٥٢	٨٤

سورة الحج

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ﴾	٧٧	١٤٢

سورة المؤمنون

﴿فَقَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾﴾	٤٧	٢٢٣،٢٦٤

سورة النور

﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾	٤٧	٢٠٠
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾	٦٢	٣٢١

سورة الفرقان

﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾	٥٩	١٦٢

سورة الشعراء

﴿قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾﴾	١٨، ١٩	٢٦٤
﴿قَالُوٓاْ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾	٣٦	٦٦،٤٨٧
﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾	٨٨	١٨٧
﴿۞ قَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾﴾	١١١	٢٢٣،٢٦٤

سورة النمل

﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾	١٤	٢٦٦
﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾	٦٢	٢٣٨

سورة القصص

﴿وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآۚ﴾	٥٧	٢٦٤

سورة العنكبوت

﴿ٱتۡلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ﴾	٤٥	١٦٨

سورة الأحزاب

﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ﴾	٧	١٦٢،١٦٣،١٦٤،١٦٨
﴿وَأَوۡرَثَكُمۡ أَرۡضَهُمۡ وَدِيَٰرَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُمۡ وَأَرۡضٗا لَّمۡ تَطَـُٔوهَاۚ﴾	٢٧	١٦٣
﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا﴾	٧٠	٤٢٠

سورة فاطر

﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَـٰٓؤُاْۗ﴾	٢٨	٢٥١
﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَاۖ﴾	٣٢	٣٢٠،٤١٣،٤١٤،٤٢٢

سورة ص

﴿فَسَجَدَ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةُ كُلُّهُمۡ أَجۡمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبۡلِيسَ ٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾﴾	٧٣، ٧٤	٢٦٧

سورة الزمر

﴿وَإِن تَشۡكُرُواْ يَرۡضَهُ لَكُمۡۗ﴾	٧	٣٨٧
﴿ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥۚ﴾	١٦	٢٥٠،٢٥١
﴿۞ قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ﴾	٥٣	٤١٦،٤١٧،٤١٩
﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾	٦٥	٤١٤

سورة غافر

﴿وَإِذۡ يَتَحَآجُّونَ فِي ٱلنَّارِ﴾	٤٧	٢٨٨

سورة الشورى

﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾	١١	١١٥

﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ ﴾	٥٢	٢٨٣

سورة الزخرف

﴿ إِنَّا جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا ﴾	٣	٢١٤
﴿ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ٢٣ ﴾	٢٣	٢٦٤
﴿ فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمۡنَا مِنۡهُمۡ فَأَغۡرَقۡنَٰهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٥٥ ﴾	٥٥	٣٨٧
﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَهُمۡ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۖ ﴾	٨٧	٢٦٧

سورة الدخان

﴿ وَإِن لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ لِي فَٱعۡتَزِلُونِ ٢١ ﴾	٢١	٢٢٣

سورة محمد ﷺ

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُواْ بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٖ ﴾	٢	١٦٤
﴿ فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ٢٢ ﴾	٢٢	٣٩٦
﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لِلَّذِينَ كَرِهُواْ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمۡ فِي بَعۡضِ ٱلۡأَمۡرِۖ ﴾	٢٦	١٤٧
﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسۡخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضۡوَٰنَهُۥ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ ٢٨ ﴾	٢٨	٣٨٧،٤١٢

سورة الفتح

﴿ لِيَزۡدَادُوٓاْ إِيمَٰنٗا مَّعَ إِيمَٰنِهِمۡۗ ﴾	٤	٣٤٥
﴿ يَقُولُونَ بِأَلۡسِنَتِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ ﴾	١١	٢٩٧
﴿ لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾	٢٧	٣٧٠

سورة الحجرات

﴿ ۞ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ ﴾	١٤	٣٠٧،٣١٦،٣٢٤،٣٣١ ٣٣٦،
﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ ﴾	١٥	١٧٠،٢٠٤، ٢٥٢،٣٠٤،٣٢١،٣٧١

سورة ق

﴿ مَا يُبَدَّلُ ٱلۡقَوۡلُ لَدَيَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ٢٩ ﴾	٢٩	٢٥٢،٢٥٣

سورة الذاريات

﴿ فَأَخۡرَجۡنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٣٥ فَمَا وَجَدۡنَا فِيهَا غَيۡرَ بَيۡتٖ مِّنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ٣٦ ﴾	٣٥، ٣٦	٣١٦

سورة القمر

﴿ إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٖ وَنَهَرٖ ٥٤ ﴾	٥٤	٤١٩

سورة ا ادلة

﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾	٢٢	٢٣١،٢٣٥،٢٨٤،٢٨٥

سورة الحشر

﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمۡ أَنفُسَهُمۡۚ ﴾	١٩	١٨٨

سورة الممتحنة

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ ﴾	١	٣٨٧
﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجۡعَلَ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَ ٱلَّذِينَ عَادَيۡتُم مِّنۡهُم مَّوَدَّةٗۚ ﴾	٧	٣٨٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ﴾	١٠	٢٣٤،٢٤٧

سورة الجمعة

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ ﴾	٩	١٥٧،١٧١

سورة المنافقون

﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُنَـٰفِقُونَ قَالُواْ نَشۡهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۗ ﴾	١	٣٠٤
﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ ﴾	٣	٢٦٩

سورة التحريم

﴿ وَصَدَّقَتۡ بِكَلِمَـٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ ﴾	٢١	٢٢٤

سورة المزمل

﴿ فَعَصَىٰ فِرۡعَوۡنُ ٱلرَّسُولَ ﴾	١٦	٢٢٦

سورة المرسلات

﴿ إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِى ظِلَـٰلٍ وَعُيُونٍ ﴿٤١﴾ وَفَوَٰكِهَ مِمَّا يَشۡتَهُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾	٤١، ٤٢	٤١٩

سورة التكوير

﴿ إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ ﴿١﴾ ﴾	١	٤٠٥
﴿ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿٢١﴾ ﴾	٢١	٤٠٥

سورة الأعلى

﴿ سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ﴿١﴾ ﴾	١	١٦٣

سورة الليل

﴿ فَأَنذَرۡتُكُمۡ نَارًا تَلَظَّىٰ ﴿١٤﴾ لَا يَصۡلَىٰهَآ إِلَّا ٱلۡأَشۡقَى ﴿١٥﴾ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٦﴾ ﴾	١٤، ١٦	٤١٤،٤٢٢،٤٨٢

سورة البينة

﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾	5	١٣٦،١٦٤،٣١٦

سورة الزلزلة

﴿ فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ	٧	٢٣٨

شَرًّا يَرَهُۥ ﴿٨﴾		

فهرس الأحاديث الشريفة

الحديث	الصفحة
(آمركم بالإيمان بالله) – حديث وفد عبد القيس-	١٦٠،١٧١،٣١٣،٣١٦
(أتدرون ماذا قال ربكم الليلة)	٢١١
(أتشهدين أن لا إله إلا الله ، ... ، أعتقهـا فإ ـا مؤمنة) – حديث الجارية -	١٥٨،٢٣٣،٢٣٤،٢٤٤،٢٤٥، ٢٤٦،٣٠٨،٤٨١
(اثنتان في الناس هما م كفر)	٢١٠
(إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتـول في النار)	١٨٦
(إذا قال الرجل لأخيه يا كافر)	٢١١
(أربع في أمتي من أمر الجاهلية)	٢١٠
(أربع من كن فيه كان منافقا)	٢١٠
(الإسلام علانية والإيمان في القلب)	١٦٠،٣١٣
(أصدق الأسماء حارث وهمام)	١٩١
(أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم أخلاقا)	٣٥٤
(ألا وإن في الجسد مضغة)	١٩٣
(اللهم نعم)	١٧١
(أنا أغنى الشركاء عن الشرك)	٢٣٨
(إن الله يحدث من أمره ما شاء)	٢٩٦
(أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله) – حديث	١٦٠،١٦٦،١٧٢،١٧٥،٢٣٠،

جبريل -	٣١٠،٣١٣،٣٢١
(إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها)	٢٩٦
(إنك امرؤ فيك جاهلية)	٢١٠
(إن للملك لمة)	١٩٠
(إن لكل نبي دعوة مستجابة)	٢٠٣
(إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس)	٢٤٥،٣٠٣
(أو مسلم) – حديث سعد بن أبي وقاص -	٢٤٧،٣٠٥،٣٠٩
(الإيمان بضع وستون شعبة)	١٦٦،١٦٧،١٧٥،١٥٨،١٦٠، ١٧٦،٢٠٥،٢٠٦،٣١٣
(بغي من بغايا بني إسرائيل سقت كلبا)	٤٢١
(تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة)	٤٧٤
(تكفل الله لمن خرج في سبيله)	٢٢٤
(ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان)	٣٥٣
(سباب المسلم فسوق)	٢١٠
(شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)	٤٩٧،٢٣٨
(صنفان من أمتي ليس لهما في الإسـلام نـصيب المرجئة والقدرية)	٩٠
(العينان تزنيان)	٢٢٨
(فإذا قالوها عصموا مني دماءهم)	٢٤٥،٣٠٣
(فما علامة إيمانكم) – حديث الوفد -	٣٧٦
(قل كلمة أحاج لك ا عند الله)	٤٨١
(كل مولود يولد على الفطرة)	١٨٥،١٨٧
(كيف أصبحت يا حارث)	٣٧٦
(لا أحصي ثناء عليك)	٣٤٣
(لا إيمان لمن لا أمانة له)	٢٣٥

(لا ترجعوا بعدي كفارا)	٢١١
(لا ترغبوا عن آبائكم)	٢١٠
(لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله)	٢٣٩
(لا يؤمن أحدكم أكون أحب إليه من ولده)	٣٥٣
(لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)	٢٣٢
(لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة مـن كبر)	٢٤٢،٣٩٦
(لا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان)	انظر (يخرج من النار)
(لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)	٢٠٤،٢٣٢،٢٣٥،٢٤٤،٢٤٨، ٣٢٤،٣٩٧،٤٠٥
(لعن الخمر ، وعاصرها)	٢٣٩
(لعن الله آكل الربا)	٣٩٦
(لعنت القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبيا)	٨٩،٤٦٥
(لكل نبي دعوة مستجابة)	٢٠٣
(لم لا تتبعوني)	١٥٥
(لو أن لي مثل ما لفلان لعملت)	١٨٦
(ليس المسكين هذا الطواف)	٢٣٠،٢٣١
(ليس منا من ضرب الخدود)	٣٩٦
(ليس من رجل ادعى إلى غير أبيه)	٢١٠
(ليس من رجل ادعى لغير أبيه)	٢١١
(ما من مصيبة تصيب مسلم إلا كفر الله ا عنه)	٢٣٨
(المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)	٣١٧
(من انتقص منهن شيئا فهو سهم مـن الإسـلام تركه)	٣١٧
(من حمل علينا السلاح فليس من ، ومـن غـشنا	٢٣٥،٢٤٨

فليس منا)	
(من عادى لي وليا)	٣٨٧،٣٨٩
(من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة)	٢٣٣،٢٣٦
(من مات ولم يغز)	٢١٠
(من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة)	٢٣٣
(ناقصات عقل ودين)	٣٤٠،٣٥٠
(وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود)	٥٢٢
(وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا)	٦٧
(وإن زنى وإن سرق وشرب الخمر)	٢٣٦
(والله إني لأخشاكم لله وأعلمكم بحدوده)	٣٥٣
(ومن لا يؤمن بي فليس بمؤمن بالله)	٢٧٧،٤٤٧
(يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان)	٢٠٣،٢٠٦،٢٠٩،٢٤٢،٤٠٨
(يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب) – حديث حذيفة -	٢٣٤،٢٤٤
(يصاح برجل من أمتي) – حديث البطاقة -	٢٣٣،٢٤٣
(يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا)	٢٦٨

فهرس الآثار

الأثر	الراوي	الصفحة
أفلا سألتموهم أفي الجنة هم	ابن مسعود	٣٧٨،٣٨٥
إن الإيمان يبدو لمظة	علي بن أبي طالب	٢١٢
إن للملك لمة	ابن مسعود	١٩٠
الإيمان قول وعمل	أبو عبيد	١٣٥
الإيمان قول وعمل	ابن عبد البر	١٣٧
الإيمان قول وعمل	ابن عيينة	١٣٥
الإيمان قول وعمل ونية	الشافعي	١٣٥
الإيمان قول وعمل ونية واتباع سنة	الطلمنكي	١٣٧
الإيمان قول وعمل يزيد وينقص	ابن راهويه	١٣٦
الإيمان قول وعمل يزيد وينقص	ابن حاتم وأبو زرعة	١٣٧
الإيمان قول وعمل يزيد وينقص	ابن جرير	١٣٧
الإيمان يزيد وينقص	أبو الدرداء	٣٤١
الإيمان يزيد وينقص	أبو هريرة	٣٤١
الإيمان يزيد وينقص ... إذا ذكرنا الله ، وحمدناه ، وسبحناه ، فتلك زيادته	عمير الخطمي	٣٤١
تركت المرجئة الإسلام أرق من ثوب سابري	الثوري	٩٧
تفسير القرآن على أربعة أوجه	ابن عباس	٢١٠
الدين قول وعمل	البخاري	١٣٧
الغناء ينبت النفاق	ابن مسعود	٢١٣
القلب ملك والأعضاء جنوده	أبو هريرة	١٩٣

القلوب أربعة	حذيفة	٢١٢
كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق	ابن عباس	٢١٢
كنا نقول : الإسلام بالإقرار ، والإيمان بالعمل	الزهري	٣١٠
لفتنتهم أخوف على هذه الأمة	النخعي	٩٦
لقد أتى علي برهة وما أراني أدرك قوما	ابن أبي مليكة	٤٠٥
اللهم إيمانا بك	علي وابن عمر	٢٢٤
لو قلت إني مؤمن حقا لقلت إني من أهل الجنة	ابن مسعود	٣٨٣
ليس الإيمان بالتحلي	الحسن البصري	٢٢٨
ليس شيء من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء	ابن أبي كثير وقتادة	٩٦
ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء	الزهري	٩٦
ما أسر أحد سريرة	عثمان بن عفان	١٩٤،١٩٩
من فقه العبد أن يعلم أيزداد الإيمان أو ينقص	أبو الدرداء	٣١٤
من قال أنا مؤمن فهو كافر	عمر	٣٨٥
الناس ثلاث فرق مؤمن في السر والعلانية	ابن عميرة	٣٧٧
هم أخبث قوم ، وحسبك بالرافضة خبثا ، لكن المرجئة يكذبون على الله	شريك القاضي	٩٧
والله لقد أدركت ثلاثين من أصحاب الـنبي ﷺ كلهم يخشى النفاق على نفسه	ابن أبي مليكة	٤٠٥،٤٠٦

فهرس الفرق

الاسم	الصفحة
الأشاعرة	١٢٣
الأزارقة	٩٦
التومنية	٤٦٤
الثوبانية	٤٦٤
الجهمية	١١٢
الشبيبية من الخوارج	٤٤١
الشمرية	٤٤٩
الصالحية	٧٥
العبيدية	٤٩٠
الغسانية	٤٤٣
الغيلانية	٤٤٩
القدرية	٨٨
الكرامية	١٢٠
الكلابية	١١٧
الماتريدية	١٢٩
مرجئة الجبرية	٤٩١
مرجئة الخوارج	٤٤١

مرجئة الفقهاء	٩٥
مرجئة القدرية	٤٩١
المريسية	٤٦٤
النجارية (= الحسينية)	٤٤٩
اليونسية (= السمرية ، النميرية)	٤٦٤

فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم	الصفحة
إبراهيم التيمي	١٠٨
إبراهيم بن مهاجر	١٢٢

إبراهيم النخعي	٨١
الأثرم	٥٢
أحمد بن أبي دواد	١١٥
أحمد بن محمد الصائغ	٥٤
الإخنائي	٤٤
ارسطو	٤٢
إسحاق بن هانئ	١٠٠
أبو إسحاق الإسفراييني	٢٩٠
إسحاق بن راهوية	٧٠
إسحاق بن محمشاد	١٢١
أسد بن موسى	٥٨
ابن الأشعث	٧٩
الأشعري	١٢٣
الأصمعي	٢٢٠
الأعمش	١٠٤
الأوزاعي	٧٠
أيوب السختياني	٨٢
الباقلاني	١٢٥
البزار	٦٠
البزدوي	١٢٩
بشر المريسي	١١٤
ابن بطة	٥٩
البغوي	٥٣
أبو بكر الإسماعيلي	٣١٤
التفتازاني	١١٣

الثقفي	١١٨
أبو ثور الكلبي	٥٢
ابن جرير الطبري	٥٤
الجعد بن درهم	١١٢
الجنيد بن محمد الصوفي	١٩٣
الجهم بن صفوان	١١٣
الجوزجاني	٢٣
الجوهري	٢٢٨
الجويني	١٢٦
أبو حاتم الرازي	٥٦
ابن أبي حاتم	٤٩
الحارث بن عمير	٤٩٤
ابن حامد	٤٩
الحجاج بن يوسف	٨٠
ابن حجر العسقلاني	٨٦
حرب بن إسماعيل	٥٥
ابن حزم	٤٧٣
الحسن البصري	٢٢٨
الحسن بن عبيد الله	٩٩
الحسن بن محمد بن الحنفية	٨٢
الحسين بن الفضل البجلي	١٤٤
أبو حفص النسفي	١٣٠
الحلاج	٣٨
حماد بن أبي سليمان	١٠١
الحميدي	٦٠

حنبل بن إسحاق	٦١
أبو حنيفة	١٠٥
أبو حيان التوحيدي	٣٢
خالد القسري	١١٣
ابن خزيمة	١١٨
الخطابي	٥٣
الخلال	٥٢
الخليل الفراهيدي	٢٢٠
أبو داود	٥٦
داود بن علي الظاهري	١٣٧
ابن أبي الدنيا	٤٩
ذر بن عبد الله الهمداني	٩٨
الذهبي	١٥
الرازي	١٢٦
ابن رجب	٧٠
زاذان الكندي	٨٢
زبيد بن الحارث	١٠٤
أبو زرعة الرازي	٥٦
الزهري	٩٦
سالم الأفطس	١٠٤
ابن سبعين	٣١
سعيد بن جبير	١٠٠
سفيان الثوري	٩٧
سفيان بن عيينة	٦٩
سلمة بن كهيل	٩٩

ابن سينا	٣٢
الشالنجي	٥٨
ابن شاهين	٥٩
شبابة بن سوار	١٠٩
شبيب الشيباني	٤٤١
شريك القاضي	٩٧
شعبة بن الحجاج	١٠٢
الشهرستاني	٤٨٥
ابن أبي شيبة	٥٩
الصابوني	٣٩٨
صالح بن أحمد بن حنبل	٥٤
الصالحي	٧٥
صلة بن زفر	٢٣٤
أبو الصلت الهروي	٥٥،٥٦
ابن الصلاح	٥٩
أبو طالب المكي	٣٢
طاووس بن كيسان	١٠٣
الطحاوي	١٤٨
أبو الطفيل عامر الليثي رضي الله عنه	٧٨
طلق بن حبيب	١٠٧
الطلمنكي	٥٧
عباس الدوري	٦٢
ابن عبد البر	٥١
عبد القادر الجيلاني	٤٠
عبد القاهر البغدادي	٤٦١

عبد الكريم بن مالك الجزري	١٠٥
عبد الله بن أحمد بن حنبل	٥٢
عبد الله بن المبارك	٦٢
عبد الملك بن مروان	٧٨
أبو عبيد القاسم بن سلام	٥٠
عبيد المكتب	٤٩٠
أبو عبيدة معمر بن المثنى	٥٦
ابن عربي	١٣
بن أبي العز	١٤٨
ابن عساكر	٦٠
عطاء بن رباح	١٠٣
علقمة بن قيس	١٠١
عمر بن ذر الهمداني	١٠٧
عمرو بن عبيد	٨٥
أبو عمرو بن العلاء التميمي	٢٢٠
أبو عمرو بن مرزوق	٣٧
عمير الخطمي رضي الله عنه	٣٤١
القاضي عياض	٢٦
الغزالي	٣١
غسان الكوفي	٤٤٣
أبو الفرج المقدسي	٥٨
الفضيل بن عياض	٦٨
ابن فورك	٦٠
أبو القاسم الإسفراييني	٢٨١
أبو القاسم الأنصاري	٣٥

أبو القاسم التيمي	٥٧
قتادة السدوسي	٧٩
القشيري	٤٣
أبو العباس القلانسي	١١٨
ابن قيم الجوزية	١٧
ابن كثير	٨٦
ابن كرام	١٢٠
ابن كلاب	١١٧
اللالكائي	٦١
الليث بن سعد	١٣٧
الماتريدي	١٢٩
مبارك بن حسان	١٠٥
مجاهد بن جبر	١٠٣
ابن مجاهد	٢٧٤
محمد بن الحسن الشيباني	٥١
محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا	٦٢
محمد بن خفيف	٤٩
أبو محمد بن عبد البصري	٥٧
محمد بن أبي القاسم التيمي	٦٢
محمد بن نصر المروزي	٥٣
مروان الحمار	٧٩
المروذي	٦١
ابن المطهر الرافضي	٤٠
مسعر بن كدام	٧١
معبد الجهني	٨٩

معقل العبسي	١٠٤
معمر بن راشد	١٠٢
أبو المعين النسفي	١٣٠
مغيرة بن مقسم الضبي	١٠٣
مقاتل بن سليمان	٣٦
ابن أبي مليكة	٤٠٥
ميمون بن مهران	١٠٥
الميموني	٦١
نافع المدني مولى ابن عمر	١٥١
نصر المقدسي	٥١
النظام	٨٥
أبو نعيم الأصبهاني	٥٧
أبو هاشم الجبائي	٣٢
هلال بن علي العامري	٢٤٥
ابن الهيصم	١٢١
واثلة بن الأسقع رضي الله عنه	٧٧
واصل بن عطاء	٨٤
وكيع بن الجراح	٦٨
يحي بن سعيد القطان	٣٦٨
يحي بن أبي كثير	٩٧
يزيد بن عميرة الزبيدي	٣٧٦
أبو يعلى الحنبلي	٣٧
أبو يعلى الموصلي	٥٨
يوسف بن أسباط	٩١
أبو يوسف صاحب أبي حنيفة	١٤٩

فهرس المصادر والمراجع

أولا : المخطوطات .

- الإيمان .

لشيخ الإسلام ، مخطوط بقسم المخطوطات بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، بـ رقم ٨٧٤ .

- شرح الإرشاد .

لأبي القاسم الأنصاري ، مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم ٤٢٥/ف .

- مسألة هل الإيمان مخلوق أو غير مخلوق .

لأبي الحسن الأشعري ، مخطوط في مكتبة تشستربيتي بإيرلندا برقم ٣٨٥٤/ف ، وهو ضمن مصورات قسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرقم نفسه .

ثانيا : الرسائل الجامعية .

- آراء الفرق الإسلامية في **كتب شيخ الإسلام ابن تيمية – الخوارج والشيعة - .**

للدكتور محمد السحيباني ، رسالة دكتوراة غير منشورة في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

- آراء الفرق الإسلامية في **كتب شيخ الإسلام ابن تيمية – الجهمية والمعتزلة - .**

للدكتور يوسف السعيد ، رسالة دكتوراة غير منشورة في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

- بيان تلبيس الجهمية في **تأسيس بدعهم الكلامية .**

لشيخ الإسلام ابن تيمية ، محقق في عدة رسائل دكتوراة في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

- شرح الأصبهانية .

لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد السعوي ، رسالة دكتوراة غير منشورة في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

- **موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من آراء الفلاسفة ومنهجه في عرضها .**
للدكتور صالح الغامدي ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- **موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الكرامية في الإلهيات .**
لعبد القادر بن محمد عبد الله ، رسالة ماجستير غير منشورة في قسم الدراسات العليا فـرع العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى ، عام ١٤٠٩هـ .

ثالثا : مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية .

- **الإخنائية .**
تحقيق أحمد العـ ي ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار الخراز بجدة .
- **الاستغاثة في الرد على البكري .**
تحقيق عبد الله السهلي ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الوطن بالرياض .
- **الاستقامة .**
تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة .
- **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم .**
تحقيق الدكتور ناصر العقل ، الطبعة السادسة ١٤١٩هـ ، دار العاصمة بالرياض .
- **الإيمان .**
تخريج الشيخ الألباني ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت .
- نسخة ثانية ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن قاسم .
- نسخة ثالثة ، تحقيق محمد الزبيدي ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار الكتـاب العـربي ببيروت .
- نسخة رابعة ، تعليق الشيخ خليل هراس ، دار الفكر ببيروت .
- نسخة خامسة ، تحقيق الدكتور محمود الشيباني ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، مكتبـة العبيكان بالرياض .

- **الإيمان الأوسط .**

ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن قاسم .

- نسخة أخرى بعنوان : **شرح حديث جبريل عليه السلام .**

تحقيق الدكتور علي الزهراني ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، دار ابن الجوزي الدمام .

- **بغية المرتاد .**

تحقيق الدكتور موسى الدويش ، الطبعة الثالثة ١٤١٥هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة النبوية .

- **بيان تلبيس الجهمية** في **تأسيس بدعهم الكلامية .**

تصحيح وتعليق الشيخ محمد بن قاسم ، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ، دار القاسم بالرياض.

- **بيان الدليل على بطلان التحليل .**

تحقيق الدكتور فيحان المطيري ، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ ، مكتبة لينة بمصر .

- **التحفة العراقية** في **الأعمال القلبية .**

تحقيق الدكتور يحي الهنيدي ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .

- **التدمرية .**

تحقيق الدكتور محمد السعوي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

- **التسعينية .**

تحقيق الدكتور محمد العجلان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، مكتبة المعارف بالرياض .

- **تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء .**

تحقيق عبد العزيز الخليفة ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .

- **جامع الرسائل .**

تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، دار المدني بجدة .

- **جامع المسائل .**

تحقيق محمد عزير شمس ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار عالم الفوائد بمكة المكرمة .

- **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح .**

تحقيق د/ علي حسن ناصر وعبد العزيز العـسكر وحمـدان الحمـدان ، الطبعـة الأولى ١٤١٤هـ ، دار العاصمة بالرياض .

- **الحموية** ، ضمن الفتاوى.

- **درء تعارض العقل والنقل** .

تحقيق الدكتور رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤١١هـ ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

- **الرد على الإخنائي** (= الإخنائية) .

- **الرد على البكري** (= الاستغاثة في الرد على البكري) .

- **الرد على المنطقيين** .

الطبعة الثالثة ١٣٧٩هـ ، إدارة ترجمان السنة بباكستان

- **شرح الأصبهانية** .

تحقيق حسنين محمد مخلوف ، دار الكتب الإسلامية بمصر .

- **شرح حديث : (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)** .

تحقيق دغش العجمي ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار ابن حزم ببيروت .

- **شرح حديث النزول** .

تحقيق الدكتور محمد الخميس ، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ ، دار العاصمة بالرياض .

- **شرح العمدة (الصلاة)** .

تحقيق الشيخ خالد المشيقح ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار العاصمة بالرياض .

- **شرح العمدة (الصيام)** .

تحقيق زائد النشيري ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الأنصاري .

- **شرح العمدة (الطهارة)** .

تحقيق الدكتور سعود العطيشان ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، مكتبة العبيكان بالرياض .

- **شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة** .

تحقيق الدكتور صالح الحسن ، ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، مكتبة العبيكان بالرياض .

- **الصارم المسلول على شاتم الرسول** ﷺ .

تحقيق محمد الحلواني ومحمد شودري ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار رمادي بالدمام .

- **الصفدية .**

تحقيق الدكتور رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة .

- **العقود .**

تحقيق نشأت المصري ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، مكتبة المورد .

- **القواعد الكلية (القواعد النورانية الفقهية) .**

تحقيق محيسن المحيسن ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، مكتبة التوبة بالرياض .

- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية .**

جمع الشيخين عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ، طبعة ١٤١٦هـ ، نشر وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية .

- **مجموعة الفتاوى الكبرى.**

طبعة سنة ١٤٠٨هـ ، دار المنار بمصر .

- **مسألة المرابطة بالثغور .**

تحقيق أشرف عبد المقصود ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار أضواء السلف بالرياض .

- **المسودة** في **الفقه**

لآل تيمية ، تحقيق الدكتور أحمد الذروي ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار الفضيلة بالرياض .

- **منهاج السنة النبوية** في **نقض كلام الشيعة القدرية .**

تحقيق الدكتور رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤١١هـ ، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

- **النبوات .**

تحقيق الدكتور عبد العزيز الطويان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار أضواء السلف بالرياض .

رابعا : مصادر ومراجع عامة .

- **آداب الشافعي ومناقبه** .
لابن أبي حاتم الرازي ، تحقيق عبد الغني عبد الخالق ، دار الكتب العلمية ببيروت .
- **آراء الكلابية العقدية وأثرها** في **الأشعرية** في **ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة** .
لهدى الشلالي ، طبعة سنة ١٤٢٠هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .
- **الإبانة عن أصول الديانة** .
للأشعري ، تحقيق عباس صباغ ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار النفائس ببيروت .
- **الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة** .
لابن بطة العكبري ، تحقيق الدكتور رضا نعسان ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار الراية بالرياض .
- **الإبانة الصغرى** (= الشرح والإبانة) .
- **الإبانة الكبرى** (= الإبانة عن شريعة الفرق الناجية) .
- **أبو حامد الغزالي والتصوف** .
لعبد الرحمن دمشقية ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، دار طيبة بالرياض .
- **الاتباع** .
لابن أبي العز الحنفي ، تحقيق محمد عطا حنيف وعاصم القريوتي ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، المكتبة السلفية بلاهور .
- **ابن حزم ومنهجه** في **دراسة الأديان** .
للدكتور محمود علي حماية ، الطبعة الأولى ١٩٨٣م ، دار المعارف بمصر .
- **ابن حزم وموقفه من الإلهيات عرض ونقد** .
للدكتور أحمد الحمد ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة .
- **أخبار أبي حنيفة وأصحابه** .
لحسين الصيمري ، طبعة سنة ١٣٩٤هـ ، لجنة إحياء المعارف النعمانية بالهند .
- **الإرشاد إلى قواطع الأدلة** في **أصول الاعتقاد** .
تحقيق أسعد تميم ، الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت .
- **أساس التقديس** .

للفخر الرازي ، تحقيق أحمد السقا ، طبعة سنة ١٤٠٦هـ ، مكتبة الكليات الأزهرية بمصر.
- **أسد الغابة في معرفة الصحابة .**
لابن الأثير ، تحقيق خليل شيحا ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار المعرفة ببيروت .
- **إشارات المرام من عبارات الإمام .**
للبياضي الحنفي ، تحقيق يوسف عبد الرازق ، الطبعة الأولى ١٣٦٨هـ ، مكتبة الحلبي بمصر .
- **الإصابة في تمييز الصحابة .**
لابن حجر العسقلاني ، تحقيق علي البجاوي ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الجيل ببيروت .
- **أصول الإيمان .**
للبغدادي ، مراجعة إبراهيم رمضان ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار الهلال ببيروت .
- **أصول الدين .**
للبزدوي ، تحقيق هانز لينس ، طبعة سنة ١٣٨٣هـ ، دار إحياء الكتب العربية بمصر .
- **أصول الدين .**
للبغدادي ، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت .
- **أصول الدين .**
للرازي ، تعليق طه عبد الرؤوف سعد ، طبعة سنة ١٤٠٤هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .
- **أصول الدين .**
للغزنوي ، تحقيق عمرو الداعوق ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار البشائر الإسلامية ببيروت .
- **أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة .**
للدكتور محمد الخميس ، الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ ، دار الصميعي بالرياض .
- **أصول السنة .**

للإمام أحمد بشرح الشيخ ابن جبرين ، تحقيق علي أبو لوز ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ، دار المسير بالرياض .

- **أصول السنة** .

للحميدي ، تحقيق مشعل الحدادي ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار ابن الأثير بالكويت.

- **أضواء البيان** في **إيضاح القرآن بالقرآن** .

للشيخ الشنقيطي ، طبعة سنة ١٤١٣هـ ، مكتبة ابن تيمية بمصر .

- **الاعتقاد** .

لأبي الحسين ابن أبي يعلى ، تحقيق الدكتور محمد الخميس ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، دار أطلس الخضراء بالرياض .

- **اعتقاد أهل الإيمان** .

للقرشي ، بعناية زكريا المعناوي ، مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية .

- **اعتقاد أهل السنة** .

للإسماعيلي ، تحقيق جمال عزون ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار ابن حزم بالرياض .

- **اعتقاد أهل السنة والجماعة** .

لعدي بن مسافر ، تحقيق حمدي السلفي وتحسين الدوسكي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، مكتبة الغرباء الأثرية .

- **اعتقادات فرق المسلمين والمشركين** .

للرازي ، تعليق محمد المعتصم بالله البغدادي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .

- **أعلام الحديث** في **شرح صحيح البخاري** .

لأبي سليمان الخطابي ، تحقيق الدكتور محمد بن سعد آل سعود ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، جامعة أم القرى بمكة المكرمة .

- **الاقتصاد** في **الاعتقاد** .

تحقيق الدكتور أحمد الغامدي ، لعبد الغني المقدسي ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، مكتبة العلوم والحكم .

- **ابن قيم الجوزية حياته آثاره موارده .**
للشيخ بكر أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار العاصمة بالرياض .
- **الأم .**
للإمام الشافعي ، تحقيق رفعت فوزي ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار الوفاء بمصر .
- **الإمام الأعظم أبو حنيفة المتكلم .**
لعناية الله إبلاغ ، طبعة سنة ١٣٩٠هـ ، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر .
- **إمام أهل السنة والجماعة أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية .**
للدكتور علي عبد الفتاح المغربي ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ، مكتبة وهبة بمصر .
- **الإنصاف فيما يجب اعتقاد ولا يجوز الجهل به .**
للباقلاني ، تحقيق عماد الدين حيدر ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار عالم الكتب ببيروت.
- **الإيمان .**
لابن أبي شيبة ، تحقيق الشيخ الألباني ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت .
- **الإيمان .**
لأبي عبيد ، تحقيق الشيخ الألباني ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت.
- **الإيمان .**
للعدني ، تحقيق حمد الحربي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، الدار السلفية بالكويت .
- **الإيمان .**
لابن منده ، تحقيق الدكتور علي فقيهي ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .

- **الإيمان من إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم .**
للقاضي عياض ، تحقيق الحسين شواط ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الوطن بالرياض.
- **البحر الزخار .**

للحافظ البزار ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .

- **البداية والنهاية .**

للحافظ ابن كثير ، تحقيق الدكتور عبد الله التركي ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار هجر بمصر .

- نسخة أخرى ، بتحقيق أحمد أبو ملحم وآخرين ، مكتبة المعارف ببيروت .

- **البرهان في معرفة عقائد الأديان .**

للسكسكي ، تحقيق بسام العموش ، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ ، مكتبة المنار بالأردن .

- **البيان عن حقائق الإيمان .**

لابن حزم الظاهري ، مطبوع ضمن رسائل ابن حزم ، تحقيق الدكتور إحسان عباس .

- **تاريخ الإسلام .**

للذهبي ، تحقيق عمر تدمري ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .

- **تاج التراجم .**

لقاسم قطلوبغا ، تحقيق محمد خير يوسف ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار القلم ببيروت.

- **تاريخ بغداد .**

للخطيب البغدادي ، دار الفكر ببيروت ، بدون بيانات أخرى .

- **تاريخ التراث العربي .**

لفؤاد سزكين ، طبعة سنة ١٤١١هـ ، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

- **تاريخ الخلفاء .**

للسيوطي ، تحقيق إبراهيم صالح ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار البشائر بدمشق .

- **تاريخ الفلسفة اليونانية .**

ليوسف كرم ، دار القلم ببيروت .

- **تبصرة الأدلة .**

لأبي المعين النسفي ، تحقيق كلود سلامة ، الطبعة الأولى ١٩٩٣م ، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق .

- **التبصير** في **الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين** .
لأبي المظفر الإسفراييني ، تحقيق كمال الحوت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار عالم الكتب ببيروت .
- تبيين **كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام** أبي **الحسن الأشعري** .
لابن عساكر ، الطبعة الرابعة ١٤١١هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .
- **التجسيم عند** المسلمين **(مذهب الكرامية)** .
لسهير مختار ، الطبعة الأولى ١٩٧١م .
- تحفة **المريد شرح جوهرة المريد** .
للباجوري ، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر .
- **تدريب الراوي شرح تقريب النواوي** .
للسوطي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، سنة ١٤٠٩هـ ، دار الفكر ببيروت .
- **تذكرة الحفاظ** .
للحافظ الذهبي ، تصحيح الشيخ عبد الرحمن المعلمي ، الطبعة الثالثة ١٣٧٦هـ ، مطبوعات دائرة المعارف العثمانية بالهند ، نشر دار إحياء التراث العربي ببيروت .
- **الترجمان والدليل لآيات التنزيل** .
للمختار أحمد الشنقيطي ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار روضة الصغير بالرياض .
- **تعظيم قدر الصلاة** .
للحافظ المروزي ، تحقيق الدكتور عبد الرحمن الفريوائي ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، مكتبة الدار بالمدينة النبوية .
- نسخة أخرى باسم **الصلاة** ، تحقيق الدكتور مصطفى صميدة ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت .

- **التعليقات السنية على الفوائد البهية** .
لعبد الحي اللكنوي ، مطبوع بهامش الفوائد البهية ، تحقيق محمد النعساني ، الطبعة الأولى ١٣٢٤هـ ، مطبعة السعادة بمصر .

- **تفسير غريب القرآن .**
لابن قتيبة ، تحقيق السيد أحمد صقر ، طبعة سنة ١٣٩٨هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت.
- **تفسير غريب القرآن العظيم .**
لمحمد الرازي ، تحقيق الدكتور حسين ألمالي ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، تركيا .
- **تفسير القرآن العظيم .**
للحافظ ابن كثير ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الخير ببيروت .
- **تقريب التهذيب .**
لابن حجر ، تحقيق أبو الأشبال شاغف الباكستاني ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار العاصمة بالرياض .
- **تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان .**
لعلي الفخري ، تحقيق رشيد البندر ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، دار الحكمة بلندن .
- **تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل .**
للباقلاني ، تحقيق عماد حيدر ، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت.
- **التمهيد لقواعد التوحيد .**
لأبي الثناء اللامشي ، تحقيق عبد المجيد تركي ، الطبعة الأولى ١٩٥٥م ، دار الغرب الإسلامي ببيروت .
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد .**
لابن عبد البر ، تحقيق أسامة إبراهيم ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، دار الفاروق الحديثة بمصر .
- نسخة أخرى ، تحقيق مجموعة من الباحثين ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ، ط المغرب .

- **تنبيه الغبي إلى كفر ابن عربي (مصرع التصوف) .**
لبرهان الدين البقاعي ، تحقيق عبد الرحمن الوكيل ، طبعة سنة ١٤١٥هـ ، نشر رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية .

- **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع .**
لأبي الحسين الملطي ، تحقيق يمان المياديني ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار رمادي بالدمام.
- **التنبيهات على رسالة الألباني في الصلاة .**
للشيخ حمود التويجري ، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ .
- **التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل .**
للشيخ المعلمي ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت .
- **ذيب التهذيب .**
للحافظ ابن حجر ، اعتناء إبراهيم زيبق وعادل مرشد ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .
- **ذيب سنن أبي داود .**
لابن القيم ، امش عون المعبود شرح سنن أبي داود ، لشمس الحق أبادي ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت .
- **ذيب الكمال في أسماء الرجال .**
للحافظ المزي ، تحقيق بشار عواد ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت.
- **توثيق قصيدة بانت سعاد في المتن والإسناد .**
للدكتور سعود الفنيسان ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .
- **التوحيد .**
للماتريدي ، تحقيق الدكتور فتح الله خليف ، دار الجامعات المصرية.
- **الجامع .**
للحافظ الترمذي ، تعليق عزت الدعاس ، المكتبة الإسلامية بتركيا .
- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن .**
لابن جرير الطبري ، تعليق محمود شاكر الحرستاني ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، دار إحياء التراث العربي ببيروت .
- **جامع العلوم والحكم .**

لابن رجب الحنبلي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبـراهيم بـاجس ، الطبعـة الـسابعة ١٤٢٣هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .

- **الجامع لأحكام القرآن .**

للقرطبي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت .

- **الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون .**

جمع محمد عزير شمس وعلي العمران ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، دار عالم الفوائد بمكـة المكرمة .

- **جزء البطاقة .**

لأبي القاسم الكتاني ، تحقيق الدكتور عبد الرزاق البدر ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار السلام بالرياض .

- **جزء حنبل .**

لحنبل بن إسحاق ، تحقيق هشام بن محمد ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، مكتبـة الرشـد بالرياض .

- **الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي .**

للإمام المحقق ابن قيم الجوزية ، تحقيق أبي حذيفة عبد الله عالية ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .

- **الجواهر المضية في طبقات الحنفية .**

لعبد القادر القرشي ، تحقيق عبد الفتاح الحلو ، طبعة سنة ١٣٩٩هـ ، مطبعـة عيـسى الحلبي بمصر .

- **حاشية ابن عابدين** (انظر : رد المحتار) .

- **الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة .**

لقوام السنة الأصبهاني ، تحقيق الدكتور محمد مدخلي ومحمد أبي رحيم ، الطبعـة الثانيـة ١٤١٩هـ ، دار الراية بالرياض .

- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء .**

لأبي نعيم الأصفهاني ، دار الكتب العلمية ببيروت .
- **الحور العين .**
للحميري ، تحقيق كمال مصطفى ، الطبعة الثانية ١٩٨٥م ، دار آزال ببيروت .
- **الدر المنثور** في **التفسير بالمأثور .**
للسيوطي ، طبعة سنة ١٤١٤هـ ، دار الفكر ببيروت.
- **دراسات** في **تاريخ الفلسفة العربية .**
للدكتور كامل حمود ، طبعة سنة ١٩٩٠م ، دار الفكر اللبناني ببيروت .
- **الدراسات اللغوية والنحوية** في **مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها** في **استنباط الأحكام الشرعية .**
للدكتور هادي الشجيري ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار البشائر الإسلامية ببيروت .
- **الدرر الكامنة** في **أعيان المائة الثامنة .**
للحافظ ابن حجر ، تحقيق محمد سيد جاد الحق ، دار أم القرى بمصر .
- **الدرة فيما يجب اعتقاده .**
لابن حزم الظاهري ، تحقيق الدكتور أحمد الحمد وسعيد القزقي ، مطبعة المدني بمصر.
- **ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين .**
لليافعي ، تحقيق موسى الدويش ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار البخاري بالمدينة المنورة.
- **الذيل على طبقات الحنابلة .**
للحافظ ابن رجب ، دار المعرفة ببيروت .
- **الرد على الجهمية .**
للإمام أحمد ، تحقيق عبد الرحمن عميرة ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ، دار اللواء بالرياض.
- **الرد على من أنكر الحرف والصوت .**
للسجزي ، تحقيق محمد باكريم ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار الراية بالرياض .
- **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار .**
لابن عابدين ، تحقيق عبد ا يد حلبي ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار المعرفة ببيروت .
- **رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا** ، دار صادر ببيروت .

- **رسائل ابن حزم الأندلسي .**
لابن حزم ، تحقيق إحسان عباس ، الطبعة الثانية ١٩٨٧م ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ببيروت .
- **رسالة إلى أهل الثغر .**
للأشعري ، تحقيق الدكتور عبد الله شاكر ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .
- **الرسالة القشيرية .**
للقشيري ، تحقيق معروف زريق وعلي بلطجي ، الطبعة الثانية ، دار الجيل ببيروت .
- **الرسالة الوافية .**
لأبي عمرو الداني ، تحقيق الدكتور محمد القحطاني ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار ابن الجوزي بالدمام .
- نسخة أخرى بتحقيق دغش العجمي ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، دار الإمـام أحمـد بالكويت .
- **رفع الإصر عن قضاة مصر .**
لابن حجر ، تحقيق حامد عبد ا يد ومحمد أبو سنة ومحمد الصاوي ، طبعة سنة ١٩٥٧م ، المطبعة الأميرية بمصر .
- **الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية .**
لأبي عذبة ،تحقيق عبد الرحمن عميرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، عالم الكتب ببيروت.
- **زاد المسير في علم التفسير .**
لابن الجوزي ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت .
- **زبدة البيان في تنقيح حقيقة الإيمان وتحقيق زيادته والنقصان .**
للشيخ محمد الجوندلوي ، طبعة سنة ١٩٧٣م ، نشر مطبعة الدين المحمدي بلاهور .
- **زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه .**
للدكتور عبد الرزاق البدر ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار القلم والكتاب بالرياض .
- **الزينة في الكلمات الإسلامية العربية .**

لأبي حاتم الرازي ، ضمن كتاب الغلو والفرق الغالية في الحضارة الإسـلامية ، تـأليف وتحقيق عبد الله السامرائي ، الطبعة الثالثة ١٩٨٨م ، دار واسط ببغداد .
- **سراج القارئ والمبتدئ وتذكار القارئ المنتهي** في **شرح حرز الأماني** .
لابن القاصح ، تحقيق أحمد القادري ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار سعد الدين بدمشق.
- **السنة** .
لابن أبي عاصم ، تحقيق الشيخ الألباني ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، المكتـب الإسـلامي ببيروت .
- **السنة** .
للخلال ، تحقيق الدكتور عطية الزهراني ، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ ، دار الراية بالرياض.
- **السنة** .
للحافظ عبد الله بن الإمام أحمد ، تحقيق الـدكتور محمـد القحطـاني ، الطبعـة الأولى ١٤٠٦هـ ، دار ابن القيم بالدمام .
- **السنن** ، للترمذي (= الجامع) .
- **السنن** .
للإمام أبي داود السجستاني ، تعليق عزت الـدعاس وعـادل الـسيد ، الطبعـة الأولى ١٣٩٤هـ ، دار الحديث ببيروت .
- **السنن** .
للإمام ابن ماجه ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ .
- **السنن** ، للنسائي (انظر ا تبى) .

- **السنن الكبرى** .
للحافظ البيهقي ، تحقيق عبد القادر عطا ، طبعة سنة ١٤١٤هـ ، مكتبة الباز بمكة المكرمة .
- **سير أعلام النبلاء** .

للحافظ الذهبي ، تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط ، الطبعة الـسابعة ١٤١٠هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .

- **شجرة النور الزكية** في **طبقات المالكية .**

لمحمد مخلوف ، طبعة سنة ١٣٤٩هـ ، المطبعة السلفية بمصر .

- **شذرات الذهب** في **أخبار من ذهب .**

لابن العماد الحنبلي ، طبعة سنة ١٣٩٩هـ ، دار المسيرة ببيروت .

- **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة .**

للالكائي ، تحقيق الدكتور أحمد حمدان ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار طيبة بالرياض.

- **شرح السنة .**

للبر اري ، تحقيق الدكتور محمد القحطاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار ابن القـيم بالدمام .

- نسخة أخرى بتحقيق خالد الردادي ، الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ ، دار الـسلف ودار الصميعي بالرياض .

- **شرح السنة .**

للبغوي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت .

- **شرح السنة .**

للمزني ، تحقيق جمال عزون ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار ابن حزم بالرياض .

- **شرح الصاوي على جوهرة التوحيد .**

للصاوي ، تحقيق عبد الفتاح البزم ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ، دار ابن كثير بدمشق .

- **شرح العقائد النسفية .**

للتفتازاني ، تحقيق أحمد السقا ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، مكتبة الكليات الأزهرية بمصر.

- **شرح عقيدة أهل السنة والجماعة (العقيدة الطحاوية) .**

لمحمد البارتي ، تحقيق عارف آيتكن ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت .

- **شرح العقيدة الطحاوية .**

لابن أبي العز ، تحقيق الدكتور عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .

- **شرح الفقه الأكبر .**

للملا علي القاري ، تحقيق علي دندل ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت .

- **شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن .**

لأبي حفص بن شاهين ، تحقيق عادل بن محمد ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، مؤسسة قرطبة بمصر .

- **شرح المقاصد .**

للتفتازاني ، تحقيق عبد الرحمن عميرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، دار عالم الكتب ببيروت .

- **شرح المواقف .**

للجرجاني ، تصحيح محمود الدمياطي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار الكتب العلمية ببيروت .

- **الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة .**

لابن بطة العكبري ، تحقيق الدكتور رضا نعسان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .

- **الشريعة .**

للآجري ، تحقيق الدكتور عبد الله الدميجي ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ، دار الوطن بالرياض .

- **شعار أصحاب الحديث .**

لأبي أحمد الحاكم ، تحقيق عبد العزيز السدحان ، الطبعة١ الأولى ١٤٠٥هـ ، دار البشائر الإسلامية ببيروت .
- **الشفاعة .**
للشيخ مقبل الوادعي ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ ، دار الأرقم بالكويت .
- **الشفاعة العظمى في يوم القيامة .**
للفخر الرازي ، تحقيق أحمد السقا ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر .
- **الشفاعة عند أهل السنة والرد على المخالفين فيها .**
للدكتور ناصر الجديع ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، دار أطلس بالرياض .
- **الشيخ عبد القادر الجيلاني وآراؤه الاعتقادية والصوفية .**
للدكتور سعيد بن مسفر ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ .
- **الصحاح .**
للجوهري ، تحقيق أحمد عطار ، الطبعة الرابعة ١٩٩٠م ، دار العلم للملايين ببيروت .
- **صحيح البخاري .** (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) .
- **صحيح مسلم بشرح النووي .**
ضبط صدقي العطار ، طبعة سنة ١٤١٥هـ ، دار الفكر ببيروت .
- **طبقات الأولياء .**
لابن الملقن ، تحقيق نور الدين شريبة ، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ ، مكتبة الخانجي بمصر .
- **طبقات الحنابلة .**
للقاضي أبي يعلى ، تحقيق الدكتور عبد الرحمن العثيمين ، طبعة سنة ١٤١٩هـ ، دارة الملك عبد العزيز .
- **طبقات الشافعية .**
لعبد الوهاب السبكي ، تحقيق محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ ، مكتبة هجر بمصر .
- **طبقات الصوفية .**

لأبي عبد الرحمن لسلمي ، تحقيق نور الدين شريبة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ ، مكتبة الخانجي بمصر .

- **الطبقات الكبرى .**

لابن سعد ، تحقيق إحسان عباس ، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ ، دار صادر ببيروت .

- **طبقات المعتزلة .**

لابن المرتضى ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، دار المنتظر ببيروت .

- **طبقات المفسرين .**

لمحمد الداودي ، تحقيق علي محمد عمر ، طبعة سنة ١٣٩٢هـ ، مكتبة وهبة بمصر .

- **عقائد الثلاث والسبعين فرقة .**

لأبي محمد اليمني ، تحقيق الدكتور محمد الغامدي ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .

- **عقيدة الإسلام والإمام الماتريدي .**

للدكتور أبو الخير محمد أيوب علي ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ، المؤسسة الإسلامية ببنغلادش .

- **عقيد السلف وأصحاب الحديث .**

لأبي عثمان الصابوني ، تحقيق الدكتور ناصر الجديع ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، دار العاصمة بالرياض .

- **عقيدة الشيرازي .**

الملحقة بكتابه : الإشارة إلى مذهب أهل الحق ، تحقيق محمد الزبيدي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .

- **العقيدة الطحاوية .**

للطحاوي ، تعليق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ، طبعة سنة ١٤٠٩هـ ، نشر رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية .

- **العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية .**

لأبي المعالي الجويني ، تحقيق زاهد الكوثري ، طبعة سنة ١٤١٢هـ ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر .
- **غريب الحديث** .
لأبي عبيد ، دار الكتب العلمية ببيروت .
- **الغنية في أصول الدين** .
للمتولي الشافعي ، تحقيق عماد الدين حيدر ، الطبعة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت .
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** .
للحافظ ابن حجر ، إخراج محب الدين الخطيب ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، دار الريان للتراث بمصر .
- **فتح الباري في شرح صحيح البخاري** .
للحافظ ابن رجب ، تحقيق طارق بن عوض الله ، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ، دار ابن الجوزي بالدمام .
- **فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفسلفية** .
لمحمد الزركان ، دار الفكر ببيروت .
- **الفرق الإسلامية وأصولها الإيمانية** .
للدكتور عبد الفتاح فؤاد ، دار الوفاء بمصر.
- **الفرق بين الفرق** .
للبغدادي ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة ببيروت.
- **الفصل في الملل والأهواء والنحل** .
لابن حزم الظاهري ، تحقيق عبد الرحمن عميرة ومحمد نصر ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ، مطابع عكاظ .
- **الفقه الأبسط** .
للإمام أبي حنيفة ، مطبوع ضمن مجموع يحوي بعض رسائله ، تحقيق زاهد الكوثري ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر.

- **الفقه الأكبر .**
للإمام أبي حنيفة ، مطبوع ضمن مجموع يحوي بعض رسائله ، تحقيق زاهد الكـوثري ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر .
- **الفوائد البهية في تراجم الحنفية .**
لعبد الحي اللكنوي ، تعليق محمد النعساني ، الطبعة الأولى ١٣٢٤هـ ، مطبعة السعادة بمصر .
- **الفوائد المجمعة في بيان الفرق الضالة والمبتدعة .**
لإسماعيل اليازجي ، تحقيق الدكتور يوسف السعيد ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ، دار أطلس الخضراء بالرياض .
- **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة .**
للشوكاني ، تحقيق الشيخ عبد الرحمن المعلمي ، الطبعة الثالثـة ١٤٠٧هـ ، المكتـب الإسلامي ببيروت .
- **في علم الكلام (الأشاعرة) .**
لأحمد صبحي ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ، دار النهضة العربية ببيروت .
- **القاموس المحيط .**
للفيروزأبادي ، تحقيق مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة ، الطبعـة الثانيـة ١٤٠٧هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .
- **قصيدة ابن أبي داود .**
لابن أبي داود ، تحقيق الحداد ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار طيبة بالرياض .
- نسخة أخرى في آخر شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين .
- **قواعد العقائد .**
للغزالي ، تحقيق موسى محمد علي ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، دار عالم الكتب ببيروت.
- **قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد .**
لأبي طالب المكي ، راجعه سعيد مكارم ، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، دار صادر ببيروت .
- **الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها .**

لمكي بن أبي طالب ، تحقيق الدكتور محي الدين رمضان ، الطبعة الرابعـة ١٤٠٧هـ ـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .

- **لباب المحصل** في **أصول الدين** .

لابن خلدون ، تحقيق رفيق العجم ، الطبعة الأولى ١٩٩٥م ، دار المشرق ببيروت .

- **لسان العرب** .

لابن منظور ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار صادر ببيروت .

- **لسان الميزان** .

للحافظ ابن حجر ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الأعلمي ببيروت.

- **لمع الأدلة** في **قواعد عقائد أهل السنة والجماعة** .

لأبي المعالي الجويني ، تحقيق الدكتورة فوقية حسين ، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ ـ ، عـالم الكتب ببيروت .

- **اللمع** في **الرد على أهل الزيغ والبدع** .

للأشعري ، تحقيق حمود غرابة ، المكتبة الأزهرية للتراث بمصر .

- **الماتريدية** .

للدكتور أحمد الحربي ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار العاصمة بالرياض .

- **الماتريدية وموقفهم من توحيد الأسماء والصفات** .

للشمس الأفغاني ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ، مكتبة الصديق بالطائف .

- **ا تبى** .

للحافظ النسائي ، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ ، دار البـشائر الإسلامية ببيروت .

- **مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري** .

من إملاء الإمام أبي بكر ابن فورك ، تحقيق دانيال جيماريه ، دار المشرق ببيروت .

- **ا موع** في **ترجمة الشيخ حماد الأنصاري** .

لعبد الأول الأنصاري ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .

- **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين** .

للرازي ، تحقيق د/ حسين أتاي ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ ، مكتبة دار التراث بمصر .

- **المحلى بالآثار .**

لابن حزم الظاهري ، تحقيق عبد الغفار البنداري ، دار الكتب العلمية ببيروت .

- **مختار الصحاح .**

لمحمد الرازي ، ترتيب محمود خاطر ، طبعة سنة ١٩٨٦م ، مكتبة لبنان ببيروت .

- **مختصر الحجة على تارك المحجة .**

لأبي الفتح نصر المقدسي ، تحقيق محمد إبراهيم محمد هارون ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، إدارة البحوث العلمية بالجماعة السلفية بالهند .

- **مختصر المعتمد .**

لأبي يعلى الحنبلي ، ملحق بآخر كتابه مسائل الإيمان ، تحقيق الدكتور سعود الخلف ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار العاصمة بالرياض

- **المداخل إلى آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال .**

للشيخ بكر أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ، دار عالم الفوائد بمكة المكرمة .

- **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين .**

للإمام المحقق ابن قيم الجوزية ، دار الحديث بمصر .

- **المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب .**

للشيخ بكر أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار العاصمة بالرياض .

- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود**

تحقيق طارق بن عوض الله ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، مكتبة ابن تيمية بمصر .

- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه صالح .**

تحقيق فضل الرحمن دين محمد ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، الدار العلمية بالهند .

- نسخة أخرى ، حققت بإشراف طارق بن عوض الله ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ، دار الوطن بالرياض .

- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن هانئ .**

تحقيق زهير الشاويش ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت .

- **مسائل الإيمان** .
لأبي يعلى ، تحقيق الدكتور سعود الخلف ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار العاصمة بالرياض .
- **المسامرة بشرح المسايرة** .
للكمال بن أبي شريف ، مع حاشية قاسم الحنفي ، الطبعة الأولى ١٣١٧هـ ، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق بمصر .
- **المستدرك على الصحيحين** .
لأبي عبد الله الحاكم ، تعليق الشيخ مقبل الوادعي ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الحرمين بمصر .
- **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** .
جمع الشيخ محمد بن قاسم ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ .
- **المسند** .
للإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق مكتب التحقيق بمؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت .
- **مسند البزار** (= البحر الزخار) .
- **المسند** .
للحافظ الحميدي ، تحقيق حسين أسد ، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ ، دار المأمون للتراث بدمشق .
- **المسند** .
للإمام عبد الله بن المبارك ، تحقيق صبحي السامرائي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، مكتبة المعارف بالرياض .
- **المسند** .
لأبي داود الطيالسي ، تحقيق محمد التركي ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار هجر بمصر.
- **مسند الشاميين** .
للحافظ الطبراني ، تحقيق حمدي السلفي ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ، مؤسسة الرسالة ببيروت.
- **المصباح المنير** .

للفيومي ، المكتبة العلمية ببيروت .
- **معارج القبول .**
للشيخ حافظ حكمي ، دار الكتب العليمة ببيروت .
- **المعالم الدينية في العقائد الإلهية .**
لابن حمزة ، تحقيق سيد حشاد ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، دار الفكر ببيروت .
- **معالم السنن .**
للخطابي ، امش سنن أبي داود (انظر سنن أبي داود) .
- **المعتمد في أصول الدين .**
للقاضي أبي يعلى ، تحقيق وديع حداد ، نشر دار المشرق ببيروت .
- **معجم الأدباء .**
لياقوت الحموي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ ، دار الفكر ببيروت .
- **المعجم الفلسفي .**
إعداد مجمع اللغة العربي بمصر ، نشر الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية بالقاهرة سنة ١٣٩٩هـ .
- **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم .**
لمحمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ ، دار الحديث بالقاهرة .
- **معجم مقاييس اللغة .**
لابن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، طبعة سنة ١٣٩٩هـ ، دار الفكر ببيروت .
- **المعجم الوسيط .**
إخراج إبراهيم مصطفى وآخرين ، المكتبة الإسلامية بتركيا .
- **معرفة النسخ والصحف الحديثية .**
للشيخ بكر أبو زيد ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ، دار الراية بالرياض .
- **معنى الإيمان والإسلام .**
للعز بن عبد السلام ، تحقيق إياد الطباع ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ، دار الفكر ببيروت.
- **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة .**
لابن قيم الجوزية ، تحقيق علي الحلبي ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ، دار ابن عفان بالخبر .

- **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين .**

لأبي الحسن الأشعري ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، طبعة سـنة ١٤١١هـ ، المكتبة العصرية ببيروت .

- نسخة أخرى بتحقيق هلموت ريتر ، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ ، دار النشر فرانز شتاينر.

- **مقالة التعطيل والجعد بن درهم .**

للدكتور محمد التميمي ، طبعة سنة ١٤١٨هـ ، دار أضواء السلف بالرياض .

- **مقدمة الرسالة .**

لابن أبي زيد القيرواني ، تقديم الشيخ بكر أبو زيد ، الطبعـة الأولى ١٤١٤هـ ، دار العاصمة بالرياض .

- **المقصد الأرشد** في **ذكر أصحاب الإمام أحمد .**

لابن مفلح ، تحقيق الدكتور عبد الرحمن العثيمين ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، مكتبـة الرشد بالرياض .

- **الملل والنحل .**

للبغدادي ، تحقيق ألبير نادر ، الطبعة الثالثة ١٩٩٢م ، دار المشرق ببيروت .

- **الملل والنحل .**

للشهرستاني ، تعليق أحمد فهمي محمد ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلميـة ببيروت .

- **مناقب الإمام أحمد .**

لابن الجوزي ، تحقيق الدكتور عبد الله التركي ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، مكتبة هجـر بمصر .

- **مناقب أبي حنيفة .**

للكردي ، طبعة سنة ١٤٠١هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .

- **مناقب أبي حنيفة .**

للموفق المكي ، طبعة سنة ١٤٠١هـ ، دار الكتاب العربي ببيروت .

- **مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن** .
للذهبي ، تحقيق زاهد الكوثري ، وأبي الوفاء الأفغاني ، نشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بالهند .
- **مناقب الإمام الشافعي** .
للفخر الرازي ، تحقيق أحمد السقا ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ، مكتبة الكليات الأزهرية بمصر .
- **المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد** .
للعليمي ، تحقيق مجموعة بإشراف عبد القادر الأرنؤوط ، الطبعة الأولى ١٩٩٧م ، دار صادر ببيروت .
- **منهج الأشاعرة في العقيدة** .
للدكتور سفر الحوالي ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، الدار السلفية بالكويت .
- **منهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة** .
للدكتور أحمد آل عبد اللطيف ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، نشر مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية .

- **منهج الإمام الشافعي في إثبات العقيدة** .
للدكتور محمد العقيل ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، دار أضواء السلف بالرياض .
- **منهج الإمام ابن أبي العز الحنفي وآراؤه في العقيدة** .
لعبد الله الحافي ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ، دار ابن الجوزي بالدمام .
- **منهج الشهرستاني في كتابه الملل والنحل عرض وتقويم** .
للدكتور محمد السحيباني ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، دار الوطن بالرياض .
- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** (= صحيح مسلم بشرح النووي) .
- **المواقف في علم الكلام** .
للإيجي ، دار عالم الكتب ببيروت .
- **موقف ابن تيمية من الأشاعرة** .

للدكتور عبد الرحمن المحمود ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .

- **ميزان الاعتدال** في **نقد الرجال** .

للحافظ الذهبي ، تحقيق علي البجاوي ، دار المعرفة ببيروت .

- **نشأة الأشعرية وتطورها** .

لجلال موسى ، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ ، دار الكتاب اللبناني ببيروت .

- **نشر الصحيفة** في **ذكر الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل** في **أبي حنيفة** .

للشيخ مقبل الوادعي ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، دار الحديث بدماج .

- **نظم الفرائد وجمع الفوائد** .

لشيخ زاده ، ضمن المسائل الخلافية بين الأشاعرة والماتريدية ، جمع بسام الجابي ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ، دار ابن حزم ببيروت .

- **نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد** .

لعثمان الدارمي ، تحقيق الدكتور رشيد الألمعي ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ، مكتبة الرشد بالرياض .

- **ـاية الإقدام** في **علم الكلام** .

للشهرستاني ، تحقيق الفرد جيوم ، مكتبة الثقافة الدينية بمصر .

- **النهاية** في **غريب الحديث والأثر** .

لابن الأثير ، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي ، توزيع دار الباز بمكة المكرمة .

- **نور اليقين** في **أصول الدين** .

لحسن البوسنوي ، تحقيق زهدي البوسنوي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ن مكتبة العبيكان بالرياض .

- **هدي الساري مقدمة فتح الباري** .

للحافظ ابن حجر ، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ ، دار الريان للتراث بمصر .

- **الوابل الصيب من الكلم الطيب** .

للإمام ابن القيم ، تحقيق مصطفى بن العدوي ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ، دار الصحابة بمصر .
- **الوافي بالوفيات** .
لخليل الصفدي ، اعتناء هلموت ريتر ، سنة ١٤١١هـ ، دار النشر فرانز شتاينر .
- **وفيات الأعيان وأنباء الزمان** .
لابن خلكان ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ببيروت
- **يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر** .
لأبي منصور الثعالبي ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ببيروت .

فهرس الموضوعات

العنوان	الصفحة
المقدمة .	٢
تمهيد .	١٠
المبحث الأول : ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية .	١١
المبحث الثاني : منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في عرض آراء الفرق الإسلامية .	١٩
المبحث الثالث : مصادر شيخ الإسلام ابن تيمية في عرض آراء المرجئة .	٤٨
الباب الأول : التعريف بالمرجئة ، ونشأ ا ، وفرقها ، كما عرضه شيخ الإسلام ابن تيمية .	٦٣
الفصل الأول : التعريف بالمرجئة ، ونشأ ا .	٦٤
المبحث الأول : التعريف بالمرجئة .	٦٥
المبحث الثاني : نشأة الإرجاء .	٧٤
الفصل الثاني : فرق المرجئة .	٩٢
المبحث الأول : مرجئة الفقهاء .	٩٣
المبحث الثاني : الجهمية .	١١٢
المبحث الثالث : الكلابية .	١١٧
المبحث الرابع : الكرامية .	١٢٠
المبحث الخامس : الأشاعرة .	١٢٣
المبحث السادس : الماتريدية .	١٢٩
الباب الثاني : عرض آراء المرجئة في مسائل الإيمان ، ومناقـشتها عنـد شـيخ الإسلام ابن تيمية .	١٣٣
الفصل الأول : مسمى الإيمان ، ودخول الأعمال فيه عند المرجئة .	١٣٤
تمهيد في مذهب أهل السنة والجماعة في مسمى الإيمان .	١٣٥
المبحث الأول : مسمى الإيمان عند مرجئة الفقهاء .	١٤٤

حجج المرجئة .	١٥٨
الحجة الأولى : التفريق بين الإيمان والعمل .	١٥٩
الحجة الثانية : الخطاب بالإيمان قبل العمل .	١٧١
الحجة الثالثة : من مات قبل أن يعمل .	١٧٣
الحجة الرابعة : ا از .	١٧٥
الحجة الخامسة : أن الإيمان يزول بزوال بعضه .	١٧٩
الحجة السادسة : اللغة .	٢١٤
الحجة السابعة : نصوص الوعد .	٢٣٣
المبحث الثاني : مسمى الإيمان عند الجهمية .	٢٥٤
المبحث الثالث : مسمى الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية .	٢٧٣
المبحث الرابع : مسمى الإيمان عند الكرامية .	٢٩٨
الفصل الثاني : مسألة الإسلام والإيمان .	٣٠٦
تمهيد في مذهب أهل السنة والجماعة في الإسلام والإيمان .	٣٠٧
المبحث الأول : الإسلام والإيمان عند مرجئة الفقهاء .	٣٢٣
المبحث الثاني : الإسلام والإيمان عند الجهمية .	٣٢٩
المبحث الثالث : الإسلام والإيمان عند الأشاعرة والماتريدية .	٣٣١
المبحث الرابع : الإسلام والإيمان عند الكرامية .	٣٣٧
الفصل الثالث : زيادة الإيمان ونقصانه .	٣٣٨
تمهيد في مذهب أهل السنة والجماعة في زيادة الإيمان ونقصانه .	٣٣٩
المبحث الأول : زيادة الإيمان ونقصانه عند مرجئة الفقهاء .	٣٤٥
المبحث الثاني : زيادة الإيمان ونقصانه عند الجهمية .	٣٥٨
المبحث الثالث : زيادة الإيمان ونقصانه عند الأشاعرة والماتريدية .	٣٦١
المبحث الرابع : زيادة الإيمان ونقصانه عند الكرامية .	٣٦٥
الفصل الرابع : مسألة الاستثناء في الإيمان .	٣٦٧
تمهيد في مذهب أهل السنة والجماعة في الاستثناء في الإيمان .	٣٦٨

المبحث الأول : الاستثناء في الإيمان عند مرجئة الفقهاء .	٣٧٢
المبحث الثاني : الاستثناء في الإيمان عند الجهمية .	٣٧٩
المبحث الثالث : الاستثناء في الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية .	٣٨١
المبحث الرابع : الاستثناء في الإيمان عند الكرامية .	٣٩٣
الفصل الخامس : حكم مرتكب الكبيرة .	٣٩٤
تمهيد في حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة .	٣٩٥
المبحث الأول : حكم مرتكب الكبيرة عند مرجئة الفقهاء .	٤٠٠
المبحث الثاني : حكم مرتكب الكبيرة عند الجهمية .	٤٠٧
المبحث الثالث : حكم مرتكب الكبيرة عند الأشاعرة والماتريدية .	٤١٠
المبحث الرابع : حكم مرتكب الكبيرة عند الكرامية .	٤٢٣
الفصل السادس : موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من المرجئة إجمالا .	٤٢٥
الباب الثالث : مقارنة ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية عن المرجئة بما في كتب المقالات .	٤٣٣
الفصل الأول : كتاب مقالات الإسلاميين ، لأبي الحسن الأشعري .	٤٣٦
الفصل الثاني : كتاب الفرق بين الفرق ، لعبد القاهر البغدادي .	٤٦٠
الفصل الثالث : كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل ، لابن حزم الظاهري .	٤٧٢
الفصل الرابع : كتاب الملل والنحل ، للشهرستاني .	٤٨٥
الخاتمة .	٥٠١
الفهارس .	٥٠٤
فهرس الآيات الكريمة .	٥٠٥
فهرس الأحاديث الشريفة .	٥١٤
فهرس الآثار .	٥١٨
فهرس الفرق .	٥٢٠
فهرس الأعلام .	٥٢٢
فهرس المصادر والمراجع .	٥٣٠

فهرس الموضوعات .	٥٦١